



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٥٧٤

١٤٠٩

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية اللغة العربية
قسم الدراسات العليا العربية
فرع اللغة

التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح

لبدر الدين الزركشي

ت : ٧٩٤ هـ

دراسة وتحقيق

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها
تخصص لغويات

اعداد الطالب :

يحيى بن محمد علي الحكمي

اشراف الأستاذ الدكتور

مصطفى عبدالحفيظ سالم



١٤٠٩

١٤٢١ - ١٤٢٢ هـ

الجزء الثاني

كتاب الجمعة

بضم الميم وفتحها وإسكانها؛ فالأولان لكونها^(١) جامعةً، والثالثة لجمعهم فيها، فإن فُعْلَة بالتحريك للفاعل كَهْمَزَة وفُعْلَة للمفعول كَهْزَاة^(٢).

«نحن الآخرون»^(٣) زماناً في الدنيا.

«السابقون» منزلة^(٤)، أو^(٥) يوم القيامة في القضاء لهم قبل الخلائق وفي دخول الجنة. ورواه مسلم^(٦) بلفظ: «نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق». «بيد» بمعنى غير، وقيل: على أنهم.

«اليهود غداً والنصارى بعد غدٍ» كذا الرواية برفع اليهود على الابتداء، وهو مشكل؛ لأن ظروفَ الزمان لا تكون أخباراً عن الجثث، وانتصب «غداً» على الظرف^(٧)، فالواجب أن يقدر قبل اليهود والنصارى مضافان من أسماء المعاني ليكون ظرفاً^(٨) الزمان خبرين عنهما؛ فالتقدير: فغداً تعييد اليهود وبعد غدٍ تعييدُ النصارى^(٩)، وقيل: إنهما متعلقان بمحذوف تقديره: فاليهود يعظمون غداً، والنصارى بعد غدٍ^(١٠).

«إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين»^(١١) هو عثمان بن عفان - رضي الله عنه -^(١٢).

(١) في (ب) بأنها وفي (ج) لأنها.

(٢) أي أنها بمعنى اسم المفعول، قال في اللسان: (ه ز أ) رجل هُزَأَ يَهْزَأُ بالناس، وهُزَأَ بالتسكين يَهْزَأُ به، وقيل يَهْزَأُ منه. وانظر الدر المصون ٣١٨/٦.

(٣) نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه، فهدانا الله، فالناس لنا فيه تبع اليهود غداً والنصارى بعد غدٍ ١/٢٦٣، ٨٧٦.

(٤) في (ج) ميزانا.

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) في صحيحه ٣٨٢/٦، ١٩٧٩.

(٧) في (ج) الظرفية.

(٨) في (ص) و (ج) ظرف والمثبت من (أ) و (ب).

(٩) هذا ما ذهب إليه ابن مالك في شواهد التوضيح ص ٩٥ ولم يشر إليه المؤلف.

(١٠) ينظم المفهم ٤٩٢/٢ والفتح ٤٥٣/٢.

(١١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين من

أصحاب النبي ﷺ فناداه عمر أية ساعة هذه؟ قال: إني شغلت فلم انقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين، فلم أزد أن توضحأت. فقال:

والوضوء أيضاً ١/٢٦٤، ٨٧٨.

(١٢) ينظر المصابيح ص ١٤٨ والفتح ٤٥٧/٢ والعمدة ١٦٧/٤.

«قال شَغِلْتُ» قال في الصحاح^(١) : يقال: شَغِلْتُ عَنْكَ بِكَذَا عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ وَاشْتَغَلْتُ^(٢) .

«فقال والوضوء أيضاً» إنكار آخر على ترك السنة المؤكدة التي هي الغُسل، وجوزوا فيه الرفع والنصب؛ فالرفع على أنه مبتدأ والخبر محذوف تقديره: والوضوء مُقْتَصَرٌ عَلَيْهِ، والنصب على أنه مفعول بإضمار فعل تقديره^(٣) : أْتَخَصَّ الْوَضُوءَ دُونَ الْغُسْلِ وَالْوَاوِ عِوَضُ مِنْ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ كَمَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ^(٤) : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَأَمْنُتُمْ بِهِ﴾^(٥) ، قال ابن السَّيِّدِ^(٦) : روي بالرفع على لفظ الخبر، والصواب: الوضوء بالمد على لفظ الاستفهام، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَتَنَ لَكُمْ﴾؟^(٧) ويجوز النصب؛ أي: أَتَخَيَّرْتُ الْوَضُوءَ^(٨) ، وقال السهيلي^(٩) : اتفقت الرواة^(١٠) على رفعه؛ لأن النصب يخرج على معنى الإنكار لفعل الوضوء، فلو نُصِبَ لَتَعْلُقَ (الإنكار بنفس الوضوء ولكنه^(١١)) قال: الوضوء، أي: أفراد الوضوء والاقْتِصَارِ^(١٢) عَلَيْهِ صَنِيعٌ^(١٣) أَيْضًا.

«حَرَمِيَّ»^(١٤) بحاء وراء مهملتين مفتوحتين.

«على كل مُحْتَلِمٍ» أي: بالغ^(١٥) ، وخصه بالذكر؛ لأن الاحتلام أكثر ما يبلغ به الرجال كقوله: «لا يقبل

(١) مادة (ش غ ل).

(٢) ساقطة من (ب).

(٣) ساقطة من (ج).

(٤) عبدالله بن كثير الداري المكي، أبو معبد ولد في مكة سنة ٤٥ أحد القراء السبعة، فارسي الأصل توفي في موطن ولادته سنة ١٢٠ هـ.

ترجمته في غاية النهاية ٤٤٣/١ والسير ٣١٨/٥ والأعلام ١١٥/٤.

(٥) سورة الأعراف آية ١٢٣ والقراءة في الحجة ٦٩/٤، قال أبو علي: القول فيه أنه أبدل همزة الاستفهام اللاحقة لأفعلتم واوا لانضمام

ما قبلها وهي النون المضمومة في قوله «فرعون» وانظر البحر ٢٦٥/٤.

(٦) ينظر الفتح ٤٠٨/٢.

(٧) سورة يونس آية ٥٩.

(٨) في (ص) الصلاة وهو سهو والمثبت من بقية النسخ.

(٩) لم أقف عليه عند السهيلي وانظر الفتح ٤٠٨/٢.

(١٠) في (ج) الرواية.

(١١) في (ب) ولكن.

(١٢) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(١٣) في (أ) و(ج) صنعك.

(١٤) حدثنا حرَمي بن عمارة.. الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وأن يستن وأن يمس طيبا إن وجد ٢٦٤/١، ٨٨٠.

(١٥) في (ج) بالرفع.

الله صلاة حائض إلا بخمار»^(١) لأنَّ الحيض أَعْلَبُ ما يبلغ به النساء^(٢).
«عُمارة» بضم العين.

«وَأَنْ يَسْتَنَّ» أي: يستاك؛ لأنه يدلُّك أسنانه.

«غُسْلُ الْجَنَابَةِ»^(٣) نصب على المصدر بـ: «اغتسل» والأصل: مثل غسل الجنابة فحُدِّفَ الموصوف.

«دَجَاجَةٌ» بالفتح، وأمَّا في اسم الأناسي فبالكسر قاله ابن حبيب^(٤). وحكى غيره بتثنيته دالها^(٥).

«ثُمَّ يَنْصِتُ»^(٦) بضم أوله على أن ماضيه أَنْصَتَ، ويجوز فتحها على أن ماضيه نَصَّتَ^(٧).

«حَلَّةٌ سِيرَاءٌ»^(٨) بكسر السين وفتح الياء والمد، قال في المطالع^(٩): وعلى الإضافة ضبطناه عن

المتقنين كما يقال: ثوبٌ خَزٌّ، وروي بالتنوين على الصفة أو البدل، وقال الخطابي^(١٠): يقال: حَلَّةٌ

سِيرَاءٌ كما يقال: نَاقَةٌ عَشْرَاءٌ، وأنكره أبو مروان^(١١)، قال سيبويه^(١٢): لم يأت فعلاء صِفَةً لكن اسماً.

وهي^(١٣) الحرير الصافي، معناه: حَلَّةٌ حرير، وقال غيره: نوع من البرود يخالطه حرير؛ سُمِّيَتْ بذلك

لما فيها من الخطوط التي تشبه السيور، وقيل: من السَّيرَةِ وهي الطريقة، فكأنها من تخطيطها على

سيرة عمل^(١٤) واحدة.

(١) حديث شريف أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ١٧٣/١ رقم ٦٤١ والترمذي في الصلاة ٢/٢١٥ برقم ٣٧٧.

(٢) من أول قوله: على كل محتلم إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) .. من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح.. ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ١/٢٦٤، ٨٨١.

(٤) نقله ابن حجر عن ابن حبيب في الفتح ٢/٤٦٦.

(٥) قال الزبيدي: ويثلت والفتح أوضح ثم الكسر. تاج العروس (د ج ج).

(٦) ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام ١/٢٦٥، ٨٨٣.

(٧) قال في اللسان (ن ص ت): نصت الرجل ينصت نصتاً، وأنصت وهي أعلى.

(٨) أن عمر بن الخطاب رأى حلة سیراء عند باب المسجد.. فقال عمر: يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ماقلت؟.. فكساها

عمر بن الخطاب أخاً له بمكة مشركاً ١/٢٦٥، ٨٨٦.

(٩) نقله ابن حجر في الفتح ٢/٤٧٥.

(١٠) أعلام الحديث ١/٥٧٥.

(١١) ينظر العمدة ٦/١٧٨.

(١٢) الكتاب ٤/٢٥٧.

(١٣) في (ب) وهو.

(١٤) انفردت بها (ص).

«عطار» هو ابن حاجب التميمي، قدم في وفد [بني] ^(١) تميم، وأسلم وله صحبة ^(٢).
«فكساها عمر أخاً له بمكة مشركاً» قال الدمياطي ^(٣): الذي أرسل إليه عمر الحلة لم يكن أخاه، إنما هو أخو أخيه زيد بن الخطاب لأُمّه أسماء بنت وهب. وفي مسند أحمد: ^(٤) لم أعطها لتلبسها، إنما أعطيتها ^(٥) لتبعتها فباعها بألفي درهم». وقال المنذري ^(٦): أخو عمر الذي أعطاه الحلة هو عثمان بن حكيم، وكان أخاه لأُمّه، فأماً زيد بن الخطاب أخو عمر فإنه أسلم قبل عمر.
«ابن الحجاب» ^(٧) / ٣٥ / بحاءين مهملتين وباءين موحدتين.
«فَقَصَمْتُهُ» ^(٨) بقاف وصاد مهملة كذا لأكثرهم: كَسَرْتُهُ ^(٩)، ولا بن السكن وغيره بضاد معجمة، قاله في المطالع ^(١٠)، أي: مَضَعْتُهُ بأسنانها وليئِنَّه ^(١١).

(١) ساقطة من (ص) وأثبتها من بقية النسخ.

(٢) ينظر ترجمته في العمدة ١٧٩/٦.

(٣) في (ب) الضمباطي وهو خطأ. ونص الدمياطي نقله القسطلاني في إرشاده ٥٥٦/٢.

(٤) مسند الإمام أحمد ١٤٦/٢ وفي (ص): «لم أعطه تلبسه إنما أعطيتها لتبعتها» والمثبت من المسند.

(٥) في (ج) أعطيتها.

(٦) ينظر إرشاد الساري ٥٥٦/٢.

(٧) حدثنا شعيب بن الحجاب.. الحديث ١/٢٦٦، ٨٨٨.

(٨) فأعطانيه فقصمته ثم مضغته فأعطيته رسول الله ﷺ ١/٢٦٦، ٨٩٠.

(٩) ينظر المصابيح، ص ١٥٠.

(١٠) ينظر إرشاد الساري ٥٥٩/٢ - ٥٦٠.

(١١) ساقطة من (ج).

باب ما يُقرأ^(١)

بضم الياء وفتحها^(٢)

«العقدي»^(٣) بفتحيتين.

«أبوجمرة» بجيم.

«الضُبُعِي» بضم الضاد وفتح الباء: نسبة لبني ضُبَيْعة.

«جواثي» بجيم مضمومة وواو محضنة مخففة، ومنهم من همزها، وثاء مثلثة: قرية من قرى

عبدالقيس^(٤).

«حدثني بشر»^(٥) بكسر الباء^(٦) وإسكان الشين المعجمة.

«كتب رُزَيْق»^(٧) براء مضمومة ثم زاي مفتوحة.

«حُكِيم» بضم أوله^(٨).

«أن أجمع» بتشديد الميم، أي: أشهد.

«عن صفوان»^(٩) بالفتح غير منصرف.

«شبابه»^(١٠) بشين معجمة مفتوحة وباء موحدة مخففة.

«ينتأبون»^(١١) يبتدرون^(١٢) مرة بعد أخرى، وهو افتعل من النوبة، وقيل: ينتأبون: يأتون.

(١) تنمة الترجمة: «... في صلاة الفجر يوم الجمعة» ٢٢٦/١.

(٢) اكتفى المؤلف بضبط كلمة «يقراً» من الترجمة ولم يتعرض لحديث الباب.

(٣) حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي جمره. الضبعي.. بحواشي من البحرين ٢٦٧/١، ٨٩٢.

(٤) قال ياقوت الحموي: جواثاء بالضم وبين الألفين ثاء مثلثة يمد ويقصر: حصن لعبدالقيس بالبحرين فتحه العلاء بن الحضرمي في

عهد أبي بكر الصديق. معجم البلدان ١٧٤/٢.

(٥) حدثنا بشر بن محمد.. الحديث ٢٦٧/١، ٨٩٣.

(٦) في (ج) الموحدة.

(٧) وزاد الليث: قال يونس: كتب رزيق بن حكيم إلى ابن شهاب وأنا معه يومئذ بوادي القرى هل ترى أن أجمع؟.. الحديث ٢٦٧/١.

(٨) في (ج) بحاء مهمله مضمومة.

(٩) عن صفوان بن سليم ٢٦٧/١، ٨٩٥.

(١٠) حدثنا شبابة.. الحديث ٢٦٨/١، ٨٩٩.

(١١) من حديث عائشة: كان الناس ينتأبون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي.. فقال النبي ﷺ: لو أنكم تطهروا ليومكم هذا ٢٦٩/١،

٩٠٢ وفي (ص) «ينتأوبون.. وقيل: ينتأوبون». والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(١٢) في (ج) مطموسة.

«العوالي» ما كان من جهة نجد من المدينة من قراها، أذناها ثلاثة أميال أو أربعة وأبعدها ثمانية^(١).
 «لو أَنْكُمْ تَطَهَّرْتُمْ» يجوز أن تكون «لو» للتمني فلا جواب لها، أو للشرط فجوابها محذوف.
 «أَنْ أُحْرَجَكُمْ»^(٢) بالحاء المهملة من الحرج وهو المشقة، وتساوده الرواية السابقة «أو ثمكم» أي:
 أكون سبباً لاكتسابكم الإثم عند ضيق صدوركم، فربما يَتَسَخَّطُ وَيُتَكَلَّمُ، وَجَوَّزُوا فِيهِ الْخَاءَ
 المعجمة^(٣).
 «الدَّحْضُ» بإسكان الحاء قيده القاضي^(٤)، وقال الجوهري^(٥): «مَكَانٌ دَحَضُ بِالْفَتْحِ وَالْإِسْكَانِ:
 مَكَانٌ زَلَقٌ».

«وهو بالزاوية»^(٦) بالزاي^(٧).

«وَقَدْ تَعَلَّمِينَ أَنْ عَمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ»^(٨) بكسر الكاف.

«عزمة»^(٩) أي: حقٌّ واجبٌ.

«عمرو بن حُرَيْثٍ»^(١٠) بضم الحاء المهملة.

«مَهْنَةٌ أَنْفُسِهِمْ»^(١١) بفتحين: جمع ماهن، ك: كاتب وكَتَبَ، أي: خدَمَ أَنْفُسِهِمْ.

«سُرَيْجٌ»^(١٢) بسين مهملة مضمومة وجيم.

«وَنَقِيلٌ»^(١٣) بفتح أوله.

(١) المشارق ٢/١٠٨.

(٢) من حديث ابن عباس أن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والدحض ١/٢٦٨، ٩٠١.

(٣) العمدة ٦/١٩٦.

(٤) المشارق ١/٢٥٤.

(٥) الصحاح (د ح ض).

(٦) وكان أنس - رضي الله عنه - في قصره أحياناً يجمع وأحياناً لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين ١/٢٦٩.

(٧) الزاوية موضع على بعد فرسخين من المدينة، المشارق ١/٣١٥ ومعجم البدان ٣/١١٤.

(٨) كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجمعة في المسجد فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟

١/٢٦٨، ٩٠٠.

(٩) أن الجمعة عزمة.. ١/٢٦٨، ٩٠١.

(١٠) وكذلك يروى عن عمر.. وعمرو بن حُرَيْثٍ ١/٢٦٩.

(١١) من حديث عائشة كان الناس مهنة أنفسهم.. الحديث ١/٢٦٩، ٩٠٣.

(١٢) حدثنا سريج بن النعمان.. الحديث ١/٢٦٩، ٩٠٤.

(١٣) عن أنس قال: كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة ١/٢٧٠، ٩٠٥.

«المقدَّمي»^(١) بدال^(٢) مشددة.

«حَرَمِيُّ بنِ عمارَة» بضم العين^(٣).

«أبوخلدَة» بحاء معجمة مفتوحة ولام ساكنة.

«ثنا يزيد بن أبي مريم»^(٤) هو بالياء المثناة ثم الزاي على الصواب، ووقع في أصل كريمة^(٥) بضم

الموحدة والراء^(٦) وهو غلط، ذاك كوفي لم يُخرج له البخاري.

«عَبَابَة» بعين^(٧) مفتوحة ثم موحدة.

«أبو عبس» بعين مفتوحة ثم موحدة ساكنة: عبدالرحمن بن جبر.

«وعليكم السكينة»^(٨) بنصب السكينة على الإغراء؛ كأنه قال: الزموا السكينة، وقد سبق.

(١) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدَّمي قال: حدثنا حرميُّ بنِ عمارَة قال: حدثنا أبوخلدَة.. الحديث ١/٢٧٠، ٩٠٦.

(٢) في (ج) مهمله.

(٣) في (ج) العين المهملة.

(٤) .. حدثنا يزيد بن أبي مريم قال: حدثنا عبابة بن رفاعَة قال: أدركني أبو عبس.. الحديث ١/٢٧٠، ٩٠٧.

(٥) هي كريمة بنت أحمد بن محمد المروزية، محدثة كانت تروى صحيح البخاري ولدت سنة ٣٦٥هـ وعاشت قرابة مائة سنة ولم تتزوج

توفيت في مكة سنة ٤٦٣هـ ينظر السير ١٨/٢٣٣ والاعلام ٥/٢٢٥.

(٦) ينظر المصابيح ص ١٥١، وفي (ب) وبالراء.

(٧) في (ج) بعين معجمة.

(٨) لا تقوموا حتى تروني وعليكم بالسكينة ١/٢٧١، ٩٠٩. وسقط من (ج) من أول قوله ثم موحدة إلى وعليكم السكينة.

باب لا يفرق بين اثنين^(١)

براء مشددة تكسر وتفتح، قيل: يريد إدامته^(٢) الركعتين حتى يخرج الإمام، وهو ضعيف لقوله بعده: «وصلّى^(٣) ما كتب له»^(٤)، وإنما أراد: التَّخَطَّى.

(١) تنمة الترجمة «... يوم الجمعة» ٢٧١/١.

(٢) في (أ) ادمة.

(٣) في (ب) لقوله: وصلّى بعده.

(٤) من حديث الباب ونصه: «من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم أدهن أو مس من طيب: ثم راح فلم يفرق بين اثنين

فصلّى ما كتب له ثم إذا خرج الإمام أنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ٢٧١/١، ٩١٠.

باب لا يقيم^(١)

بضم الميم

«مَخْلَد»^(٢) بميم مفتوحة وخاء ساكنة.

«قلت لنافع الجمعة» نصبٌ بإسقاط الخافض أي: في الجمعة.

«قال الجمعة وغيرها» منصوبان، وعند أبي ذر برفعهما^(٣).

«الزوراء»^(٤) ممدود: موضع بسوق المدينة قريب من المسجد^(٥)، وقيل: إنه مرتفع كالمنارة^(٦).

«الماجشون»^(٧) بجيم مكسورة ثم شين معجمة.

«سهل بن حنيفة»^(٨) بحاء^(٩) مضمومة.

«فلما أن قضى التأذين» وفي رواية^(١٠): فلما انقضى التأذين^(١١).

«القاري»^(١٢) بتشديد الياء^(١٣) بغير همز، هي ياء النسبة إلى القارة قبيلة.

«أبو حازم» بحاء مهملة، وحديثه^(١٤) سبق في أوائل الصلاة.

«ولتعلموا» بفتح العين^(١٥) وتشديد اللام، أي: لتتعلموا.

(١) تنمة الترجمة عند البخاري «... الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد مكانه» ٢٧١/١.

(٢) حدثنا محمد قال: أخبرنا مخلد بن يزيد قال: ... نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه. قلت لنافع: الجمعة؟ قال الجمعة وغيرها ٢٧١/١، ٩١١.

(٣) المصابيح ص ١٥٢، وإرشاد الساري ٥٨٤/٢.

(٤) فلما كان عثمان -رضي الله عنه- وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء ٢٧١/١، ٩١٢.

(٥) ينظر المشارق ٣١٥/١.

(٦) قاله الداودي فيما حكاه القاضي في المشارق ٣١٥/١.

(٧) .. حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون.. الحديث ٢٧٢/١، ٩١٣.

(٨) أخبرنا أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، فلما أن قضى التأذين قال: أيها الناس.. الحديث ٢٧٢/١، ٩١٤.

(٩) في (ج) بحاء مهملة.

(١٠) في (أ) وفي نسخة.

(١١) هي رواية الأصيلي ينظر الفتح ٥٠٣/٢ وهذه الرواية ساقطة من (ج).

(١٢) حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري القرشي الإسكندراني قال: حدثنا أبو حازم بن دينار... أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي ٢٧٣/١، ٩١٧.

(١٣) في (ج) الياء المثناة تحت.

(١٤) في (ج) وقد

(١٥) في (ج) العين المهملة.

«الجدع»^(١) بجيم مكسورة.

«العِشَار» بكسر العين^(٢): الناقة تبلغ عشرة أشهر من حملها، وجمعها: عشائر^(٣).

«أخبرتني فاطمة بنت المنذر»^(٤) هو ابن الزبير بن العوام.

«قلت: ما شأنُ الناس؟» بالجر على الإضافة.

«عمرو بن تغلب»^(٥) بمثناة ثم عين معجمة ثم لام مكسورة.

و«لَغَطُ» بفتح الغين وكسرها.

«أُتِي بِمَالٍ أَوْ سَبِيٍّ» وفي نسخة: بشيء^(٦).

«حُمْرٌ» بإسكان الميم.

و«النُّعْمُ» بفتح النون.

«فتعجزوا عنها»^(٧) بجيم مكسورة، قال في الصحاح^(٨): تقول عَجَزْتُ عن كذا أَعْجَزُ بالكسر.

«تابعه يونس» قال المزي^(٩) في أطرافه^(١٠): أي: في «أما بعد» خاصة، وفيما قاله نظر: فإن متابعته

في الحديث كله ثابتة في صحيح مسلم^(١١) والنسائي^(١٢).

«العدني»^(١٣) بفتحتي نون.

(١) من حديث جابر بن عبدالله: كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ فلما وضع له المنبر سمعنا للجدع مثل أصوات العشار ١/٢٧٣، ٩١٨.

(٢) في (ج) العين المهملة.

(٣) الصحاح (ع ش ر).

(٤) حدثنا هشام بن عروة قال: أخبرتني فاطمة بنت المنذر... دخلت على عائشة -رضي الله عنها- والناس يصلون. قلت ما شأن الناس:

فأشارت برأسها إلى السماء.. الحديث ١/٢٧٤، ٩٢٢.

(٥) حدثنا عمرو بن تغلب أن رسول الله ﷺ أتى بمال أو سبي فقسمه.. فوالله ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم. تابعه

يونس ١/٢٧٥، ٩٢٣.

(٦) هي رواية أبي الوقت. ينظر إرشاد الساري ٢/٥٩٧.

(٧) أما بعد: فإنه لم يخف علي مكانكم لكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها. تابعه يونس ١/٢٧٥، ٩٢٤.

(٨) مادة (ع ج ز).

(٩) هو يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف أبوالحجاج المعروف بالحافظ المزي ولد سنة ٦٥٤ ماهر في اللغة والحديث ت ٧٤٢هـ له تهذيب

الكمال وتحفة الأشراف وغيرها ترجمته في الشذرات ٦/١٣٦ والاعلام ٨/٢٣٦.

(١٠) تحفة الاشراف ٣/١٦٧.

(١١) ١٧٨١، ٢٨٤/٦.

(١٢) في سننه كتاب الصيام، باب ثواب من قام رمضان.

(١٣) عن أبي حميد عن النبي ﷺ قال: أما بعد. تابعه العدني ١/٢٧٥.

«الزُبَيْدِي»^(١) بضم الزاي.

«ابن الغسيل»^(٢) بغين معجمة مفتوحة: نسبة^(٣) إلى جدّه هو حنظلة^(٤) بن الغسيل.

«وكان آخر» بالنصب خبر كان، واسمها مضمّر.

«متعطفاً بملحفة» بميم مكسورة، أي: متردياً برداء، ويُسمى الرداء عطفاً لوقوعه على عطفي الرجل^(٥).

«عصب» بتخفيف الصاد^(٦).

«دسمة» بفتح أوله وكسر ثانيه، أي: لونها لون الدسم كالزيت وشبهه^(٧)، وقيل: معناه: سوداء وبه رويت^(٨).

«أيها الناس إليّ» [أي]^(٩): انهضوا إليّ [أقض]^(١٠) ما عليكم؛ لأنها في الأصل لانتهاه الغاية.

«فتابوا إليه» بمثلثة؛ أي: رجّعوا.

«ويتجاوز عن مُسيئهم» بالهمز، وضبط في بعض الأصول بتشديد الياء وكسرها بلا همز^(١١).

«يكتبون»^(١٢) الأوّل فالأوّل^(١٣) نصب على الحال، أي: مرتبين، وجاز مجيئها معرفةً على الشذوذ^(١٤).

(١) تابعه الزبيدي عن الزهري ١/ ٢٧٥.

(٢) حدثنا ابن الغسيل... عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: صعد النبي ﷺ المنبر وكان آخر مجلس جلسه متعطفاً ملحفة على منكبيه قد عصب رأسه بعصابة دسمة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إليّ. فتابوا إليه ثم قال: أما بعد فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثر الناس، فمن ولي شيئاً من أمة محمد ﷺ فاستطاع أن يضر فيه أحداً أو ينفع فيه أحداً فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم ١/ ٢٧٦، ٩٢٧.

(٣) ساقطة من (ج).

(٤) في (ب) عبدالله بن حنظلة.

(٥) ينظر اللسان (ع ط ف).

(٦) في (ج) الصاد المهملة.

(٧) في (أ) مطموسة.

(٨) ينظر العمدة ٦/ ٢٢٨.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(١٠) في (ص) و(ب): اقضى والمثبت من (أ) هو الصواب لوقوعه في جواب الطلب.

(١١) ينظر إرشاد الساري ٢/ ٦٠١.

(١٢) ساقطة من (ج).

(١٣) من حديث أبي هريرة: إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الأول فالأول.. الحديث ١/ ٢٧٦، ٩٢٩.

(١٤) قال ابن هشام: فإن وردت بلفظ المعرفة أولت بنكرة، قالوا: ادخلوا الأول فالأول أي مرتبين. أوضح المسالك ٢/ ٣٠٠.

كقراءة بعضهم ^(١) ﴿لنُخْرِجَنَّ الْأَعَزَّ مِنْهَا الْأَذْلَ﴾ ^(٢).

« جاء رجل والنبي ﷺ يخطب ^(٣) هو سُلَيْكُ الْغَطَفَانِي ^(٤) .

« هلك الكراع ^(٥) بالضم فيه، وخطَّ الأصيليُّ في كسره ^(٦) : اسمٌ لجميع الخيل ^(٧) .

« الشاء ^(٨) جمع كثرة شاه، وأما في القلة فشياها ^(٨) .

« سَنَّة ^(٩) أي: جَدَب، وهي من الأسماء الغالبة نحو: الدابة في الفرس.

« حتى الجمعة الأخرى ^(١٠) بالجر.

« مثل الجوبة ^(١١) بجيم وباء موحدة: الحفرة المستديرة الواسعة ^(١٠) أي: خرجنا والغيم والسحاب

مُحِيطَانِ بِأَفَاقِ ^(١١) المدينة (قال القاضي ^(١٢) : وصحَّفها بعضهم بالنون ثم فسَّرها بالشمس في

سوادها حين تغيب، والمعنى: أن السحاب تقطَّع حول المدينة) ^(١٣) مستديراً وانكشف عنها حتى باينت

ماجاورها مباينة الجوبة لما حولها.

« وسال الوادي قناة ^(١٤) بقاف مفتوحة ونون ثم ألف وزيادة هاء التأنيث آخره: اسم وادٍ من أودية

المدينة ^(١٤) ، ولا يُصرف ^(١٥) للعلمية والتأنيث، وهو بدلٌ من الوادي فيرفع ^(١٦) ، وروى بعض الفقهاء

(١) بنون العظمة وهي قراءة الحسن وابن أبي عبله والمسيبي، ينظر البحر ٦/٣٢٣ والدر المصون ٨/٢٧٠.

(٢) سورة المنافقون آية ٨.

(٣) صحيح البخاري ١/٢٧٦، ٥٣٠.

(٤) ينظر الأسماء المبهمة للخطيب البغدادي ص ٣٧٧.

(٥) يارسول هلك الكراع وهلك الشاء ١/٢٧٧، ٩٣٢.

(٦) خطَّاه القاضي في مشارق الأنوار ١/٣٣٩.

(٧) ينظر اللسان (ك ر ع).

(٨) ينظر العمدة ٦/٢٣٦. يريد أن الشاء اسم جمع لاسم الجنس الجمعي، فكأنه جمع الجمع.

(٩) عن أنس بن مالك قال: أصابت الناس سنة على عهد النبي ﷺ. فمطرنا يوماً ذلك ومن الغد وبعد الغد والذي يليه حتى الجمعة

الأخرى.. وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهراً ولم يجيء أحد من ناحية إلا وحدث بالجود ١/٢٧٧، ٩٣٣.

(١٠) ينظر اللسان (ج و ب).

(١١) في (أ) بأكتاف وفي (ج) حول.

(١٢) المشارق ١/١٦٣.

(١٣) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(١٤) قال القاضي: وادٍ من أودية المدينة عليه حرث ومال. المشارق ٢/١٩٨.

(١٥) في (ب) و(ج) ولا ينصرف.

(١٦) ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٤٣٤.

«قناة» وتوهمه قناة من القنوات وهو غلط، وقال صاحب المفهم^(١): روى خارج الصحيح: «سال وادي قناة» بالجر على الإضافة.

«الجود» بفتح الجيم: المطر الغزير.

«يُنصت»^(٢) بضم أوله وكسر ثالثه.

«العير»^(٣) الإبل تحمل الطعام أو التجارة.

«تجعل»^(٤) بالجيم والعين^(٥)، ورؤى: «تَحْقِل»^(٦) بالحاء المهملة والقاف.

«على أربعاء» بكسر الباء والمد: جمع ربيع، وهو النهر الصغير الذي يسقى المزارع^(٧).

«مزرعة» مثلثة الراء قاله ابن مالك^(٨).

«السلق» بكسر السين.

«قبضة» بضم القاف وفتحها^(٩).

«سَلَقًا» انتصب على المفعولية، وعند الأصيلي/٣٧/^(١٠) بالرفع^(١١) ووجهه القاضي^(١٢) بأنه مفعول^(١٣)

لم يسم فاعله بـ«يجعل» على أن تضم الياء منه، أو يُجْعَل على أربعاء في مزرعة (ثم استأنف فقال: لها

سَلِقٌ، أو يكون «سَلِق» مبتدأ وخبره «لها»، ويكون الفعل يجعل على أربعاء وفي مزرعة)^(١٤) يجعل.

(١) المفهم ٢/٥٤٥.

(٢) وقال سلمان عن النبي ﷺ ينصت إذا تكلم الإمام ١/٢٧٧.

(٣) حدثنا جابر بن عبدالله قال: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذا قبلت عير.. الحديث ١/٢٧٨، ٩٣٦.

(٤) عن سهل قال: كانت فينا امرأة تجعل على أربعاء في مزرعة لها سلقا، فكانت إذا كان يوم جمعة تنزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم

تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون أصول السلق عرقة وكنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام

إلينا فنلعه. ١/٢٧٨، ٩٣٨.

(٥) في (ج) العين المهملة.

(٦) هي رواية الكشميهني، ينظر الفتح ٢/٥٤٣.

(٧) ينظر اللسان (ر ب ع).

(٨) لم أقف عليه فيما اطلعت عليه من كتب ابن مالك. وقد نقله ابن حجر في الفتح ٢/٥٤٣.

(٩) في (ج) بفتح القاف وضمها.

(١٠) كان من المفترض أن يكون رقم اللوحة ٣٦ إلا أن الرقم أخطأ فانتقل من ٣٥ إلى ٣٧ والنص متصل ومتفق مع بقية النسخ.

(١١) ينظر المصابيح ص ١٥٤.

(١٢) المصابيح ص ١٥٤.

(١٣) في (ج) مالم.

(١٤) ما بين القوسين ساقط من (ج).

«تطبّخها»^(١) ولبعضهم تطحنها^(٢).

«عرقه» بفتح العين المهملة وإسكان الراء و[فتح] القاف: العظم الذي عليه اللحم (شَبَّ به هنا أصولَ السلق: أي: أن أضلاع السلق قامت في الطبخ مقام قطع اللحم)^(٣) وقيده بعضهم بالغين المعجمة والفاء؛^(٤) أي مرقه الذي يُغْرِف، وليس بشيء. «فقلعه» بفتح العين^(٥).

(١) في (ص) تطحنها والمثبت من (ب) وهو أنسب لأنه ذكر الرواية الثانية بعد.

(٢) ينظر الفتح ٥٤٣/٢.

(٣) ينظر اللسان (ع ر ق) وما بين القوسين ساقط من (ج).

(٤) ينظر العمدة ٢٥٢/٦.

(٥) في (ج) العين المهملة.

[باب] (١) صلاة الخوف

«فوازينا»^(٢) أي: قابلنا^(٣).

«حيوة»^(٤) بحاء مهيمة مفتوحة، وياء ساكنة، وواو مفتوحة بعدها تاء^(٥) تأنيث.

و«شريح» بشين معجمة مضمومة.

«الزبيدي» بزاي مضمومة.

«إن كان تهيأ الفتح»^(٦) أي: اتفق وتمكن، ورواه القاسبي: «إن كان بها الفتح»^(٧).

«تُسْتَر»^(٨) بضم التاء^(٩) الأولى، وفتح الثانية.

«مايسرني بتلك الصلاة»^(١٠) الباء للبدلية، ول بعضهم: من تلك الصلاة.

(١) من صحيح البخاري ٢٨١/١.

(٢) من حديث ابن عمر: غزوت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل نجد فوازينا العدو.. الحديث ٢٨١/١، ٩٤٢.

(٣) في (ج) قابلناه.

(٤) حدثنا حيوة بن شريح قال: حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي.. الحديث ٢٨٢/١، ٩٤٤.

(٥) تكررت في (ب).

(٦) وقال الأوزاعي: إن كان تهيأ الفتح ولم يقدرُوا على الصلاة.. الحديث ٢٨٢/١.

(٧) ينظر المشارق ١٠٣/١ قال القاضي: وهو وهم وصوابه إن كان تهيأ.. أي: أمكن.

(٨) وقال أنس: حضرت عند مناهضة حصن تستر عند اضافة الفجر ٢٨٢/١.

(٩) في (ج) التاء المثناة فوق.

(١٠) وقال أنس: وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها ٢٨٢/١.

باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماءً

وروي: «وقائماً»^(١).

«شرحبيل»^(٢) بضم الشين المعجمة وفتح الراء واسكان الحاء منصرف.

«والسمط» يقال: يفتح السين وكسر الميم، ويقال: بكسر السين وإسكان الميم.

«إذا تخوف الفوت» إن بنيت الفعل للفاعل فانصب الفوت، أو للمفعول فارفعه.

«ابن أسماء»^(٣) بالفتح لا ينصرف.

«فأدرك بعضهم العصر» ينصب الأول ورفع الثاني.

«فأمهرها»^(٤) ويروي: مهرها، وهما لغتان^(٥).

«محمد والخميس» بالرفع والنصب.

«دحية» بفتح الدال وكسرها.

(١) هي رواية الحموي ينظر الفتح ٢/٥٥٥.

(٢) وقال الوليد: ذكرت للأوزاعي صلاة شرحبيل بن السمط وأصحابه على ظهر الدابة فقال: كذلك الأمر عندنا إذا تخوف الفوت
٢٨٣/١.

(٣) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء.. لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق.. الحديث ٢٨٣/١،
٩٤٦.

(٤) فخرجوا يسعون في السكك ويقولون: محمد والخميس.. فظهر عليهم رسول الله ﷺ فقتل المقاتلة وسبى الذراري فصارت صافية
لدحية الكلبي.. يا أبا محمد أنت سألت أنسا ما أمهرها؟ قال أمهرها نفسها فتبسم ٢٨٣/١، ٩٤٧.

(٥) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ١١٨ والأفعال ٣/١٥٩ واللسان (م هـ ر).

[كتاب] ^(١) العيدين

«فقال يا رسول الله: أبتع هذه تجملُ بها» ^(٢) بجزمهما ^(٣) على الأمر، وروى: أبتاعُ هذه تجملُ بها بالرفع فيهما على الاستفهام ^(٤) يريد لنفسه.

«جارتان» ^(٥) الجارية في النساء كالغلام في الرجال، يقعان على من دون البلوغ فيهما.

«تغنيان» أي: ترفعان أصواتهما بإنشاد [الشعر] ^(٦) وهو قريب من الحداء ^(٧).

«بعاث» بضم الباء الموحدة وعين مهملة، وثاء مثلثة. قال مصعب ^(٨): ينصرف ولا ينصرف، يوم

كان الأنصار في الجاهلية اقتتلوا فيه وقالوا فيه الأشعار وانتصر فيه الأوس على الخزرج. وبعاث: اسم حصن للأوس وربما صحف بالغين المعجمة ^(٩).

«مزماره الشيطان» بقاء التأنيث: صوته، وهذا من الصديق إنكار منه لما سمع مستصحباً لما

تقرر ^(١٠) عنده من تحريم ^(١١) الله والغناء مطلقاً ولم يعلم أن النبي ﷺ قررهن على هذا النزر

اليسير، وأنه ليس هذا من قبيل المنكر، وعند ذلك قال له النبي ﷺ: دعهما، ثم علل له الإباحة بأنه

يوم عيد؛ أي يوم سرور وفرح شرعي فلا ينكر فيه مثل هذا.

«دونكم» ^(١٢) نصبٌ على الظرف بمعنى الإغراء والمغرى به ^(١٣) محذوف دلت الحالة عليه وهو

لعبهم بالحراب، والتقدير: دونكم اللعب.

(١) من صحيح البخاري وفي حاشية (ص) أبواب العيدين.

(٢) وهو قول عمر للرسول - صلى الله عليه وسلم - ٢٨٥/١، ٩٤٨.

(٣) في (ص) و(ج) بجزمها والمثبت من الباقي، ومقصود المؤلف البناء على السكون.

(٤) ينظر الفتح ٥٥٨/٢ والعمدة ٢٦٧/٦.

(٥) عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جارتان تغنيان بغناء بعث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر

فانتهرني وقال: مزماره الشيطان عند النبي - صلى الله عليه وسلم - ٢٨٥/١، ٩٤٩.

(٦) في (ص) العرب والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) الحداء هو: الغناء للإبل حتى تساق. ينظر اللسان (ح د أ).

(٨) ينظر المصابيح ص ١٥٦، ومصعب: هو أبو عبدالله، مصعب بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن الزبير ولد بالمدينة سنة ١٥٦ هـ عالم

بالإنسان، ثقة في الحديث ت في بغداد سنة ٢٣٦ هـ. وينظر السير ٣٠/١١ والشذرات ٨٦/٢.

(٩) قال القاضي: هو موضع على ليلتين من المدينة. المشارق ١١٦/١، وتابعه ياقوت في معجم البلدان ٤٥١/١.

(١٠) في (أ) تقدر.

(١١) ساقطة من (ج).

(١٢) من حديث عائشة: تشتهين تنظرين؟ فقلت: نعم، فأقمني وراءه، خدي على خده وهو يقول: دونكم يا بني أرفدة حتى إذا مللت قال

حسبك، قلت نعم، قال فاذهبي ٢٨٦/١، ٩٥٠.

(١٣) في (ب) فيه.

«أرفدة» بفتح الهمزة وإسكان الرّاء وبفتح الفاء وكسرها، والكسر أشهر. وهو جدُّ الحبشة^(١).
«مللت؟» بكسر اللام.

«قال حسبك» معناه: يكفيك، وهو محذوف همزة الاستفهام^(٢).
«زُبَيْد»^(٣) بضم الزاي.

«اليامي»^(٤) بياء مثناة من تحت وميم: بطن من همدان.
«بما تقاولت»^(٥) وروي: مما، بميمين.

«قالت وليستا بمغنيتين» أي: ليستا ممن^(٦) يعرف الغناء كما يعرفه المغنيات المعروفات بذلك، وهذا منها تحرُّز من الغناء المعتاد.

«أمزامير؟» وروي: المزامير^(٧).

«هنة»^(٨) بتخفيف النون، أي: حاجة وفاقة.

«جيرانه»^(٩) بجيم مكسورة.

«النسك»^(١٠) بضم نين: جمع نسيكة بمعنى الذبيحة.

«يوم أكل وشرب» بضم الشين وفتحها^(١١).

(١) هذا أحد الآراء فيه، وهناك آراء أخرى، قيل: هو لقب للحبشة، وقيل: جنس لهم، وقيل: يا بني الإمام. ينظر الفتح ٢/٥٦٥، والعمدة

٢٧١/٦.

(٢) نقل الدماميني في حاشيته على المغني أن حذف الهمزة عند أمن اللبس من الضرورات تحفة الغريب ص ٤.

(٣) أخبرني زُبَيْد قال.. الحديث ١/٢٨٦، ٩٥١.

(٤) لم أقف عليها في الباب ولا الذي يليه.. ولعلها في نسخة المؤلف.

(٥) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعثت قالت:

وليستا بمغنيتين فقال أبو بكر: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله! ١/٢٨٦، ٩٥٢.

(٦) في (ب) مما.

(٧) في (أ) و(ب) امزامير.

(٨) لم أقف عليها في أحاديث الباب ولعلها في نسخة وقف عليها المؤلف.

(٩) فقام رجل فقال: هذا يوم يُشْتَهَى فيه اللحم وذكر من جيرانه.. الحديث ١/٢٨٦، ٩٥٤.

(١٠) من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك.. يا رسول الله فإنني نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب

وأحببت أن تكون شاتي أول ما يذبح في بيتي.. يا رسول الله فإن عندنا عناقا لنا جذعة أفتجزى عني.. الحديث ١/٢٨٧، ٩٥٥.

(١١) من أول قوله: مللت إلى هنا ساقط من (ج).

«وأحببت أن تكون شاتي أول» بالرفع والنصب.

«أفتجزى» بفتح التاء وضمها، والأول أفصح غير مهموز ثلاثي، أي أتقضي^(١)؟ وتقديم مروان^(٢) الخطبة على الصلاة^(٣) فعله قبله عثمان [ومعاوية رواه عبدالرزاق^(٤) في مصنفه^(٥) وفي المبسوط للمالك: أول من فعله عثمان]^(٦) لكن سيأتي في باب الخطبة بعد العيد عن عثمان بخلافه.

«ابن أبي سرح»^(٧) بمهملات وإسكان الراء.

«قلت لعطاء أترى»؟^(٨) بفتح التاء.

«الخرص»^(٩) بالضم: الحلقة الصغيرة من الحلي تعلق بالأذن، وحكي فيه كسر الخاء^(١٠).

«السخاب» بكسر السين^(١١) وفتح الخاء المعجمة: خيط فيه خرز^(١٢)، وجمعه سخاب ككتاب وكتاب،

وقال البخاري: هي قلادة من طيب أو مسك وغيره، أو قرنفل ليس فيه من الجوهر شيء.

«زبيد»^(١٣) بزاي مضمومة ثم موحدّة.

«أبو السكين»^(١٤) بضم السين^(١٥) مصغر.

(١) في (ص) تقضي بسقوط الهمزة والمثبت من (ب).

(٢) هو مروان بن الحكم من خلفاء بني أمية. ترجمته في السير ٤٧٦/٣ وتهذيب الكمال ٢٧/٢٧٧ والأعلام ٧/٢٠٧.

(٣) مناسبة قول المؤلف هذا ما ورد في صحيح البخاري تحت باب الخروج إلى المصلى بغير منبر. وفيه أن مروان غير الخطبة في العيد فجعلها قبل الصلاة. ينظر صحيح البخاري ١/٢٨٧، ٩٥٦.

(٤) هو عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، من حفاظ الحديث الثقات ولد سنة ١٢٦هـ وتوفي سنة ٢١١هـ له المصنف في الحديث، تفسير القرآن. ترجمته في الوفيات ٣/٢١٦ والسير ٩/٥٦٣ والشذرات ٢/٢٧.

(٥) المصنف ٣/٢٨٤.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٧) عن عياض بن عبدالله بن أبي سرح.. الحديث ١/٢٨٧، ٩٥٦.

(٨) قلت لعطاء: أترى حقا على الإمام.. الحديث ١/٢٨٨، ٩٦١.

(٩) فجعلن يلقين، تلقى المرأة خرصها وسخابها ١/٢٨٨، ٩٦٤.

(١٠) ينظر اللسان (خ ر ص).

(١١) في (ج) السين المهملة.

(١٢) اللسان (س خ ب).

(١٣) حدثنا شعبة قال حدثنا زبيد قال.. الحديث ١/٢٨٨، ٩٦٥.

(١٤) حدثنا زكريا بن يحيى أبو السكين.. كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح في أخصم قدميه.. ولم يكن السلاح يدخل الحرم، ١/٢٨٩، ٩٦٦.

(١٥) في (ج) السين المهملة.

«في أحمص قدميه» بفتح الميم.

«ولم يكن السلاح يَدْخُلُ الحرم» بضم الياء^(١) وفتح الخاء.

«عبدالله بن بسر»^(٢) بضم الموحدة وسكون السين^(٣)، صحابي [كان]^(٤) بالشام.

«إن كنا قد فرغنا هذه الساعة» قيل: صوابه: لقد فرغنا.

«وذلك حين التسبيح» أي: صلاة سُبْحَة^(٥) الضحى.

«في الأيام العشر»^(٦) وفي رواية: أيام العشر^(٧).

«ابن عرّة»^(٨) بمهملات.

«ما العمل في أيام أفضل منها في هذه» «العمل» مبتدأ، و«في أيام» متعلق به، و«أفضل» خبر المبتدأ،

و«منها» متعلق بأفضل، والضمير ينبغي أن يكون للعمل بتقدير الأعمال، كقوله تعالى: ﴿أَوِ الْبَطْلُ

الَّذِينَ﴾^(٩) ورواه سيبويه في كتابه^(١٠) بلفظ: «ما من أيام أحبُّ إلى الله فيها الصوم»^(١١) من عشر ذي

الحجة» ومثّل به مسألة الكحل في رفعها الظاهر، وهو أصل التراكيب المجوز فيها ذلك، وليست رواية

الصحيح من رَفَعِ أَفْعَلَ الظاهر في شيء.

«إلّا رجل» فيه وجهان:

أحدهما: أن الاستثناء متصل أي: إلّا عمل رجل؛ لأنه استثناء من العمل.

وثانيهما: أنه منقطع^(١٢)، أي لكن رجل يخرج مخاطراً بنفسه، فلم يرجع بشيء أفضل من غيره^(١٣).

(١) في (ج) الياء المثناة تحت.

(٢) وقال عبدالله بن بسر: إن كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبيح ٢٨٩/١.

(٣) في (ج) السين المهملة.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) (ب).

(٥) في (ب) تسبيحة.

(٦) وقال ابن عباس: «واذكروا الله في أيام معلومات» أيام العشر ٢٩٠/١.

(٧) ينظر العمدة ٢٨٩/٦.

(٨) حدثنا محمد بن عرعة قال... عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: ما العمل الصالح في أيام العشر أفضل من العمل في هذه. قالوا:

ولا الجهاد؟ قال: ولا الجهاد إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء ٢٩٠/١، ٩٦٩.

(٩) سورة النور آية ٣١ وتتمتها: ﴿أَوِ الْبَطْلُ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾.

(١٠) ٣٢/٢.

(١١) في (ص) «الصوم فيها» والتصويب من (أ) و(ب) والكتاب.

(١٢) ساقطة من (ج).

(١٣) قال الدماميني معلقاً على إعراب المؤلف: قلت: إنما يستقيم هذا على اللغة التميمية وإلا فالمنقطع عند غيرهم واجب النصب. المصابيح

ص ١٥٨، وانظر شرح ابن عقيل ٦٠٠/١ وقطر الندى ص ٢٤٢.

«يخاطر بنفسه» يكافح العدو، أي: يوقعها في الهلاك.

«فلم يرجع بشيء»^(١) يحتمل وجهين:

أن لا يرجع بشيء من ماله ويرجع هو.

وأن لا يرجع هو ولا ماله، فيرزقه الله الشهادة.

«العواتق»^(٢) الحديثات الإدراك.

«ذوات الخدور» بكسر التاء^(٣) علامة النصب، والخدور: الستور، وقيل: البيوت، تعني به: المخبات.

«ابن عباس»^(٤) بموحدة.

«عمرو بن عباس»^(٥) بموحدة.

«ولا تفي»^(٦) وروى: ولا تغني^(٧).

«فرأيتهن يهوين»^(٨) بضم أوله.

«وبلال باسط ثوبه»^(٩) بالتثوين ونصب الثوب وبالإضافة / ٣٨ / وجره.

«فَفَتَحَتْهَا»^(١٠) بفاء ثم مثناة^(١١) ثم خاء معجمة ثم تاء مفتوحات، وروى بحذف التاء الأخيرة^(١٢):

خاتم بلا فَصٌّ.

«أترى» بفتح أوله.

(١) من أول قوله: أفضل من غيره في الصفحة الماضية إلى قوله: فلم يرجع بشيء ساقط من (ج).

(٢) عن أم عطية قالت: أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور / ١ / ٢٩١، ٩٧٤.

(٣) في (ج) التاء المثناة تحت.

(٤) سقطت مع شرحها من (ب) وتأخرت عما بعدها في (أ) و(ج) وهي تحت باب العلم الذي بالمصلي... حدثني عبدالرحمن بن عباس..

الحديث / ١ / ٢٩٢، ٩٧٧.

(٥) حدثنا عمرو بن عباس.. الحديث / ١ / ٢٩١، ٩٧٥.

(٦) أذبحها ولا تفي عن أحد بعدك / ١ / ٢٩٢، ٩٧٦.

(٧) هي رواية الكشميهني ينظر الفتح / ٢ / ٥٩١.

(٨) فوعظهن وأمرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بأيديهن.. الحديث / ١ / ٢٩٢.

(٩) .. فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه / ١ / ٢٩٢، ٩٧٨.

(١٠) قلت لعطاء: زكاة يوم الفطر؟ قال لا ولكن صدقة يتصدقن - حينئذ - تلقى فتحها ويلقن. قلت: أترى حقاً على الإمام ذلك يأتيهن

ويذكرهن / ١ / ٢٩٢.

(١١) في (ب) بئاء مثناة وهو خطأ.

(١٢) اعتمدها ابن حجر وقال: كذا للأكثر. الفتح / ٢ / ٥٩٣. وانظر الحاشية (٧)

«ثم يُخْطَبُ بَعْدَ»^(١) بضم أوله وفتح ثالثه.

«حين يُجْلَسُ» بضم أوله وإسكان ثانيه، ويروى بضم أوله وكسر ثالثه مع التشديد؛ أي: يأمرهم بالجلوس.

«أنتن على ذلك» بكسر الكاف.

«لا يدري حسن من هي» يريد حسن بن مسلم راوي الحديث عن طاوس، ووقع في صحيح مسلم^(٢): لا يدري - حينئذٍ - من هي، وهو تصحيف من حسن^(٣).

«فداء» بكسر الفاء يمد ويقصر، وبالفتح يقصر لا غير، قاله الجوهرى^(٤) وغيره^(٥). ويجوز رفعه ونصبه.

«الجلباب»^(٦) الملحفة، وقيل: الخمار، وقيل: المقنعة، تغطي به رأسها^(٧)، ثم قيل: المراد به الجنس؛ أي: تعيرها من جلابيبها، وقد روي كذلك. وقيل: هو على المواساة^(٨) فيه، وأنه واحد، ويشهد له رواية: «تلبسها صاحبها طائفة من ثوبها»^(٩) أو يكون على طريق المبالغة؛ أي يخرجن ولو اثنتان في جلاباب. «أمرنا أن نخرج فنخرج الحيض»^(١٠) «نخرج» الأول بفتح النون وضم الراء، والثاني بضم النون وكسر الراء، وأما^(١١) «أمرنا» فقيده بفتحتين.

(١) قال ابن جرير: وأخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس: شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد، خرج النبي ﷺ كأنني أنظر إليه حين يجلس بيده.. ثم قال حين فرغ منها: أنتن على ذلك قالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها: نعم لا يدري حسن من هي قال: فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال: تصدقن، هلم لكن فداء أبي وأمي ٢٩٢/١، ٩٧٩.

(٢) ٤١٢/٦، ٢٠٤١.

(٣) كذا ذهب الكثير من الشراح، ينظر المصابيح ص ١٥٩ والفتح ٥٩٤/٢ والعمدة ٣٠١/٦ وحكاة النووي عن القاضي في شرحه على مسلم ٤١٢/٦ ووجه بأنه محتمل لكثرة النساء.

(٤) الصحاح (ف د ي).

(٥) ينظر المقصور والمدود للفراء ص ٥٣ واللسان (ف د ي).

(٦) لتلبسها صاحبها من جلابابها.. الحديث ٢٩٣/١، ٩٨٠.

(٧) ينظر اللسان (ج ل ب).

(٨) في (أ) وقيل هي المساواة.

(٩) هي رواية أبي داود في باب خروج النساء في العيد برقم ١١٢٤.

(١٠) من حديث أم عطية: أمرنا أن نخرج فنخرج الحيض ٢٩٣/١، ٩٨١.

(١١) في (ص) ولذا وهو خطأ والمثبت من (أ) و(ب).

باب كلام الإمام والناس^(١)

هو بجر الناس عطفًا على الإمام.

«أبو الأحوص»^(٢) بحاء وصاد مهملتين.

«نسكنا» بضم النون والسين: جمع نسيكة، وهي الذبيحة، وأمَّا بالإسكان فالعبادة قاله

الجوهري^(٣).

«عناق جذعة» (بنصب «عناق» اسم إن)^(٤) و«جذعة» بالجر على الإضافة ويروى بنصبهما.

«ولن تجزي عن أحد بعدك» بفتح التاء^(٥) وإسكان الجيم بلا همز قيده الجوهري، أي: تقضي

قال^(٦): «وبنو تميم يقولون أجزاء عنك شاة»^(٧) بالهمز^(٨) وعلى هذا فيجوز ضم التاء، وبهما قرئ: ﴿لَا

تَجْزِي نَفْسٌ﴾^(٩).

«أن يعيد ذبحه»^(١٠) بفتح الدال وكسرها.

«خاصة» بفتح الخاء، أي: فاقدة.

«أبو تميلة»^(١١) بمثناة مضمومة.

«إذا كان يوم عيد» بالرفع تامّة.

(١) تنمة الترجمة: «... في خطبة العيد وإذا سئل الإمام عن شيء وهو يخطب» ٢٩٤/١.

(٢) حدثنا أبو الأحوص.. من نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم.. قال فإن عندي عناقا جذعة هي خير من شاتي لحم فهل تجزي عني؟ قال

نعم ولن تجزي عن أحد بعدك ١/٢٩٤، ٩٨٣.

(٣) الصحاح (ن س ك).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٥) في (ج) المثناة فوق.

(٦) الصحاح (ج ز ي).

(٧) في (أ) شاة عنك..

(٨) ساقطة من (ب).

(٩) سورة البقرة آية ٤٨. وانظر القراءتين في الكشاف ١/١٣٨.

(١٠) من حديث أنس أن رسول الله ﷺ صلى يوم النحر ثم خطب فأمر من ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحه، قام رجل من الأنصار فقال: يا

رسول الله جيران لي إما قال بهم خصاصة وإما قال فقر.. الحديث ١/٢٩٤، ٩٨٤.

(١١) اخبرنا أبو تميلة.. كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق ١/٢٩٥، ٩٨٦.

و«خالف» جواب الشرط.

«هذا عيدنا أهل الإسلام»^(١) بالنصب على الاختصاص أو النداء، ويؤيده رواية: يا أهل الإسلام^(٢).

«تدفقان»^(٣) أي: تضربان بالدف.

«يتغشى بثوبه» يستتر متخلاً^(٤).

«دعهم أمنًا»^(٥) بسكون الميم نصباً على المصدر، أي: آمنوا أمنًا ولا تخافوا^(٦) وقيل: على الحال، أي:

آمنين.

«أبو المعلى»^(٧) بلام مشددة.

(١) لقول النبي ﷺ: هذا عيدنا أهل الإسلام ٢٩٥/١.

(٢) وجوز فيه العكبري وجهاً ثالثاً قال: ويجوز الجر على البدل من الضمير المجرور بـ«عيد» كأنه قال: عيد أهل الإسلام. إعراب الحديث ص ٢٧٣.

(٣) عن عائشة أن أبا بكر -رضي الله عنه- دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدفقان وتضربان والنبي ﷺ متغشى بثوبه.. الحديث ٢٩٥/١، ٩٨٧.

(٤) في (ص) منتخلاً والمثبت من (أ) و(ب).

(٥) وقالت عائشة رأيت النبي ﷺ يسترنني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي ﷺ، دعهم أمناً بني أرفدة يعني من الأمن ٢٩٥/١، ٩٨٨.

(٦) ساقطة من (ب).

(٧) وقال أبوالمعلى.. الحديث ٢٩٥/١.

[كتاب] ^(١) الوتر

بفتح الواو وكسرهما.

«صلاة الليل مثنى مثنى» ^(٢) بغير تنوين.

«مخرمة» ^(٣) بإسكان الخاء المعجمة.

«في عرض وسادة» بالضم إن كانت المخدّة وبالفتح الفراش.

«شن» بفتح الشين.

«أطيل فيهما القراءة» ^(٤) وروى: أطيل ^(٥).

«وكأن الأذان بأذنيه» «كأن» حرف تشبيه ^(٦)، ويشبه هنا بـ«كان» الفعلية.

«وأنا راقدة معترضة» ^(٧) يجوز في «راقدة» الرفع والنصب ^(٨).

«فَقِيلَ أَوْقَنْتَ؟» بفتح الواو. ^(٩)

«أراه» ^(١٠) بضم أوله.

«زُهاء» بضم أوله ومع المد أي: القدر في العدد.

(١) من صحيح البخاري ٢٩٧/١.

(٢) صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى ٢٩٧/١، ٩٩٠.

(٣) عن مخرمة بن سليمان عن كريب أن ابن عباس أخبره: أنه بات عند ميمونة - وهي خالته - فاضطجعت في عرض وسادة.. ثم قام

رسول الله ﷺ إلى شن معلقة فتوضأ فأحسن الوضوء ٢٩٨/١، ٩٩٢.

(٤) حدثنا أنس بن سيرين قال: قلت لابن عمر رأيت الركعتين قبل صلاة الغداة أطيل فيهما القراءة.. ويصلي الركعتين قبل صلاة الغداة

وكأن الأذان بأذنيه ٢٩٨/١، ٩٩٥.

(٥) هي رواية الحموي. ينظر ارشاد الساري ٩/٣.

(٦) في (أ) و(ج) للتشبيه.

(٧) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت ٢٩٨/١، ٩٩٧.

(٨) على الخبر والحال.

(٩) سئل أنس: أقنت النبي ﷺ في الصبح؟ قال: نعم فقيل له أوقنت قبل الركوع؟ قال: بعد الركوع يسيراً ٢٩٩/١، ١٠٠١.

(١٠) من حديث أنس: أراه كان بعث قوما يقال لهم القراء، زهاء سبعين رجلاً.. الحديث ٢٩٩/١، ١٠٠٢.

- «أبو مجلز»^(١) بميم مكسورة: لاحق بن حميد^(٢) .
«رعل» بكسر الراء، وسكون العين المهملتين^(٣) .
و«ذكوان» بذال معجمة مفتوحة غير منصرف^(٤) .

(١) عن أبي مجلز عن أنس قال: قنت النبي ﷺ شهرا يدعو على رعل وذكوان ١/٣٠٠، ١٠٠٣.

(٢) لاحق بن حميد السدوسي البصري. ينظر العمدة ٧/٢٠ وإرشاد الساري ٣/١٦.

(٣) رعل قبيلة من سليم. ينظر المشارق ١/٣٠٦ واللسان (ر ع ل).

(٤) هي قبيلة من بني سليم أيضاً. ينظر اللسان (ذ ك ي).

[كتاب] الاستسقاء^(١)

بالمند: طلب السقيا. وحديث الموطأ سبق في السجود^(٢).

«غفار غفر الله لها وأسلم سالمها [الله]»^(٣) «^(٤) من المسألة، وهي ترك الحرب، وقيل: بمعنى سلّمت،

قيل: هو دعاء، وقيل: هو خبر.

«اللهم سبعاً كسبع يوسف»^(٥) وفي نسخة أبي ذر: سبع^(٦)، والنصب هو المختار؛ لأن الموضع

موضع فعل دعاء، فالاسم الواقع فيه بدل من اللفظ بذلك الفعل، والتقدير: اللهم ابعث، أو سلّط، والرفع جائز على إضمار مبتدأ أو فعل رافع.

«اللهم أنج» بهمزة قطع، وقال صاحب المفهم^(٧): الهمزة للتعدية، وقد عدّي بالتضعيف أيضاً،

وهؤلاء المدعو لهم قوم من أهل مكة، أسلموا ففتنهم أهل مكة وعذبوهم وبعد ذلك نجوا منهم،

فهاجروا إلى النبي ﷺ.

«اللهم اشد» بهمزة وصل.

«حصت» بالحاء والصاد المهملتين، أي: أذهبت واستأصلته.

و«ينظر» بالنصب بـ«حتى» وعند أبي ذر بالرفع على الاستئناف^(٨).

«إذا قحطوا»^(٩) قال صاحب البارع^(١٠): قَحَطَ المطرُ بفتح القاف والحاء [المهملة]^(١١)، وَقَحَطَ الناسُ

(١) من صحيح البخاري ٣٠١/١.

(٢) يعني حديث أبي هريرة وفيه: اللهم اشد وطأتك على مضر.. وقد تقدم برقم ٨٠٤.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٤) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله ٣٠١/١، ٣٠٦، ١٠٠٦.

(٥) أن النبي ﷺ لما رأى من الناس إدياراً قال: اللهم سبع كسبع يوسف، فأخذتهم سنة حصت كل شيء حتى أكلوا الجلود والميتة والجيف

وينظر أحدهم.. الحديث ٣٠١/١، ١٠٠٧.

(٦) ينظر ارشاد الساري ٢١/٣.

(٧) لم أجده في المفهم ولعله في شرح القرطبي على البخاري وهو مفقود حسب علمي.

(٨) ينظر المصابيح ص ١٦٢.

(٩) من ترجمة البخاري: باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ٣٠٢/١.

(١٠) ليس في المطبوع من البارع وصاحب البارع هو أبو علي اسماعيل بن القاسم القالي أحفظ أهل زمانه للغة والأدب من مؤلفاته الأمالي

والبارع ت سنة ٣٥٦ ترجمته في الوفيات ٧٤/١ والأعلام ٣٢٢/١.

(١١) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب) و(ج).

بفتح الحاء وكسرهما، وفي الأفعال^(١) بالوجهين في المطر وحكي: قُحِطَ الناسُ بضم القاف وكسر الحاء وأقْحَطُوا، وقد قيل -أيضاً-: قَحَطُوا إذا أصابهم القَحَطُ.

«وأبيض»^(٢) لا يجوز أن يكون في موضع جرٍ بـ«رَبٍّ» مضمرة؛ لأن قبله ما يمنع منه وهو قوله:

وما ترك قوم^(٣) - لا أبالك - سيداً يحوط الذمارَ غير ذرِّبٍ مَواكل^(٤)

الذَّمار: ما يجب عليه حمايته^(٥)، والذَّرْب: الحاد^(٦)، والمواكل: المتكل على أصحابه^(٧).

ومنهم من جَوَّزَ في «أبيض» الرفع والنصب، ويُستسقى. بضم أوله، والغمام: نائبٌ عن الفاعل، وثمان وعصمة منصوبان، ويجوز رفعهما^(٨)، والثَّمال بكسر التثنية: الذي يَثْمَلُ القومَ، أي: يكفيهم أمرهم بأفضاله^(٩)، وأصله من الثميلة وهو بقية الطعام في البطن؛ لأنها تشدُّ القوَى، والعصمة: ما يعتصم به، أي: ما يتمسك به ويتمتع به، والأرامل: جمع أرمل وأرملة^(١٠)، وأصله: فناء الزاد.

(١) الأفعال لابن القطاع ١٤/٣.

(٢) سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل ١/٣٠٢، ١٠٠٨.

(٣) في (ص) أقوام والمثبت من (ب) وهو الصحيح.

(٤) البيت لأبي طالب عم الرسول ﷺ وهو في السيرة لابن هشام ٢٩١ وطبقات الشعراء ٣٦٦ وابن كثير ٣/٥٤ والمصابيح ص ١٦٢

والفتح ٢/٦٣١.

(٥) ينظر اللسان (ذ م ر).

(٦) السابق (ذر ب).

(٧) ينظر المصابيح ص ١٦٢.

(٨) أما النصب فعلى الصفة لأبيض، وأما الرفع فعلى الخبر لبتداء محذوف تقديره هو.

(٩) ينظر القاموس: (ث م ل).

(١٠) في (ب) أرملة وأرمل.

باب تحويل الرداء^(١)

وللجرجاني تحريك^(٢) وهو وهم.

«حتى يجيش»^(٣) يتدفق بالماء.

«ميزاب» بالهمز، وقد يُسهَّل.

«ثنا أبوضمرة»^(٤) بفتح الضاد المعجمة وإسكان الميم.

«نمر» بفتح أوله وكسر ثانيه.

«وُجاه المنبر» بضم الواو وكسرهما.

«ورسول الله ﷺ قائم يخطب» هذه الجملة في موضع نصب على الحال.

«وانقطعت السبل» أي: الطرق لهلاك الإبل ولعدم ما يؤكل في الطريق.

«فادع الله يَغْتِنَا» بفتح الياء^(٥) والجزم على الجواب، ومنهم من ضم الياء ورفع الفعل من الإغائة

والغوث وهو الإجابة، وروي في الموطأ: يغيثنا^(٦) بفتح الياء وبالرفع، وعلى هذا فجواب الأمر

محذوف أي: يجبك ويحيي الناس.

(١) تنمة الترجمة «... في الاستسقاء» ٣٠٢/١.

(٢) ينظر المشارق ١/١٩٠.

(٣) وقال عمر بن حمزة: حدثنا سالم عن أبيه ربما ذكرت قول الشاعر، وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي فيما ينزل حتى يجيش

كل ميزاب ٣٠٢/١، ١٠٠٩.

(٤) أخبرنا أبوضمرة أنس بن عياض قال: حدثنا شريك بن عبدالله بن أبي نمر: أنه سمع أنس بن مالك يذكر: أن رجلاً دخل يوم الجمعة

من باب كان وجاه المنبر، ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً، فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي،

وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: «اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا» قال أنس: ولا

والله، ما نرى في السماء من سحب، ولا قزعة، ولا شيئاً، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار. قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل

الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت. قال: والله ما رأينا الشمس ستاً، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة،

ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبله قائماً، فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يمسخها. قال: فرفع

رسول الله ﷺ يديه. ثم قال: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والجبال، والآجام والظراب، والأودية ومناكب الشجر». قال:

فانقطعت. وخرجنا نمشي في الشمس. قال شريك: فسألت أنسا: أهو الرجل الأول؟ قال: لا أدري ٣٠٣/١، ١٠١٣.

(٥) في (ج) الياء المثناة تحت.

(٦) الموطأ ١/١٩١، ٤٥٠.

«اللهم اسقنا» يجوز فيه قطع الهمزة ووصلها؛ لأنه ورد في القرآن ثلاثيا ورباعيا^(١).
«اللهم أغثنا» كذا الرواية بالهمز رباعياً، أي: هب لنا غيثاً، والهمزة فيه للتعدية، وقيل: صوابه غثنا؛
لأنه من غاث، قال: وأما أغثنا فإنه من الإغاثة وليس من طلب الغيث^(٢).
«ما نرى في السماء^(٣) من سحب ولا قزعة^(٤)» بالنصب والجر، وهي بفتحتين / ٣٩: القطعة من
السحاب، وخصه أبو عبيد^(٥) بما يكون في الخريف.
«ورسول الله ﷺ قائماً يخطب» كذا بنصب «قائماً» على الحال من يخطب. ويروى بالرفع على
الخبير^(٦).

«سَلَع» بفتح أوله^(٧) وإسكان ثانيه^(٨): جبل بالمدينة^(٩).

«مثل الترس» وجه التشبيه في كثافتها واستدارتها.

«ثم أمطرت» رباعي ويقال ثلاثي بمعنى واحد، وقيل: أمطر في العذاب ومطر في الرحمة^(١٠).

«سبتنا» أي من سبت إلى سبت [بدليل الرواية الآتية: فمطروا من جمعة إلى جمعة]^(١١). وقال

ثابت^(١٢): «الناس يحملونه على أنه من سبت إلى سبت»^(١٣) وإنما السبت القطعة من الدهر. ورواه

(١) من وروده في القرآن الكريم ثلاثياً قوله تعالى: ﴿قالت إن أبي يدعوك ليجزيك اجر ما سقيت لنا﴾ القصص ٢٥، ومن وروده رباعياً

قوله تعالى: ﴿وجعلنا فيها رواسي شامخات وأسفيناكم ماء فاراتا﴾ المرسلات ٢٧.

(٢) تعقبه الدماميني بقوله: لا يضر اعتبار الإغاثة من الغوث في هذا المقام ولا ثم ما ينافيه والرواية ثابتة له، ولها وجه فلا سبيل إلى

دفعها بمجرد ما قيل فتأمل. المصابيح ص ١٦٣. وسقطت الغين من (ص) وهما في (أ) و (ب).

(٣) في (ج) وليس في السماء.

(٤) في (ب) قزعة،

(٥) غريب الحديث ١/١٨٥.

(٦) ينظر المصابيح ص ١٦٣.

(٧) في (ج) بفتح السين المهملة.

(٨) في (ج) وإسكان اللام.

(٩) في (ج) المدينة الشريفة. وانظر المشارق ٢/٢٢٣.

(١٠) ينظر اللسان (م ط ر).

(١١) صحيح البخاري ١/٣٠٤، ١٠١٦.

(١٢) نقله ابن حجر عن ثابت بن نضه في الفتح ٢/٦٤١ وثابت هو: ثابت بن حزم بن عبد الرحمن بن مطرف السرقطي، أبو القاسم، من

حفاظ الحديث، من كتبه: الدلائل ٣١٣ هـ ترجمته في التذكرة ٣/٨١، والاعلام ٢/٩٧.

(١٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

القابسي وأبوذر^(١) : سبتنا^(٢) ، كما يقال : جمعتنا من الجمعة إلى الجمعة، والمعروف الأول^(٣) ، وكان هذه^(٤) الرواية محمولة على ما ذكره ثابت، أي جمعتنا، ورواه الداودي^(٥) ستاً^(٦) وفسره بستة أيام، قال القاضي^(٧) : وهو وهم وتصحيف.

«حوالينا» ظرف متعلق بمحذوف أي: أمطر حوالينا أو اجعله حوالينا، أي: أنزله حوالي المدينة [حيث]^(٨) مواضع النبات لا علينا في المدينة ولا في غيرها من المباني والمساكن.

«الإكام» بهمزة مكسورة: دون الجبال^(٩) ، ورؤي الآكام^(١٠) بهمزة مفتوحة ممدودة^(١١) .

«والظراب» بظاء مشالة مكسورة: الروابي الصغار، واحدها ظرب بوزن كَتِف^(١٢) ، وخصت

بالذكر؛ لأنها أوفق للزراعة من رؤوس الجبال.

«قحط المطر»^(١٣) بفتح الحاء^(١٤) ، أي: احتبس، وحكى الفراء كسرهما^(١٥) .

(١) في (ص) وروى أبوذر. قال ابن حجر: وهم من عزا هذه الرواية لأبي ذر. الفتح ٦٤١/٢.

(٢) المشارق ٢/٢٠٣.

(٣) السابق ٢/٢٠٣.

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) في (ب) الدراوردي.

(٦) ينظر المشارق ٢/٢٠٣، والفتح ٦٤١/٢.

(٧) المشارق ٢/٢٠٣.

(٨) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٩) القاموس (أ ك م).

(١٠) ساقطة من (ج).

(١١) ينظر المصابيح ص ١٦٣.

(١٢) ينظر اللسان (ظ ر ب).

(١٣) يا رسول الله قحط المطر فادع الله أن يسقينا.. الحديث ١/٣٠٤، ١٠١٥.

(١٤) في (ج) الحاء المهملة.

(١٥) حكاها الجوهري عن الفراء في الصحاح (ق ح ط).

«فادع الله يُسقيننا»^(١) بضم أوله وفتح^(٢) على ما سبق.

وترجم هذا الحديث بالاستسقاء على المنبر وليس فيه ذكر المنبر، إلا أن قوله: «يخطب يوم الجمعة» يدل عليه، فإنه كان لا يخطب يوم الجمعة بعد اتخاذه المنبر إلا عليه، قاله الإسماعيلي^(٣).

(١) في (ص) يغثنا والمثبت من (أ) و(ب) وهو موافق لما وقفت عليه في البخاري وشروحه مع احتمال أن يكون ما في (ص) موافقا

لنسخة أخرى لم اطلع عليها.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) نقله في المصابيح ص ١٦٣.

باب ما قيل إن النبي ﷺ لم يحول رداءه^(١)

قال الإسماعيلي^(٢) : لا أعلم أحداً ذكر في حديث أنس تحويل الرداء، وإذا قال المحدث لم يذكر أنه حول لم يجر أن يقال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يحول؛ لأن ما لم يذكر لا يجب أن لا يكون. «وانجابت انجياب الثوب»^(٣) نصب على المصدر، أي: تقطعت كما يتقطع الثوب قطعاً متفرقة^(٤).

(١) تنمة الترجمة «... في الاستسقاء يوم الجمعة» ٣٠٥/١.

(٢) نقله في المصابيح ص ١٦٣ ولم يتعرض المؤلف لحديث الباب بل اكتفى بما نقله عن الإسماعيلي إلا أن يكون الحديث الآتي في حاشية

(٣) تحت الباب في نسخة المؤلف.

(٤) فقال رسول الله ﷺ: اللهم على ظهور الجبال والأكام وبطون الأودية ومنايات الشجر مانجابت عن المدينة انجياب الثوب ٣٠٥/١.

١٠١٩.

قلت: ورد هذا الحديث في البخاري وشروحه تحت باب إذا استشفعوا إلى الإمام.. الخ إلا أن المؤلف قد جاء بالترجمة بعده فالحقه بالباب

السابق ينظر الحاشية (٢).

(٤) في (أ) مفرقة.

باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم

وجه إدخال الترجمة في الفقه التنبيه على أن للعامّة حقّاً على الإمام أن يستسقي لهم إذا سألوه، وإن كان من رأيه هو التأخير من باب التفويض إلى التقدير^(١).

«وزاد أسباط عن منصور فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث فأطبقت عليهم سبعا»^(٢) هذا وهم وُصِلَ به حديثٌ في حديث من بعض الرواة، فإن دوامَ المطر ثمَّ الدعاء بكشفه إنما كان لأهل المدينة ومن حولهم من المسلمين كما رواه أنس في يوم جمعة وإلا فإذا دعي لأهل مكة بالمطر أيُّ تعلق لأهل المدينة حتى يسألوا كشفه. وعلى هذا فترجمة الباب وهم لا نبئناها على وهم.

«فسقوا الناس» بالرفع على البدل من الضمير في «فسقوا» ويكون على ما لم يُسمَّ فاعله في اللغة الأخرى^(٣) في تقديم ضمير الجماعة.

«فادعُ الله يحبسها»^(٤) بالجزم والرفع^(٥).

«فكشطت المدينة» من تكشَّط السحابُ أي: تقطَّع وتفرَّق، والكشط والقشط أخوان^(٦).

«ولا تمطر» بفتح أوله وضم ثالثه.

«الإكليل» هو ما أحاط بالشيء، وروضة مكّلة، محفوفة بالنور، وأصله الاستدارة^(٧).

«عبدالله بن يزيد»^(٨) بالفتح.

(١) اكتفى المؤلف بهذا التعليق ولم يتعرض لحديث الباب.

(٢) قال أبو عبدالله: وزاد أسباط عن منصور فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث فأطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر قال: اللهم حوالينا ولا علينا فأنحدرت السحابة على رأسه فسقوا الناس حولهم ٣٠٦/١.

(٣) لغة «أكلوني البراغيث» أو «يتعاقبون فيكم» لكن لا أدري لم جعله المؤلف مبنيًا لما لم يسم فاعله، فإنه يكون فاعلا لا نائب فاعل. ينظر المصابيح ص ١٦٥.

(٤) تهدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا، فتبسم النبي ﷺ ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا فكشطت المدينة فجعلت تمطر حولها ولا تمطر بالمدينة قطرة فنظرت إلى المدينة وأنها لفي مثل الإكليل ٣٠٦/١، ١٠٢١.

(٥) في (ج) بالرفع والجزم.

(٦) تميم وأسد يقولون: قشطت بالقاف، وقيس تقول: كشطت وهما لغتان. ينظر اللسان (ق ش ط).

(٧) في (ص) الاستدامة والمثبت من (أ) و(ب) وانظر اللسان (ك ل ل).

(٨) خرج عبدالله بن يزيد الأنصاري.. الحديث ٣٠٦/١، ١٠٢٢.

«فما خرجنا من المسجد حتى مُطرنا»^(١) بضم أوله.

«بَشِقٌ» بفتح أوله^(٢) وكسر ثانيه^(٣)، أي: اشتد السفر عليه، حكاه أبو الفرج عن البخاري، وقيدَه الأصيلي بفتحهما^(٤): تأخَّر، وقيل: حُبِس^(٥)، وقيل: مل^(٦)، وقيل: ضعف، مشتق من الباشق، طائر إذا أصابه المطر وحل^(٧)، ويروى: نشق، بالنون^(٨)، والنشقة: العقدة^(٩)، كأنه وحل في الطين، ويروى لتَقَّ من اللثق وهو الوحل^(١٠)، وصوبه الخطابي، قال^(١١): ويحتمل أن يكون مشق بالميم، يؤيده^(١٢) أن الطريق صارت مزلةً ووشقا، ومنه مَشَقُ الخط، وقال الحافظ يحيى القرشي^(١٣): لعله شنق، أي حبسه ومنعه من قولك: شنقت رأس البعير، أي: شَدَدْتُهُ إلى أعلى^(١٤) شجرة فلم يبرح، لأن نشق لم يوجد في اللغة^(١٥).

(١) فرجع رسول الله ﷺ يديه يدعو، ورفع الناس أيديهم معه يدعون قال: فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا.. فقال: يا رسول الله بشق

المسافر ومنع الطريق ١/٣٠٨، ١٠٢٩.

(٢) في (ج) الموحدة.

(٣) في (ج) الشين المعجمة.

(٤) ينظر المشارق ١/١٠١.

(٥) اللسان والقاموس (ب ش ق).

(٦) في (ص) مد والتصويب من (أ) و(ب) والمشارق ١/١٠١ والفتح ٢/٦٥٦ والمصابيح ص ١٦٥.

(٧) ينظر المصابيح ص ١٦٥.

(٨) ينظر الفتح ٢/٦٥٧.

(٩) في (ب) القعدة.

(١٠) ينظر الفتح ٢/٦٥٧.

(١١) أعلام الحديث ١/٦٠٧.

(١٢) في (أ) مطموسة.

(١٣) (يحيى القرشي) اسم لكثير من حفاظ الحديث، ولم يتضح لي أيهم يعني المؤلف.

(١٤) في (ج) رأس.

(١٥) قلت بل هو موجود ومنه: نَشِقُ الصيدُ في الحبالَةِ نَشَقًا: نَشِبَ وَعَلِقَ فيها. ينظر اللسان (ن ش ق).

«قال صَيْبًا»^(١) بتشديد الياء^(٢): المطر، كما نقله^(٣) عن ابن عباس^(٤)، وقال الواحدي^(٥): إنه المطر الكثير، وفي رواية ابن ماجه^(٦): اللهم سَيِّبًا، بفتح السين وإسكان الياء^(٧)، من السَّيْب وهو العطاء. «يرفع حتى يرى بياض إبطيه»^(٨) كان هذا من كماله ﷺ^(٩) فإن كل إبطٍ من الناس متغيّرٌ لأنه مغموم مرواح، وكان منه ﷺ عطرًا أبيض^(١٠).

(١) عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: صَيِّبًا نافعًا ١/٣٠٨، ١٠٣٢.

(٢) في (ج) الباء المثناة تحت.

(٣) الضمير عائد إلى البخاري - رحمه الله -.

(٤) وقال ابن عباس: «كصَيْبٍ» المطر. صحيح البخاري ١/٣٠٨.

(٥) نقله في المصابيح ص ١٦٥ والواحدي هو: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي مفسر عالم بالأدب ت ٤٦٨ هـ من

تصانيفه البسيط والوسيط والوجيز في التفسير ترجمته في الوفيات ٣/٠٣ والسير ١٨/٣٣٩ والشذرات ٣/٣٣٠.

(٦) سنن ابن ماجه ٢/١٢٨٠، ٣٨٨٩.

(٧) في (ج) المثناة تحت.

(٨) من حديث أنس: كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء وأنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه ١/٣٠٨، ١٠٣١.

(٩) في (ب) زيادة أبيض عطرًا بعد ﷺ. وليس هذا موضعها وستأتي بعد قليل.

(١٠) في (أ) و(ب) أبيض عطرًا.

باب من تَطَّرَ (١)

أي: تعرَّض للمطر وتطلَّب نزوله عليه، كتصبَّر من الصبر. وغريب هذا الحديث سبق في الجمعة.
«الصَّبَا» (٢) رِيحٌ مهيبها المشرقُ من موضع تَطَّلَعُ الشمسُ إذا استوى الليل والنهار (٣).
«الدَّبُور» (٤) بالفتح: الريح التي تقابل الصَّبَا والقبول قيل: سميت به؛ لأنها تأتي من دبر (٥) الكعبة.
«حتى يكثر فيكم المال فيفيض» (٦) بالرفع والنصب.
«ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال: اللهم بارك لنا» (٧) قال أبو عبد الله: هذا الحديث مرفوع (٨) إلى النبي ﷺ (٩) إلا [أن] (١٠) ابن عون كان يقتصر على ابن عمر، كذا في أصل النسفي.
وحدِيثُ زيد بن خالد (١١) سبق.



(١) تنمة الترجمة «... في المطر حتى يتحادر على لحيته» ٣٠٩/١.

(٢) من ترجمة البخاري: باب قول النبي ﷺ نصرت بالصبا ٣٠٩/١.

(٣) ينظر اللسان (ص ب ا).

(٤) من حديث ابن عباس: .. وأهلك عاد بالدبور ٣٠٩/١، ١٠٣٥.

(٥) في (ص) قبل والمثبت من بقية النسخ.

(٦) من حديث أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم.. حتى يكثر فيكم المال فيفيض ١٠٣٦، ٣١٠/١.

(٧) حدثنا الحسين بن الحسن قال: حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال: اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا ١٠٣٧، ٣١٠/١.

(٨) المرفوع من الحديث ما أخبر الصحابي عن قول رسول الله ﷺ: الباعث الحثيث ص ١٩ وتعريفات الجرجاني ص ٢١١.

(٩) أخرجه الترمذي في سننه برقم ٣٩٥٣.

(١٠) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١١) يعني الحديث رقم ١٠٣٨ وفيه أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر.. وقد تقدم.

[كتاب] ^(١) الكسوف

هو التغيير إلى السواد، ومنه: كسف وجهه: إذا تغير، والخسوف: النقصان، وقيل: لا يقال في الشمس إلا: كَسَفَتْ ^(٢)، وفي القمر إلا: خَسَفَ، ويستعمل قاصراً ومتعدداً، فيقال: كَسَفَتْ الشَّمْسُ وكَسَفَهَا الله ^(٣).

«فإذا رأيتموهما» ^(٤) بميم بعد الهاء، أعاد على خسوف الشمس والقمر ^(٥)، ويروى بحذفها يعني الكسوف ^(٦) فأعاد عليه ضمير المؤنث ^(٧).

«ثنا اصبغ» ^(٨) بغير معجمة لا ينصرف.

«إن الشمس والقمر آيتان» ^(٩) أي كسوفهما آيتان؛ لأنه الذي أخرج الحديث بسببه.

«لا يخسفان» بفتح الياء ^(١٠)، وقد منعوا أن يقال: بالضم قاله ابن الصلاح ^(١١).

«ما من أحدٍ أُغِيرُ» برفع «أغير» على جعل «ما» تميمية فيكون خبر المبتدأ الذي هو «أحد»، وينصبه على جعلها حجازية، و«من» زائدة على اسم «ما» مؤكدة، ويجوز إذا فتحت الراء من «أغير» / ٤٠ / أن تكون في موضع خفض على الصفة لـ «أحد» على اللفظ، وكذا يجوز إذا رفعت أن تكون صفة لـ «أحد»

(١) من صحيح البخاري ٣١١/١.

(٢) في (ب) كسف.

(٣) اللسان (ك س ف).

(٤) ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم ٣٧/١، ١٠٤٠.

(٥) في (ص) الشمس والمثبت من (أ).

(٦) ينظر إرشاد الساري ٧١/٣.

(٧) في (أ) و(ج) المذكر.

(٨) حدثنا اصبغ قال.. الحديث ٣١١/١، ١٠٤٢.

(٩) إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته.. والله ما من أحدٍ أُغِيرُ من الله أن يزني عبده.. ٣١٢/١،

١٠٤٤.

(١٠) في (ج) الياء المثناة من تحت.

(١١) نقله الدماميني في مصابحه ص ١٦٧. وابن الصلاح هو: أبو عمر عثمان بن عبدالرحمن بن موسى الكردي أحد الفضلاء المقدمين

في التفسير والحديث والفقهاء وأسماء الرجال ولد سنة ٥٧٧ هـ وتوفي سنة ٦٤٣ هـ من مصنفاته: معرفة أنواع الحديث وشرح

الوسيط. ترجمته في التذكرة ١٤٣ والسير ٢٣/١٤٠ وطبقات الشافعية ٢/١٣٣ والشذرات ٥/٢٢١.

على الموضوع، والخبر محذوف في^(١) الوجهين، كأنه قيل: ما أحدٌ أُغِيرَ من الله موجود، وأمَّا نسبة
الغيرة إلى الله [تعالى]^(٢) وليست من الصفات اللائقة به فأولها ابن فورك^(٣) على الزجر والتحريم،
ولهذا جاء: ومن غيرته حرّم الفواحش^(٤).

(١) في (ب) على.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (ج).

(٣) مشكل الحديث لابن فورك ص ٩٥ وابن فورك هو: ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، واعظ عالم بالأصول

والكلام، من فقهاء الشافعية، من مصنفاته مشكل الحديث وغريبه وأسماء الرجال وغريب القرآن، ترجمته في طبقات الشافعية

٢٦٦/٢ والوفيات ٢٧٢/٤ والسير ٢١٤/١٧.

(٤) أخرجه البخاري ١٦٧٩/٣، ٥٢٢٠.

باب النداء بالصلاة جامعةً (١)

ينصب الصلاة على الحكاية، والصلاة نصب على الإغراء، وجامعةً على الحال.

«معاوية بن سلام» (٢) بتخفيف (٣) اللام.

«الحبشي» بحاء مهملة وباء موحدة مفتوحتين بعدهما شين معجمة.

«خسفت» (٤) بفتح الخاء.

«عائذا بالله» (٥) قال ابن السِّيد (٦) : منصوب على الحال المؤكدة أو المصدر.

«ظهراني» (٧) بفتح النون.

«الحَجْر» بضم الحاء وفتح الجيم: جمع حجرة.

«تَكَعَكَعَتْ» (٨) تأخرت وهو هنا بمعنى كفت، وقد صرَّح به في رواية مسلم (٩).

«فلم أرَ منظراً كالليوم قط أفضح» بظاء مشالة ونصب العين (١٠)، أي (١١) : أكره واصعب وجوز فيه

الخطابي (١٢) وجهين:

أن يكون بمعنى فظيع كأكبر بمعنى كبير.

وأن يكون أفعال تفضيل على بابه، أي: منه ثم حذف، قال ابن السِّيد (١٣) : وهذا كلام تستعمله

(١) تنمة الترجمة «... في الكسوف» ٣١٢/١.

(٢) حدثنا معاوية بن سلام بن أبي سلام الحبشي.. الحديث ٣١٢/١، ١٠٤٥.

(٣) في (أ) و(ب) بتشديد.

(٤) عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: خسفت الشمس في حياة النبي ﷺ. الحديث ٣١٢/١، ١٠٤٦.

(٥) أيعذب الناس في قبورهم؟ فقال رسول الله ﷺ عائذاً بالله من ذلك ٣١٤/١، ١٠٤٩.

(٦) نقله ابن حجر في الفتح ٦٨٤/٢.

(٧) .. فمرَّ رسول الله ﷺ بين ظهراني الحجر.. الحديث ٣١٤/١، ١٠٥٠.

(٨) .. ثم رأيتك تكعكت.. وأريت النار فلم أرَ منظراً كالليوم قط أفضح.. الحديث ٣١٥/١، ١٠٥٢.

(٩) صحيح مسلم ٤٥١/٦، ٢١٠٦.

(١٠) في (ج) وبفتح العين المهملة.

(١١) ساقطة من (ب).

(١٢) أعلام الحديث ٣٩٢/١.

(١٣) نقله في المصابيح ص ١٦٧.

العرب فيقولون: ما رأيت كالיום رجلاً، والرجل والمنظر^(١) لا يَصِحُّ أن يُشَبَّها باليوم.

والنحويون يقولون معناه: ما رأيت كرجل أراه اليوم رجلاً وكذلك فلم أر كمنظر رأيت اليوم منظراً (وتلخيصه ما رأيت كرجل اليوم رجلاً وكمنظر اليوم منظراً)^(٢) فحذَفَ المضافُ وأُقيِمَ المضافُ إليه مقامه، وجازت إضافة الرجل والمنظر لوقوعهما فيه، كما يضافُ الشيءُ إلى ما يتصل به ويلتبس^(٣)، وفي «المنظر» وجهان: أن يريد المكان المنظور إليه، (أو الشيء المنظور إليه)^(٤) فيكون من المصادر المضافة الواقعة موقع المفعول كقولهم: درهم ضرب الأمير، وثوب نسج اليمن، وقال بعضهم^(٥): الكاف هنا اسم، وتقديره: ما رأيت مثل منظر هذا اليوم منظراً^(٦)، و«منظراً» تمييز، ومراده باليوم الوقت الذي هو فيه^(٧).

وحديث [أسماء]^(٨) [سبق]^(٩) غريبه في كتاب العلم.

«من أحب العتاقة في الكسوف»^(١٠) بفتح العين^(١١): مصدر عتق، ويقال فيه: العتاق.

(١) في (ب) واليوم.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٣) في (ب) يلبس وهي ساقطة من (ج).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٥) في بقية النسخ: وقال غيره.

(٦) ساقطة (أ) و(ب).

(٧) قال الدماميني معترضاً على المؤلف: «اعتبار هذا القول الثاني يلزم منه تقدُّم التمييز على عامله، والصحيح منعه» المصابيح ص ١٦٨.

قلت: مذهب سيويوه منع تقديم التمييز على عامله سواء كان متصرفاً أو غير متصرف. الكتاب ٢٠٥/١، وأجاز الكسائي والملازني

والمبرد تقديمه على عامله المتصرف ومنه قول الشاعر:

أتَهجر ليلي بالفراق حبيبها
وما كان نفساً بالفراق تطيب

ينظر المقتضب ٣/٣٦-٣٧ وشرح ابن عقيل ١/٦٧٠ وأوضح المسالك ٢/٣٧٢.

(٨) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب)، وحديث أسماء رقمه ١٠٥٣.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(١٠) من ترجمة البخاري: «باب من أحب العتاقة في كسوف الشمس» ٣١٦/١.

(١١) في (ج) العين المهملة.

باب الصلاة في كسوف القمر

فيه أبو بكر:

«انكسفت الشمس على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-»^(١) قال الإسماعيلي^(٢): هذا الحديث لا يدخل في هذا الباب، وأمّا ما ذكره عن عبدالوارث^(٣) فليس فيه إلا ما في سائر الأحاديث^(٤) أن الشمس والقمر آيتان على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: والذي ذكرناه عن هشيم أدخل في هذا الباب؛ لأن فيه: انكسفت الشمس والقمر على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في رواية بعضهم، وكذا قوله: «فإذا رأيت منها شيئاً» فإنه أدخل في الباب من قوله: «فإذا كان ذلك»^(٥).

«عائذ بالله»^(٦) كذا روى هنا بالرفع على كونه خبر مبتدأ مضمّر، أي: أنا، قال سيبويه^(٧): والنصب على الحال أكثر في كلامهم، أي: أقول قولي عائذا بالله.
«عن بُريد بن عبدالله»^(٨) بموحدة مضمومة.
«زياد بن علاقة»^(٩) بكسر^(١٠) العين.
«وثاب إليه الناس»^(١١) بمتلثة، أي: رجعوا.
«محمد بن مهران»^(١٢) بميم مكسورة.

(١) عن أبي بكر -رضي الله عنه- قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى ركعتين ١/٣١٨، ١٠٦٢.

(٢) نقله الدماميني في المصابيح، ص ١٦٩.

(٣) يعني الحديث الذي يلي السابق برقم ١٠٦٣.

(٤) في (ب) الحديث.

(٥) تمام الحديث وإذا كان ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم ١/٣١٨، ١٠٦٣.

(٦) سبق هذا الحديث برواية النصب وهو هنا برواية الرفع، وفي (ص) بالنصب.

(٧) الكتاب ١/٣٤١.

(٨) عن بريد بن عبدالله.. الحديث ١/٣١٧، ١٠٥٩.

(٩) حدثنا زياد بن علاقة.. الحديث ١/٣١٧، ١٠٦٠.

(١٠) في (ص) بفتح والمثبت من بقية النسخ.

(١١) فخرج يجرداءه حتى انتهى إلى المسجد وثاب إليه.. الحديث ١/٣١٨، ١٠٦٣.

(١٢) حدثنا محمد بن مهران قال: حدثنا الوليد أخبرنا ابن نمر.. الحديث ١/٣٩١، ١٠٦٦.

«الوليد» هو ابن مسلم^(١).

«ابن نمر» هو عبدالرحمن^(٢).

«بعث منادياً بالصلاة جامعة»^(٣) وروى بالصلاة، و«الصلاة» نصبٌ على الإغراء، و«جامعة» على

الحال، وروى برفعهما^(٤).

«قال أجل»^(٥) بلام مخففة بمعنى نعم، وروى: من أجل^(٦).

(١) في (ب) أسلم وهو خطأ فقد ذكر العيني أنه الوليد بن مسلم القرشي، العمدة ٩٢/٧.

(٢) عبدالرحمن بن نمر الدمشقي. ينظر العمدة ٩٢/٧.

(٣) عن عائشة -رضي الله عنها-: أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ فبعث منادياً بالصلاة جامعة.. الحديث ٣١٩/١، ١٠٦٦.

(٤) على المبتدأ والخبر وانظر المصابيح ص ١٦٩.

(٥) قال: أجل إنه أخطأ السنة ٣١٩/١.

(٦) ينظر المصابيح ص ١٦٩.

كتاب السجود^(١)

«ثنا محمد بن بشار»^(٢) بموحدة مفتوحة^(٣) ثم شين معجمة.

«وأخذ رجل من القوم كفاً من حصى» هذا الرجل هو الوليد بن المغيرة^(٤).

«يَكْفِينِي» بفتح أوله^(٥).

«وكان ابن عمر يسجد على وضوء»^(٦) ولأبي ذر: على غير وضوء^(٧)، وصوب، فقد أسنده ابن أبي

شيبه في مصنفه كذلك^(٨). وتبويب البخاري واستدلالة منطبق عليه.

«يزيد بن خصيفة»^(٩) بحاء معجمة مضمومة.

«ابن قسيط» بالضم على التصغير، هو يزيد بن عبدالله بن قسيط^(١٠).

«تميم بن حذلم»^(١١) بحاء مهملة مفتوحة وذال معجمة ساكنة ولام مفتوحة.

«ابن الهدير»^(١٢) بهاء مضمومة.

(١) في صحيح البخاري: كتاب سجود القرآن ١/٣٢١.

(٢) حدثنا محمد بن بشار.. قرأ النبي ﷺ النجم بمكة فسجد فيها وسجد من معه غير شيخ أخذ كفاً من حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته

وقال يكفيني هذا، فرأيته بعد ذلك قتل كافراً ١/٣٢١، ١٠٦٧.

(٣) ساقطة من (أ) و(ج).

(٤) كذا وقع في سيرة ابن إسحق كما نقله ابن حجر ثم قال: وفيه نظر لأنه لم يقتل، الفتح ٢/٧٠٢، قلت وفيه آراء أخرى أنظرها في

المصابيح ص ١٦٩ والفتح ٢/٧٠٢ وإرشاد الساري ٣/١١١.

(٥) في (ج) بضم أوله.

(٦) وكان ابن عمر -رضي الله عنه- يسجد على غير وضوء ١/٣٢٢.

(٧) ينظر المصابيح ص ١٦٩ والفتح ٢/٧٠٤.

(٨) المصنف ٤/٢٠٥، ٣٦٥٠.

(٩) أخبرنا يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط.. الحديث ١/٣٢٢، ١٠٧٢.

(١٠) ينظر المصابيح ص ١٦٩ والعمدة ٧/١٠٣ وفيه مات سنة ١٢٢هـ.

(١١) وقال ابن مسعود لتميم بن حذلم.. الحديث ١/٣٢٣.

(١٢) عن ربيعة بن عبدالله ابن الهدير التيمي.. يا أيها الناس إننا نمرُّ بالسجود.. الحديث ١/٣٢٤، ١٠٧٧.

«إنا أمرنا بالسجود» كذا لأكثرهم، وعند بعضهم: إنا لم نؤمر، قال القاسبي^(١): وهو الصواب، وهو معنى الحديث الآخر: «إن الله لم يفرض السجود علينا»^(٢).

«الزحام»^(٣) بزاي مكسورة.

(١) نقله في المصابيح ص ١٧٠.

(٢) صحيح البخاري ١/٣٢٤ وهو حديث ابن عمر.

(٣) من ترجمة البخاري: «باب من لم يجد موضعا للسجود من الزحام» ١/٣٢٤.

[كتاب] ^(١) تقصير الصلاة

يقال : قَصَرَ الصَّلَاةَ ^(٢) مَخْفَفًا وَقَصَّرَهَا مَثَقَلًا. وحكى الواحدي ^(٣) أقصرها، فهذه ثلاث لغات، والمصدر القصرُ والتقصير، والقياس من الثالثة الاقتصار، والمراد: رَدُّ الرباعية إلى ركعتين.

«حصين» ^(٤) بضم الحاء.

«أقام تسعة عشر يُقصرُ» بسكون القاف وضم الصاد، وبخط المنذري ^(٥) بضم الياء وتشديد

الصاد.

«آمن ما كان» ^(٦) بالمد، من الأمن ضد الخوف.

«فاسترجع» ^(٧) أي: قال: إنا لله وإنا إليه راجعون لما رأى من تفويت عثمان لفضيلة القصر، ولا

يفهم منه أن الإتمام غير مجزئ؛ لأنه ^(٨) قد قال: «فليت حظي من أربع ركعتان متقبلتان» ^(٩)، فلو كانت

تلك الصلاة لا تجزي لما كان له فيها حظُّ لا من ركعتين ولا من غيرهما، فإنها كانت تكون فاسدة كلها،

وقال الداودي ^(١٠): خشى أن لا تجزئه الأربع، وليس كذلك لما ذكرناه.

واعلم أن عثمان إنما فعل هذا بعد سبع سنين من خلافته، وكان قبلها يقصر كما سيأتي في باب

من لم يتطوع في السفر: أن عثمان كان لا يزيد على ركعتين ^(١١).

(١) من صحيح البخاري، ١/٣٢٥.

(٢) ينظر اللسان (ق ص ر).

(٣) نقله عنه الدماميني في المصابيح ص ١٧٠.

(٤) عن عاصم وحصين.. أقام النبي ﷺ تسعة عشر يقصر.. الحديث ١/٣٢٥، ١٠٨٠.

(٥) نقله عنه القسطلاني في إرشاده ٣/١٢٦.

(٦) صلى بنا النبي ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين ١/٣٢٥، ١٠٨٣.

(٧) .. سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أربع ركعات فقبل ذلك لعبدالله بن مسعود -رضي

الله عنه- فاسترجع ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وصليت مع أبي بكر -رضي الله عنه- بمنى ركعتين وصليت

مع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان ١/٣٢٦، ١٠٨٤.

(٨) ساقطة من (ج).

(٩) في (ص) منقلبتان والمثبت من بقية النسخ وصحيح البخاري ١/٣٢٦.

(١٠) ينظر الفتح ٢/٧١٩.

(١١) ينظر صحيح البخاري ١/٣٢٩، ١١٠٢.

«عن أبي العالية^(١) البراء^(٢) بتشديد الراء؛ لأنه كان يبيري النُّشاب^(٣) .
 «وكان استُصرخ على امرأته صفية^(٤)» هي أخت المختار بن أبي عبيد الثقفي^(٥) .
 «إذا كان على ظهر سير^(٦)» ويروى: على ظهر يسير^(٧) .
 «كان إذا جدَّبه السير^(٨)» جدَّ وأجدَّ: عزم وترك الهوينا، ونسب الفعل للسير مجازاً، وفيه حجة
 لمشترط جدَّ السير في الجمع، وحُمِلَ المطلق فيها على ذلك لاتحاد السبب.
 وإنما خصَّ ابن عمر صلاة العشاء والمغرب بالذكر ولم يُذكر العصر لوقوع الجمع له / ٤١ / بين
 المغرب والعشاء، وهو الذي سأل عنه نافع، فأجابه عمًّا سأله عنه حين استصرخ على امرأته
 فاستعجل فجمع له بين المغرب والعشاء فسُئِلَ فأجاب بما ذكر.
 «ولا يسبح^(٩)» أي: يتطوع بالصلاة.
 «ثنا حبان^(١٠)» بفتح الحاء وباء موحدة، وترجم البخاري على حديثه: التطوع على الحمار ونازعه
 الإسماعيلي فقال^(١١) : خبر أنس إنما هو في حديث صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- على مركوب
 في السفر تطوعاً لغير القبلة، لا أنه روي أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلى على حمار، لاسيما
 وقد ورد بلفظ الدابة، فإفراد هذا الباب من جهة السنة في الحمار لا وجه له.
 «طهمان^(١٢)» بفتح الطاء.

(١) في (ب) عالية بغير تعريف.

(٢) عن أبي العالية البراء.. الحديث ١/٣٢٦، ١٠٨٥.

(٣) النشاب: النبل، وأحدثه نشابة. اللسان (ن ش ب).

(٤) وأخر ابن عمر المغرب وكان استصرخ على امرأته صفية بنت أبي عبيد.. الحديث ١/٣٢٧، ١٠٩٢.

(٥) ينظر الفتح ٢/٧٢٨.

(٦) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير ١/٣٣٠، ١١٠٨.

(٧) هي رواية الكشميهني ينظر الفتح ٢/٧٣٨.

(٨) كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدَّبه السير ١/٣٣٠، ١١٠٦.

(٩) .. ولا يسبح بينهما بركة.. الحديث ١/٣٣١، ١١٠٩.

(١٠) حدثنا حبان قال... ١/٣٢٩، ١١٠٠.

(١١) نقله الدماميني في المصابيح ص ١٧١.

(١٢) رواه ابن طهمان عن حجاج.. الخ ١/٣٢٩.

«فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبو بكر وعمر وعثمان كذلك»^(١) جاء في مسلم^(٢) في عثمان: صدرًا من خلافته، وهو الصواب، فقد سبق عنه أنه أتم في آخر أمره^(٣)، ولعل ابن عمر أراد في هذه الزواية إتمام عثمان في سائر أسفاره في غير منى؛ لأن إتمامه كان بمنى.

«ثنا حسان»^(٤) بالصرف وتركه.

«وهو شاك»^(٥) وروى: وهو شاكى، وهو شاذ^(٦).

«وكان مبسوراً»^(٧) بموحدة [ساكنة]^(٨)، أي: به علة البواسير، وأصل الكلمة من البسر وهو

الكراهة بتقطيب، وذكر الزبيدي: أن الباسور بالباء: عجمية وبالنون: عربية.

«ومن صلى نائماً» هو بالنون من النوم رواه أبو ذر وغيره، وفي أصل النسفي^(١٠): قال

البخاري^(١١): نائماً - عندي - مضطجاً. وزعم الإسماعيلي^(١٢) وابن بطلال^(١٣) وغيرهما: أنه

تصحيح، وإنما هو يائماً بالمد من الإيماء بمعنى الإشارة على جنب. وليس كما زعموا؛ فإن المراد من

قوله: نائماً أن يكون مضطجاً، أطلق عليه لفظ النوم لكثرة ملازمته له، وفيه دلالة على صحة

(١) عن ابن عمر: صحبت رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبو بكر وعمر وعثمان كذلك - رضي الله عنهم - ١/٣٢٩.

١١٠٢.

(٢) صحيح مسلم ٥/٢٠٨، ١٥٨٨.

(٣) في (ج) عمره.

(٤) حدثنا حسان الواسطي ١/٣٣١، ١١١١.

(٥) عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو شاكٍ فصلى جالساً ١/٣٣٢، ١١١٣.

(٦) ينظر المصابيح ص ١٧٢.

(٧) حدثني عمران بن حصين وكان مبسوراً قال: سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً فقال: إن صلى قائماً فهو أفضل، ومن صلى

قاعداً فله نصف أجر القائم، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد ١/٣٣٢، ١١١٥.

(٨) ساقطة من (ص) و(أ) والمثبت من (ب).

(٩) نقله عنه الدماميني في المصابيح ص ١٧٢ والزبيدي هو: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي، عالم

باللغة والأدب ولد سنة ٣١٠ هـ وتوفي ٣٧٩ هـ له تصانيف منها: طبقات النحويين واللغويين ولحن العامة، ومختصر العين،

ترجمته في: بيتمة الدهر ٢/٧٠، والوفيات ٤/٣٧٢، والبغية ١/٨٤، والشذرات ٣/٩٤.

(١٠) ينظر المصابيح ص ١٧٢.

(١١) صحيح البخاري ١/٣٣٢.

(١٢) نقله عن ابن حجر نصاً في الفتح ٢/٧٤٦.

(١٣) شرح ابن بطلال ص ٣٠٥.

التنفل^(١) مضطجعاً مع القدرة وهو الأصح، وبالغ^(٢) بعضهم في التخفيف فجوز الإيماء مع القدرة وهو ضعيف.

«الحسين^(٣) المكتب^(٤) بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء، وقيل: بفتح الكاف^(٥)، وهو الذي يعلم الصبيان الكتابة، قاله القاضي^(٦).
«ابن بريدة» بموحدة مضمومة.

(١) في (ب) النفل.

(٢) في (أ) وتابع.

(٣) في (ص) الحصين والمثبت من بقية النسخ ومن صحيح البخاري ١/٣٣٣.

(٤) حدثني الحسين المكتب عن أبي بريدة.. الحديث ١/٣٣٣، ١١١٧.

(٥) هو الحسين بن ذكوان المكتب. ينظر تاريخ أسماء الثقات ص ٩٥.

(٦) المصابيح ص ١٧١.

[كتاب] ^(١) التهجد ^(٢)

«فكان يصلي جالساً فإذا بقي من قراءته نحواً» ^(٣) من رواه بالرفع فلا إشكال ^(٤)، ومن رواه بالنصب فعلى أن «من» زائدة والتقدير: فإذا بقي من قراءته نحواً فد «قراءته» فاعل «بقي» وهي مصدر مضاف إلى الفاعل ناصب «نحواً» بالمفعولية، أو على أن «من قراءته» صفة لفاعل «بقي» قامت مقامه لفظاً ونُوي ثبوته، وينتصب «نحواً» على الحال، والتقدير: فإذا بقي من قراءته نحواً من كذا. «أنت قيم السموات والأرض» ^(٥) يقال: قيم وقيوم وقيام ^(٦)، قال قتادة ^(٧): هو القائم بتدبير خلقه. «نور السموات» أي: منورها، أو المنزه عن كل عيب، من قول العرب ^(٨): امرأة منورة، مبرأة من كل ريبة.

«أنت الحق» أي: واجب الوجود، من حقَّ الشيء تُبَّتْ ووجِبَ، وهذا الوصف لله - تعالى - بالحقيقة والخصوصية، إذ وجوده بنفسه فلا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم، وما عداه بخلاف ذلك ولهذا المعنى كان أصدق كلمة قالها الشاعر ^(٩):

ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلٌ ^(١٠)

وأما إطلاق اسم الحق على ما بعده من اللقاء والساعة والوعد فلأنه لا بد من كونها، وأنها مما يجب أن يُصدق بها، وعبر فيها بالحق تأكيداً لها وتفخيماً.

(١) من صحيح البخاري، ٣٢٣/١.

(٢) جاء في حاشية (ص): التهجد محله بعد كلامه في «كان يصلي إلى آخره» من خط المؤلف.

(٣) ٣٢٣/١، ١١١٩.

(٤) ينظر المصابيح ص ١٧٢ وإرشاد الساري ٣/١٦٤.

(٥) اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن.. ولك الحمد أنت الحق.. الحديث ٣٣٥/١، ١١٢٠.

(٦) ينظر اللسان (ق و م).

(٧) ينظر الجامع لأحكام القرآن ٣/١٧٧، وقاتادة هو قتادة بن دعامة بن قنادة البصري مفسر حافظ ضرير عالم بالحديث كان رأساً في

العربية ومفردات اللغة وأيام العرب ولد سنة ٦١هـ وتوفي سنة ١١٨هـ ترجمته في التذكرة ١/١١٦ والاعلام ٥/١٨٩.

(٨) ينظر تاج العروس (ن و ر).

(٩) في (ب) زيادة: كلمة لبيد بعد «الشاعر».

(١٠) البيت للبيد بن أبي ربيعة من قصيدته في رثاء النعمان بن المنذر وتتمته: وكل نعيم لا محالة زائل. وهو في ديوانه ص ١٢٢، وفي

شرح التسهيل لابن مالك ١/١٤٠ وشرح الكافية الشافية رقم ٣٧٨ وأوضح المسالك رقم ٢٦٧ والهمع رقم ١-٨٩٢.

«لم ترع»^(١) أي: لا فزع عليك، وعند القابسي في موضع: «لن ترع»^(٢)، وهي لغة من يجزم بلن^(٣).
«اشتكى»^(٤) أي: من الوجع.

«فقال امرأة من قريش أبطأ عليه شيطانه»^(٥) هذه المرأة قيل: إنها أم جميل بنت حرب، أخت أبي سفيان، وهي امرأة أبي لهب، وهذا رواه الحاكم في مستدركه^(٦)، والعجب من ابن بطال^(٧) ومن تبعه كابن المنير^(٨) في نسبة ذلك لخديجة، وهذا لولا اشتهار قائله لما جسرت على حكايته، لكن قصدت التنبيه على غلظه لئلا يُغترَّ به.

«عن هند»^(٩) بالصرف وتركه.

«طرق» أي: أتاه ليلاً.

«عاريّة» روي بالرفع والجر، سبق في العلم.

«إن كان ليدع العمل»^(١٠) بكسر «إن» المخففة من الثقيلة.

«وإني لأسبجها» بالسين والباء الموحدة، أي: لأفعلها، ووقع في الموطأ^(١١): لأستحبها، من

الاستحباب.

(١) فلقينا ملك آخر فقال لي: لم ترع ١/٣٣٦، ١١٢١.

(٢) المشارق ٢/٣٠٢.

(٣) ينظر شواهد التوضيح ص ١٦٠ والمغني ص ٣٧٥.

(٤) من حديث جندب: اشتكى النبي ﷺ فلم يقم ليلة أو ليلتين ١/٣٣٦، ١١٢٤.

(٥) عن جندب بن عبدالله - رضي الله عنه - قال: احتبس جبريل - عليه السلام - على النبي ﷺ فقالت امرأة من قريش: أبطأ عليه شيطانه

١/٣٣٦، ١١٢٥.

(٦) المستدرک ٢/٢٥٦ كتاب التفسير - تفسير سورة الضحى.

(٧) شرح ابن بطال ص ٣٠٨.

(٨) نقل ابن حجر أن ابن المنير تعقب ابن بطال ولم يوافق كما ذكر المؤلف. الفتح ٣/١١. وابن المنير هو: زين الدين أبو الحسن علي بن

محمد بن منصور، المعروف بابن المنير ولد سنة ٦٢٩هـ وتوفي ٦٩٥هـ من تصانيفه شرح الجامع الصحيح ومناسبات تراجم

البخاري، ترجمته في شجرة النور ١/٢٧٢ وهدية العارفين ١/٧٤٣.

(٩) عن هند بنت الحارث... يارب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ١/٣٣٧، ١١٢٦.

(١٠) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض

عليهم، وما سبج رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط وإني لأسبجها ١/٣٣٧، ١١٢٨.

(١١) ١/١٤٣ رقم ٢٩ كتاب الصلاة في السفر، باب صلاة الضحى.

«حتى ترم»^(١) بكسر الراء وفتح الميم، وروى بضمهما: تنتفخ من طول قيامه.
«إذا سمع الصارخ»^(٢) يعني: الديك. قال ابن ناصر^(٣): وأول ما يصيح نصف الليل.
«ما ألفاه»^(٤) بالفاء، أي: وجده.
و«السحر» مرفوع على الفاعلية.
«نائما» بالنون من النوم، وتصحف بالقاف^(٥).
«حتى هممت بأمر سوء»^(٦) بإضافة أمر إلى سوء وفتح السين.
«حصين»^(٧) بضم الحاء.
«أبوجمرة»^(٨) بجيم.
«عن أبي حصين»^(٩) بحاء مفتوحة: عثمان بن عاصم الأسدي.
«ابن وثاب» بواو مفتوحة ثم ثاء مثلثة مشددة.
«يعقد الشيطان»^(١٠) كناية عن تثقله بالنوم وتثييطه، وفي رواية ابن ماجه: «يعقد بحبل»^(١١) وهو مناسب لقوله: ليل طويل، وهو من باب عقد السواحر النفاثات في العقد، وذلك بأن يأخذن خيطاً

(١) تحت باب قيام النبي ﷺ الليل. ان كان النبي ﷺ ليقوم أو ليصلي حتى ترم قدماه ١/٣٢٨، ١١٣٠.

(٢) من حديث عائشة قالت: يقوم إذا سمع الصارخ ١/٣٢٨، ١١٣٢.

(٣) نقله عنه في المصابيح ص ١٧٥ وابن ناصر هو: محمد بن ناصر بن محمد بن علي، أبو الفضل السلامي ويقال له: ابن ناصر،

محدث العراق في عصره، نسبته إلى مدينة السلام (بغداد) ولد فيها سنة ٤٦٧هـ وفيها مات سنة ٥٥٠هـ له الأمالي في الحديث

والتنبيه على ألفاظ الغربيين ترجمته في السير ٢/٢٦٥ والأعلام ٧/١٢١.

(٤) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ما ألفاه السحر عندي إلا نائماً ١/٣٢٨، ١١٣٣.

(٥) ينظر المصابيح ص ١٧٥.

(٦) عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: صلّيت مع النبي ﷺ ليلة فلم يزل قائماً حتى هممت بأمر سوء ١/٣٢٩، ١١٣٥.

(٧) عن حصين عن أبي وائل.. الحديث ١/٣٢٩، ١١٣٦.

(٨) حدثني أبوجمرة ١/٣٢٩، ١١٣٨.

(٩) عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب.. الحديث ١/٣٢٩، ١١٣٩.

(١٠) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب كل

عقده عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطاً

طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان ١/٣٤١، ١١٤٢.

(١١) صحيح سنن ابن ماجه ١/٢٢٢.

فيعقدن عليه عقدة منه ويتكلمن عليه بالسحر، فيتأثر المسحور عند ذلك إما بمرض أو بتحريك قلب.

«قافية الرأس» مؤخره، وكذلك قافية كل شيء، ومنه قافية الشعر^(١).

«ويضرب كل عقدة» ويروى: عند كل عقدة^(٢).

«عليك ليل طويل» رفعه^(٣) على الابتداء، والخبر «عليك»، أو فاعل بإضمار فعل، أي: بقى عليك، أي:

يقول لك ذلك، وفي رواية لمسلم^(٤): بالنصب على الإغراء، والأول أولى من جهة المعنى؛ لأنه الأمكن

في الغرور من حيث إنه يخبره عن طول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله: «فارقده»، وإذا نصب على

الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، وحينئذ فيكون قوله: «فارقده» ضائعاً.

«فإن صلى انحلت عقده» روي بالإفراد وبالجمع^(٥)، ويشهد للثاني رواية البخاري في كتاب بدء

الخلق: انحلت عقده كلها^(٦).

«وإلا أصبح خبيث النفس» هذا لا يخالف حديث: «لا يقل أحدكم خبيث نفسي»^(٧)؛ لأن الممنوع منه

إطلاق الشخص على نفسه، فيذم نفسه، ويضيف الذم/٤٢/ إليها وأما لو اضافه إلى غيره مما^(٨)

يصدق عليه فليس بممنوع.

«كسلان» غير منصرف، للألف والنون الزائدتين، وهو مذكر كسلى، أي: يصبح كذلك لشؤم

تفريطه وظفر الشيطان به بتفويته الحظّ الأوفر من قيام الليل، فلا يكاد يسجر نفسه، ولا تخف عليه

صلاة ولا غيرها من القربات.

«أبورجاء»^(٩) عثمان بن تميم العطاردي^(١٠).

(١) ينظر النهاية ٩٤/٤ واللسان (ق ف ا).

(٢) ينظر المصابيح ص ١٧٦ والفتح ٣١/٣ وهي رواية الكشميهني.

(٣) في (ب) برفعه.

(٤) في صحيحه ٣٠٧/٦، ١٨١٦.

(٥) ينظر المصابيح ص ١٧٦.

(٦) صحيح البخاري ١٠٠٨/٢، ٣٢٦٩.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الألفاظ ١١/١٥، ٥٨٤١.

(٨) في (ب) كما.

(٩) حدثنا أبورجاء.. أما المؤمن الذي يتلغ رأسه بالحجر فإنه يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة ٣٤١/١، ١١٤٣.

(١٠) كذا في المصابيح ص ١٧٧ وقال العيني: اسمه عمران بن ملحان العطاردي. العمدة ٧/١٩٤ وتبعه القسطلاني في إرشاد الساري

«يُتْلَغ» بمثلثة ولام مفتوحة وغين معجمة، أي: يُشَقُّ ويُخَدَشُ.

«فيرفضه» بكسر الفاء وضمها، ذكره الجوهري^(١): يتركه.

«بال الشيطان في أذنه»^(٢) لا إخاله في ظاهره، ويحتمل أن يريد^(٣) به صرفه عن الصارخ بما يقره

في أذنه حتى لا ينتبه فكأنه^(٤) ألقى في أذنه بوله فاعتل سمعه بسبب ذلك، ويحتمل أن يكون كناية عن استرداله^(٥)، وجعل أذنه كالمحل الذي يُبال فيه.

«ينزل»^(٦) بفتح أوله وهو نزول معنوي بمقتضى رحمته ومزيد لطفه على عباده^(٧). وقيد بعضهم

بضم أوله من أنزل، فيكون معدى إلى مفعول محذوف، أي: ملكاً، والرواية الأولى محمولة عليها على

حذف مضاف^(٨) كقوله تعالى: ﴿وَاسْتَلِ الْقُرْيَةَ﴾^(٩) ويؤيده رواية النسائي^(١٠): «أمر الله ملكاً

ينادي». قال صاحب المفهم^(١١): وبهذا يرتفع الإشكال.

قلت لكن روى ابن حبان في صحيحه^(١٢): «ينزل الله إلى السماء الدنيا فيقول: لا أسأل عن عبادي

غيري».

(١) الصحاح (رف ض).

(٢) من الترجمة: باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه ٣٤١/١ وهو نص الحديث رقم ١١٤٤.

(٣) في بقية النسخ يراد.

(٤) في (ب) فكان.

(٥) في (ب) استرداده.

(٦) ينزل ربنا -تبارك وتعالى- كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني فاستجب له ٣٤١/١، ١١٤٥.

(٧) سلك المؤلف هنا مسلك أهل التأويل المذموم في باب الأسماء والصفات حين فسّر نزول الرب - سبحانه - بأنه معنوي لا حقيقي،

وأن المراد به رحمة الله لعباده ومزيد لطفه بهم، وهو تأويل باطل إذ لا يلزم من نزول الرب حقيقة كما يشاء ويريد حركة

وانتقال؛ لأن ذلك من صفات المخلوق الضعيف، وإذا كان الأمر كذلك فإن الواجب هو إثبات نزول الرب حقيقة لا مجازاً على

الوجه اللائق بعظمته وجلاله كما هو مذهب السلف الصالح -رحمهم الله- في جميع الصفات. ينظر كتاب شرح النزول لابن

تيمية ص ٦٩ فما بعدها وكتاب التوحيد لابن خزيمة ص ٢٨٩ - ٢٩٠.

(٨) في (ب) المضاف.

(٩) سورة يوسف آية ٨٢ وتامها: ﴿وَاسْتَلِ الْقُرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾.

(١٠) في سننه ١٢٤/٦، ١٠٣١٦.

(١١) المفهم ٢/٣٨٧.

(١٢) صحيح ابن حبان ٣/١٩٩، ٩٢٠.

«حين يبقى ثلث الليل الآخر» بضم «الآخر» صفة لثالث.

«فأستجيب له» قال أبو البقاء^(١) : الجيد نصب هذه الأفعال؛ لأنها جواب الاستفهام فهو كقوله تعالى: ﴿فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾^(٢) ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ، أي: فأنا أعطيه^(٣) فأنا أثيبه^(٤).

«وثب»^(٥) بفتحات، نهض.

«عن أبي حيان»^(٦) بحاء مفتوحة وياء مثناة من تحت.

«بأرجى» هو أفعل تفضيل^(٧) مبني من المفعول، فإنَّ العملَ مرجوٌّ به الثواب، وأضافه للعمل؛ لأنه هو السبب الداعي للرجاء.

«دَفَّ نعليك» بدال مهملة ثم فاء، أي: صوت مشيك فيها^(٨)، وقال المحبُّ الطبري^(٩): هو بالمعجمة، ويروى بالمهملة؛ أي: حركّة نعليك وسيرها، تقول: هو يدفُّ في السير.

«عندي امرأة من بني أسد»^(١٠) هي الحولاء، وسبق حديثها في الإيمان.

«طهور»^(١١) بفتح الطاء وضمها^(١٢).

(١) إعراب الحديث ص ٢٧٠.

(٢) سورة الأعراف آية ٥٣.

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) في إعراب الحديث: اجيبه ص ٢٧٠.

(٥) من حديث عائشة.. فإذا أذن المؤذن وثب ١/٣٤٢، ١١٤٦.

(٦) عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر: يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة ١/٣٤٢، ١١٤٩.

(٧) في (ب) التفضيل.

(٨) في (أ) فيهما.

(٩) نقله عنه الدماميني في المصابيح ص ١٧٧ والطبري هو أبو العباس أحمد بن عبدالله بن محمد الطبري ولد سنة ٦١٥ هـ، كان شيخ الشافعية ومحدث الحجاز روى عنه الدمياطي وابن العطار ت ٦٩٤. من آثاره: الأحكام الكبرى. ترجمته في التذكرة ١٤٧٤ ومعجم المؤلفين ١/٢٩٨.

(١٠) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد.. الحديث ١/٣٤٣، ١١٥١.

(١١) إني لم أظهر طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي ١/٣٤٣، ١١٤٩.

(١٢) في (أ) و(ب) بضم الطاء وفتحها.

«هجمت عينك»^(١) أي: غارت ودخلت في موضعها من قولك: هجمت على القوم، إذا دخلت عليهم.
«نفهت» بنون مفتوحة وفاء مكسورة، أي: أعييت وكَلَّت^(٢).

«وإن لنفسك عليك حقًا» بالنصب اسم «إن»، ويروى بالرفع، واسمها ضمير الشأن، وكذا ما بعده^(٣).
«تعار»^(٤) براء مشددة، وهو الانتباه معه صوت من استغفار أو تسبيح أو غيره، مأخوذ من عار^(٥) الظلم وهو صوته، وإنما استعمله^(٦) هنا دون الانتباه والاستيقاظ لزيادة معنى وهو الإخبار بأن من هب من نومه ذاكراً الله - تعالى - مع الهبوب يسأل^(٧) الله خيراً أعطاه، فقال: تعار، ليدل على المعنيين، وإنما يوجد ذلك لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته، ونظيره قوله تعالى: ﴿يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾^(٨) فإن معنى خرَّ سَقَطَ سَقُوطًا يُسْمَعُ منه خريره.

«عقيل»^(٩) بضم العين.

«الزبيدي»^(١٠) بضم الزاي.

«كأن اثنين»^(١١) وروى: آتين.

(١) .. فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك ونفهت نفسك وإن لنفسك عليك حقًا.. الحديث ١/٣٤٤، ١١٥٣.

(٢) ينظر النهاية ٥/١٠٠.

(٣) ينظر المصابيح ص ١٧٨.

(٤) من ترجمة البخاري: باب فضل من تعار من الليل فصل ١/٣٤٤.

(٥) في بقية النسخ غرار وفي اللسان (ع ر ر): عار الظلم يُعار عِرَارًا وعارًا.

(٦) في (ب) استعمل.

(٧) في (أ) و(ب) وسأل.

(٨) سورة الإسراء آية ١٠٧.

(٩) ... تابعه عقيل ١/٣٤٤.

(١٠) وقال الزبيدي: أخبرني الزهري ١/٣٤٤.

(١١) ورأيت كأن اثنين أتياي.. الحديث ١/٣٤٤.

باب الضجعة^(١)

بكسر الضاد؛ لأن المراد الهيئة، ويجوز الفتح على إرادة المرّة.

وإنما ذكر البخاري حديث عائشة^(٢) في الباب بعده^(٣) لينبه على أنه لم يكن يفعلها دائماً، وبذلك احتج الأئمة على عدم وجوبها، وحملوا الأمر بها في حديث الترمذي^(٤) على الإرشاد إلى الراحة والنشاط لصلاة الصبح.

«مثنى مثنى»^(٥) غير منصرف.

«وأستقدرك»^(٦) أي: أسألك أن تقدر لي الخير.

«فاقدره» بالكسر ضبطه الأصيلي، وبالكسر والضم ضبطه غيره قاله القاضي^(٧).

«ثم أرضني» بهمزة قطع.

«الزرقى»^(٨) بزاي مضمومة.

«حتى إنني لأقول هل قرأ بأم الكتاب»^(٩) ليس المعنى أنه شكّت في قراءته بها بل إنه كان في غيرها

من النوافل يطوّل وهذه يخفّف أفعالها وقراءتها حتى إذا نسبت إلى قراءته في غيرها كانت كأنها لم يقرأ فيها، وقد صح حديث أبي هريرة أنه كان يقرأ فيها بسورتي «الإخلاص» و«الكافرون»^(١٠).

وحديث ابن عباس: بالآيتين من البقرة وآل عمران.

«ثنا بيان»^(١١) بموحدة ثم ياء مثناة من تحت.

(١) تنمة الترجمة «... على الشقّ الأيمن بعد ركعتي الفجر» ١/٣٤٥.

(٢) ونصه «ان النبي ﷺ كان إذا صلى فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة ١/٣٤٥، ١١٦١.

(٣) باب من تحدّث بعد الركعتين ولم يضطجع ١/٣٤٥.

(٤) سنن الترمذي ٢/٢١٢، ٤٢٠.

(٥) من ترجمة البخاري: باب ماجاء في التطوع مثنى مثنى ١/٣٤٥.

(٦) اللهم إنني استخير بعلمك، وأستقدرك بقدرتك... اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي.. فاقدره لي.. ثم أرضني به ١/٣٤٦، ١١٦٢.

(٧) المشارق ٢/١٧٢.

(٨) .. عن عمرو بن سليم الزرقى.. الحديث ١/٣٤٦، ١١٦٣.

(٩) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان النبي ﷺ يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إنني لأقول: هل قرأ بأم الكتاب

١/٣٤٨، ١١٧١.

(١٠) في (ص) و(أ) بسورة الإخلاص والمثبت من (ب) وفي (ج) وقل يا أيها الكافرون.

(١١) حدثنا بيان بن عمرو ١/٣٤٧، ١١٦٩.

«أبو الشعثاء»^(١) بشين معجمة و ثاء مثلثة.

«عن توبة»^(٢) بمثناة وموحدة.

«مورق» بميم مضمومة^(٣) وواو مفتوحة وراء مكسورة.

«لا أخاله» بفتح الهمزة وكسرهما، أي: أظنه.

قال ابن بطال^(٤): وهذا الحديث ليس من هذا الباب وإنما يصح للذي بعده فيمن لم يصل الضحى، وأظنه من غلط الناسخ^(٥) انتهى. ورد^(٦) بأن البخاري قصد الجمع بين الأحاديث وحمل أحاديث الإثبات على الحضر والنفي على السفر، ويؤيد حمله حديث ابن عمر على السفر أنه كان لا يسبح في السفر ويقول: لو كنت مسبقاً لأتممت، فيحمل نفيه لصلاة الضحى على عادته المعروفة في السفر.

«غير أم هانئ»^(٧) بالرفع بدل من «أحد».

«سبحة الضحى»^(٨) أي: نافلته.

«ابن فروخ»^(٩) بخاء معجمة.

«الجريري» بجيم مضمومة.

«أبو عثمان النهدي» عبدالرحمن بن مل، أدرك النبي ﷺ ولم يره^(١٠).

«صوم ثلاثة أيام» بالجر بدل من قوله: «بثلاث»، وبالرفع على خبر مبتدأ مضمرة، وكذلك قوله:

و«صلاة الضحى»، و«نوم على وتر».

(١) ... قلت: يا أبا الشعثاء ١/٣٤٨، ١١٧٤.

(٢) .. عن توبة عن مورق قال: قلت لابن عمر -رضي الله عنهما- أتصلي الضحى؟ قال: لا.. قلت فالنبي ﷺ قال: لا إخاله ١/٣٤٨،

١١٧٥.

(٣) زاد في (ص) «وواو مضمومة» وليست بصواب.

(٤) شرح ابن بطال ص ٢٢٣.

(٥) في (ب) الناس.

(٦) الرد لابن المنير. ينظر المصابيح ص ١٨٠.

(٧) ما حدثنا أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ.. الحديث ١/٣٤٩، ١١٧٦.

(٨) من حديث عائشة: ما رأيت رسول الله ﷺ سبح سبحة الضحى وإني لأسبجها ١/٣٤٩، ١١٧٧.

(٩) حدثنا عباس الجريري هو ابن فروخ عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن

حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى، ونوم على وتر ١/٣٤٩، ١١٧٨.

(١٠) ينظر العمدة ٧/٢٤٢.

«الْيَزْنِي»^(١) بياء مثناة من تحت مفتوحة ثم زاي، وهذا السند كله مصري وهو من النوادر، وسبق له نظير في الإيمان.

«أَلَا أُعْجِبُكَ» بإسكان العين وبفتحها وتشديد الجيم المكسورة.

«قال الشغل» بالرفع بفعل مضمر، أي: يمنعني الشغل.

«قَبِلَ» بكسر القاف^(٢) وفتح الباء.

«اشتد النهار»^(٣) أي ارتفع، ويقال: امتدَّ.

«خزير»^(٤) بخاء وزاي معجمتين، سبق حديثه في الجماعة / ٤٣ / .

«اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم»^(٥) «من» للتبعيض، وإنما حملة^(٦) على التطوع بدليل قوله: «إذا

قضى أحدكم صلاته في مسجده»^(٧) فليجعل لبيته نصيباً من صلاته»^(٨).

«عن قزعة»^(٩) بفتح الزاي وإسكانها.

«عن زيد»^(١٠) «بن رباح»^(١١) براء مفتوحة وباء موحدة.

«الأغر» بغير معجمة وراء مهملة.

«إلا في يومين يوم»^(١٢) بنصب «يوم» وجره.

(١) سمعت مرثد بن عبدالله اليزني قال: أتيت عقبة بن عامر الجهني فقلت: ألا أعجبك من أبي تميم.. فما يمنعك الآن قال: الشغل / ١ / ٣٥٠.

١١٨٤.

(٢) في (ص) الفاء والمثبت من (ب).

(٣) فغدا علي رسول الله ﷺ وأبو بكر - رضي الله عنه - بعدما اشتد النهار.. ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسته على خزير يضع له..

الحديث / ١ / ٣٥١، ١٨٦.

(٤) ساقطة مع شرحها من (ج).

(٥) تحت باب التطوع في البيت. «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً» / ١ / ٣٥١، ١١٨٧.

(٦) في (أ) و(ب) حمل.

(٧) ساقطة من (أ).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه / ١ / ٥٣٩، ٧٧٨ وابن ماجه في سننه / ١ / ٤٣٨، ١٣٧٦.

(٩) عن قزعة قال.. الحديث / ١ / ٣٥٣، ١١٨٨.

(١٠) في (ص) يزيد والتصويب من (ب) وصحيح البخاري / ١ / ٣٥٣ والفتح / ٣ / ٨١.

(١١) عن زيد بن رباح وعبيدالله بن أبي عبدالله الأغر.. الحديث / ١ / ٣٥٣، ١١٨٨.

(١٢) عن نافع: أن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين، يوم يقدم بمكة.. الحديث / ١ / ٣٥٣، ١١٩١.

«خبيب»^(١) بخاء معجمة مضمومة.

«آنقنتني»^(٢) بمد الهمزة بعدها نون وقاف ساكنة: أعجبتني، ورؤي: أينقنتني بياء مثناة من تحت،

قال ابن الأثير^(٣): وليس [بشيء] ^(٤).

«الرُسُغ»^(٥) مفصل ما بين الكف والساعد.

«مخرمة»^(٦) بخاء معجمة ساكنة.

«عرض الوسادة» بفتح العين: خلاف الطول، وقيل: إنه المراد هنا، وبالضم: الناحية، والوسادة هنا:

ما يتوسد إليه وعليه، ويريد به هنا: الفراش، فكان^(٧) اضطجاع ابن عباس لرؤوسهما أو لأرجلهما،

وذلك لصغره، وهذا تجوز أعني: تسمية الفراش وسادةً، بل ينبغي إبقاؤه على حقيقته، ويكون

اضطجاع النبي -صلى الله عليه وسلم- عليها: وَضَعُهُ رَأْسَهُ عَلَى طَوْلِهَا، وَاضْطِجَاعُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

وَضَعُهُ رَأْسَهُ عَلَى عَرْضِهَا.

«خواتيم» ويروي: خواتم.

«حصين بن عبدالرحمن»^(٨) بضم الحاء ^(٩).

«ثنا بشر بن محمد»^(١٠) بموحدة مكسورة وشين معجمة ساكنة.

«ففجأهم»^(١١) بجيم مفتوحة، ويروي: ففجئهم ^(١٢) بكسرها.

(١) حدثني خبيب.. الحديث ١/٣٥٤، ١١٩٦.

(٢) سمعت أباسعيد الخدري -رضي الله عنه- يحدث بأربع عن النبي ﷺ فأعجبني وأنقنتني.. الحديث ١/٣٥٥، ١١٩٧.

(٣) النهاية ١/٧٦.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٥) ووضع علي -رضي الله عنه- كفه على رسغه الأيسر ١/٣٥٧.

(٦) عن مخرمة بن سليمان.. عن عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- أنه بات عند ميمونة أم المؤمنين -رضي الله عنها- وهي خالته قال:

فاضطجعت على عرض الوسادة واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها.. ثم قرأ العشر آيات خواتم سورة آل عمران ١/٣٥٧.

١١٩٨.

(٧) في (ص) فكأنه والمثبت من (أ) و(ب).

(٨) حدثنا حصين بن عبدالرحمن ١/٣٩٥.

(٩) في (ص) بالحاء والمثبت من (ب).

(١٠) حدثنا بشر بن محمد ففجأهم النبي ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة -رضي الله عنها- فنكص أبو بكر.. الحديث ١/٣٥٩، ١٢٠٥.

(١١) في (ب) ففجأهما.

(١٢) في (ج) ففجأهم.

«ستر» بكسر السين.

«فنكص» بالصاد، ويروي بالسين.

«المياميس»^(١) جمع مومسة، وهي البغي، وتجمع على ميامس^(٢)، والمحدثون يقولون: مياميس ولا يصحُّ إلا على إشباع الكسرة فتصير ياء [كمطفل]^(٣) ومطافل ومطافيل^(٤).

«يابابوس» بموحدين بلا همز: الصبي الرضيع^(٥).

«معيقيب»^(٦) ابن أبي فاطمة، بدري أسلم قديماً بمكة، كان به علة من جذام^(٧)، وكان بأنس طرف

من برص، قال بعض الحفاظ: ولا يعرف في الصحابة من أصيب: بذلك غيرهما.

«إن كنت فاعلاً فواحدة» يجوز النصب على إضمار فعل بتقدير: فامسح واحدة، أو نعتاً لمصدر

محذوف، والرفع على الابتداء وإضمار الخبر، أي: فواحدة تكفيه أو كافيته، ويجوز أن يكون المبتدأ

هو المحذوف وواحدة الخبر، تقديره: فالمشروع أو الجائز واحدة، ويعني بذلك: تسوية الحصباء

بموضع السجود، وأبيح له مرةً لئلا يتأذى به في سجوده، ومنع من الزائد لئلا يكثر الفعل.

«فشد»^(٨) أي: حمل.

«فدعته» بفاء وذال معجمة ثم عين مهمله مفتوحة مخففة وتاء مشددة، أي: خنفته^(٩).

«على جرف»^(١٠) بجيم وراء مضمومتين، ويروي بحاء مفتوحة وراء ساكنة^(١١).

(١) اللهم لا يموت جريح حتى ينظر في وجه المياميس.. يبابوس من أبوك؟ ١/٣٦٠، ١٢٠٦.

(٢) ينظر اللسان (وم س).

(٣) في جميع النسخ طفل والمنثب من اللسان (م و س).

(٤) هذا كلام ابن منظور في اللسان (م و س) بنصه.

(٥) قاله ابن بطال في شرحه ص ٢٢٢. وقال الداودي: هو اسم ذلك الولد بعينه، وقيل: هو الصغير ينظر الفتح ٣/١٠١.

(٦) حدثني معيقيب أن النبي ﷺ قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال: إن كنت فاعلاً فواحدة ١/٣٦٠، ١٢٠٧.

(٧) ينظر ترجمته في أسد الغابة ٤/١٧٦-١٧٧.

(٨) إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي، فأمكنني الله منه فدعته ١/٣٦١، ١٢١٠.

(٩) قال القاضي: أي غمزته غمزا شديداً. المشارق ١/٢٥٩.

(١٠) حدثنا الأزرق بن قيس قال: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية فبينما أنا على جرف نهر إذا رجل يصلي.. وإني غزوت مع رسول الله ﷺ

ست غزوات أو سبع غزوات أو ثمان وشهدت تيسيره وإني إن كنت أن أراجع مع دابتي أحب إلي من أن أدعها ترجع مألها فيشق

علي ١/٣٦١، ١٢١١.

(١١) المشارق ١/١٤٧.

«أو سبع غزوات أو ثماني» بفتح الياء بلا تنوين، قال ابن مالك في شرح التسهيل^(١): كذا ضبطه الحفّاظ^(٢) في كتاب البخاري، والأصل: أو ثماني غزوات، فحذف المضاف إليه وأبقى المضاف على هيئته التي كان عليها قبل الحذف.

«وإني» بكسر «إن» المشددة.

«أن كنت» بفتحها على حذف اللام.

«وأن أرجع» بفتح «أن» و«أن» الثانية مع كنت بتقدير: كوني وفي موضع البديل من الضمير في أني.

«فيشق» برفع الفعل ونصبه^(٣).

«يُفرج عنكم»^(٤) بضم أوله وفتح ثالثة.

«حتى لقد رأيت» كذا ثبت، وعند الحميدي: رأيتني^(٥)، قيل: وهو الصواب^(٦).

«قطفاً» بكسر القاف: ما يقطف منها، أي: يقطع ويجتني^(٧) كالذَّبْحِ بمعنى المذبوح، والمرادُ به:

عنقود من العنب كما جاء مفسراً في رواية مسلم^(٨).

«لحي» بلام مضمومة وحاء مهملة.

«السوائب» كانوا إذا نذروا القدوم من السفر أو برء من مرض أو غيره قالوا: ناقتي سائبة، فلا تمنع من ماء

ولا عشب، ولا تحلب ولا تتركب، وأصله من تسيب^(٩) الدواب، وهو إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت.

«النخامة»^(١٠) بضم النون.

«قبل أحدكم» بقاف مكسورة وباء مفتوحة.

«فحتها» بمتناة.

(١) ٢٥٠/٣.

(٢) في (ب) الحافظ.

(٣) الرفع على تقدير: فذلك يشق.. والنصب بالعطف على المنصوب من قوله: أن أدعها. ينظر المصابيح ص ١٨٤.

(٤) إنهما آيتان من آيات الله فإذا رأيتم ذلك فصلوا حتى يفرج عنكم، لقد رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدته حتى لقد رأيت أريد أن آخذ

قطفاً من الجنة.. ولقد رأيت جهنم.. ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب ١/٣٦١، ١٢١٢.

(٥) ينظر المصابيح ص ١٨٤.

(٦) قال الدماميني: لا نسلم انحصار الصواب فيه بل الأول صواب أيضاً. السابق ص ١٨٤.

(٧) في (ص) ويتحين والمثبت من (أ) و(ب).

(٨) في صحيحه ٦/٤٥١، ٢١٠٦.

(٩) في (ص) سيبت والمثبت من (أ) و(ب) أنسب.

(١٠) عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيض على أهل المسجد وقال: إن الله قبل أحدكم فإذا كان في صلته فلا

يبرزن، أو قال: لا يتنخنن ثم نزل فحتها بيده ١/٣٦٢، ١٢١٣.

باب إذا قيل للمصلي: تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس

قال الإسماعيلي: يرحم الله أبا عبدالله، ظن أنهم خوطبين^(١) بهذا وهن في الصلاة، وإنما أمرن قبل الدخول أن يفعلن هكذا لما عُرِفَ من ضيق أزر الرجال لثلاثا تقع أعينهن على عورة، فلا معنى لقول البخاري: للمصلي^(٢).

«ابن فضيل»^(٣) بقاء مضمومة.

«شنظير»^(٤) بشين معجمة مكسورة ثم ظاء مشالة، وهو في اللغة: السيئ الخلق^(٥).

«التصفيح» بالحاء وبالقاف في آخره سواء^(٦)، يقال: صفق بيديه، وصفح: إذا ضرب بإحدهما

على الأخرى، وقيل: بالحاء: الضرب بظاهر أحدهما على باطن الأخرى، وقيل: بإصبعين من إحدهما

على صفحة الأخرى، وهو الإنذار^(٧) والتنبية، وهو بالقاف: الضرب بجمع إحدى الصفحتين على

الأخرى، وهما للهو واللعب.

(١) يعني بالخطاب الوارد في حديث الباب: فقيل للنساء: لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا ١/٣٦٢، ١٢١٥.

(٢) قال الدماميني: بعد نقل كلام الإسماعيلي: لا يتعين أحد الاحتمالين إلا بثبت. المصابيح ص ١٨٤.

(٣) حدثنا ابن فضيل.. الحديث ١/٢٦٣، ١٢١٦.

(٤) .. حدثنا كثير بن شنظير.. الحديث ١/٣٦٣، ١٢١٧.

(٥) ينظر اللسان (ش ظ ر).

(٦) ينظر النهاية ٣/٣٤ واللسان (ص ف ح).

(٧) في (أ) و(ب) وهذا للإنذار.

باب الحَصْر في الصلاة

بخاء معجمة مفتوحة وصاد مهملة ساكنة، وهو وضع اليد على الخاصرة في المشهور^(١)، وقيل: التوكي على عصى^(٢)، وقيل: لا يُتَمُّ ركوعها ولا سجودها، كأنه يختصرها^(٣)، وقيل: يقرأ فيها من آخر السورة آية أو آيتين ولا يتمها في فرضه^(٤).

وحديث إِدبار الشيطان سبق في [آخر]^(٥) الأذان.

«فقلت بما قرأ»^(٦) كذا بإثبات الألف مع الاستفهام وهو قليل.

«[ركعتين] أخرأوين»^(٧) كذا، ويروى: أخريين^(٨).

(١) قاله ابن سيرين، وبذلك جزم أبوداود، ونقله الترمذي عن بعض أهل العلم حكاه ابن حجر في الفتح ١١٤/٣ وانظر النهاية ٣٦/٢.

(٢) قاله الخطابي في غريب الحديث ٢٧٧/١.

(٣) ينظر النهاية ٣٦/٢ والفتح ١١٤/٣.

(٤) ينظر الفتح ١١٤/٣.

(٥) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٦) قال أبوهريرة - رضي الله عنه - يقول الناس: أكثر أبوهريرة فلقيت رجلاً فقلت: بما قرأ رسول الله ﷺ. الحديث ٣٦٤/١، ١٢٢٣.

(٧) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٨) .. فصلى ركعتين أخريين ثم سجد سجدة ١/٣٦٦، ١٢٢٧ ويبدو أنه في نسخة المؤلف متقدم عن الباب كما سيأتي في الصفحة

التالية.

باب إذا سلم في (١) ركعتين أو في ثلاث (٢)

ليس في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - (٣) الذي أورده (٤) ذكرُ الثلاث، نعم جاء في حديث عمران بن حصين (٥)، فكان البخاري أشار إليه في التبويب كما فعل في قوله: باب إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة.

«السختياني» (٦) بسين مفتوحة.

«سرعان» (٧) بفتححتين، وقد تسكن الراء: السريع من الناس.

«أقصرت الصلاة» بالبناء للفاعل والمفعول.

«عن عبدالله بن بُحينة الأسدي» (٨) بسكون السين، وأصله الأزدي فأبدلت الزاي سيناً.

«الدستوائي» (٩) بدال مفتوحة.

«يخطر» بكسر الطاء / ٤٤ /، ويجوز ضمها: يوسوس، ومنه: رمح خطار؛ أي: ذو اضطراب (١٠).

«قَلْبَسَ عَلَيْهِ» (١١) بتخفيف الباء الموحدة، وحكى القاضي (١٢) تثقيلاً، أي: خلط عليه أمر صلاته،

وحكى صاحب تثقيف اللسان (١٣) عن بعضهم: أن التخفيف لغة القرآن والرواية بالتشديد فأجازه لما كان لغة القرآن مع أنه لم يروه.

(١) في (ب) في كل

(٢) تنمة الترجمة: «... فسجد سجدتين، مثل سجود الصلاة أو أطول» ٣٦٦/١.

(٣) ساقطة من (ب) و(ج).

(٤) صحيح البخاري ٣٦٦/١، ١٢٢٧.

(٥) يعني في صحيح مسلم كما صرح به ابن حجر في الفتح حيث قال: أورد فيه حديث أبي هريرة في قصة ذي اليمين وليس في شيء من طرقه إلا التسليم في اثنتين. نعم ورد التسليم في ثلاث من حديث عمران بن حصين عند مسلم. أ. هـ فتح الباري ١٢٥/٣.

(٦) عن أيوب بن أبي تيمية السختياني.. الحديث ٣٦٦/١، ١٢٢٨.

(٧) وخرج سرعان الناس فقالوا: أقصرت الصلاة.. الحديث ٣٦٦/١، ١٢٢٩.

(٨) عن عبدالله بن بَحِينَةَ الأَسَدِيِّ.. الحديث ٣٦٧/١، ١٢٣٠.

(٩) حدثنا هشام بن عبدالله الدستوائي.. فإذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ٣٦٧/١، ١٢٣١.

(١٠) ينظر اللسان (خ ط ر) وفي (ب) اطراب.

(١١) إن أحذركم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه.. الحديث ٣٦٧/١، ١٢٣٢.

(١٢) المشارق ٣٥٤/١.

(١٣) تثقيف اللسان وتلقيح الجنان لابن مكي الصقلي ص ١٤٨.

«أبو قحافة»^(١) اسمه عثمان أسلم يوم الفتح وتوفي في المحرم سنة أربع عشرة وهو ابن سبع وتسعين سنة، وكانت وفاة الصديق -رضي الله عنه- قبله، فورث منه السدس، فرده على ولد أبي بكر^(٢).

(١) فقال أبو بكر.. -رضي الله عنه-: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ ١/٣٦٩، ١٢٣٤.

(٢) ينظر أسد الغابة ٢/٢١٣ والإصابة ٤/٢٧٤.

كتاب الجنائز

«وهب بن منبّه»^(١) بميم مضمومة ثم نون مفتوحة ثم موحدّة مكسورة.

«أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة»؟ بنصب «مفتاح» على الخبر ورفع على الابتداء؛ لأن كلاً منهما

معرفة، وأراد بأسنان المفتاح: القواعد التي بني الإسلام عليها.

«الأحدب»^(٢) بحاء ودال مهملتين ثم موحدّة.

«المعرور» بعين وراءين مهملات^(٣).

«ابن مقرن»^(٤) بقاف مفتوحة وراء مكسورة.

«القسي» بقاف مفتوحة وسين مشدّدة، وقد فسرها في كتاب اللباس^(٥) بأنها: ثياب يؤتى بها من

الشام أو من مصر مُضَلَّعة فيها حرير أمثال الأترج، وقيل^(٦): موضع يقال له: قسّ بتشديد السين

بناحية مصر تنسب إليه.

«والإستبرق» نوع من الديباج، وقد سقط من هذا الحديث الخصلة السابعة وهي ركوب المياثر، وقد

ذكرها في كتاب الأشربة^(٧) واللباس^(٨).

«إجابة الدعوة»^(٩) بفتح الدال.

«إذا أدرج»^(١٠) أي: طوى ولُفّ.

«ثنا بشر»^(١١) بموحدة مكسورة وشين معجمة ساكنة.

(١) وقيل لوهب بن منبّه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى ١/٣٧٢.

(٢) حدثنا واصل الأحدب عن المعرور بن سويد... الحديث ١/٣٧٢، ١٢٣٧.

(٣) في (ص) بعين وراء مهملتين. والمثبت من (ب).

(٤) عن الأشعث قال: سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء -رضي الله عنه- قال: أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع.. ونهانا

عن... والقسي والإستبرق ١/٣٧٢، ١٢٣٩.

(٥) كتاب اللباس، باب لبس القسي ٤/١٨٦١.

(٦) قاله أبو بكر بن موسى فيما حكاه ياقوت في معجم البلدان ٤/٣٩٣.

(٧) كتاب الأشربة، باب أتية الفضة ٤/١٠٨٤، ٥٦٣٥.

(٨) كتاب اللباس، باب الميثرة الحمراء ٤/١٨٦٤، ٥٨٤٩.

(٩) حق المسلم على المسلم خمس... وإجابة الدعوة وتشميت العاطس ١/٣٧٢، ١٢٤٠.

(١٠) من ترجمة البخاري: باب الدخول على الميت بعد إذا أدرج في كفته ١/٣٧٢.

(١١) حدثنا بشر بن محمد... أقبل أبو بكر -رضي الله عنه- على فرسه من مسكنه بالسنح.. فبيم النبي ﷺ وهو مسجى ببرد حبرة، فكشف عن

وجهه ثم أكب عليه فقبله ثم بكى فقال: بأبي أنت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين.. الحديث ١/٣٧٢، ١٢٤١، ١٢٤٢.

«بِالسُّنْحِ» بسين مهملة مضمومة ونون ساكنة، ومنهم من يضمها، وحاء مهملة: موضع بعوالي المدينة^(١).

«مُسَجَّى» أي: مَغْطَى.

«بِبُرْدِ حَبْرَةَ» بحاء مهملة مكسورة وموحدة مفتوحة بوزن عَنَبِه: نوع من برود اليمن، كانت أشرف الثياب عندهم^(٢)، وهو على الصفة لما قبله أو الإضافة كما تقول: برد يمانى.

«فَقَبْلَهُ» أي: بين عينيه، كذا رواه^(٣) النسائي وترجم عليه: الموضع الذي قَبْلُ من النبي ﷺ^(٤).

وقوله:

«لا يجمع الله عليك موتتين» أي: في الدنيا، إنما قاله الصديق؛ لأن عمر قال: إن الله سيبعث نبيه فيقطع أيدي رجال وأرجلهم.

«فَطَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مِظْعُونٍ»^(٥) يعني^(٦): صار في صفقتنا فأسكناه دارنا، يقال: طار لفلان كذا،

أي: صار له وقُدِّر، ويروى: فصار لنا، بالصاد^(٧)، حكاه عيسى بن سهل^(٨) في كتاب غريب البخاري^(٩).

«ابن مِظْعُونٍ» بظاء مشالة.

«فَوَجِعَ» بجيم مكسورة.

(١) ينظر المشارق ٢/٢٢٢.

(٢) ينظر النهاية ١/٣٢٨.

(٣) في (ص) رواية والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) صحيح سنن النسائي ٢/٣٩٦.

(٥) اقتسم المهاجرون قرعة فطار لنا عثمان بن مِظْعُونٍ فأنزلناه في أبياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه.. والله ما أدري وأنا رسول الله ما

يفعل بي ١/٣٧٣، ١٢٤٣.

(٦) في (أ) و(ب) أي:

(٧) ينظر المصابيح ص ١٨٨.

(٨) هو عيسى بن سهل بن عبدالله الأسدي القرطبي ولد سنة ٤١٣ هـ ولي الشورى بقرطبة ثم تولى القضاء بالعدوة، توفي بغرناطة

سنة ٤٨٦ هـ من مصنفاته الإعلام بنوازل الأحكام وغريب البخاري.. ترجمته في السير ١٩/٢٥ والإعلام ٥/١٠٣.

(٩) لم أقف عليه وقد نقله الدماميني عن عيسى بن سهل في المصابيح ص ١٨٨.

«والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي» قال القرطبي^(١) : أي: في الدنيا من نفع أو ضرر، وإلا فنحن نعلم قطعاً أنه -عليه السلام- يعلم أنه خير البرية يوم القيامة وأكرمهم على الله. قلت: سنذكر في سورة الأحقاف أنها منسوخة وناسخها أول سورة الفتح.

«سعيد بن عفير»^(٢) بعين مهملة مضمومة وفاء.

«تبكين أو لا تبكين»^(٣) سيأتي في كتاب الجهاد ما يدل على أن هذا شك من الراوي.

«تُظَلُّه» بضم أوله.

(١) لم أجده في المفهم وأغلب الظن أنه في شرحه على البخاري وهو مفقود حسب علمي.

(٢) حدثنا سعيد بن عفير.. الحديث ١/٣٧٣.

(٣) فقال النبي ﷺ تبكين أو لا تبكين، مازالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه ١/٣٧٣، ١٢٤٤.

باب الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه

مقصود البخاري: ينعي إلى أهل الميت^(١) الميت بنفسه، [فكأنه أسقط ذكر الميت، وأصله: الرجل ينعي إلى أهل الميت الميت بنفسه^(٢)]، ويكون الميت منصوباً مفعول «ينعي» وهو مفعول ثان، ومعنى النعي: الإعلام بموت الميت^(٣).

«النجاشي»^(٤) فيه ثلاث لغات: تشديد الياء مع فتح النون وكسرها، وتخفيف الياء مع فتح النون حكاة صاحب ديوان الأدب في باب فعال، واسمه أصحمة.

«أخذ الراية زيد»^(٥) هذا كان يوم مؤته من عمرة القضاء سنة سبع، وفتح مكة سنة ثمان.

«لتذرفان» بذال معجمة وراء مكسورة، أي: تسيلان.

«من غير إمرة» بهمزة مكسورة.

«أذنتموني»^(٦) أعلمتموني.

«ما من الناس من مسلم»^(٧) «من» الأولى زائدة، و«من» الثانية بيانية، ومسلم مبتدأ و«إلا أدخله» الخبر.

«يُتوفى له» بضم الياء^(٨).

«ثلاث» وفي نسخة: ثلاثة.

«الحنث» قال النضر بن شميل^(٩): معناه قبل أن يبلغوا فيكتب عليهم الإثم، وقال الراغب^(١٠): عبر

بالحنث عن البلوغ لما كان الإنسان يؤخذ بما يرتكبه فيه بخلاف ما قبله. وقد أورد عليه^(١١) أنه كما

(١) في بقية النسخ الناس.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ب) الاعلام بالموت.

(٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه ١/٣٧٣، ١٢٤٥.

(٥) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: أخذ الراية زيد فأصيب.. وان عيني رسول الله ﷺ لتذرفان، ثم أخذها خالد

بن الوليد من غير إمرة ففتح له ١/٣٧٣، ١٢٤٦.

(٦) تحت باب الإذن بالجنابة. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: الا أذنتموني ١/٣٧٤.

(٧) ما من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الجنة بفضل رحمته إياهم ١/٣٧٤، ١٢٤٨.

(٨) ينظر المصابيح ص ١٨٩.

(٩) ينظر المصابيح ص ١٨٩.

(١٠) المفردات ٢٦٠.

(١١) في (ص) أن والمثبت من (ب).

يؤخذ بالسيئة فيثاب بالحسنة، فكيف غلب الشر؟! وأجيب بأن البلوغ له أثر في المؤاخذة، أمّا في الثواب فلا خصوصية للبلوغ به فقد يُثاب الصبي، ثم قيل: إنما خصّهم بذلك؛ لأن الصغير حُبّه أشدُّ والشفقة عليه أعظم، ولهذا مُنِع من التفريق بين الأم وولدها حتى يُميّز.

«ذكوان»^(١) بذال معجمة غير منصرف.

«فقال امرأة: واثنان» أي: وإن مات لها اثنان.

«فيلج»^(٢) بالنصب؛ لأنه جواب النفي بالفاء، وقال الطيبي^(٣): الفاء إنما تنصب المضارع إذا كان

للسببية ولا سببية هنا؛ إذ ليس موت الأولاد وعدمه سبباً لولوجهم النار، فالفاء بمعنى الواو التي للجمعية، وتقديره: لا يجتمع موت الثلاث وولوج النار، قال: فإن كانت الرواية بالنصب فلا محيد عن

ذلك، وأمّا الرفع فمعناه أنه لا يوجد الولوج عقب الموت إلا مقداراً يسيراً، ومعنى التعقيب هنا

كمعناه^(٤) في قوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾^(٥) في أن ما سيكون^(٦) بمنزله الكائن، وأمّا تحلّة

القسم فهي مَثَلٌ في القليل المفرط في القلّة، ولعل المراد بالقسم ما يدل على القطع والبت من الكلام

لتذييله بقوله تعالى: ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾^(٧) ولفظ: «كان» و«على» و«الحتم» و«القضاء»

دالٌّ عليه. وقال ابن الحاجب^(٨): هو محمول على الوجه الثاني في قولك^(٩): ما تأتينا فتحدثنا ولا

يستقيم على الأول؛ لأن معنى الأول [أن]^(١٠) يكون^(١١) الفعل^(١٢) الأول سبباً للثاني؛ أي: لو أتيتنا

(١) عن ذكوان.. أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كانوا لها حجاباً من النار قالت امرأة: واثنان قال: واثنان ١/٣٧٤، ١٢٤٩.

(٢) لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلّة القسم ١/٣٧٥، ١٢٥١.

(٣) نقله عنه ابن حجر في الفتح ٣/١٥٩، والطيبي هو الحسين بن محمد بن عبدالله شرف الدين الطيبي من علماء الحديث والتفسير والبيان ت٧٤٣هـ

من مصنفاته: الخلاصة في معرفة الحديث وشرح الكشاف وغيرهما ترجمته في الشذرات ٦/١٣٧ والبغية ٢٢٨.

(٤) في (ص) كمعنى والمثبت من (ب).

(٥) سورة الأعراف آية ٤٤.

(٦) في (ص) يكون والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) سورة مريم آية ٧١.

(٨) الأمالي ٤/٧٨.

(٩) في (ص) قوله والتصويب من (ب) والأمالي.

(١٠) من الأمالي وبها يستقم المعنى.

(١١) في (أ) و(ب) كون.

(١٢) في النسخ المعنى والمثبت من الأمالي.

فحدثنا^(١)، وليس الحديث من هذا وإلا لأدبى إلى عكس المقصود، ويصير المعنى أن موتَ الأولاد سببٌ لمَسِّ النار وهو ضد المعنى المقصود، وإذا حمل الثاني وهو أن لا يكون الثاني عقيب الأول أفاد الفائدة المقصودة / ٤٥ / بالحديث إذ يصير المعنى أن مسَّ النار لا يكون عقيب موت الأولاد وهو المقصود، فإنه إذا لم يكن المسُّ به موت الأولاد وجب دخول الجنة، إذ ليس بين الجنة والنار منزلةٌ أخرى في الآخرة. وقال القاضي^(٢) : قوله: «إلا تحلة القسم» محمول على الاستثناء عند الأكثر، وعبارة عن القلة عند بعضهم، وقد يحتمل أن تكون «إلا» بمعنى ولا أي: ولا مقدار تحلة القسم.

(١) في (ب) فحدثنا.

(٢) نقله في المصابيح ص ١٩٠.

باب غسل الميت^(١)

بضم الغين وفتحها.

«لاينجس»^(٢) بضم الجيم وفتحها.

«مامسسته»^(٣) بكسر السين الأولى وإسكان الثانية، وفي لغة قليلة بفتح الأولى حكاة الجوهرى^(٤)

، وقال^(٥) : يقال: مَسَسْتُ بِالْفَتْحِ أَمْسٌ بِالضَّمِّ^(٦) ، وربما قالوا: مَسَّتْ الشَّيْءَ يَحْذِفُونَ مِنْهُ السِّينَ

الأولى، وَيُحَوِّلُونَ كَسْرَتَهَا إِلَى الْمِيمِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَحُولُ وَيَتْرِكُ الْمِيمَ عَلَى حَالِهَا مَفْتُوحَةً.

«السختياني»^(٧) بفتح السين.

«حين توفيت ابنته» وهي زينب زوج أبي العاص بيته مسلم^(٨) ، وقيل: هي أم كلثوم، وهو ما رواه

أبوداود^(٩) ، والصحيح الأول؛ لأن أم كلثوم توفيت والنبي ﷺ غائب ببدر.

«إن رأيتن ذلك» بكسر الكاف، وكذا قوله: «أو أكثر من ذلك».

«واجعلن في الآخرة» أي: في الغسلة الآخرة وهي حجة على أبي حنيفة في رواية أن ذلك في

الحنوط لا في الغسل^(١٠).

«فَأَذِنِّي» ممدود الهمزة مكسور الذال.

(١) تنمة الترجمة: «ووضوئه بالماء والسدر» ٣٧٥/١.

(٢) وقال ابن عباس -رضي الله عنهما- المسلم لا ينجس حياً ولا ميتاً ٣٧٥/١.

(٣) وقال سعيد: لو كان ينجس ما مسسته ٣٧٥/١.

(٤) الصحاح (م س س).

(٥) في (ص) وقد والصواب المثبت من (ب) لأن ما بعده كله كلام الجوهرى.

(٦) في بقية النسخ بضم الميم.

(٧) عن أيوب السختياني.. عن أم عطية الأنصارية -رضي الله عنها- قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته فقال: اغسلنها

ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا افرغتن فأذنني، فلما

فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال: أشعرنها إياه، تعني إزاره ٣٧٥/١، ١٢٥٣.

(٨) في صحيحه ٨/٧، ٢١٧٠.

(٩) في سننه، كتاب الجنائز باب غسل الميت بالماء والسدر ١٨٨٠.

(١٠) ينظر المغني لابن قدامة ٢/٣٢٥.

«فَاعْطَانَا حَقْوَهُ» بفتح الحاء، وقالته هذيل بكسرهما، وأصله: معقد الإزار وهو هنا الإزار، وهو الميزر الذي يشدُّ على الحقو، فسمى باسم الحقو توسعاً^(١).

«أشعرنها» أي اجعلنه مما يلي الجسد، والشَّعَارُ: الثوب الذي يلي الجسد^(٢). والدَّثَارُ: الذي يلي الشَّعَارَ^(٣)، وإنما فعل ذلك لتتألفها بركة ثوبه.

«فنزح من حقوه إزاره»^(٤) الحقو: الإزار، وأطلقه هنا على موضع الإزار مجازاً^(٥).

«ثنا قبيصة»^(٦) هو ابن عقبة، ورواه مسلم^(٧) عن رجل عنه.

«ثلاثة قرون» أي: ذوائب.

الخرقة الخامسة «يشدبها الفخذان والوركين»^(٨) ببناء يُشَدُّ للمفعول، والفخذان بالرفع نائب عن الفاعل، ويروى: تَشَدُّ بالبناء للفاعل، والفخذين بالنصب مفعول^(٩).

«عن أم عطية ضفرنا شعرها» هو بضاد ساقطة وفاء مخففة، قال الجوهري^(١٠): الضَّفْرُ نَسَجٌ

الشعر وغيره عريضاً، والتَّضْفِيرُ مثله، والضَّفِيرَةُ: العَقِيصَةُ.

«مَشَطْنَا»^(١١) بتخفيف الشين.

«سحولية»^(١٢) بفتح السين وضمها، والفتح أشهر، قاله النووي^(١٣): نسبة إلى سحول بلدة باليمن،

(١) ينظر اللسان (ح ق ١).

(٢) النهاية ٢/٤٨٠.

(٣) السابق ٢/١٠٠.

(٤) من حديث أم عطية - رضي الله عنها -.. فلما فرغنا آذناه فنزع من حقوه إزاره ١/٣٧٦.

(٥) تعقبه الدماميني بقوله: بل حقيقة، لأنه في أصل الوضع كذلك، وقد قالوا إن تسمية الحقو بالإزار من تسمية الشيء بما يلازمه.

المصابيح ص ١٩٠.

(٦) حدثنا قبيصة.. عن أم عطية - رضي الله عنها - قالت: ضفرنا شعر بنت النبي ﷺ تعني ثلاثة قرون ١/٣٧٧، ١٢٦٢.

(٧) ١١/٧.

(٨) وقال الحسن: الخرقة الخامسة تشدبها الفخذين والوركين تحت الدرع ١/٣٧٧.

(٩) ينظر المصابيح ص ١٩٠.

(١٠) الصحاح (ض ف ر).

(١١) عن أم عطية قالت: ومشطناها ثلاثة قرون ١/٣٧٦، ١٢٥٤.

(١٢) عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ١/٣٧٨، ١٢٦٤.

(١٣) في شرحه على صحيح مسلم ٧/١١.

وقال ابن الأعرابي^(١): هي بيضٌ من القطن خاصّة، وقد جاء في البخاري في باب: الكفن بغير قميص مفسراً بهذا فقال: ثلاثة أثوابٍ سحولية^(٢) كرسف من القطن، وقال ابن قتيبة^(٣): سحول بالضم جمع سحل وهو ثوب أبيض، وفي مسلم^(٤): أثواب سحولية، فمن فتح السين أضاف إلى الأثواب وأراد الموضع، ومن ضمّها نونٌ وأراد صفة الأثواب، وقال ابن عبد البر^(٥): إذا كان السحل هو الأبيض استغنى عن ذكر الأبيض.

«كرسف» بضم أوله وثالثه: قطن.

«ليس فيها قميص ولا عمامة» حمله الشافعي^(٦) على أنه ليس بموجود في الكفن فلا يقتص وحمله مالك^(٧) - رحمه الله - على أنه ليس بمعدود منه، وأن القميص والعمامة زائدتان^(٨).
«فأقصته»^(٩) أي: كسرته.

«فأقصته» أي: أجهزت عليه مكانه، والعقص^(١٠): الموت المعجل^(١١). وقوله: فأقصته: أي: قتلته شدخا وكسراً.

«الملبّد»^(١٢) الذي يصير شعره كاللبد مما يجعل فيه من صمغ^(١٣)، وأنكر القاضي هذه الرواية.

(١) نقله في المصابيح ص ١٩١، وابن الأعرابي هو محمد بن زياد الأعرابي الهاشمي ترجمته في السير ٦٨٧/١٠ والبغية ١٠٥/١ والمزهر ٤١١/٢.

(٢) في (ص) سحول والمثبت من (أ) و(ب).

(٣) نقله النووي في شرحه على مسلم ١١/٧.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٧.

(٥) المصابيح ص ١٩٠.

(٦) ينظر شرح النووي على مسلم ١٢/٧.

(٧) السابق ١٢/٧.

(٨) في (ب) و(ج) زائدان على الثلاثة.

(٩) بينما رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة إذ وقع من راحلته فأقصته أو قال فأقصته ٣٧٨/١، ١٢٦٦.

(١٠) في (أ) الققص وفي (ج) القصع.

(١١) اللسان (ق ع ص).

(١٢) ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة مليبا ٣٧٩/١، ١٢٦٧.

(١٣) النهاية ٢٤٤/٤.

وقال^(١): الصواب ملبياً، بدليل رواية: يلبي، فارتفع الإشكال وليس للتلبيد هنا معنى. قلت: وكذا رواه البخاري في كتاب الحج^(٢): فإنه يبعث يهل.
«ولا تُمسّوه [طيباً]^(٣)» بضم التاء وكسر الميم.

(١) المشارق ١/٣٥٥.

(٢) باب من أهل ملبياً ١/٤٥٩، ١٥٤٠.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

باب الكفن في القميص الذي يكفُّ أو لا يكفُّ^(١)

قيل: يعني بالأول: المخيط، والثاني: غيره، ويمكن أن يريد: يكفي أو لا يكفي بإثبات الياء، أي طويلاً أو قصيراً، قال أهل اللغة^(٢): «عينه مكفوفة أخرجت على ما فيها».

«فأعطاه قميصه»^(٣) اختلفوا لم أعطاه ذلك؟ على أربعة أقوال^(٤):

أحدها: أن يكون أراد بذلك إكرام ولده.

وثانيها: أنه ما سئل شيئاً قط فقال: لا.

ثالثها: أنه كان قد أعطى العباس عم رسول الله ﷺ قميصاً لما أسر يوم بدر، ولم يكن على العباس ثياب يومئذ فأراد أن يكافئه على ذلك، لئلا يكون لمنافق عليه يد لم يجازه عليها، وسيذكره البخاري في باب إخراج الميت من القبر.

رابعها: أن ذلك قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾^(٥).

«جابر: أتى النبي ﷺ عبدالله بن أبي بعد ما دفن فأخرجه فنفت فيه من ريقه وألبسه قميصه»^(٦)

هذا خلاف الحديث الذي قبله، فيجوز أن يكون جابر شاهد من ذلك ما لم يشاهد ابن عمر، ويجوز أن يكون أعطاه قميصين، قميصاً للكفن ثم أخرجه فألبسه آخر.

«خيرتين»^(٧) بقاء معجزة مكسورة، وياء مفتوحة: تثنية خيرة.

وقد استشكل التخيير مع قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾^(٨)،

فإن هذه نزلت بعد موت أبي طالب حين قال: «والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك»^(٩) وهذا يفهم منه النهي عن الاستغفار لمن مات كافراً، وهو متقدم على الآية التي فهم منها التخيير، وأجيب بأن المنهي

(١) تتمته «... ومن كفن بغير قميص» ٣٧٩/١.

(٢) ينظر اللسان (ك ف ف).

(٣) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن عبدالله بن أبي لما توفي، جاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اعطني قميصك أكفنه، وصل عليه واستغفر له، فأعطاه النبي ﷺ قميصه ٣٧٩/١، ١٢٦٩.

(٤) ينظر المصابيح ص ١٩١ وارشاد الساري ٣/٣٤٢.

(٥) سورة التوبة آية ٨٤.

(٦) هو بنصه وقبله: «عن عمرو سمع جابراً - رضي الله عنه - قال: أتى...» ٣٧٩/١، ١٢٧٠.

(٧) أنا بين خيرتين ٣٧٩/١، ١٢٦٩.

(٨) سورة التوبة آية ١١٣.

(٩) صحيح البخاري ١/٤٠٤، ١٣٦٠.

عنه في هذه الآية استغفار^(١) مرجوُ الإجابة حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم، كما في أبي طالب، بخلاف استغفاره للمنافقين فإنه استغفار لسانٍ قُصِدَ به تطييبُ قلوبِهِمْ.

«نفت» بمثلثة.

«وأراه قال»^(٢): بضم الهمزة.

«خباب»^(٣) بحاء معجمة وباء موحدة.

«وإذا غطينا رجليه» وفي نسخة: وإذا غطّي رجليه^(٤)، وقد استشكلت^(٥)؛ لأن غطّي يقتضي مرفوعاً ولم يذكر بعده غير رجليه فكان حقّه الرفع، قال ابن مالك^(٦): والوجه في نصبه أن يكون غطّي مسنداً إلى ضمير النمرة على تأويل «كفن»، وتضمن «غطّي» معنى كسا أو إلى ضمير الميت وتقدير «على» جارة لرجليه.

«أينعت» بمثناه / ٤٦ / من تحت ثم نون، أي: أدركت ونضجت، يقال: ينع التمر وأينع، إذا أدرك طبيه^(٧) ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَنعِهِ﴾^(٨).

«فهو يهدبها» بفتح أوله وبدال مهملة مكسورة، أي: يجتنيها ويقطفها، قيده القاضي^(٩) وأبو الفرج وغيرهما^(١٠)، وحكى السفاقسي^(١١): بتثليث الدال، وقال القرطبي^(١٢): يأكلها، وأصله من هدب الثوب وهو طرفه المتدلي، فكان أكل الشيء يأخذه هدباً هدباً.

(١) في (ب) الاستغفار.

(٢) وأراه قال: وقتل حمزة / ١ / ٣٨١، ١٢٧٥.

(٣) حدثنا خباب رضي الله عنه قال: هاجرنا مع النبي ﷺ نلتمس وجه الله فوق أجرتنا على الله، فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها قتل يوم أحد، فلم لم نجد ما نكفنه إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا رجليه خرج رأسه، فأمرنا النبي ﷺ أن نغطي رأسه، وأن تجعل على رجليه الأذخر / ١ / ٣٨١، ١٢٧٧.

(٤) ينظر المصابيح ص ١٩٢.

(٥) في (ب) استشكل.

(٦) شواهد التوضيح ١٧٠.

(٧) فعلت وأفعلت للزجاج ص ١٣١ والأفعال ٣ / ٣٧٤.

(٨) سورة الأنعام آية ٩٩ ونصها: ﴿انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه﴾ وكل ما ذكره المؤلف في شرح هذه الكلمة أخذه من المفهم ٢ / ٥٩٨، ولم يشر إليه.

(٩) المشارق ٢ / ٢٦٦.

(١٠) ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧ / ١٠.

(١١) نقله عنه ابن حجر في الفتح ٣ / ١٨٣.

(١٢) في المفهم ٢ / ٥٩٨، ما نصه: «ويهدبها: أي يجتنيها ويقطفها، يقال منه: هدب يهدب ويهدب هدباً» أ.هـ.

باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته^(١)

هذا منه حَمْلٌ للنهي على ذلك، أي: أنه يوصي بذلك فيعذب بفعل نفسه، وقيل: معناه: الحزن والتأكيد بسماع بكائهم كقوله: «السفر قطعة من العذاب»^(٢). وقيل: الباء باء الحال، والتقدير: يُعذب عند بكاء أهله، أي يحضر عذابه عند البكاء، وعلى هذا تكون قضية في عين.

«نعي»^(٣) بياء مشددة، وتخفيفها مع إسكان العين: خبر الموت.

«أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه»^(٤) هي زينب بنت رسول الله ﷺ، ذكره ابن بشكوال^(٥).

«إن ابناً لي» كذا في الصحيح، ورواه أحمد في المسند^(٦) عن أبي معاوية: [ثنا]^(٧) عاصم عن أبي

عثمان النهدي: أن أسامة بن زيد^(٨) قال: أتى رسول الله ﷺ بأميمة^(٩) ابنة زينب ونفسها تقعع، وذكر بقية الحديث.

«قد قبض» وفي رواية في الإيمان: احتضر^(١٠) وهي أولى، فلتحمل هذه على أنه قارب أن يقبض

لتجتمع الروايتان.

«إن لله ما أعطى وله ما أخذ، وكلُّ»^(١١) بالرفع على الابتداء، وروي بالنصب عطفًا على اسم «إن».

(١) في (١) من سببه.

(٢) أخرجه البخاري ٨/٣، ١٨٠٤، ومسلم ٣/١٥٢٦، ١٩٢٧.

(٣) لم أقف على هذه اللفظة في الجامع الصحيح ولعلها في نسخة المؤلف.

(٤) من حديث أسامة بن زيد -رضي الله عنهما- قال: أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه إن ابناً لي قبض فائتنا، فأرسل يقرئ السلام ويقول: إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل عنده بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب، فأرسلت إليه تقسم عليه لياتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع إلى رسول الله ﷺ الصبي ونفسه تتقعع، قال: حسبته أنه قال: كأنها شن ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول الله ما هذا فقال: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء. ١٢٨٤، ٣٨٣/١.

(٥) في الغوامض والمبهمات ١/٣٣٧.

(٦) ٢٠٧/٥.

(٧) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٨) في (ب) أسامة بن أبي يزيد.

(٩) في (ب) أمامة.

(١٠) لم أقف على هذه الرواية في كتاب الإيمان. وقد ذكر الدماميني: أنها رواية دون أن يخصها بالإيمان. المصابيح ص ١٩٣، وفي كتاب

المرضى رواية: إن ابنتي قد حضرت ٤/١٨١١، ٥٦٥٥.

(١١) في (أ) و(ج) إن لله ما أخذ وله ما أعطى.

«ونفسه تتقعقع» كذا وقع هنا بتاءين، وذكر ابن الأثير في نهايته^(١): تقعقع بتاء واحدة، وقال^(١): معناه تضطرب وتتحرك، أي كلما صار إلى حالة لم يلبث أن ينتقل إلى الأخرى^(٢) لقربه من الموت، والققعقة: حكاية أصوات الجلود اليابسة ونحوه في المثل: «لا يقعقع له بالشنان»^(٣) لا يُفزع بحركة القربة اليابسة وصوتها، وفي رواية للبخاري في كتاب المرضى في [باب]^(٤) عيادة الصبيان: تقلقل^(٥).

«الشن» بفتح الشين، القربة الخلقة^(٦).

«وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» يجوز في «الرحماء» النصبُ على أن «ما» كافة كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾^(٧) والرفعُ على تقدير: إن الذي يرحمه الله الرحماء، وأفرده على معنى الجنس.

«قال شهدنا بنتاً لرسول الله ﷺ»^(٨) هي رقية رواه البخاري في تاريخه الأوسط^(٩)، ثم قال: ما أدري؟ ما هذا؟ النبي ﷺ لم يشهد رقية.

«لم يقارف الليلة» قيل: بمعنى يكتسب الذنب، وقيل لم يجامع، وأنكره الطحاوي^(١٠)، وقيل^(١١):

(١) ٨٨/٤.

(٢) في (ب) أخرى.

(٣) وهو في المستقصى في أمثال العرب للزمخشري ٢٧٤/٢ ومجمع الأمثال للميداني ٢١٥/٢ واللسان (ش ن ن) وروايته: لا يقعقع لي بالشنان.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٥) ٥٦٥٥، ١٨١١/٤.

(٦) النهاية ٥٠٦/٢.

(٧) سورة البقرة آية ١٧٣.

(٨) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: شهدنا بنتاً لرسول الله ﷺ قال: ورسول الله ﷺ جالس على القبر قال: فرأيت عينيه تدمعان قال: فقال: هل منكم رجل لم يقارف الليلة...؟ الحديث ١/٣٨٣، ١٢٨٥.

(٩) ٩١/١.

(١٠) مشكل الآثار للطحاوي ٢/٢٠٢ والطحاوي هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي فقيه إليه انتهت رياسته الحنفية بمصر ولد سنة ٢٣٠هـ وتوفي ٣٢١هـ من مصنفاته: مشكل الآثار وبيان السنة. ترجمته في الوفيات ١/٧١ والتذكرة ٨٠٨ والشذرات ٢/٢٨٨ والاعلام ١/٢٠٦.

(١١) في (ب) و(ج) وقال.

معناه: لم يقاوم الليلة؛ لأنهم كانوا يكرهون الحديث بعد العشاء^(١).

«وقال عمر: دعهن يبكين على أبي سليمان»^(٢) هو خالد بن الوليد.

«النقع» بفتح النون وسكون القاف.

«التراب فوق^(٣) الرأس» أي: وضع التراب على الرأس (من النقيع وهو الغبار)^(٤)، وهذا قول

الفراء^(٥). وقال الأكثرون: رفع الصوت بالبكاء^(٦)، والتحقيق أنه مشترك يطلق على الصوت وعلى

الغبار، ولا يبعد أن يكونا مراديين، لكنَّ (حَمَلَهُ على وضع التراب أولى؛ لأنه قرن به اللقطة^(٧) وهو

الصوت، فَحَمَلُ اللَّفْظَيْنِ على معنيين أولى من معنى واحد)^(٨).

«ولكن رسول الله ﷺ»^(٩) بإسكان نون «لكن» وتشديدها.

«من نيح عليه»^(١٠) بكسر النون مبنى للمفعول.

«يعذب» بالجزم والرفع^(١١) على أن «من» شرطية أو موصولة.

«بما نيح عليه» بالباء الموحدة فتكون «ما» موصولة، وروى: «ما نيح عليه» بحذفها، فتكون ظرفية.

«يزيد بن زريع»^(١٢) بياء مثناة ثم زاي.

«عالة»^(١٣) جمع عائل، وهو: الفقير.

(١) ينظر المصابيح ص ١٩٤.

(٢) وقال عمر -رضي الله عنه-: دعهن يبكين على أبي سليمان، ما لم يكن نقع أو لقلقة، والنقع: التراب على الرأس، واللقطة: الصوت ١/٣٨٥.

(٣) في (ب) على.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٥) معاني القرآن ٢/٢٨٤.

(٦) ينظر اللسان (ن ق ع).

(٧) في (ب) القلقة.

(٨) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٩) من حديث عائشة.. ولكن رسول الله ﷺ قال: إن الله ليزيد الكافر عذابا يبكاء أهله عليه ١/٣٨٤، ١٢٨٨.

(١٠) سمعت النبي ﷺ يقول: من نيح عليه يعذب بما نيح عليه ١/٣٨٥.

(١١) في (ص) الشرط والمثبت من بقية النسخ.

(١٢) حدثنا يزيد بن زريع.. الحديث ١/٣٨٥.

(١٣) إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى ما تجعل

في في أمرتك.. لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة ١/٣٨٦، ١٣٩٥.

«يتكفون» يسألون الناس بأكفهم.

«أن تذر» بمعنى: لأن تذر.

«حتى ما تجعل» برفع اللام كُفَّت «ما» «حتى» عن عملها.

«في في امرأتك» أي: في فمها.

«يرثى له» بياء مفتوحة، وهذا موضع الترجمة، ونازعه الإسماعيلي، وقال^(١): ليس هذا من مرثي الموتى^(٢)، وإنما هو من إشفاق النبي ﷺ من موته بمكة بعد هجرته منها، وكراهة ما حدث عليه من ذلك كقولك: أنا أرثى لك مما جرى عليك، كأنه يتحزّن له. قلت^(٣): ثم بتقدير تسليمه فليس بمرفوع، وإنما هو مدرج من قول الزهري.

«أن مات بمكة» بفتح «أن» بمعنى من أجل، ولا يصح الكسر؛ لأنه كان انقضى أمره ومضى.

«الصالقة»^(٤) بالصاد، التي ترفع صوتها في المصائب، والسين لغة^(٥).

«والحالقة» التي تحلق شعرها.

«والشاقة» التي تشق ثوبها.

«وأنا أنظر من صائر الباب»^(٦) كذا الرواية، وقيل^(٧): الصواب: من صير الباب، بكسر الصاد. قال

الجوهري^(٨): الصير شق الباب، وفي الحديث: «من نظر من صير باب ففقت عينه فهي هدر»^(٩) وتفسيره في الحديث أن الصير هو الشق. وقال أبو عبيد^(١٠): لم يسمع هذا الحرف إلا في هذا الحديث.

(١) نقله الدماميني في المصابيح، ص ١٩٥.

(٢) في (ص) الموت والمثبت من (أ) و(ب).

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) إن رسول الله بريء من الصالقة والحالقة والشاقة ١/٢٨٦، ١٢٩٦.

(٥) ينظر الصحاح (ص ل ق).

(٦) من حديث عائشة: لما جاء النبي ﷺ قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة جلس يعرف فيه الحزن وأنا أنظر من صائر الباب.. فرعمت أنه قال:

فاحت في أفواههن التراب، فقلت أرغم الله أنفك، لم تفعل ما أمرك رسول الله ﷺ ولم تترك رسول الله ﷺ من العناء ١/٢٨٧، ١٢٩٩.

(٧) قاله المارزي: ينظر الفتح ٣/٢١٥.

(٨) الصحاح (ص ي ر).

(٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٨/١٣٦، ٢١٦٢٨ ومجمع الزوائد ٨/٤٣ وقال: فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١٠) غريب الحديث ٢/٤٢.

وقوله:

«شَقَّ الباب» بفتح الشين.

«فاحت» بكسر التاء وضمها، ويقال: حتى يحثو ويحثى لغتان^(١).

«فقال: أرغم الله أنفك» قالت ذلك لما رآته أخرج النبي ﷺ بكثرة تكراره عليه وإخباره ببكائهن وعدم فعله ما أمر به، وهو يدل على أنه لم يفهم من أمره الجزم بذلك، ولكن على طريق أن هذا مما يسكتهن إن فعلته وأمكنك، وإلا فالملاطفة أولى.

«من العناء» بفتح العين المهملة والمد، وهو المشقة والتعب بتردادك عليه وإغرائك إياه، هذا هو الصواب، ووقع لبعض رواة مسلم^(٢): «الغنى»^(٣) بغين معجمة، وعند الطبري^(٤): العى مفتوح العين المهملة، ول بعضهم بكسرها.

«هدأ نَفْسَهُ»^(٥) [بالهمز]^(٦) أي: سكن، ونَفَسَهُ بفتح الفاء، وفي نسخة: هدأت نَفْسَهُ^(٧) بإسكان الفاء. «نعم العدلان ونعمت العلاوة»^(٨) بكسر العين فيهما، قال القاضي^(٩): العدل: نصف الحمل على أحد شقي الدابة / ٤٧ / والحمل: العدلان^(١٠)، والعلاوة ما يجعل بين العدلين. «حسان»^(١١) بالصرف وتركه.

(١) النهاية ١/٣٣٩، والصحاح (ح ث ي)

(٢) لم أقف على هذه الرواية في صحيح مسلم وإنما وقفت على رواية العناء ٦/٤٧٦، ٢١٥٨، والعي ٦/٤٧٦، ٢١٥٩ وقد نقل النووي عن القاضي: إن الغى بالمعجمة تصحيف.

(٣) في (ص) الغين والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) ينظر المصابيح، ص ١٩٦.

(٥) .. فلما جاء أبو طلحة قال: كيف الغلام؟ قالت: هدأت نفسه.. الحديث ١/٣٨٨، ١٣٠١.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٧) ينظر المصابيح ص ١٩٦ والفتح ٣/٢١٩.

(٨) وقال عمر: نعم العدلان ونعم العلاوة ١/٣٨٨.

(٩) المشارق ٢/٦٩.

(١٠) في (ب) عدلان.

(١١) حدثنا يحيى بن حسان: حدثنا قريش هو ابن حيان عن ثابت عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على

أبي سيف القين وكان ظئرا لإبراهيم.. فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذر فان.. فقال ﷺ: إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما

يرضى ربنا وأنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون ١/٣٨٨، ١٣٠٣.

وقوله:

«شَقَّ الباب» بفتح الشين.

«فاحت» بكسر التاء وضمها، ويقال: حثى يحثو ويحثى لغتان^(١).

«ف قالت: أرغم الله أنفك» قالت ذلك لما رأته أخرج النبي ﷺ بكثرة تكراره عليه وإخباره ببكائهن وعدم فعله ما أمر به، وهو يدل على أنه لم يفهم من أمره الجزم بذلك، ولكن على طريق أن هذا مما يسكتهن إن فعلته وأمكنك، وإلاً فالملاطفة أولى.

«من العناء» بفتح العين المهملة والمد، وهو المشقة والتعب بتردادك عليه وإغرائك إياه، هذا هو الصواب، ووقع لبعض رواة مسلم^(٢): «الغنى»^(٣) بغين معجمة، وعند الطبري^(٤): العى مفتوح العين المهملة، ولبعضهم بكسرهما.

«هدأ نفسه»^(٥) [بالهمز]^(٦) أي: سكن، ونفسه بفتح الفاء، وفي نسخة: هدأت نفسه^(٧) بإسكان الفاء.

«نعم العِذلان ونعمت العِلاوة»^(٨) بكسر العين فيهما، قال القاضي^(٩): العدل: نصف الحمل على أحد شقي الدابة / ٤٧ / والحمل: العذلان^(١٠)، والعِلاوة ما يجعل بين العذلين.
«حسان»^(١١) بالصرف وتركه.

(١) النهاية ١/٣٣٩، والصحاح (ح ث ي)

(٢) لم أقف على هذه الرواية في صحيح مسلم وإنما وقفت على رواية العناء ٦/٤٧٦، ٢١٥٨، والعي ٦/٤٧٦، ٢١٥٩ وقد نقل النووي عن القاضي: ان الغى بالمعجمة تصحيف.

(٣) في (ص) الغين والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) ينظر المصابيح، ص ١٩٦.

(٥) .. فلما جاء أبوطلحة قال: كيف الغلام؟ قالت: هدأت نفسه.. الحديث ١/٣٨٨، ١٣٠١.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٧) ينظر المصابيح ص ١٩٦ والفتح ٣/٢١٩.

(٨) وقال عمر: نعم العِذلان ونعم العِلاوة ١/٣٨٨.

(٩) المشارق ٢/٦٩.

(١٠) في (ب) عدلان.

(١١) حدثنا يحيى بن حسان: حدثنا قريش هو ابن حيان عن ثابت عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على

أبي سيف القين وكان ظئرا لإبراهيم.. فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذر فان.. فقال ﷺ: إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما

يرضى ربنا وإنما بفراقك يا إبراهيم لمحزونون ١/٣٨٨، ١٣٠٣.

«ابن حيان» بحاء مفتوحة^(١) وياء مثناة.

«الظئر» بظاء مثالة^(١) مكسورة، بعدها همزة، وقد تُسهَّل: المرضع، ويطلق على زوجها أيضاً، وهو المراد هنا، وجمعه: ظؤار^(٢)، وهو جمع شاذ. وكانت امرأته ترضع إبراهيم بلبنه فلها سمي ظئراً.

«تذرفان» براء مكسورة.

«إن العين تدمع والقلب يحزن» يجوز في «القلب» الرفع^(٣) والنصب^(٤).

«فوجده في غشية»^(٥) بسكون الشين (وتخفيف الياء، ويكسر الشين)^(٦) وتشديد الياء، قال الدارقطني^(٧): لا فرق بينهما، هما بمعنى واحد، يريد من الغشاوة، أي: قد غشي عليه، ورؤي: في غاشية، قال: وهو يحتمل وجهين: من يغشاه من الناس الذين هم غاشيته، ويجوز أن يريد ما يغشاه من كرب.

«قد قضى» فيه معنى الاستفهام، وفي رواية لمسلم^(٨): «أقد قضى؟ أي: مات.

«من شقَّ الباب»^(٩) بفتح الشين.

«احتُ» بمثلثة تضم وتكسر.

«العناء» بعين مهملة^(١٠) ممدودة.

(١) في بقية النسخ مهملة.

(٢) في الجمهرة ١٠٦٦/٢ الجمع ظؤار وأظار وأظئر في أدنى العدد. وانظر اللسان (ظ أ ر).

(٣) على الاستئناف.

(٤) على العطف على اسم إن.

(٥) فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله فقال: قد قضى.. الحديث ١/٣٨٩، ١٣٠٤.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٧) ينظر المصابيح ص ١٩٧.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٤٦٥، ٢١٣٤.

(٩) ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك. من حديث عائشة: لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة جلس النبي ﷺ

يعرف فيه الحزن وأنا أطلع من شق الباب.. فاحت في أفواههن التراب.. ما تركت رسول الله ﷺ من العناء ١/٣٨٩، ١٣٠٤.

(١٠) في (ب) بفتح العين المهملة وفي (ج) مهملة مفتوحة ممدودة.

«البيعة»^(١) بموحدة مفتوحة.

«فما وفت منهن امرأة غير خمس نسوة» برفع «غير» ونصبها^(٢)، أي ممن بايع معها على ذلك، لا أنه لم يترك النياحة^(٣) من المسلمات.

«أم سليم» بالرفع والجر وكذا ما بعده، بدل من المضاف المرفوع.

«سيرة» بسين مهملة مفتوحة ثم باء موحدة ساكنة.

«حتى تُخَلَّفُكُمْ»^(٤) بتاء مضمومة وخاء معجمة مفتوحة ولام مشددة مكسورة، أي: تترككم خلفها.

«فضالة»^(٥) بفتح الفاء.

«مقسم» بكسر الميم.

«أليست نفساً؟!»^(٦) أي: أليست الجنازة نفساً قبضت؟

«من أهل الأرض»^(٧) أي: من أهل هذه الأرض، يعني أنها من أهل الجزية المقرين بأرضهم.

«حُبَيْب»^(٨) بخاء مضمومة.

«على قبرٍ منبوذٍ»^(٩) بتنوين الراء على أن «منبوذ» صفة لقبر، أي: منتبذ^(١٠) عن القبور، أي: بعيد

عنها، وروى على الإضافة^(١١) بمعنى اللقيط، سُمِّي بذلك لأنه رُمي به، والأول أشبه؛ لأن في بعض

الألفاظ: أتى قبراً منبوذاً.

(١) من حديث أم عطية: أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة: أن لا ننوح، فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة: أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سيرة.. الحديث ١/٣٩٠، ١٣٠٦.

(٢) في (ص) ونصبه والمثبت من (أ) و(ب). قلت: والرفع على أنها بدل من امرأة والنصب على الاستثناء.

(٣) في (ص) الناحية وهو سبق قلم من الناسخ والمثبت من بقية النسخ.

(٤) إذا رأيتم الجنازة، فقوموا حتى تخلفكم ١/٣٩٠، ١٣٠٧.

(٥) حدثنا معاذ بن فضالة، حدثنا هشام عن يحيى عن عبيدالله ابن مقسم.. الحديث ١/٣٩١، ١٣١٢.

(٦) .. أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال أليست نفساً؟ ١/٣٩١، ١٣١٣.

(٧) .. فمروا عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما: إنها من أهل الأرض.. الحديث ١/٣٩١، ١٣١٢.

(٨) لم أقف عليه في حديث الباب ولا الذي قبله أو بعده.

(٩) أتى على قبر منبوذ فصفهم وكبر أربعاً.. الحديث ١/٣٩٢، ١٣١٩.

(١٠) في (أ) و(ب) منبوذ.

(١١) ينظر المصابيح ص ١٩٨.

«ومن شهدها حتى تدفن كان له قيراطان»^(١) معناه بالأول، فيحصل بالصلاة قيراط وبالاتباع مع حضور الدفن قيراط آخر، بَيَّنَّتْهُ رواية البخاري في كتاب الإيمان^(٢) : «من شهد جنازة وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها رجع من الأجر بقيراطين». فهذا صريح في أن المجموع بالصلاة وبالاتباع وحضور الدفن قيراطان.

«على وسطها»^(٣) قال صاحب المفهم^(٤) : قيدناه بإسكان السين، وكذا قيده أبو بجر^(٥) و^(٦) الجياني^(٧) ومنهم من فتحها؛ والصواب أن الساكن ظرف والمفتوح اسم، فإذا قلت: حفرت وسط الدار بئراً كان معناه: حفرت في الجزء المتوسط منها، ولا تقول: حفرت وسط الدار بالفتح، وهذه المرأة تقدم اسمها في الحيض^(٨).

«ابن بريدة»^(٩) بموحدة مضمومة.

«سليم»^(١٠) بفتح السين.

«ابن حيان»^(١١) بحاء مفتوحة وياء مثناة، وليس في الصحيحين سليم بفتح السين غيره، ومن عداه بضمها مع فتح اللام.

«على أصحمة النجاشي» بفتح الهمزة وإسكان الصاد وفتح الحاء المهملتين.

«وقال يزيد بن هارون وعبدالصمد عن سليم صحمة»^(١٢) بفتح الصاد وإسكان الحاء،

(١) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ من شهد الجنازة حتى يصلى فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن كان له قيراطان ١٣٢٥، ٣٩٤/١.

(٢) باب اتباع الجنائز من الإيمان ١/٣٩، ٤٧.

(٣) عن سمرة - رضي الله عنه - قال: صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها ووسطها ١/٣٩٥، ١٣٣١.

(٤) المفهم ٢/٦١٥.

(٥) لم أهتد إلى ترجمته.

(٦) سقطت الواو من (ص) و(ب) والمثبت من المفهم ٢/٦١٥ و(أ) و(ج).

(٧) هو أبو علي تقدمت ترجمته.

(٨) هي أم كعب.

(٩) عن ابن بريدة.. الحديث ١/٣٩٦، ١٣٣٢.

(١٠) حدثنا سليم بن حيان: حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ صلى على أصحمة النجاشي فكبر أربعاً

١/٣٩٦، ١٣٣٤.

(١١) في (ص) أبو والمثبت من (ب) وهو الموافق لما في البخاري.

(١٢) وقال يزيد بن هارون وعبدالصمد عن سليم: أصحمة، وتابعه عبدالصمد ١/٣٩٦.

قال القاضي (١) وغيره (٢) : صوابه صمحة بتقديم الميم. قال النووي (٣) : وهذان شاذان، والصواب (٤) :
أصحة بالألف، ومعناه بالعربية عطية (٥) .

«قال (٦) : لتعلموا أنها سنة» (٧) بتاء مثناة من فوق ومن تحت (٨) .

«تقمُّ المسجد» (٩) بضم القاف، أي: تكنسه.

«قالوا: إنه كان كذا وكذا قصته» بالرفع والنصب (١٠) .

«ثنا عياش» (١١) بمثناة (١٢) وآخره شين معجمة.

«وتولى» بفتح التاء، أي: أدبر، وجوِّز ضم التاء والواو وتشديد اللام، أي: ولاه الناس ظهورهم،

وسياتي في رواية: تولى عنه أصحابه.

«حتى إنه ليسمع» بكسر «إن» لأن «حتى» ههنا ابتدائية كقولهم: مرض زيد حتى إنهم لا يرجونه.

«لادريت» هو بفتح الراء لا غير؛ لأنه من درى يدري.

«ولا تليت» أصله بالواو، يقال: تلوت القرآن، ولكن أتى بالياء للإزدواج مع دريت (١٣) : أي لا كنت

دارياً ولا تالياً. وقال الخطابي (١٤) : كذا يقول المحدثون تليت، والصواب: ائتليت على افتعلت، أي: لا

(١) المشارق ٦٣/١ ولا أعتقد أنه رأى القاضي، وإنما نقله عن يزيد بن هارون وقد قال بعدها: والمعروف الأول، يعني: أصحمة.

(٢) يعني: ابن أبي شيبة كما نقله عنه النووي في شرحه لصحيح مسلم ٢٥/٧.

(٣) في شرحه على مسلم ٢٥/٧.

(٤) في (ص) والصحيح والمثبت من (أ) و(ب) والنووي.

(٥) نسبه النووي لابن قتيبة وغيره. السابق ٢٥/٧.

(٦) ساقطة من (ب).

(٧) من حديث عبدالله بن عوف: صليت خلف ابن عباس -رضي الله عنهما- على جنازة فقراً بفاتحة الكتاب فقال: ليعلموا أنها سنة

٣٩٦/١

(٨) في (ب): من تحت ومن فوق.

(٩) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن أسود رجلاً أو امرأة كان يقيم المسجد فمات... فقالوا: إنه كان كذا وكذا قصته... الحديث ١٣٣٧، ٣٩٧/١.

(١٠) الرفع على اسم كان والنصب على خبرها، أو على تقدير ذكروا قصته، ينظر العمدة ١٤٣/٨.

(١١) حدثنا عياش... عن النبي ﷺ قال: العبد إذا وُضع في قبره وتُولى وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم... وأما الكافر أو

المنافق فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ١٣٣٨، ٣٩٧/١.

(١٢) في (ب) بياء مثناة وفي (ج) من تحت.

(١٣) قاله ابن الأثير في النهاية ١٩٥/١.

(١٤) أعلام الحديث ٦٩٤/١ وانظر غريب الحديث ٢٦٢/٣.

استطعت، من قولك: ما ألوت هذا الأمر ولا استطعت، قال ابن بري^(١): من روى: تليت فأصله: ائتليت بالهمز فحذفنا تخفيفاً، فذهبت همزة الوصل، وسهلتها المزوجة لدريت.

«مطرقة» بميم مكسورة.

«صكّه»^(٢) أي لطمه على عينه.

«ففقأها» كذا صرح به مسلم في روايته^(٣)، وإنما فعل ذلك لأنه جاء إلى قبضه ولم يخيره، وكان موسى قد أعلم أنه لا يقبض حتى يخيره، ولهذا لما خيره في الثانية قال: الآن. هذا أولى ما قيل فيه^(٤).
«المتن» الظهر.

«الكثيب» بمثلثة، كوم الرمل سمي به لأنه أنصب في مكان فاجتمع فيه، وكل ما أنصب في مكان فقد أنكب^(٥) فيه لم يفترق.

«قال فليح أراه يعني الذئب»^(٦) سبق فيه أقوال^(٧).

«فَرَطُ لَكُمْ»^(٨) بفتحين أي: سابق.

«سمي اللحد لأنه في ناحية ﴿مَلْتَحَدًا﴾^(٩) معدلاً، ولو كان مستقيماً كان ضريحاً»^(١٠) وقال القاضي^(١١): اللحد هو الحفر للميت في جانب القبر، والضريح: الحفر الذي في وسطه، يقال فيه: لحد وألحد^(١٢) وأصله: الميل لأحد الجانبين ومنه المألحد المائل.

(١) نقله القسطلاني في إرشاده ٤٢٣/٣.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: أرسل ملك الموت إلى موسى - عليهما السلام - فلما جاءه صكّه... أرجع فقيل له: يضع يده على متن ثور... فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عن الكثيب الأحمر ١/٣٩٧، ١٣٣٩.

(٣) في صحيحه ١٥/١٢٦، ٦١٠٠.

(٤) وفيه أقوال أخرى للعلماء انظرها في العمدة ٨/١٤٨-١٤٩.

(٥) في (ب) أنكبث.

(٦) قال فليح: أراه يعني الذئب ١/٣٩٨.

(٧) هذه الأقوال حول تفسير قوله ﷺ: هل فيكم من لم يقارف الليلة؟ ١/٣٩٨، ١٣٤٢ وقد تقدمت.

(٨) إني فَرَطُ لَكُمْ.. الحديث ١/٣٩٩، ١٣٤٤.

(٩) سورة الكهف آية ٢٧.

(١٠) هذا كلام البخاري تحت باب: من يقدم في اللحد بزيادة: وكل جائر ملحد بعد قوله «ناحية».

(١١) المشارق ١/٣٥٥.

(١٢) فعلت وأفعلت للزجاج ص ١١٥ والأفعال ٣/١١٢.

«قال جابر: وكفن أبي وعمي في نمرة واحدة» قال الدمياطي^(١): هذا وهم، ولم يكن لجابر عم وإنما هو

عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب، كانت عنده عمّة جابر هند بنت عمرو بن حرام بن ثعلبة.

«الإذخر»^(٢) بهمزة مكسورة: نَبْتُ.

«الخلا»^(٣) مقصور^(٤): الحشيش الرطب واحده خلاة.

«يُختلى» أي: يُقَطع، وكذا معنى يعضد.

«الصاغة» جمع الصائغ.

«فقال العباس الا الإذخر» جوز ابن مالك^(٥): رفعه ونصبه.

«قال سفيان فقال أبوهريرة -رضي الله عنه-»^(٦) كذا الجماعة^(٧)، ورواه كثيرون: أبوهارون، وكذا

هو عند الحميدي^(٨).

«قال سفيان يرون»^(٩) بضم الياء.

«فإذا هو كيوم وضعته هنية غير أذنه»^(١٠) فيه تقديم وتأخير لا يستقيم الكلام إلا به، أي: غير

هنية / ٤٨ / في أذنه، وكذا رواه ابن السكن^(١١) على الصواب، أي: غير شيء قليل من أذنه أسرع إليه

البلى^(١٢) فتغير عن^(١٣) حاله وهنيّة (تصغير هنة، وهي كناية عن الشيء الحقيق)^(١٤).

(١) نقله عنه ابن حجر مختصرا واعترض عليه. ينظر الفتح ٣/٢٧٧.

(٢) من ترجمة البخاري باب الإذخر والحشيش في القبر ١/٤٠٠.

(٣) من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-: حرم الله مكة فلم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي، أطلت لي ساعة من نهار لا يختلي خلاها

ولا يعضد شجرها.. فقال العباس -رضي الله عنه- إلا الإذخر لصاغتتنا وقبورنا قال: إلا الإذخر ١/٤٠٠، ١٣٤٩.

(٤) ينظر المقصور والمدود للقراء ص ٣٨.

(٥) شرح التسهيل ٢/٢٨٣.

(٦) قال سفيان: وقال هارون ١/٤٠١.

(٧) في (ص) وكذا الجماعة والمثبت من (ب).

(٨) في مسنده، ينظر الفتح ٣/٢٧٦.

(٩) قال سفيان: فيرون أن النبي ﷺ ألبس عبدالله قميصه مكافأة لما صنع ١/٤٠١.

(١٠) من حديث جابر.. فاستخرجته بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته هنية غير أذنه ١/٤٠١، ١٣٥١.

(١١) المشارق ٢/٢٧١، وانظر الفتح ٣/٢٧٨.

(١٢) ساقطة من (ج).

(١٣) في (ج) على.

(١٤) ما بين القوسين ساقط من (ج).

«أَطْم»^(١) بضمّتين: الحصن^(٢).

«بني مغالة» بميم مفتوحة^(٣) وغين معجمة: قبيلة^(٤).

«فرفضه» يروى بالضاد المعجمة وبالمهملة^(٥): رماه ونحاه.

«يأتين صادق وكاذب» أي: أرى الرؤيا ربما تصدق وربما تكذب.

«خَلَطَ» بتشديد اللام، وروى بتخفيفها.

«خبأت لك» أي: في صدري^(٦) خبيثاً، وروي: خبيثاً، أي لن تُطلع عليه^(٧).

«الدُّخ» بضم الدال^(٨) وفتحها، الدخان، قيل: أراد بذلك ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾^(٩) وقيل:

إن الدجال^(١٠) يقتله عيسى بن مريم - عليه [السلام]^(١١) - بجبل الدخان، فيحتمل أن يكون أرادته

تعريضاً بقتله؛ لأن ابن صياد^(١٢) كان يظن أنه الدجال.

«قال اخساً» بهمزة وصل وآخره الهمز.

«فلن تعدّ» جاء على لغة من يجزم بلن.

وفي رواية: تعدو، بالنصب^(١٣)، وهو الأعراف، ويجوز في «تعدو» التاء والياء^(١٤).

(١) حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند أطم بني مغالة.. أتشهد أنني رسول الله؟ فرفضه وقال: آمنت بالله وبرسله فقال له: ماذا ترى؟

قال ابن صياد: تأتيني صادق وكاذب، فقال النبي ﷺ: خلط عليك الأمر ثم قال له النبي ﷺ: إني قد خبأت خبيثاً فقال ابن صياد هو

الدخ فقال اخساً فلن تعدو قدرك.. إن تكنه فلن تسلط عليه.. الحديث ١/٤٠٢، ١٣٥٤.

(٢) في (أ) الحص.

(٣) في (١) بفتح الميم.

(٤) قبيلة من الأنصار. ينظر فتح الباري ٣/٢٨٣، وإرشاد الساري ٣/٤٤٥.

(٥) ساقطة من (ج).

(٦) في (ب) صدرك.

(٧) في (ج) لم يطلع.

(٨) في (ج) الدال المهملة.

(٩) سورة الدخان آية ١٠.

(١٠) في (ب) الدخان.

(١١) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(١٢) في (أ) و(ب) الصياد.

(١٣) ينظر إرشاد الساري ٣/٤٤٦.

(١٤) في (ج) التاء المثناة من فوق والياء المثناة من تحت.

«إِنْ يَكُنْهُ» أي: إن يكن هو، وكذا كتبت في بعض الأصول^(١).

«يَحْتَلِ»^(٢) بقاء معجمة ساكنة، وتاء مثناة^(٣) مكسورة، أي: يخدع.

«رمزة» براء مفتوحة وميم ساكنة ثم زاي: فَعَلَةٌ من رَمَزَ، وهو كالإشارة.

«أو زمرة» بتقديم الزاي من الزمّرة: فَعَلَةٌ من المِزْمَارِ^(٤).

«فتار» أي: وثب ويروى: فتاب.

«رممة»^(٥) بالراء أصله من الحركة وهي هنا بمعنى الصوت الخفي، وكذا بالزاي.

«فرضه»^(٦) ضغطه.

«أسلم»^(٧) بهمزة قطع مفتوحة.

«وإن كان لغيه»^(٨) بلام مكسورة وغين معجمة مفتوحة^(٩)، أي: لغير رشده، وحكى ابن دريد^(١٠):

كسر العين أيضاً.

«كما تُنتَجُ» بضم أوله وفتح ثالثه.

«بهيمة جمعاء»^(١١) أي: كاملة الأعضاء، سليمة من العيوب، و«بهيمَةٌ» نصب مفعول «تنتج»،

وجمعاء نعت لها^(١٢).

(١) قال القسطلاني: وهو الصحيح، ارشاد الساري ٤٤٧/٣.

(٢) وقال سالم: سمعت ابن عمر -رضي الله عنهما- يقول: انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأبي بن كعب إلى النخل التي فيها ابن صياد

وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً.. له فيها رمزة أو زمرة.. فتار ابن صياد.. الحديث ٤٠٢/١، ١٣٥٥.

(٣) في (ج) مثناة من فوق.

(٤) في (ص) الزمار والمثبت من (ب).

(٥) وقال عقيل: رممة ٤٠٢/١.

(٦) وقال شعيب في حديثه: فرفضه ٤٠٢/١.

(٧) عن أنس.. كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض.. فقال له: أسلم ٤٠٣/١، ١٣٥٦.

(٨) قال ابن شهاب: يصلي على كل مولود متوفى وإن كان لغيه.. كما تنتج البهيمه بهيمه ٤٠٣/١، ١٣٥٨.

(٩) زاد في (ج) وياء مثناة من تحت.

(١٠) الجمهرة ٩٦٢/٢.

(١١) من حديث أبي هريرة: ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمه بهيمه جمعاء هل

تحسون فيها من جدعاء ٤٠٣/١، ١٣٥٩.

(١٢) في (ب) له.

«هل تُحسُّون» بضم أوله وكسر ثانيه، أي: تبصرون، وبفتح أوله وضم ثانيه، يقال: حسَّ وأحسَّ^(١) وهو أكثر^(٢).

«من جدعاء» بجيم مفتوحة ممدودة، أي: مقطوعة الأطراف، وضرب الجمعاء والجدعاء مثلاً، يعني أن البهيمة تولد مجتمعة الخلق سليمة من الجدع لولا تعرض الإنسان إليها لبقيت كما ولدت سليمة، كذلك المولود يولد على نوع من الجبلة وهي الفطرة، وتهيؤه لقبول الحق طبعاً لوخلته شياطين الإنس والجن وما يختار، لم يختَر غيرَها^(٣).

«أي عم»^(٤) «أي»: حرف نداء، «عم» منادى مضاف.

«كلمة أشهد لك بها»^(٥) «أشهد لك بها»^(٥) في موضع نصب صفة^(٦) لـ «كلمة».

«آخر ما كلمهم» نصب على الظرف.

«الفسطاط»^(٧) بضم الفاء وكسرهما، وبالطاء وبالتاء^(٨) مكان الطاء، وبالسين من غير تاء ولا طاء^(٩)،

هو: الخبء ونحوه، وأصله: عمود الخبء الذي يقوم عليه.

«فشقها بنصفين»^(١٠) دخلت الباء على المفعول زائدة.

«لعله أن يخفف» الغالب في خبر «لعل» التجرد من «أن»^(١١) كما سيأتي في باب عذاب القبر، وقد

تقترن بها كهذه الرواية.

(١) في (أ) و(ب) حسيت وأحسيت.

(٢) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ٦٨ والأفعال ١/٢٤٢ واللسان (ح س س).

(٣) الضمير يعود على الفطرة وفي (أ) و(ب) عليه فيكون عائداً على الحق.

(٤) قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: يا عم قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله... حتى قال أبو طالب: آخر ما كلمهم هو على ملة عبدالمطلب ١/٤٠٣، ١٢٦٠.

(٥) في (أ) اشهد لك بها.

(٦) من هنا إلى نهاية قوله كلمهم ساقط من (ج).

(٧) ورأى ابن عمر -رضي الله عنهما- فسطاطاً على قبر عبدالرحمن ١/٤٠٤.

(٨) في (ج) والتاء المثناة فوق.

(٩) في (ج) من غير طاء ولا تاء.

(١٠) ثم أخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة، فقالوا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ فقال: لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا ١/٤٠٤، ١٣٦١.

(١١) قال ابن هشام: ويقترن بأن كثيراً حملاً على عسى كقوله:

لعلك يوماً أن تلم ملمة

المغني، ص ٣٧٩.

«بقيع الغرقد»^(١) بباء موحدة وهو مدفن أهل المدينة^(٢)، والغرقد: شجر العوسج.

«ينكت» بمثناة^(٣)، أي: يضرب الأرض بطرفها.

«المحصرة» بميم مكسورة، ما اختصره الإنسان بيده فأمسكه من عصا أو غيره، وكانت الملوك

تتخَصَّرُ بقصبان لها تشير بها.

«نفس منفوسة» مصنوعة مخلوقة.^(٤)

«شقية أو سعيدة» (بالرفع أي هي شقية أو سعيدة)^(٥) ويروى بنصبهما.

«كان برجل جراح»^(٦) يروى بجيم مكسورة وبهاء معجمة مضمومة: ما يخرج في البدن^(٧) من القروح.

«بدرني» أي: لم يصبر حتى^(٨) أقبض روحه، بل استعجل وأراد أن يموت قبل الأجل.

«يخنق نفسه»^(٩) بنون مضمومة.

«يطعنها» بضم العين.

«لما مات عبدالله بن أبي بن سلول»^(١٠) أعلم أن سلول أم عبدالله، وقيل: أم أبي، فلا ينصرف

للعلمية والتأنيث، ويجر بالفتحة، ولهذا كان الصواب أن ينون «أبي» ويكتب «ابن سلول» بالألف

ويعرب إعراب عبدالله؛ لأنه صفة له لا لأبي، ويكون «ابن سلول» بدلاً من قوله: ابن أبي، وهذا

لا يحسن^(١١) إن قلنا: إنها جدته.

(١) عن علي - رضي الله عنه - قال: كنا في بقيع الغرقد فأثانا النبي ﷺ فقعده وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته

ثم قال: ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار، وإلا قد كتب شقية أو سعيدة.. الحديث ١/٤٠٥،

١٣٦٢.

(٢) ينظر معجم البلدان ٤/٢٢٠.

(٣) في (ج) بمثناة تحت.

(٤) في (ب) نفساً.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٦) عن النبي ﷺ: كان برجل جراح فقتل نفسه، فقال الله: بدرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة ١/٤٠٥، ١٣٦٤.

(٧) ساقطة من (ب).

(٨) في (ج) علي.

(٩) قال النبي ﷺ الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والذي يطعنها يطعنها في النار ١/٤٠٥، ١٣٦٥.

(١٠) من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: لما مات عبدالله بن أبي بن سلول دعى له رسول الله ﷺ.. الحديث ١/٤٠٦، ١٣٦٦.

(١١) في (ب) يحصل.

«فأثنى على صاحبها خيراً»^(١) بضم «أثنى» مبنياً للمفعول، وأقام الجار والمجرور مقام المفعول [الأول، وخيراً مقام المفعول الثاني، والاختيار أن يقام الجار والمجرور مقام المفعول]^(٢) الثاني^(٣)، وما ليس فيه حرف جر مقام المفعول الأول، وكأنه جاء على قراءة: ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا﴾^(٤) أقيم المضمر مقام الأول، والمظهر مقام الثاني. وقال النووي^(٥): نصب «خيراً» بإسقاط الجار أي فأثنى بخير^(٦)، قال: ويقع في بعض أصول مسلم بالرفع.

واعلم أن البخاري ذكر «وجبت» مرةً واحدةً من حديث^(٧) شعبة عن^(٨) عبدالعزيز، ورواه مسلم^(٩) من جهة ابن علية عن عبدالعزيز ثلاث مرات.

«ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يجيبون»^(١٠) ذكر البخاري في غزوة بدر^(١١) بعد هذا قال قتادة: أحياهم الله حتى أسمعهم^(١٢) توبيخاً ونقمةً، وعلى هذا التأويل جمهور الأئمة^(١٣)، وليس في قول عائشة ما يعارض رواية^(١٤) ابن عمر لإمكان أنه قال في قتلى بدر القولين جميعاً ولم^(١٥) تحفظ عائشة إلا أحدهما، أو حفظ غيرها سماعهم بعد إحيائهم.

(١) من حديث أنس: مروا بجنزة يهودي فأثنوا على صاحبها خيراً فقال النبي ﷺ: «وجبت.. الحديث ١/٤٠٦، ١٣٦٧.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٣) من أول قوله: والاختيار إلى هنا ساقط من (ج).

(٤) سورة الجاثية آية ١٤ وهي قراءة أبي جعفر والأعرج وشيبة ينظر السبعة ص ٥٩٤ والحجة ٦/١٧٤ والقرطبي ١٦/١٠٨ والبحر ٤٥/٨ والدر المصون ٦/١٢٧.

(٥) في شرحه على مسلم ٧/٢٢ والنووي ساقط من (ج).

(٦) في (ج) بشر وهو غريب.

(٧) في (أ) و(ج) من جهة.

(٨) في (ب) بن.

(٩) صحيح مسلم ٧/٢٢، ٢١٩٧.

(١٠) من حديث ابن عمر: اطلع النبي ﷺ على أهل القليب فقال: وجدتم ما وعد ربكم حقاً، فقيل له: تدعو أمواتاً؟ فقال: ما أنتم بأسمع منهم

ولكن لا يجيبون ١/٤٠٧، ١٣٧٠.

(١١) صحيح البخاري ٣/١٢١٤، ٣٩٧٩.

(١٢) ساقطة من (ج).

(١٣) في (أ) الأمة.

(١٤) في (ج).

(١٥) في (ص) وليست والمثبت من بقية النسخ.

باب عذاب القبر من الغيبة والبول

وليس في الحديث إلا النميمة، فكأنه يشير إلى أنها أختها، أو إلى أنه قد ورد كذلك^(١) لكن على شرطه، وقد رواه الطبراني^(٢).

«إن له مرضعاً في الجنة»^(٣) بضم الميم: التي لها لبن^(٤) رضاع، قال الخطابي^(٥): وروى بفتح الميم

مصدر، أي: رضاعاً.

«ثنا حبان»^(٦) بموحدة.

«ذراري المشركين»^(٧) بذال معجمة: أولادهم.

«فإذا رجل جالس» برفع «جالس» ونصبه.

«الكُوب» بفتح أوله، ويقال: كُلاب: حديد ذات شعب يُشَوَى بها^(٨) اللحم وغيره.

«شِدْقُه» بكسر الشين^(٩).

«الفهر» بفاء مكسورة: حجر^(١٠) ملء الكف^(١١).

«يُشدخ» بفتح أوله أي: يكسر.

«تدهده» أي: تدحرج وتدور.

«حتى يلتئم رأسه» أي: يصلح.

«نقب» بنون^(١٢) مفتوحة: مثل الحفرة.

(١) في (ب) ذلك.

(٢) لم أهد إليه عند الطبراني.

(٣) من حديث البراء: لما توفي إبراهيم -عليه السلام- قال رسول الله ﷺ: إن له مرضعاً في الجنة ١/٤١٠، ١٣٨٢.

(٤) في (ص) ابن والمثبت من (أ) و(ب).

(٥) أعلام الحديث ١/٧٢٣.

(٦) حدثنا حبان.. الحديث ١/٤١٠، ١٣٨٣.

(٧) سئل النبي ﷺ عن ذراري المشركين فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين ١/٤١٠، ١٣٨٤.

(٨) في (ج) فيها.

(٩) في (ج) بشين معجمة مكسورة.

(١٠) في (ب) حجارة.

(١١) ينظر المصابيح ص ٢٠٦.

(١٢) ساقطة من (ج).

«قلت طوقتماني»^(١) بطاء^(٢) مفتوحة وواو مشددة ونون في آخره^(٣)، ويروى: طوفتماني بالباء^(٤) بدل النون^(٥) / ٤٩ / يقال: طاف الرجل وطوّفته أنا^(٦).

«الكذبة» بكاف مكسورة.

«فتحمل عنه» بميم مخففة، وقيل: مشددة.

«دعاني» بفتح الدال^(٧).

«والناس حوله أولاد الناس» هذا موضع ترجمة البخاري.

«يمرّض فيه» براء مشددة^(٨)، والتمريض: القيام على المريض، وقيل: تعهده ومداواته.

«الرّدع»^(٩) بالمهملّة: الأثر واللّطخ.

«الخلّق»^(١٠) بفتح الخاء واللام، يستوي فيه المذكر والمؤنث.

«المهل» بضم الميم وفتحها وكسرهما^(١١): صديد الميت^(١٢) قاله النووي^(١٣).

«فكفنونني فيهما» كذا لأكثرهم، وكأنه^(١٤) أراد جعلهما جنسين غير الجنس الذي مرّض فيهما،

(١) في (أ) قلت طوقتماني.

(٢) في (ج) بطاء مهملّة.

(٣) ساقطة من (ج).

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) ينظر المصابيح ص ٢٠٦.

(٦) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ٩٧ والأفعال ٢/٣٠٥ واللسان (ط و ف).

(٧) في (ج) الدال المهملّة.

(٨) في (ج) زيادة: بياء مثناة تحت أوله وتشديد الواو.

(٩) فنظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه، به ردع من زعفران فقال: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنونني فيها قلت: هذا خلق قال:

إن الحي أحق بالجديد من الميت إنما هو للمهملّة ١/٤١٢، ١٣٨٧.

(١٠) الفقرة مع شرحها ساقطة من (ج).

(١١) في (ب) مثلث الميم.

(١٢) في (ب) الموت.

(١٣) لم أقف عليه عند النووي وانظر المصابيح ص ٢٠٦.

(١٤) في (ب) وكان.

ويروى^(١) : فيها^(٢) على الجمع، وهو أقرب.

«الْفُجَاءة»^(٣) بفاء مضمومة [وهمز]^(٤) مع المدّ، ويفتح الفاء مع القصر.

«البغثة» بالجر على البدل، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ مضمّر، أي: وهي.

«افْتُتِلَتْ»^(٥) بفاء ثم تاء مثناة^(٦) مضمومة مبني لما لم يسمّ فاعله، أي: ماتت فُلْتَةً، أي: فجأة، يقال

لكل أمر فَعِلَ من غير تمكث^(٧) : افتلت، ومات فلان فُلْتَةً^(٨)، ورواه ابن قتيبة^(٩) بالقاف، وفسروه بأنها

كلمة تقال لمن مات فجأة:

و«نفسها» بالنصب والرفع، فالرفع على أنها للمفعول^(١٠) الذي لم يسمّ فاعله، والنصب -قال

القاضي^(١١) : وهو أكثر الروايات - على أنه المفعول الثاني بإسقاط حرف الجر^(١٢)، والأول مضمّر

وهو المقام مقام الفاعل.

«فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ»^(١٣) عنها؟ الرواية الصحيحة بكسر «إِنْ» على أنها شرطية، ولا يصح

قول من فتحها؛ لأنه إنما سأل عما لم يفعل.

(١) ساقطة من (ج).

(٢) ينظر المصابيح ص ٢٠٧.

(٣) من ترجمة البخاري: باب موت الفجأة البغثة ٤١٢/١.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٥) من حديث عائشة: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أمي افتتلت نفسها وأظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: نعم.

٤١٢/١، ١٣٨٨.

(٦) في (ج) مثناة من فوق.

(٧) في (ب) تمكث.

(٨) اللسان (ف ل ت).

(٩) أدب الكاتب ص ٣٤٦.

(١٠) في (ب) المفعول.

(١١) المشارق ٢/٢٢.

(١٢) في (أ) جر بغير آل.

(١٣) في (ص) تصدق والمثبت من بقية النسخ وهو الموافق لما في البخاري.

«ليتَعذِر»^(١) بالعين^(٢) والذال المعجمة لأبي ذر، أي: يَتَعَسَّرُ وَيَتَمَنَعُ^(٣)، ولسائر الرواة: يَتَقَدَّرُ بالقاف والذال المهملة^(٤) من التقدير ليومها وانتظاره بِمَشَقَّةٍ.
وقوله:

«أين أنا اليوم؟ يريد لمن النوبة اليوم؟ ولمن النوبة غدًا؟»

«سَحْرِي وَنَحْرِي» بفتح أولهما وإسكان ثانيهما، تريد بين جيبِي وصدري، فالسَّحْرُ: الرئة^(٥)، وتريد به موضع السَّحْرُ، والنَّحْرُ: الصدر^(٦).
«مُسْنَمًا»^(٧) أي: مرتفعًا من الأرض.
«حصين بن عبدالرحمن»^(٨) بضم الحاء^(٩).
«المضجَع» بجيم مفتوحة.

«وولج عليه شاب من الأنصار» ولَجَّ بفتح اللام، دخل، وذكر في المناقب أن ابن عباس فسَّره^(١٠)، لكن بغير هذا اللفظ^(١١).

«القدَم في الإسلام» بكسر القاف وإسكان الدال^(١٢).
«ثم استخَلِفْتُ» بضم التاء^(١٣).

(١) عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه: أين أنا اليوم؟ أين أنا غدًا؟ استبطاء ليوم عائشة، فلما كان يومي، قبضه الله بين سحري ونحري ودفن في بيتي ١/٤١٢، ١٣٨٩.

(٢) في (ج) العين المهملة.

(٣) في (ج) يتعذر ويمتنع.

(٤) ينظر المصابيح ص ٢٠٨.

(٥) القاموس (س ح ر).

(٦) السابق (ن ح ر).

(٧) عن سفيان الثمار: أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنمًا ١/٤١٣، ١٣٩٠.

(٨) حدثنا حصين بن عبدالرحمن... ما كان شيء أهمَّ إليَّ من ذلك المضجع... وولج عليه شاب من الأنصار فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله كان لك من القدم في الإسلام ما علمت، ثم استخلفت فعدلت... الحديث ١/٤١٣، ١٣٩٢.

(٩) في (ج) الحاء المهملة.

(١٠) في (ب) بشره.

(١١) في (ج) هذه اللفظة.

(١٢) في (ج) الدال المهملة.

(١٣) في (ج) التاء المثناة فوق.

كتاب الزكاة

«أبومعبد»^(١) بميم مفتوحة.

«عن أبي أيوب^(٢) أن رجلاً^(٣) اسمه لُقَيْط بن صَبْرَة، وافد بنى المنتفق، كنيته^(٤) من خط الصريفيني^(٥). وعن ابن السكن في الصحابة هو ابن المنفق رجل من قيس^(٦) وغلط ابن قتيبة في غريب الحديث^(٧): حيث جعل السائل أبا أيوب، وإنما هو الراوي عنه^(٨).

«يدخلني الجنة» بضم اللام، والجملة في موضع جرّ صفة لقوله «بعمل».

«ماله ماله؟!» استفهام، وتكرار الكلمة يقتضي التأكيد.

«أرب ماله» في هذه اللفظة أربع روايات^(٩):

إحداهن: أرب فعل ماضٍ بوزن عَلمٍ من أرب الرجل يُأرب إذا احتاج، أي: احتاج فسأل^(١٠) عن حاجته ثم قال: ماله، أي شيء^(١١) به؟ وقيل: تفتن من أرب إذا عقل فهو أريب، وقيل: هو دعاء عليه، أي: سقطت آرابه، وهي أعضاؤه، ولا يريد وقوعه به كـ«تربت يده».

والثانية «أرب» بكسر الراء وضم الباء منوناً اسم فاعل كحذر ومعناه: حاذق فطن، يسأل^(١٢) عما

(١) عن أبي معبد... الحديث ١/٤١٥، ١٣٩٥.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) عن أبي أيوب - رضي الله عنه - أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال: ماله ماله، وقال النبي ﷺ: أرب ماله تعبد

الله ولا تشرك به شيئاً وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ١/٤١٣، ١٣٩٦.

(٤) في (ج) قال المصنف كنيته.

(٥) نقله في المصابيح ص ٢١٠، والصريفيني هو: الإمام الثقة الخطيب، خطيب صريفي، أبو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالله، ت سنة

٤٦٩ هـ ترجمته في السير ١٨/٣٣٠.

(٦) ينظر الفتح ٣/٣٣٦ وإرشاد الساري ٣/٥٠٧.

(٧) لم أجده في غريب ابن قتيبة

(٨) قال ابن حجر: وفي التغليط نظر، إذ لا مانع أن يبهم الراوي نفسه لغرض له. الفتح ٣/٣٣٦.

(٩) ينظر مشارق الأنوار ١/٢٦، والمصابيح ص ٢١٠، والفتح ٣/٣٣٧.

(١٠) في (ب) فيسئل

(١١) في (ب) تنبه.

(١٢) في (أ) سأل.

يعنيه^(١) ، أي: هو أَرَبٌ فُحذف المبتدأ ثم قال: ماله؟ أي: ما شأنه؟
 والثالثة بفتح الهمزة والرأء وضم الباء منوناً اسم فاعل^(٢) كـ«جَمَلٌ»، معناه حاجة جاءت به، قاله
 الأزهري^(٣) ، هو خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره محذوف، أي: له أَرَبٌ وتكون «ما» زائدة للتقليل،
 أي: له حاجة يسيرة، وفي سائر الوجوه هي استفهامية، وقيل: ما له إعادة لكلامهم على جهة الإنكار.
 والرابعة: أَرَبٌ بفتح الجميع، رواه^(٤) أبوذر^(٥) ، قال القاضي^(٦) : ولا وجه له.
 «دُلْنِي»^(٧) بدال مهملة مضمومة ولام مفتوحة مشددة.
 «أبوجمرة»^(٨) بجيم وراء وقد تقدم حديثه في العلم وغيره.
 «إن هذا الحي» ويروى: إنا هذا الحي^(٩) ، بالنصب على الاختصاص.
 «نأخذُه» بالرفع والجملة صفة^(١٠) لقوله: «بشيء».
 و«ندعو له» عطف عليه.
 «إلا بحقه»^(١١) أي: بحق هذا القول؛ لأن قوله: «يقولوا» يدل على القول.
 «العناق»^(١٢) بفتح العين^(١٣) : الجدي الأنثى.

-
- (١) في (ج) يغنيه.
 (٢) ساقطة من (ب).
 (٣) تهذيب اللغة ١٥ / ٢٦٠ وقول الأزهري ساقط من (ب).
 (٤) في (ج) قاله
 (٥) في (ص) أبوداود وهو خطأ والمثبت من بقية النسخ والمشارك والفتح.
 (٦) المشارق ١ / ٢٦.
 (٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: دُلْنِي على عمل إذا عملته دخلت الجنة... الحديث ١ / ٤١٦، ١٣٩٧.
 (٨) حدثنا أبوجمرة قال سمعت ابن عباس - رضي الله عنهما - يقول: قدم وفد عبدالقيس على النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن هذا الحي
 من ربيعة.. فمرنا بشيء نأخذُه عنك وندعو إليه.. الحديث ١ / ٤١٦، ١٣٩٨.
 (٩) ينظر المصابيح ص ٢١٠.
 (١٠) في (ص) صفة له. وله زائدة.
 (١١) امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ١ / ٤١٦، ١٣٩٩.
 (١٢) والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها ١ / ٤١٦، ١٤٠٠.
 (١٣) في (ج) العين المهملة.

باب البيعة (١)

بفتح الباء (٢)

«على خير ما كانت» (٣) يعني: أسمنها وأعظمها. قال النووي (٤): وإنما جاءت بذلك زيادة في (٥) عقوبته ليكون أثقل في وطئها. قلت: ولأنه أكمل في خلقها وكان صاحبها يود أن يكون في الدنيا على أكمل حال فعوقب بكمال مطلوبه. والخفُّ من الإبل: كالظلف من الغنم. «تنطحه» بطاء (٦) مكسورة على الأفصح، ويجوز فتحها (٧).

«ومن حقها أن تحلب» بحاء مهملة، أي لمن يحضرها من المساكين، ومن لا لبَنَ له فيوأسى. وذكر الدراوردي (٨) أنه بالجيم، وفسره بالجلب إلى المصدِّق، قال ابن دحية (٩): وهو تصحيف، وإنما خصَّ الحلبَ بموضع الماء ليكون أسهلَّ على المحتاج من قصد المنازل، وفيه أيضاً رفقٌ بالماشية. «لها ثغاء» (١٠) بمثلثة مضمومة وغيين معجمة: صياح الغنم (١١). «أو يُعار» بياء (١٢) مضمومة وعين مهملة: صوت المعز (١٣). وباب (١٤) الأصوات يجيء على فُعال (١٥).

(١) تتمة الترجمة في البخاري: «... على إيتاء الزكاة» ٤١٧/١.

(٢) في (ج) الباء الموحدة.

(٣) من حديث أبي هريرة. تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت... وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت... وتنطحه بقرونها وقال: ومن حقها أن تحلب على الماء ٤١٧/١، ١٤٠٢.

(٤) في شرحه على مسلم ٦٨/٧.

(٥) في (ب) على

(٦) في (ج) بطاء مهملة.

(٧) ينظر اللسان (و ط أ) والقاموس (و ط أ).

(٨) نقله عنه في المصابيح ص ٢١١ والدراوردي هو محمد بن يحيى بن أبي عمر أبو عبد الله العدني الدراوردي، عالم بالحديث، له المسند في الحديث توفي سنة ٢٤٣ هـ ترجمته في التذكرة ٧٦/٢ والأعلام ١٣٥/٧.

(٩) ينظر المصابيح ص ٢١٢ وابن دحية هو: أبو الخطاب، عمر بن حسن الظاهري الأندلسي ولد سنة ٥٤٨ هـ من مصنفاته العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور ٦٣٢ هـ ترجمته في الشذرات ١٦٠/٥ وهدية العارفين ٧٨٦/١.

(١٠) ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبتة لها يعار فيقول: يا محمد فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغت، ولا يأتي ببعير على رقبتة له رغاء فيقول: يا محمد... الحديث ٤١٧/١، ١٤٠٢.

(١١) ينظر الصحاح (ث غ ا). وهذه رواية المستملي والكشميهني. ينظر الفتح ٣٤٣/٣.

(١٢) في (ج) بياء مثناة تحت.

(١٣) في القاموس: يطلق على صوت الغنم والمعزى. القاموس (ي ع ر).

(١٤) في (ص) بات والمثبت من بقية النسخ.

(١٥) ينظر المزهر ١٩٧/٢.

«رُغَاء» بضم أوله، صوت الإبل.

«مَثَلُ لَهُ»^(١) أي: صَوَّرَ لَهُ، وقيل: نُصِبَ وَأُقِيمَ، من قولهم: مَثَلُ قَائِمًا^(٢) أي: منتصبًا.

«الشجاع» بضم الشين^(٣): الحَيَّةُ الذَّكَرُ^(٤). وقيل: الذي يقوم على يديه ويواثب الفارس^(٥).

«والأقرع» الذي يُقَرَعُ رأسه أي: مُعْطٍ لكثرة سمِّه^(٦).

«والزبيبتان» نابان يخرجان من فيه، وقيل الزبيبة نكتة سوداء فوق عين الحَيَّة من السمِّ^(٧). قال^(٨)

السهيلي^(٩): وهو منصوب على الحال، أي: مَثَلُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ.

«لَهْزَمَتِيَّه» بلام مكسورة وهما العظمان^(١٠) الناتئان في اللحين تحت الأذنين / ٥٠ / قاله

الجوهري^(١١).

«ليس فيما دون خمس أواق صدقة»^(١٢) الأواق^(١٣): جمع أُوقِيَّة، بضم الهمزة وتشديد الياء، والجمع

يشدّد وَيُخَفَّفُ كَأَتْقِيَّةٍ وَأَتْاقِيٍّ وَأَتْاقٍ^(١٤).

«خمس نود صدقة» هو بالإضافة على المشهور، ومنهم من يرويه بالتنوين على البدل، والصحيح

(١) من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته، مَثَلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَقْرَعُ لَهُ زَبَيْبَتَانِ يَطُوقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتِيَّهِ.. الحديث

١٤٠٣، ١٤١٧/٨.

(٢) في (ب) قياما.

(٣) في (ج) الشين المعجمة.

(٤) القاموس (ش ج ع).

(٥) ينظر الفتح ٣/٣٤٤.

(٦) اللسان (ق ر ع).

(٧) وقيل غير ذلك ينظر الفتح ٣/٣٤٥ وسقطت كلمة «السم» من (ج).

(٨) في (ج) قاله السهيلي.

(٩) الامالي ص ٧٦.

(١٠) ساقطة من (ج).

(١١) الصحاح (ل ه ز م).

(١٢) من حديث أبي سعيد: قال النبي ﷺ: ليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمس نود صدقة ٤١٨/٢، ١٤٠٥.

(١٣) في بقية النسخ: الأواقي.

(١٤) ينظر المصابيح ص ٢١٢.

في الرواية إسقاط الهاء من خمس؛ لأن الذود مؤنث^(١) لا واحد له من لفظه^(٢)، إنما يقال: ناقه وبعير، وهو من الثلاثة إلى العشرة، وقيل: ما بين الثنتين إلى التسع^(٣).

«الرَبْدَةُ»^(٤) بفتحات^(٥) وموحدة وذال معجمة: قرية بقرب المدينة بها^(٦) قبر أبي ذر.

«إن شئت تنحيت» أي: إن كنت تخشى وقوع^(٧) فتنة أو شبهة فاسكن مكاناً قريباً من المدينة.
«هذا المنزل» بالنصب.

«الجُريري»^(٨) بجيم مضمومة.

«فجاء رجل حسن الشعر والثياب» بالحاء والسين المهملتين من الحُسن، كذا للقباسي^(٩)، ولغيره:

خشن^(١٠) بالحاء والشين المعجمتين^(١١)، وهو الصحيح.

«قام عليهم» أي: وقف.

«بشُر الكَنَازين» أي: الجماعين، ويروى الكانزين، وهو بالنون من الكنز ووقع عند الهروي^(١٢)

بالتاء المثلثة^(١٣) من الكثرة، والأولى^(١٤) أولى؛ لأنه إنما يقال لكثير المال: مُكْثَر لا كَاثِر.

(١) في (ص) مؤنثة والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) القاموس (ذ و د).

(٣) السابق: ذ و د وانظر المصابيح ص ٢١٢.

(٤) عن زيد بن وهب قال: مررت بالربذة فإذا بأبي ذر -رضي الله عنه-.. فذكرت ذلك لعثمان فقال لي: إن شئت تنحيت. فذاك الذي

أنزلني هذا المنزل.. الحديث ١/٤١٨، ١٤٠٦.

(٥) في (ج) بفتحتين.

(٦) في (ج) فيها.

(٧) ساقطة من (أ) و(ب).

(٨) حدثنا الجريري.. فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال: بشر الكانزين برضف يحمى عليه في نار

جهنم، ثم يوضع على حلمة ثدي أحدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل..

الحديث ١/٤١٩، ١٤٠٧.

(٩) ينظر المصابيح ص ٢١٢ والفتح ٣/٣٥١.

(١٠) ساقطة من (ج).

(١١) الفتح ٣/٣٥١.

(١٢) نقله في المصابيح ص ٢١٢، ولم أجده في الغربيين وانظر (كثر).

(١٣) في (ج) بالتاء المثلثة والراء.

(١٤) في (ب) والأول.

«برَضْفٍ» براء مفتوحة وضاد معجمة ساكنة: الحجارة المحماة واحداها رصفة^(١) .

«نُعْضٌ» بنون مضمومة ثم غين معجمة ساكنة وضاد^(٢) معجمة: العظم الدقيق على طرف الكتف^(٣) ، وقيل: أعلى الكتف^(٤) .

«يتزلزل» بزاءين معجمتين، أي: يتحرك ويضطرب وفاعله هو الرضف، ويروى بذالين معجمتين، أي يضطرب، وذالذل الثوب: أسافله لا اضطرابها^(٥) . وقوله:

«قال: قلت: ومن خليلك»^(٦) سقطت كلمة من الكتاب، وهي: قال أبوذر للنبي ﷺ . وقوله:

«يا أباندر» متعلق بقوله: قال لي خليلي، وقوله:

«ما بقي من النهار»؟ أي: أي شيء بقي من النهار؟، وقوله:

«قلت نعم» جواب لقوله: «أتبصر أحداً»؟. وهو بضمّتين: الجبل المشهور^(٨) ، وقوله:

«أرى»^(٩) بضم الهمزة، وقوله:

«[لو]^(١٠) أن لي مثل أحدٍ ذهباً» نصب على التمييز.

«إلا ثلاثة دنانير» نصب على الاستثناء يعنى دنانير (كان يَعدُّها لِدَيْنٍ كان عليه، وقيل: دنانير لدَيْنِه ودنانير لأهله ودنانير)^(١١) لأضيافه.

«الافى اثنتين رجل»^(١٢) بالرفع والجر، وقد سبق في العلم.

(١) ينظر القاموس (ر ض ف).

(٢) في (جـ) ثم ضاد.

(٣) اللسان (ن غ ض).

(٤) ينظر الفتح ٣/٣٥٢.

(٥) القاموس (ذ ل ل).

(٦) قال لي خليلي، قال: قلت من خليلك؟ قال النبي ﷺ: يا أباندر أتبصر أحداً؟ قال: فنظرت إلى الشمس ما بقي من النهار وأنا أرى أن رسول الله ﷺ يرسلني في حاجة له قلت نعم قال: ما أحب أن يكون لي مثل أحد ذهباً أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير.. الحديث ١/٤١٩، ١٤٠٨.

(٧) قال الحافظ ابن حجر: وكان بعض الرواة ظنها مكررة فحذفها ولا بد من إثباتها. الفتح ٣/٣٥٢.

(٨) في (جـ): بضمّتين وهو الجبل المشهور.

(٩) في (ب) وأنا أرى.

(١٠) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(١١) ما بين القوسين ساقط من (جـ).

(١٢) من حديث ابن مسعود: سمعت النبي ﷺ يقول: لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق.. الحديث ١/٤١٩، ١٤٠٩.

«على هلكته» بفتح اللام.

«عبدالله بن منير»^(١) بميم مضمومة ونون مكسورة^(٢).

«تصدق بعدل تمر» بفتح العين: مثلها، وقيل: بالفتح^(٣): ما عادل^(٤) الشيء من غير جنسه،

وبالكسر: ما عادله من جنسه^(٥). وقيل: لغتان بمعنى^(٦).

«إِلَّا رَبَّاهَا لَهُ» يعني: الصدقة، والتربية: القيام على الشيء وتعاهده^(٧) ومعنى الحديث تضعيف الله

أجره في ذلك وتكثيره.

«فَلَوْه» بفتح الفاء وضم اللام وتشديد^(٨) الواو على الأفتح^(٩)، ويُقال: بكسر الفاء وإسكان اللام

وتخفيف الواو قاله النووي^(١٠): المهر حين يُقَطَّم^(١١)، يقال: فلوته عن أمه، أي: قطعتة^(١٢)، وهو

- حينئذٍ - يحتاج إلى تربية غير الأم.

«يمشي الرجل بصدقته»^(١٣) سيأتي فيه زيادة: «من الذهب»^(١٤) وفيه تنبيه على ما سواه بطريق

الأولى، والقصد حصول عدم القبول بثلاثة أشياء: كونه يعرضها، ويطوف [بها]^(١٥)، وهي ذهب.

(١) حدثنا عبدالله بن منير.. عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ من تصدق بعدل تمر من كسب طيب... وإن الله

يتقبلها بيمينه ثم يرببها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل ١/٤٢٠، ١٤١٠.

(٢) في (ب) ساكنة.

(٣) في (ب) هي بالفتح.

(٤) في (ب) عدل.

(٥) نقله الجوهري بنصه عن الفراء. الصحاح (ع د ل).

(٦) التكملة والذيل والصلة (ع د ل).

(٧) ساقطة من (ج).

(٨) في (ج) وتخفيف.

(٩) ينظر اللسان (ف ل ي).

(١٠) في شرحه على صحيح مسلم ٧/١٠٠.

(١١) الصحاح واللسان والقاموس (ف ل ي).

(١٢) في (ب) فطمته.

(١٣) تصدقوا فإنه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها، يقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها ١/٤٢٠، ١٤١١.

(١٤) صحيح البخاري ١/٤٢١، ١٤١٤.

(١٥) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

«يقول لو جئت بها بالأمس لقبلتها» يعني: أنه قد استغنى عنها بما أخرجت الأرض من كنوزها.

«فيفيض»^(١) بفتح أوله وآخره، من فاض الإناء امتلاءً.

«حتى يُهم» بضم الياء^(٢) وكسر الهاء من الهم وهو الحزن، يقال أهمه إذا أحزنه.

وربُّ المال» بالنصب مفعول، و«من يقبل» هو الفاعل، [أي]^(٣): حتى يُحزن ربُّ المال من يقبل صدقته، لما كان حزنه بسببه جعل كأنه هو المُقْبَلُ له، فإنه الذي يُحزنه، ومنهم من قيده بضم الهاء من همَّ بمعنى قصد، و«ربُّ المال»^(٤) مرفوع فاعل و«من يقبل» مفعول، أي: يقصده فلا يجده وهذا حكاة القاضي^(٥) والنووي^(٦) وغيرهما^(٧) وليس بشيء إذ يصير التقدير: يقصد الرجل من يأخذ ماله فيستحيل، وليس المعنى إلا على الأول.

«فيقول» بالنصب عطفاً على المنصوب^(٨) قبله.

«لا أرب لي» أي: لا حاجة، قيل: وكأنه سقط من الكتاب: «فيه».

«سعدان بن بشر»^(٩) بكسر الموحدة وإسكان الشين المعجمة.

«مُحِلٌ» بميم مضمومة وحاء مهملة مكسورة.

«العيلة» الفقر.

(١) لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم ربُّ المال من يقبل صدقته. وحتى يعرضه، فيقول الذي عرض عليه: لا أرب لي

فيه ١/٤٢٠، ١٤١٢.

(٢) في (ج) الياء المثناة من تحت.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) المشارق ٢/٢٧٠.

(٦) في شرحه على مسلم ٧/٩٩.

(٧) ينظر العمدة ٨/٢٧٣.

(٨) في (ص) المفعول والمثبت من (أ) (ب) وهو الصواب.

(٩) أخبرنا سعدان بن بشر حدثنا مجاهد حدثنا مُحِلُّ بن خليفة الطائي قال: سمعت عدي بن حاتم -رضي الله عنه- يقول: كنت عند

رسول الله ﷺ فجاءه رجلان أحدهما يشكو العيلة والآخر يشكو قطع السبيل، فقال رسول الله ﷺ: أما قطع السبيل فإنه لا يأتي

عليك إلا قليل حتى تخرج العير إلى مكة بغير خفير... ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له...

ألم أرسل إليك رسولا؟ فيقولن: بلى فينظر عن يمينه فلا يرى إلا النار.. الحديث ١/٤٢١، ١٤١٣.

«وقطع السبيل» فساد السراق والقطّاع.

«والعير» القافلة.

«والخفير» بخاء معجمة: من يكون القوم في ضمنه وخفارته أي: ذمته.

«ترجمان» بفتح التاء^(١) وضم الجيم. (ويجوز ضم التاء اتباعاً لضمة الجيم)^(٢).

«ويُرى»^(٣) بضم أوله.

«يلذّن به» بلام مضمومة وذال معجمة ساكنة^(٤)، أي: يستترن به ويتحرزن من الملاذ ليقوم

بحوائجهم ولا يطمع فيهن، وسبب قلة الرجال كثرة الحروب والقتال الواقع آخر الزمان. لقوله:

«ويكثر الهرج»^(٥) وقيل: يستغثن، أي: يلتجئن إليه ويرغبن فيه يقال^(٦): لاذ لِيَاذًا ولاذ لِيَاذًا^(٧).

«كنا نحامل»^(٨) أي: نحمل على ظهورنا بأجرة، يقال: حاملته كما يقال: زارعته، وقال الخطابي^(٩):

يريد نكف الحمل بالأجرة لنكتسب ما نتصدق به.

«انطلق أحدنا إلى السوق فتحامل»^(١٠) يروى بضم أوله وآخره مع المثناة من تحت، وبفتح أوله

وآخره مع المثناة من فوق^(١١).

«فيصيب المد» أي: يكرى نفسه ويؤجرها بمد يأخذه.

(١) في (ج) المثناة من فوق.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٣) .. ويروى الرَّجُل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذّن به من قلة الرجال وكثرة النساء ١/٤٢١، ١٤١٤.

(٤) في (ص) ساكنان والمثبت من (ب).

(٥) حديث شريف أخرجه مسلم في الفتن ١٨/٢٢١، ٧١٨٦.

(٦) تكررت في الأصل.

(٧) اللسان (ل و ذ) وفي (ب) لاذ لِيَاذًا ولاذ لِيَاذًا.

(٨) عن أبي مسعود - رضي الله عنه - قال: لما نزلت آية الصدقة، كنا نحامل.. الحديث ١/٤٢١، ١٤١٥.

(٩) أعلام الحديث ١/٧٥٦.

(١٠) من حديث أبي مسعود: كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فتحامل فيصيب المد، وإن لبعضهم اليوم لمائة

ألف ١/٤٢٢، ١٤١٦.

(١١) ينظر الفتح ٣/٣٦٢.

«لَمِائَةٌ أَلْفٌ» منصوب اسم «إن»، ولبعضهم خبرها، و«اليوم» نصبٌ على الظرف، ويروى برفع
«مائة» ووجهه.... (١)

«عبدالله بن مَعْقِلٍ»^(٢) بعين مهملة ساكنة وقاف مكسورة.

«بِشِقِ تَمْرَةٍ» بكسر الشين.

«أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا»^(٣) «أَيُّ» مبتدأ و«أعظم» خبره.

«ولا تمهل»^(٤) يجوز فيه ثلاثة أوجه: الرفع، والنصب، والإسكان^(٥).

«قلت لفلان» يعني الموصى له.

«وقد كان لفلان» يعني الوارث؛ لأنه / ٥١ / إن شاء أبطله ولم يجزه، قاله الخطابي^(٦) وخالفه

بعضهم^(٧)، وقال: بل هو الموصى له ممن تقدمت وصيته له على تلك الحالة (ومن يُنْشِئُ له الوصية
في تلك الحالة أيضا)^(٨).

«فراس»^(٩) بفاء مكسورة وتخفيف الراء وآخره سين مهملة.

«قلن للنبي» الضمير لبعض أزواج النبي ﷺ.

«أَيْنَا أُسْرِعُ» مبتدأ وخبر.

«لحوقا» نصب على التمييز وكذلك «يداً»

(١) في (ص) مطموسة، وفي (أ) و(ب) ذكر الناسخ أنه وجدها بياضاً وفي (ج) «وضمها» ويظهر لي - والله أعلم - أنها مطموسة في
نسخة المؤلف. فقد ذكر القسطلاني أنها بياض، الإرشاد ٥٣٣/٢.

(٢) عن ابن اسحق قال: سمعت عبدالله بن معقل قال: سمعت عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اتقوا
النار ولو بشق تمره ٤٢٢/١، ١٤١٧.

(٣) جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أيُّ الصدقة أعظم أجراً؟ قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا
تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان ٤٢٢/١، ١٤١٩.

(٤) ولا تمهل.

(٥) الرفع بالعطف على وأنت تخشى وتأمل، والنصب بالعطف على أن تصدق والجزم على النهي.

(٦) أعلام الحديث ٧٥٨/١.

(٧) ينظر العمدة ٢٨١/٨.

(٨) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٩) عن فراس.. عن عائشة أن بعض أزواج النبي ﷺ قلن للنبي ﷺ: أينا أسرع بك لحوقاً؟ قال: أطولكن يداً، فأخذوا قصبية يذرعونها،
فكانت سودة أطولهن يداً، فلمنا بعد أنما كانت يدها الصدقة، وكانت أسرعنا لحوقاً به وكانت تحب الصدقة ٤٢٣/١، ١٤٢٠.

و«أطولكن» مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: أسرعكن بي لحوفاً أطولكن يداً.

«يذرعونها» أي: يقدرونها بذراع كل واحدة منهن أيها أطول، والضمير راجع لمعنى الجميع^(١) لا

للفظ جماعة النساء، وقوله:

«أنما كانت طول يدها الصدقة» بفتح «أنما» و«الصدقة» مرفوع اسم كان، و«طول يدها» منصوب

خبرها. وقوله:

«فكانت سودة أطولهن يداً» أي: من طريق المساحة، قال ابن دحية^(٢) [وغيره]^(٣): وهذا الحديث وإن

صحَّ إسناده لكنَّه وهمٌ بلاشك، وكأنه سقط منه ذكرُ زينب، فإنه لا خلاف بين أهل السير أنها كانت

أولهن موتاً، وكذلك أخرجه مسلم^(٤) قالت عائشة: وكانت أطولنا يداً زينب؛ لأنها كانت تعمل بيديها^(٥)

وتصدَّق. وقال النووي: هكذا وقع الحديث هنا في البخاري بلفظ مُعَقَّد يوهم أن أسرعهن لحوفاً

سودة، وهذا الوهم باطل بالإجماع وإنما هي زينب كما رواه مسلم.

«تُصَدَّق»^(٦) بضم أوله على البناء للمفعول.

«أن معن بن يزيد قال بايعت النبي ﷺ أنا وأبي وجدي»^(٧) هذا فيه صاحب ابن صاحب ابن

صاحب^(٨)، فيضاف لبنت الصديق (رضي الله عنه) - وقد جمع بعضهم في ذلك جزءاً^(٩).

«وخطب عليٌّ» يقال: خطب^(١٠) المرأة إلى فلان إذا أرادها لنفسه، وخطب المرأة على فلان^(١١) إذا

(١) في (ب) راجع للجمع.

(٢) نقله في المصابيح ص ٢١٧.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) في صحيحه ٤/١٩٠٧، ٢٤٥٢.

(٥) في (ب) بيدها.

(٦) من حديث أبي هريرة. فأصبحوا يتحدثون: تصدق على سارق.. الحديث ١/٤٢٣، ١٤٢١.

(٧) حدثنا أبو الجويرية أن معن ابن يزيد - رضي الله عنه - حدثه قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخطب علي فأنكحني،

وخاصمت إليه.. الحديث ١/٤٢٤، ١٤٢٢.

(٨) سقطت ابن صاحب الثالثة من (ب).

(٩) في (أ) جزء.

(١٠) في (ب) خطبت.

(١١) في (ب) وخطبها عليه.

أرادها لغيره^(١) والمعنى: طلبت من ولي المرأة أن يزوجه مني^(٢).

«وخاصمت^(٣) إليه» كأنه سقط منه ما ثبت في غيره^(٤).

«فأفلجني» بالجيم، يعني: حكم لي، أي: أظفرتني بمرادي، يقال: فلج الرجل على خصمه إذا ظفر به^(٥).

«إمام عدل»^(٦) ويروى: عادل^(٧).

«حتى لا تعلم» بالنصب، قيل: ومن معانيه أن يتصدق على الضعيف في صورة أن يشتري منه فيدفع إليه درهما - مثلاً - فيما يساوي نصف درهم والصورة مبايعة والحقيقة صدقة.

«لو جئت بها بالأمس»^(٨) الكسرة فيه كسرة إعراب؛ لأن اللام^(٩) للتعريف، فإن^(١٠) اعتقدت زيادتها

فكسرة بناء.

«وهو أحد المتصدقين»^(١١) بفتح القاف، كذا الرواية على التثنية^(١٢)، قال صاحب المفهم^(١٣): ويجوز

كسرها على الجمع، ومعناه: متصدق من المتصدقين.

(١) ينظر المصابيح ص ٢١٩.

(٢) في (ج) من ولي الأمر فزوجها مني، وانظر الأفعال ٢٩١/١.

(٣) في (ب) وخاصمته.

(٤) لعل الضمير عائد إلى الكلمة القادمة «فأفلجني» فإنها غير موجودة في صحيح البخاري المطبوع ولا في فتح الباري وهي في

المصابيح ص ٢١٩.

(٥) ينظر الأفعال ٤٦٦/٢ والقاموس (ف ل ج).

(٦) سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، إمام عدل... ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه. الحديث

١٤٢٣، ٤٢٤/١.

(٧) في (ب) إمام عادل.

(٨) تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها منك فأما اليوم فلا حاجة لي فيها

١٤٢٤، ٤٢٤/١.

(٩) في (ج) لأنها.

(١٠) في (ج) فإذا.

(١١) وقال أبو موسى عن النبي ﷺ هو أحد المتصدقين ٤٢٥/١.

(١٢) ينظر الفتح ٣/٣٧٥.

(١٣) المفهم ٣/٦٨.

«أبدأ بمن تعول»^(١) بالهمز وتركه، أي: من تلزمك مؤنثه.

«من يستغن يغنه الله»^(٢) علامة الجزم فيهما حذف الياء.

«فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة»^(٣) هذا نصٌ يرفع تعسفٌ من تأوله لأجل حديث أن الصدقة

تقع في يد الله^(٤) [وهذا يدل على أن اليدَ العليا هي يد السائل] ^(٥) وهذا جهل، فإن يدي^(٦) المعطي هي يد الله

بالعطايا، نعم^(٧) وقع في رواية^(٨) أبي داود^(٩) بدل المنفقة المتعفة، ولكن الأكثر في الرواية ما في البخاري.

«والتبر»^(١٠) من الذهب والفضة: ما كان غير مضروب.

«فكرهت أن أبيته» يقال: بات الرجل: دخل عليه الليل، وبيته: تركته حتى دخل عليه الليل.

«القلب»^(١١) بقاف مضمومة وآخره باء موحدة: السوار^(١٢)، وقيل: سوار من عظم.

«والخرص» بالضم: الحلقة.

«لاتوكي»^(١٣) أي: لا تربطي على^(١٤) ما عندك وتمنعيه^(١٥)، يقال: أوكأ سقاه إذا شدَّ فمه، والوكاء:

خيطٌ يشدُّ به الجراب وغيره^(١٦).

(١) خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وأبدأ بمن تعول ١/٤٢٥، ١٤٢٦.

(٢) اليد العليا خير من اليد السفلى.. ومن يستغن يغنه الله ١/٤٢٥، ١٤٢٧، وفي (ص): من تستعفف يعفه الله، والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(٣) اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة ١/٤٢٦، ١٤٢٩.

(٤) في (ب) بكف الرحمن.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٦) في (أ) يد وفي (ج) يدا.

(٧) في (ص) هم والمثبت من بقية النسخ.

(٨) في (ج) سنن.

(٩) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في الاستعفاف رقم ١٦٤٨.

(١٠) من حديث عقبة بن الحارث: كنت خلفت في البيت تبراً من الصدقة فكرهت أن أبيته فقسمته ١/٤٢٦، ١٤٣٠.

(١١) .. فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص ١/٤٢٦، ١٤٣١.

(١٢) القاموس (ق ل ب).

(١٣) عن أسماء -رضي الله عنها- قالت: قال لي النبي ﷺ: لا توكي فيوكي عليك ١/٤٢٧، ١٤٣٣.

(١٤) في (ج) من.

(١٥) في (ج) وتمنعه.

(١٦) النهاية ٥/٢٢٢. وفي المثل: يداك اوكتاوفوك نفخ.

«فيوكى» أي: فتنقطع^(١) مادة الرزق عنك، وهو بفتح الكاف على البناء للمفعول وبكسرهما للفاعل؛ لأنه جواب النهي^(٢) بالفاء، وكذا قوله: «فيحصى الله»^(٣)، وقوله: «فيوعي الله»^(٤).

«ارضخى» بهمزة مكسورة: من الرضخ وهو العطية القليلة.

«ما استطعت» «ما» ظرفية، أي: مادمت قادرة على الرضخ.

«إنك عليه لجريء»^(٥) أي: عالم به.

«لم يخلق أبدا» أشار عمر أنه إذا قُتل ظهرت الفتنة فلا تسكن إلى يوم القيامة.

«كما أن دون غد ليلة» «ليلة» نصب اسم «إن» و«دون غد» خبره، والمعنى: أن عمر علم أنني عنيت^(٦)

بالباب نفسه، كما علم أنه ما^(٧) لم تنقض ليلة اليوم الذي أنت فيه لا يأتي الغد^(٨).

«أتحنث»^(٩) أي أتقرب بها إلى الله -تعالى-، تحنث أي: ألقى الإثم عن نفسه.

«الذي يُنفذ»^(١٠) بفاء مكسورة مشددة ومخففة.

«طيبة نفسه» مرفوعان، مبتدأ وخبر، ويروى: طيباً به نفسه^(١١) بنصب «طيباً» على الحال من الخازن،

ورفع نفسه؛ لأن اسم الفاعل يرفع كالفعل، وهذه الأوصاف الثلاثة لا بد من اعتبارها في^(١٢) ثبوت وصفه

(١) في (أ) فيقطع.

(٢) في (ب) التمني.

(٣) عن عبده: ولا تحصي فيحصى الله عليك ١/٤٢٧.

(٤) من حديث أسماء أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقال: لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت ١/٤٢٧، ١٤٣٤.

(٥) قال عمر -رضي الله عنه- أيكف يحفظ حديث رسول الله ﷺ عن الفتنة؟ قال: قلت أنا أحفظه كما قال. قال: إنك عليه لجريء.. فإنه إذا

كسر لم يخلق أبدا.. فعلم عمر من تعني؟ قال: نعم كما أن دون غد ليلة.. الحديث ١/٤٢٧، ١٤٣٥.

(٦) في (ج) أن مقصوده.

(٧) في (ب) لا.

(٨) ساقطة من (ج).

(٩) عن حكيم بن حزام -رضي الله عنه- قال: يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أتحنث بها في الجاهلية.. الحديث ١/٤٢٨، ١٤٣٦.

(١٠) عن النبي ﷺ قال: الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ -وربما قال: يعطي- ما أمر به كاملاً موفراً طيباً به نفسه.. الحديث ١/٤٢٨،

١٤٣٨.

(١١) ينظر المصابيح ص ٢٢٢.

(١٢) في (ص) وفي الصواب حذف الواو كما في بقية النسخ.

بالمصدق^(١) كونه مسلماً ليصح منه التقرب، أمياً فإن الخائن عليه الوزر^(٢) فكيف يكون^(٣) له أجر طيب النفس؟، وإلا لعدمت النية فلا أجر.

«جُبَّتَان»^(٤) بالجيم والباء، وفي رواية ابن هرمرز وحنظلة: جنتان، بالنون^(٥) بمعنى: درعين، ورجحت لقوله: «من حديد».

«من تُدِيهِمَا» بضم الثاء: جمع تُدِي.

«وتراقبيهما» جمع تَرْقُوة.

«سبغت» أي: امتدت^(٦) وكملت.

«وفرت» بالتخفيف.

«حتى تخفي بنانه» أي تستر أصابعه، وصَحَفَ من قال: ثيابه، من الثوب.

«ويعفو» عفا لازم ومتعد^(٧)؛ عفا الشيء وعفوته، وعفت الدار إذا غطاها التراب.

«أثره» بفتحتين وبالنصب، أي: تستر أثره حتى لا يبدو آخره، والفعل للجبة أو الجبة.

«فهو يوسعها ولا تتسع» أي لا تطاوعه نفسه على البذل فيبقى من بدنه مالا تستره الجبة فيكون

بمعرض الآفات^(٨)، وهذان^(٩) المثلان للبخل والمتصدق واقعان، لأن كل واحد منهما إنما يتصرف بما

يجد في نفسه، فمن غلب الإعطاء والبذل^(١٠) عليه طاعت نفسه وطابت^(١١) بالإنفاق وتوسعت فيه،

(١) في (أ) وصف المتصدق وفي (ب) وصفه والمتصدق.

(٢) في (ج) الغدر.

(٣) ساقطة من (ج).

(٤) من حديث أبي هريرة: مثل البخل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جببتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما، فأما المنفق فلا ينفق إلا

سبغت أو وفرت على جلده حتى تخفي بنانه وتعفو أثره وأما البخل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها

ولا تتسع ١/٤٢٩، ١٤٤٣.

(٥) ينظر الفتح ٣/٣٩٠.

(٦) في (ب) و(ج) مدت.

(٧) الصحاح (ع ف و).

(٨) في (ج) فيكون تعرض للآفات.

(٩) في (ج) وهذه.

(١٠) في (ج) البذل والاعطاء.

(١١) مطموسة من (أ).

ومن غلب عليه البخل / ٥٢ / كان كلما خطر بباله إخراج شيء مما بيده شحَّت نفسه بذلك فانقبضت يده^(١) للضييق الذي يجده في صدره.

«الملهوف»^(٢) المظلوم المستغيث.

«عن أم عطية قالت: بُعث إلى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ»^(٣) بضم النون وفتحها، وفي رواية: «بعثت إلى نُسَيْبَةَ». وهي^(٤) تقنضي أن نُسَيْبَةَ غيرُ أم عطية وهي هي، وسيأتي فيه على الصواب بعدُ في باب: «إذا تحولت الصدقة» وقد قال ابن السكن^(٥) عقب هذا: قال البخاري: نُسَيْبَةُ هي أم عطية.

«فقد بلغت محلَّها» بكسر الحاء، والمحل يقع على الموضع والزمان^(٦)، والمراد هنا الأول أي: وصلت إلى الموضع الذي^(٧) تحلُّ فيه وصيرورتها ملكا للمتصدِّق به عليها، فصحَّ منها هديتُها، وإنما قال ذلك، لأنه كان يحرمُ عليه أكلُ الصدقة.

«العَرَضُ»^(٨) المتاع، وكل شيء فهو عَرَضٌ سوى الدراهم والدنانير قاله الجوهرى^(٩).

«وقال طاوس: قال معاذ»^(١٠) الحديث منقطع^(١١)، طاوس لم يلق معاذًا وقد تقدم^(١٢)، وبتقدير

صحته فقد قيل: إنه كان في الجزية لا في الصدقة.

(١) في (ص) بذلك والمثبت من (أ) و(ب) وهي ساقطة من (ج).

(٢) على كل مسلم صدقة، فقالوا: يا نبي الله فمن لم يجد؟... يعين ذا الحاجة الملهوف.. الحديث ١/ ٤٣٠، ١٤٤٥.

(٣) عن أم عطية -رضي الله عنها- قالت: بعث إلى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بشاة... هات فقد بلغت محلَّها ١/ ٤٣٠، ١٤٤٦.

(٤) في (ج) وهو

(٥) نقله في المصابيح ص ٢٢٣.

(٦) زاد هنا بعد الزمان في (ج).

(٧) في (ص) التي والمثبت من بقية النسخ.

(٨) من ترجمة البخاري باب العرض في الزكاة ١/ ٤٣١.

(٩) الصحاح (ع ر ض).

(١٠) وقال طاوس: قال معاذ -رضي الله عنه- لأهل اليمن: اتنوني بعرض، ثياب خميص أو لبيس.. الحديث ١/ ٤٣١.

(١١) المنقطع: هو أن يسقط من الإسناد رجل، أو يذكر فيه رجل مبهم، وقيل: كل ما لا يتصل إسناده، ينظر الباعث الحثيث لابن كثير

ص ٢٣. وتيسير مصطلح الحديث ص ٧٦.

(١٢) ساقط من (ب).

«خَمِيص» بالصاد: جمع خميصة ثياب خزّ أو صوف معلّمة، كانوا يلبسونها: والمشهور: خميس^(١)
بالسين، قال أبو عبيد^(٢): وهو ما طوله خمسة أذرع.

«لَبِيْس» بلام مفتوحة وباء موحّدة مكسورة مخففة، أي: ملبوس، وقيل: لا حجة فيه على أخذ
القيمة في الزكاة مطلقاً؛ لأنه لحاجة علمها بالمدينة رأى المصلحة في ذلك.

«اِحْتَبَسَ»^(٣) أي: أوقفَ.

«إلا دراع» جمع الدرع الزردية^(٤).

«وَأَعْتَدَهُ» بضم التاء المثناة: جمع عتاد بفتح العين، وهو المعدّ من السلاح والدواب للحرب، ويروى:
اعتاده، ويروى: وأعبده، بالباء الموحّدة: جمع عبد^(٥)، وصححها ابن مفوز^(٦) وأفرد فيه مصنفاً.

«الخرص» بالضم: الخاتم.

«والسخاب» القلادة.

«وقال النبي ﷺ تصدّقن ولو من حليكن»^(٧) فلم يخص الذهب والفضة من العروض، [وموضع]^(٨) الحجة

منه على أخذ القيمة أن السخاب ليست من ذهب ولا فضة^(٩)، قال ابن دريد^(١٠): قلادة من قرنفل أو غيره.

«المصدّق»^(١١) بكسر الدال: الساعي، وكان أبو عبيدة^(١٢) يرويه بفتحها: صاحب المال، وخالفه عامة الرواة^(١٣).

(١) في (ب) تخميس وفي (ج) بخميس.

(٢) غريب الحديث ٢/٢٤٠.

(٣) وقال النبي ﷺ: وأما خالد احتبس أذراعه وأعدته في سبيل الله وقال النبي ﷺ: تصدّقن ولو من حليكن... فجعلت المرأة تلقى خرصها
وسخابها.. الحديث ١/٤٣١.

(٤) الزردة: حلقة الدرع كما في اللسان (زر د).

(٥) في (ب) عبيد.

(٦) لم أقف على ترجمته.

(٧) الفقرة وشرحها ساقطة من (ج).

(٨) الواو من (أ) وهي ساقطة من (ص) و(ب).

(٩) في (أ) في فضة ولا ذهب.

(١٠) الجمهرة ١/٢٨٩.

(١١) .. ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين.. الحديث ١/٤٣١، ١٤٤٨.

(١٢) نقله في المصابيح ص ٢٢٤.

(١٣) السابق ص ٢٢٤.

«ناشرُ ثوبه»^(١) بتنوين الأول ونصب الثاني [به]^(٢)، وبنصب الأول على الحال وبجر الثاني على الإضافة.

«[خشية]»^(٣) الصدقة»^(٤) مفعول له، والخشية خشيتان: خشية الساعي أن تقلَّ الصدقة، وخشية المالك أن يقلَّ ماله، فأمر كلُّ منهما أن لا يحدث في المال شيئاً من الجمع والتفريق.
«من وراء البحار»^(٥) بياء موحدة وحاء مهملة، أي: وراء القرى والمدن، وعند أبي الهيثم: التجار، وهو وهم.

«لن يترك من عملك شيئاً» بإسكان التاء: مضارع ترك، وروى يترك بكسر التاء، أي: لن ينقصك، من قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَتْرِكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾^(٦).

(١) .. فرأى أنه لم يُسمع النساء فأتاهن ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن.. الحديث ١/٤٣١، ١٤٤٩.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(٤) من حديث أنس: ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ١/٤٣٢، ١٤٥٠.

(٥) عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن اعرابياً سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال: إن شأنها شديد فهل لك من ابل تؤدي

صدقته؟ قال: نعم قال: فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يترك من عملك شيئاً ١/٤٣٢، ١٤٥٢.

(٦) سورة محمد آية ٣٥.

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض^(١)

برفع «صدقة» بلا تنوين، و«بنت» مجرورة بالإضافة ومع التنوين، «بنت» منصوب، وأورده ابن بطل^(٢) : من بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده، ثم قال^(٣) : لم يأت ذكره في هذا الحديث، وذكره في باب العروض في الزكاة، [وهذه غفلة من البخاري انتهى]^(٤) والمخاض: اسم للنوق الحوامل واحدها حَلْفَة، وبنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية؛ لأن أمه لحقت بالمخاض، أي: الحوامل وإن لم تكن حاملاً، وقيل: هو الذي حملت أمه أو حملت الإبل التي فيها أمه وإن لم تحمل هي، وهذا معنى: ابن مخاض وبنت مخاض؛ لأن الواحد لا يكون إلا من ناقة واحدة، والمراد: أن تكون وضعتها أمها في وقت ما وقد حملت النوق التي وضعت مع أمها وإن لم تكن أمها حاملاً، فنسبها إلى الجماعة بحكم مجاورتها أمها. «ثمامة»^(٥) بمثلثة مضمومة.

«ومن سئل فوقها فلا يعط»^(٦) كذا، ورواه أبو داود^(٧) وغيره: فلا يعطه، بفتح الطاء والهاء للسكت. «في أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم» في رواية ابن السكن بإسقاط «من» في «الغنم»، وصوبها بعضهم^(٨)، قال القاضي^(٩) : وكلاهما صواب، فمن أثبتتها فمعناها: زكاتها من الغنم، و«من» للبيان لا للتبعيض، وعلى إسقاطها «الغنم» مبتدأ والخبر مضمرة في قوله: «في أربع وعشرين» وما بعده، وإنما قدم الخبر، لأن الغرض بيان الأقدار التي تجب فيها الزكاة.

(١) تنمة الترجمة.. وليست عنده ٤٣٢/١.

(٢) نقله ابن حجر في الفتح ٤٠٤/٣.

(٣) أي ابن بطل.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ كما سقط من (ج) قول ابن بطل كاملاً.

(٥) حدثنا محمد بن عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثني ثمامة.. الحديث ٤٣٢/١، ١٤٥٣.

(٦) بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعط: في أربع وعشرين من الإبل فمادونها من الغنم من كل خمس شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى، فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى، فإذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل.. فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها. وفي الرقة ربع العشر ٤٣٣/١، ١٤٥٤.

(٧) في سننه ٢/٢١٥، ١٥٦٧.

(٨) ينظر الفتح ٤٠٧/٣.

(٩) المشارق ٣٨٢/١، ٣٨٣.

«بنت لبون أنثى وابن لبون ذكر» تأكيد^(١) للتعريف، أو زيادة في البيان، أو تنبيه لرب المال لتطيب نفسه بالزيادة المأخوذة منه، وللمصدق^(٢) ليعلم أن سنَّ الذكور مقبولٌ من ربِّ المال في هذا الموضع. «طروق الجمل» بفتح الطاء، أي: استحقت أن يطرقها الجمل^(٣) فيضربها، وفي رواية أبي داود^(٤): «الفحل» بدل «الجمل».

«فإذا كانت سائمة الرجل ناقصةً في أربعين شاةً واحدة» «ناقصة» بالنصب على أنه خبر كان^(٥) و«شاة» على التمييز و«واحدة» وصف لها.

و«في الرقة» بكسر الراء وتخفيف القاف: الفضة والدرهم المضروبة منها، وأصلها: الورق، فحذفت الواو وعوض منها الهاء^(٦)، وتجمع على رِقَاتٍ ورِقِينِ^(٧).

«العوار»^(٨) بالفتح: العيب، وقد يضم.

«روح»^(٩) بفتح الراء.

«فليكن أول ما تدعوهم» «أول» منصوب خبر كان و«عبادة الله» مرفوع اسمها.

«كرائم أموالهم» خيارها.

«لا عرفن ما جاء الله»^(١٠) أي لأرينكم غدًا هذه الحالة ولأعرفنكم بها، وروى: لا أعرفن، بزيادة

همزة قبل العين^(١١)، أي: فما ينبغي أن تكونوا على هذه الحالة فأعرفكم بها يوم القيامة وأراكم عليها.

و«ما جاء الله» في موضع نصب، و«ما» مصدرية، أي: مجيء الله بمعنى: مجيئه^(١٢) الله.

(١) ساقطة من (ج).

(٢) في (أ) للمتصدق.

(٣) في (ج) الذكر.

(٤) في سننه ٢/٢١٩، ١٥٦٧.

(٥) ساقطة من (ج).

(٦) ينظر الصحاح (ورق).

(٧) ينظر اللسان (ورق).

(٨) من ترجمة البخاري: لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ١/٤٣٤.

(٩) حدثنا روح بن القاسم: ... أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا -رضي الله عنه- على اليمن قال: انك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول

ما تدعوهم إليه عبادة الله.. وتوق كرائم أموالهم ١/٤٣٤، ١٤٥٨.

(١٠) وقال أبو حميد: قال النبي ﷺ لأعرفن ما جاء الله ببقرة لها خوار ١/٤٣٥.

(١١) هي رواية الكشميهني. ينظر الفتح ٢/٤١٣.

(١٢) في (ج) محبة الله.

و«الخوار» بحاء معجمة مضمومة^(١): صوت البقر.
«المعور»^(٢) بمهملات.

«إلا أتى بها يوم القيامة أعظم ما تكون» «أعظم» نصب على الحال.

و«أسمنه»/ ٥٣ / عطف عليه، والهاء في قوله: و«أسمنه» ضمير «ما» وقوله:

«كلما جازت أخراها» أي: مرت.

«ردت عليه أولها» أي: رجعت^(٣)، والهاء في «عليه» ضمير الرجل، أي: يُعاقبُ بهذه العقوبة إلى أن

يقوم من^(٤) الحساب، وسبق معنى الحديث أول الباب.

«وكان أكثر الأنصار بالمدينة مالاً»^(٥) «أكثر» نصب خبر كان، و«مالاً» قيل: إنه نصب على التمييز.

«وكان أحب أمواله إليه بئر حاء» «أحب» بالرفع اسم «كان»، و«بئر» بالنصب خبرها، ويجوز

العكس، وهو أحسن؛ لأن المحدث عنه البئر فينبغي أن تكون هي^(٦) الاسم و«حاء» مقصورٌ، كذا

المحفوظ، ويجوز أن يمد في اللغة^(٧).

«كانت بساتين المدينة تدعى بالآبار التي فيها» أي: البستان الذي فيه بئر حاء، أضيف البئر إلى

حاء، وكثيراً ما تختلف ألفاظ المحدثين فيها، فيقولون^(٨): بر حاء بفتح الباء وكسرها، وبفتح الراء

وضمها والمد فيها، وبفتحها والقصر، وهي اسم ماءٍ أو موضع بالمدينة، وروى: «بیرحاً» بفتح الباء

وفتح الراء، وهو اسمٌ مقصورٌ لا يظهر فيه الإعرابُ، فعلى هذا «بیرحاً» يجوز أن يكون في موضع

رفع وأن يكون في موضع نصب، وفي الرواية الثانية: «وإن أحب أموالي إليَّ بیرحاً» فعلى هذا محله

(١) في (أ) مضمومة معجمة.

(٢) عن المعور.. ما من رجل تكون له إبل أو بقر أو غنم، لا يؤدي حقها إلا أتى بها يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمنه تطؤه بأخفافها

وتنطحه بقرونها كلما جازت أخراها ردت عليه أولها حتى يقضى بين الناس ١/ ٤٣٥، ١٤٦٠.

(٣) في (ب) و (ج) صرفت.

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) من حديث أنس: كان أبوظلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بیرحاء، وكانت مستقبلة المسجد.. بخ ذلك

مال رابع.. الحديث ١/ ٤٣٦، ١٤٦١.

(٦) في (ص) هو. والمثبت من بقية النسخ.

(٧) المقصور والمدود للقراء ص ٥٩.

(٨) ما نقله المؤلف من روايات المحدثين من المشارق ١/ ١١٥-١١٦.

رفع، وهو اسم للبستان. وقال الصاغاني^(١): «بيرحى: فيعلَى من البراح: اسم أرض كانت لأبي طلحة بالمدينة، وأهل الحديث يَصْحَفُونَ ويقولون: بئرُ حاءٍ ويحسبون أنها بئرٌ من آبار المدينة، وكذا قال القاضي^(٢): هو حائط وليس اسم بئر، والحديث يدل عليه.

«وكانت مستقبله المسجد» أي: مقابلة مسجد رسول الله ﷺ وقريبة منه.

«بخ» كلمة تعجب ومعناه: تعظيم الأمر وتفخيمه، وهو مبني على السكون كما سكنت لام هل وبِل^(٣) فَإِنْ وَصَلَتْ جَرَّتْ^(٤) ونونت فقلت: بخٍ وبخٍ وربما شُدَّتْ^(٥).

«ذلك مال رابح» بالباء الموحدة أي: ذوربح، ويروى بالثناة عليها همزة، أي: من الرواح الذي هو خلاف الغدو أي: أنه قريب الفائدة يصل نفعه إلى صاحبه كل رواح لا يحتاج أن يتكأف فيه المشقة والسير.

واعلم أن احتجاجه بهذا الحديث على الزكاة على الأقارب ليس منه وإنما هو الصدقة بالحديقة فإذا^(٦) أراد ذلك بالقياس أمكن.

«فإني رأيتكن أكثر أهل النار»^(٧) رأيته معدّي إلى ثلاثة مفاعيل، أقيم مفعول منها مقام الفاعل وهو الضمير في قوله: «أرأيت»، والكاف والنون في موضع نصب، كذلك «أكثر أهل النار».

«وبم» استفهام حذفته منه الألف.

«تكثرن اللعن» أي: الشتم.

«وتكفّرُن العشير» أي: الزوج، أي: إحسان الزوج.

«الحازم» العاقل.

(١) التكملة والذيل والصلة (ب ر ح).

(٢) بل قال القاضي ما نصه: «وهو موضع قبلي المسجد يعرف بقصر بني حديلة بحاء مهملة مضمومة» المشارق ١/١١٦.

(٣) في بقية النسخ: اللام في هل وبِل.

(٤) في (ص) جرت والتصويب من (أ) و(ب).

(٥) ينظر اللسان (ب خ خ).

(٦) في (ب) فإن

(٧) يا معشر النساء: تصدقن فإنني رأيتكن أكثر أهل النار، فقلن: وبم ذلك يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن وتكفّرُن العشير ما رأيت من

ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن ١/٤٣٦، ١٤٦٢.

«خثيم»^(١) بحاء معجمة مضمومة وثاء مثلثة مفتوحة.

«إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح الله عليكم»^(٢) «ما» في موضع نصب اسم «إن» و«مما»

أخاف» في موضع رفع خبر «إن».

«أو يأتي الخير بالشر؟» بفتح الواو والهمزة للاستفهام، أي: أتصير النعمة عقوبة؟.

«فرأينا» أي: فظننا، ويروى: فأرينا.

«الرحضاء» براء مضمومة وحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة ممدودة^(٣) : العرق الكثير^(٤).

«وإن مما ينبت الربيع» هذا على الإسناد المجازي فإن الفاعل الحقيقي هو الله تعالى، والربيع:

الجدول الذي يسقى به، والجمع أربعاء.

«يقتل أو يلم» التقدير: شيئاً يقتل أو نباتاً يقتل، ويُلْم بضم أوله أي: يقرب من القتل، وهذا قد

سقط منه شيء وتمامه ذكره في كتاب الرقائق^(٥) : «إن مما ينبت الربيع مما يقتل حبّطاً أو يلم»،

والحبّط بالحاء المهملة: انتفاخ البطن من داءٍ يصيب الأكل من أكله^(٦) ، يقال: حبّطت الدابة تحبّط حبّطاً:

إذا أصابت مرعىً طيباً، فاطردت في الأكل^(٧) حتى تنتفخ فتموت، وروى بالحاء المعجمة من التخبط

وهو الاضطراب، قال الأزهري^(٨) : وهذا الحديث إذا فرّق لم يكذب يفهم، وفيه مثلان:

أحدهما: للمفرط في جمع الدنيا ومنعه من حقها، وهو ما تقدّم.

والآخر: للمقتصد في أخذها أو الانتفاع بها وهو قوله: «إلا أكلة الخضر» فإن الخضر ليست من

(١) عن خثيم بن عراك.. الحديث ١/٤٢٧، ١٤٦٤.

(٢) إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح الله عليكم من زهرة الدنيا وزينتها، فقال رجل: يا رسول الله أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت النبي

ﷺ فقيل له: ما شأنك تكلم النبي ﷺ ولا يكلمك؟، فرأينا أنه ينزل عليه قال: فمسح الرحضاء فقال: أين السائل؟ وكأنه حمده، فقال:

لا يأتي الخير بالشر وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلم إلا أكلة الخضراء أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت عين الشمس

فتلّطت وبالت ورتعت وإن هذا المال خضرة حلوة.. الحديث ١/٤٢٧، ١٤٦٥.

(٣) في (ب) مضمومة وهو خطأ.

(٤) ينظر القاموس (رح ض).

(٥) كتاب الرقائق. باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ٤/٢٠١٩، ٦٤٢٧.

(٦) ينظر القاموس (ح ب ط).

(٧) في (ص) الأرض والمثبت من بقية النسخ.

(٨) التهذيب ٤/٣٩٦.

أحرار البقول التي ينبتها الربيع ولكنها من الجنبَة والجنبَة: ما فوق البقل ودون الشجر التي ترعاها المواشي [بعد هيج البقول^(١)، فضرب النبي ﷺ آكلة الخضر من المواشي]^(٢) مثلاً لمن يقتصد في أخذ الدنيا وجمعها، ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها فهو ينجو من وبالها^(٣) كما نجت آكلة الخضر، ألا تراه قال: استقبلت عين الشمس، أي: إذا شبت بركت تستمري^(٤) وتتلط، فإذا تلطت زال منها الحَبَط، وإنما تحبَط الماشية لأنها لا تتلط ولا تبول.

«إلا آكلة الخضر» كذا أكثر الروايات فيها على الاستثناء، وروى: «ألا» على الاستفتاح^(٥)، كأنه قال: ألا انظروا آكلة الخضر واعتبروا بشأنها، والخضر بفتح الخاء^(٦) وضاد مكسورة: ضَرْبٌ مِنَ الكَلَأِ واحده خَضْرَةٌ، وقيل: الخَضْرُ مثل النَّصِيِّ والصلِّيَّانِ^(٧) وهما من أفضل المراعي، وروى: الخَضْرُ بضم الخاء وفتح الضاد: جمع خُضْرَةٌ، وروى: الخضراء بالمد، والأول أكثر^(٨).

«الخاصرة» الجنب يعني: حتى إذا امتلأت شبعاً وعظم جنبها^(٩) استقبلت، أي: جاءت وذهبت. «فتلطت» بمثلثة ولام مفتوحة، أي: أَلقت السرجين^(١٠) سهلاً رقيقاً، كذا قيده الجوهري^(١١). وقال السفاقي^(١٢): هي بكسر اللام.

«ثم رتعت» أي: اتسعت في المرعى والخصب.

«خُضْرَةٌ حُلُوة» التأنيث لما يشتمل عليه الكلام من زهرات الدنيا^(١٣).

(١) ينظر المشارق ٢٤٤/١، واللسان (خ ض ر).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتته من بقية النسخ.

(٣) في (ب) وبائها.

(٤) في (ص) فهو تستمري، وحذف الضمير أولى كما في (ب).

(٥) ينظر المصابيح، ص ٢٢٩.

(٦) في (ب) بخاء مفتوحة.

(٧) عن اللسان نصاً (خ ض ر).

(٨) كل هذه الروايات وزيادة عليها في المشارق ٢٤٤/١.

(٩) في (ب) خباها.

(١٠) في (ب) السرقين وفي الصحاح (ث ل ط) البعر، ولعلهما بمعنى.

(١١) الصحاح (ث ل ط).

(١٢) نقله عن الدماميني في مصابحه ص ٢٣٠.

(١٣) في (ب) لما يشتمل عليه المال من أنواع زهرات الدنيا.

«أبو لاس»^(١) بسين مهملة منونة، وقال أبو عمر^(٢) : اسمه عبدالله، وقيل: زياد.

«ينقم»^(٣) بقاف مكسورة أي: ما يَنْقَمُ شيئاً من منع الزكاة إلا أن يكفر النعمة، فكأن غناه أداهُ إلى

كفر نعمة الله - تعالى - يقال: نَقَمَ يَنْقَمُ، وَنَقَمَ يَنْقِمُ^(٤) / ٥٤ / وباقي الحديث سبق.

«حتى نَفِدَ»^(٥) بكسر الفاء: فنى.

«ما أُعْطِيَ أَحَدٌ» «أحدٌ» نائب عن الفاعل.

«عطاء» مفعوله الثاني.

«خيراً» صفةٌ لـ «عطاء».

«وأوسع» عطف عليه، وإنما أعطاهم لحاجتهم ثم نبههم على موضع الفضيلة.

«إن هذا المال خضرة حلوة»^(٦) تأنيثُ الخبرِ تنبيهٌ على أن المبتدأ مؤنثٌ والتقدير: إن صورة هذا

المال، أو يكون التأنيث للمعنى؛ لأنه اسم جامع لأشياء كثيرة، والمراد بالخضرة: الروضة الخضراء،
أو الشجرة الناعمة، والحلوة: المستحلاة الطعم.

«بسخاوة نفس» أي: بطيب نفس، أي: يأخذه من غير حرص عليه، قال الداودي: يحتمل سخاوة

نفس المُعْطَى، ويحتمل الآخذ، وكذا قوله: «بإشراف نفس».

«ومن أخذه بإشراف نفس» على التذكير، فإنها راجعةٌ إلى لفظ المال، وإشرافُ النفس: طلبُها

بحرص، والشرف لغة: العلو^(٧)، وشيء^(٨) مشرف، أي: عال، وهي أن تتطلع نفسه إلى الآخذ^(٩).

(١) ويذكر عن أبي لاس حملنا النبي ﷺ على إبل الصدقة للحج ١/ ٤٣٩.

(٢) يعني: ابن عبد البر ينظر الاستيعاب في أسماء الأصحاب ٤/ ١٧٣٩.

(٣) قال النبي ﷺ: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسوله.. الحديث ١/ ٤٣٩، ١٤٦٨.

(٤) ينظر الصحاح (ن ق م).

(٥) من حديث أبي سعيد الخدري: أن أناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم حتى نفذ ما عنده.. وما أعطى

أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر ١/ ٤٣٩، ١٤٦٩.

(٦) يا حكيم: إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي

يأكل ولا يشبع، اليد العليا خير من اليد السفلى. قال حكيم: فقلت: يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى

أفارق الدنيا ١/ ٤٤٠، ١٤٧٢.

(٧) القاموس (ش ر ف).

(٨) في (أ) بناء وفي (ب) مبني.

(٩) في (ب) للأخذ.

«كالذي يأكل ولا يشبع» يعني: أن به من الجوع الكاذب^(١) كلما ازداد أكلًا ازداد جوعًا.

«اليد العليا» المعطية، وقيل: المتعفة، وقد سبق.

«لا أرزأ أحدا بعدك شيئاً» بتقديم الراء على الزاي، يقال: رزأته خيرًا أي: أصبت منه خيرًا، والرزء

المصيبة^(٢).

(١) في (أ) يعني أنمن به الجوع الكاذب وفي (ب) يعني من به الجوع الكاذب.

(٢) الصحاح واللسان (رزأ).

باب من سأل الناس تكثراً

نصب على المصدر، أي: سؤال تكثر أي^(١) يستكثر بسؤاله المال^(٢)، لا يريد به سد الخلة^(٣).
«حمزة»^(٤) بحاء مهملة.

«مُرعة لحم» بميم مضمومة، أي: قطعة يسيرة من اللحم، وخصَّ الوجهُ بهذا؛ لأن الجناية به وقعت،
إن قد بذل من وجهه ما أمر بصونه وقول البخاري:

«وقال^(٥) عبدالله»^(٦) يريد به ابن صالح أو^(٧) صالح كاتب الليث، وقيل: عبدالله بن وهب المصري،
كذا رواه ابن شاهين عن عبدالعزيز بن قيس المصري ثنا أحمد بن عبدالرحمن^(٨) بن وهب قال: حدثني
عمر قال: حدثني الليث فذكره.

«حلقة الباب» بإسكان اللام.

«الأكلة والأكلتان»^(٩) ^(١٠) بضم الهمزة: اللقمة، فأماً بالفتح فالمرة الواحدة مع الاستيفاء فلا معنى له
هنا، ويشهد له الرواية الأخرى: اللقمة واللقتان^(١١).

«ولكن المسكين» بتشديد نون^(١٢) «لكن» ونصب ما بعده، وتخفيفها ورفع ما بعده.

«الإلحاف» الإلحاح.

(١) في (ص) أن والمثبت من بقية النسخ.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) الخلة: الحاجة والفقر. القاموس (خ ل ل).

(٤) عن عبدالله بن أبي جعفر قال: سمعت حمزة بن عبدالله بن عمر قال... ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في
وجهه مزعة لحم ١/٤٤٠، ١٤٧٤.

(٥) في (ب) وزاد وهي الموافقة لما في البخاري حسب النسخة المطبوعة كما سيأتي في الحاشية التالية.

(٦) وزاد عبدالله: حدثني الليث حدثني ابن أبي جعفر: فيشفع ليقضي بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب... الحديث ١/٤٤٠.

(٧) في (أ) و(ب) أبو وفي (ج) أبو ابن صالح وفي (م) مع سقوط أبا.

(٨) في (ج) عبدالعزيز.

(٩) في (ص) الأكلات والمثبت من (أ) و(ب) والبخاري وهو الصواب بدليل الرواية الثانية «اللقتان».

(١٠) من حديث أبي هريرة: ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحي أو لا يسأل الناس إلحافاً
١/٤٤١، ١٤٧٦.

(١١) هي رواية الأعرج. ينظر الفتح ٣/٤٣٧.

(١٢) في (ص) لام والمثبت من بقية النسخ.

«ابن أشوع»^(١) بشين معجمة ساكنة غير منصرف.

«قيل وقال» بالفتح على البناء، قال صاحب المحكم^(٢): القول في الخير، والقيل والقال^(٣) في الشر خاصة.

«ثنا محمد بن غرير [الزهري]^(٤)»^(٥) بغين معجمة مضمومة وراءين مهملتين: من ولد عبدالرحمن

بن عوف، وقد تقدم في الإيمان.

«ثم قال: أقبل أي سعد»^(٦) روي بكسر الهمزة وفتح الباء على أنها همزة وصل فعل أمر من القبول،

أي ولا تعترض عليه، وروي بفتح الهمزة المقطوعة وكسر الباء من الإقبال، كأنه لما قال ذلك تولى

ليذهب فأمره بالإقبال ليبين له وجه الاعطاء والمنع، وروي في مسلم^(٧): أقتالاً أي سعد؟ على أنه

مصدر قاتل، وهو منصوب على المصدر، أي: أتقاتل قتالاً؟، أي: أتعارضني فيما أقول مرة بعد مرة

كأنك تقاتل؟، ويصح فيه المفعول من أجله، وقوله: «أي سعد» هو منادى مفرد مبني على الضم،

و«أي» حرف نداء.

«قال أبو عبدالله ﴿فَكَبِّبُوا﴾»^(٨) [قُلِبُوا]^(٩) ﴿مُكَبِّبًا﴾»^(١٠) أكب الرجل إذا كان فعله غير واقع على أحد،

فإذا وقع الفعل قلت: كبه الله لوجهه، وكببته أنا^(١١) يريد^(١٢): أن «كب» متعد و«أكب» لازم وهو

غريب أن يكون القاصر بالهمزة والمتعدى بحذفها، يقال: كببته لوجهه وأكببته، ويجوز أن يكون ألف

«أكب» للصيرورة^(١٣).

(١) عن ابن أشوع.. إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال ١/٤٤، ١٤٧٧.

(٢) المحكم ٦/٣٤٨.

(٣) في (أ) و(ب) القال والقيل.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٥) حدثنا محمد بن غرير الزهري.. أقبل: أي سعد: إني لأعطي الرجل ١/٤٤١، ١٤٧٨.

(٦) من (ب) وليست في (ص).

(٧) صحيح مسلم ٢/٣٦٠، ٣٧٩.

(٨) سورة الشعراء آية ٩٤ وتامها ﴿فَكَبِّبُوا فِيهَا هُم وَالْغَاوُونَ﴾.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ والبخاري.

(١٠) سورة الملك آية ٢٢ وتامها: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكَبِّبًا عَلَىٰ وَجْهِهُ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

(١١) هذا نص البخاري - رحمه الله - ١/٤٤٢.

(١٢) أي البخاري.

(١٣) في (ج) للضرورة وانظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ١١٥ والأفعال ٣/٩٤.

«ولا يظن له فيتصدق عليه» بالنصب^(١).

«ولا يقوم فيسأل الناس» بنصب «يسأل» ورفع.

«فيحتطب له ويبيع فيأكل ويتصدق»^(٢) بنصب الكل.

«قال أبو عبدالله صالح بن كيسان أكبر من الزهري»^(٣) نبّه بهذا أن الحديث من رواية الأكاير عن الأصاغر.

«الخرص»^(٤) بفتح الخاء: حرّص التمر من الخرص وهو الظن؛ لأن الحرص تقدير بظن.

«فقال لها: أحصى ما يخرج منها»^(٥) الإحصاء: العد، أي: احفظي قدر ما يخرج منها عدداً.

«أما إنها» يجوز كسر «إن» إذا جعلت «أما» استفتاحية، وفتحها إذا جعلتها بمعنى حقاً.

«فليعقله» أي: يشده بعقال.

«فعلنا» ويروى: فعقلناها^(٦).

«فألقته بجبل طيء» وفي نسخة: بجبلي طيء^(٧)، وهما أجأ وسلمى، جبلان لهم.

«وأهدى ملك أيلة للنبي - صلى الله عليه وسلم - بغلة وكساه برداً» الكاسي هو النبي ﷺ والهاء

عائد على ملك أيلة، وهو المكسو، بدليل قوله بعد:

«وكتب لهم ببجرهم» وهو بموحدة وحاء مهملة، أي: بأرضهم وبلداتهم، تقول العرب: «هذه بحرتنا»^(٨).

(١) .. ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يظن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس ١/٤٤٢، ١٤٧٩.

(٢) عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: لأن يأخذ أحدكم حبله ثم يغدو - أحسبه قال - إلى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من أن يسأل الناس ١/٤٤٢، ١٤٨٠.

(٣) قال أبو عبدالله صالح بن كيسان أكبر من الزهري، وهو قد أدرك ابن عمر ١/٤٤٢.

(٤) من ترجمة البخاري: باب خرص التمر ١/٤٤٢.

(٥) عن أبي حميد الساعدي قال: غزونا مع النبي ﷺ غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها فقال النبي ﷺ لأصحابه: احرصوا، وحرص رسول الله ﷺ عشرة أوسق فقال لها: أحصى ما يخرج منها، فلما أتينا تبوك قال: أما إنها ستهب الليلة ريح شديدة، فلا يقوم أحد ومن كان معه بعير فليعقله فعقلناها، وهبت ريح شديدة، فقام رجل فألقته بجبل طيء، وأهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء وكساه برداً، وكتب لهم بجرهم، فلما أتى وادي القرى قال للمرأة: كم جاءت حديقتك؟ قالت عشرة أوسق، حرص رسول الله ﷺ.. فلما اشرف على المدينة قال: هذه طابة فلما رأى أحداً قال: هذا جبل يحبنا ونحبه، ألا أخبركم بخير دور الأنصار، قالوا: بلى... الحديث ١/٤٤٢، ١٤٨١.

(٦) هي رواية أبي ذر. ينظر إرشاد الساري ٣/٦١٥، وفي (ص) جبل طيء وهو سهو من الناسخ والمثبت من بقية النسخ.

(٧) هي رواية الكشميهني. السابق ٣/٦١٥.

(٨) نص عليها ابن منظور في اللسان (ب ح ر).

«كم جاء حديقتك» أي: كم كان قدر تمر حديقتك؟

«قالت عشرة أوسق» أي: جاءت مقدار عشرة أوسق.

«خرص رسول الله ﷺ» هو وما قبله مرفوع على تقدير: الحاصل عشرة أوسق و«خرص» بدل من

قوله: «عشرة»، وجوز بعضهم النصب على الحال^(١).

«هذه طابة» يعني المدينة، أي: طيبة، لا تنصرف للعلمية والتأنيث.

«أحد جبل يحبنا ونحبه» قيل: على حذف مضاف، أي: يحبنا أهلنا ونحبهم، وأهل الأنصار، سكان

المدينة، أو على المجاز: نفرح برؤيته وقربه منا ويفرح هو بنا لو كان ممن يعقل، وقيل: حقيقة، وأن الله

جعل فيه إدراكاً ومحبةً كما قيل في تسبيح الحصة وحنين الجذع.

«خير دور الأنصار» يعني القبائل الذين يسكنون الدور، يعني: المحال.

«غزيرة»^(٢) بفتح الغين المعجمة / ٥٥.

«العثري»^(٣) بعين مهملة وثناء مثلثة مفتوحتين، يحتمل أنه الذي يشرب بعروقه، وهو المسمى

بالبعل في الرواية الأخرى^(٤)، وقال أكثرهم^(٥): هو الذي يشرب بماء السماء الذي تكثر حوله الأرض

ويعثر جريه^(٦).

«بالنضح» أي ما سقى بالدوالي، والاستقاء، والنواضح: الابل التي يسقى عليها، واحدها

ناضح^(٧).

«ليس فيما أقل»^(٨) «ما» زائدة، و«أقل» في موضع جر «إلا» أنه لا ينصرف فيظهر فيه الجر، ويؤيده

قوله بعده: «ولا في أقل»، ومنهم من قيده برفع «أقل».

(١) ينظر العمدة ٦٦/٩.

(٢) عن عمارة بن غزيرة.. الحديث ١/٤٤٣، ١٤٨٢.

(٣) عن النبي ﷺ: فيما سقت السماء والعيون أو كان عثرياً العشر، وما سقى بالنضح نصف العشر ١/٤٤٣، ١٤٨٣.

(٤) ينظر إرشاد الساري ٦١٩/٣.

(٥) ينظر الفتح ٤٤٥/٣.

(٦) في (ب) بجريه.

(٧) ينظر القاموس (ن ض ح).

(٨) من ترجمة البخاري: باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ١/٤٤٣.

«صرام النخل»^(١) بصاد مهملة مكسورة جذائه، وقد أصرم أي: قد جاء وقت صرامه، أي قطع ثمره.
 قال الإسماعيلي^(٢): وقوله: «باب أخذ الصدقة عند صرام النخل» يريد بعد أن يصير تمراً؛ لأنه
 يُصرم النخل وهو رطب فيتمّر في المربد، ولكن ذلك لا يتناول، فحسن أن ينسب إليه كما قال تعالى:
 ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾^(٣) فيمن رآه في الزكاة، فإنما هو بعد أن يداس ويُنقى.
 «الأسدي»^(٤) بتحريك السين.

«طهمان» بفتح الطاء.

«كوماً» كذا بالنصب تقديره: حتى يصير التمر عنده كوماً، ويروى بالرفع أيضاً^(٥)، والكوم: القطعة
 العظيمة من الشيء^(٦).

«ما علمت أن آل محمد» استفهام بغير حرف، أي: أما علمت؟، وروى هكذا.

«حتى يبدو»^(٧) بالنصب، وخطأ النووي^(٨) من كتب بعد الواو ألفاً، وأجازه غيره على ضعف.

«حتى تُزهي»^(٩) بضم أوله، أزهد الثمار إذا احمرّت أو اصفرت^(١٠).

«حتى تحمار» قال الجوهري^(١١): تَحْمَرُّ وَتَحْمَارٌ بِمَعْنَى^(١٢).

«كخ كخ»^(١٣) زَجَرَ الصَّبِيِّ عَمَّا يَرِيدُ أَخْذَهُ، فكأنه أمره بإلقائها، وهو بفتح الكاف وكسرهما وسكون

الخاء وكسرهما معاً، وبالتنوين مع الكسر، وبغير تنوين، قيل: وهي أعجمية معربة^(١٤).

(١) من ترجمة البخاري: باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل ١/٤٤٤.

(٢) نقله ابن حجر عن الإسماعيلي بنصه ينظر الفتح ٣/٤٤٨.

(٣) سورة الأنعام آية ١٤١.

(٤) حدثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان... يؤتى بالتمر عند صرام النخل... حتى يصير عنده كوما

من تمر... أما علمت أن آل محمد ﷺ لا يأكلون الصدقة ١/٤٤٤، ١٤٨٥.

(٥) ينظر الفتح ٣/٤٤٨.

(٦) ينظر اللسان (ك و م).

(٧) .. وقول النبي ﷺ لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها ١/٤٤٤.

(٨) في شرحه على مسلم ١٠/٤١٩.

(٩) عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال: تحمار ١/٤٤٥، ١٤٨٨.

(١٠) الصحاح (زهري).

(١١) السابق (ح م ر).

(١٢) في (ص) تحمارٌ وتحمّر بمعنى والمثبت من (أ) و(ب) ونص الصحاح: احمر الشيء وأحماراً بمعنى.

(١٣) فقال النبي ﷺ كخ كخ.. الحديث ١/٤٤٥، ١٤٩١.

(١٤) ينظر الفتح ٣/٤٥٢ والعمدة ٩/٨٦. وليس في معرب الجواليقي.

باب الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ

وذكر حديث شاة ميمونة^(١)، قال الإسماعيلي^(٢): إفراد هذا بهذه^(٣) الترجمة مستغنى^(٤) عنه، فإن تسمية المولى^(٥) بغير فائدة، وإنما هو ليسوق الحديث على وجهه فقط.

(١) نصه: عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: وجد النبي ﷺ شاة ميمونة أعطيتها مولاة ميمونة من مال الصدقة قال النبي ﷺ: هلا

انتفعتم بجلدها. قالوا إنها ميمونة قال: إنما حرم أكلها ١/٤٤٦، ٤٤٩٢.

(٢) نقله عنه ابن حجر في الفتح ٣/٤٥٤.

(٣) في (ص) هذه والمثبت من (أ) و(ب) وهو الصواب.

(٤) في (أ) و(ب) يستغني.

(٥) في (أ) المولى.

[باب] (١) إذا تحولت الصدقة

يريد (٢) أنها (٣) كانت عليها (٤) صدقةً قَلَمَّا أهدتها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - تحولت إلى الهدية، أي: صارت هديةً.

«قد بلغت محلَّها» بكسر الحاء، أي: مكان حلَّها، أي: وصلت إلى الموضع الذي تحلُّ فيه، ومعنى الواجب فيها من التصدق بها فصارت ملكاً لمن تصدق بها عليه، فيصحُّ تصرفه فيها بالبيع وغيره، وإنما قال ذلك، لأنه كان يحرمُ عليه أكلُ الصدقة.

(١) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٢) أي البخاري - رحمه الله -.

(٣) الضمير عائد إلى الصدقة.

(٤) الضمير عائد إلى نسيبة الواردة في حديث الباب ونصه: دخل النبي ﷺ على عائشة - رضي الله عنها - فقال: هل عندكم شيء، فقالت:

لا، إلا شيء بعثت به إلينا نسيبة من الشاة التي بعثت بها من الصدقة فقال: إنها قد بلغت محلها ١/٤٤٦، ١٤٩٤.

باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على^(١) الفقراء حيث كانوا

قصد بذلك جواز النقل، وهو خلاف ظاهر الحديث، قال الإسماعيلي^(٢): ظاهره أنه يردُّ على فقراء من أخذت من أغنيائهم.

«دَسَرَهُ الْبَحْرُ»^(٣) أَي: دَفَعَهُ وَرَمَى بِهِ^(٤) إِلَى شَاطِئِهِ.

«وَقَالَ مَالِكُ وَابْنُ إِدْرِيسَ»^(٥) يَعْنِي الشَّافِعِي.

«الرَّكَازُ دَفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ» بِكسر الدال وسكون الفاء: الشيء المدفون، وهو دفين ومدفون، وفِعْلٌ يَجِيءُ

بمعنى المفعول كالذَّبْحِ وَالطُّحْنِ، وَأَمَّا بِفَتْحِهَا فَهُوَ الْمَصْدَرُ وَلَيْسَ الْمُرَادُ هَذَا.

«الْعَجْمَاءُ»^(٦) الْبَهِيمَةُ، سَمِيَتْ بِهِ: [لَأَنَّهَا لَا تَتَكَلَّمُ، وَكُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَمٌ، يَعْنِي]^(٧):

الْبَهِيمَةُ تَفَلَّتْ فَتَصِيبُ إِسَانَا فِي إِفْلَاتِهَا فَذَلِكَ جُبَارٌ، أَي: هَدْرٌ.

«وَالْبُئْرُ جُبَارٌ» أَي يَسْتَأْجِرُ مَنْ يَحْفَرُ لَهُ بُئْرًا فِي مَلِكِهِ فَتَنْهَارُ عَلَيْهِ الْبُئْرُ فَإِنَّهُ هَدْرٌ، وَكَذَلِكَ الْمَعْدَنُ.

«وَالرَّكَازُ»: الْمَالُ الْعَادِي الْمُدْفُونُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

«رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ»^(٨) بِسُكُونِ السِّينِ: هُمُ الْأَزْدُ، وَالسِّينُ وَالزَّيْ يُتَعَاقَبَانِ.

«ابن اللَّتْبِيَّةِ» بِلَامٍ مُضْمُومَةٍ، وَحُكِيَ فَتَحَهَا وَخَطَّيْ، وَتَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَحُكِيَ الْمَنْذَرِيُّ: تَحْرِيكُهَا^(٩)، قَالَ

ابن دُرَيْدٍ^(١٠): بَنُو لَتَيْبٍ: بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ، وَيُقَالُ: الْأَتْبِيَّةُ، بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَسُكُونِ التَّاءِ، قَالَ: وَتُحْرَكُ.

(١) فِي (ص) فِي وَالْمُثَبَّتِ مِنْ (أ) وَ(ب).

(٢) نَقَلَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ ٤٥٦/٣.

(٣) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: لَيْسَ الْعَنْبَرُ بِرَكَازٍ، هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ ٤٤٧/١.

(٤) فِي (ب) بِهَا.

(٥) وَقَالَ مَالِكُ وَابْنُ إِدْرِيسَ الرِّكَازُ دَفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ ٤٤٨/١.

(٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ، وَالْبُئْرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ ٤٤٨/١،

١٤٩٩.

(٧) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ (ص) وَأَثَبْتَهُ مِنْ بَقِيَّةِ النُّسخِ.

(٨) اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سَلِيمٍ يَدْعَى ابْنَ اللَّتْبِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَةً ٤٤٨/١، ١٥٠٠.

(٩) نَقَلَهُ عَنْهُ الْقِسْطَلَانِيُّ فِي إِرْشَادِهِ ٦٤٠/٣.

(١٠) الْجُمْهُرَةُ ٢٥٦/١.

قيل: إِنَّهَا اسْمُ أُمِّهِ عُرِفَ بِهَا، وَكَانَ اسْمُهُ عَبْدِ اللَّهِ (١).

«اجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ» (٢): أَصَابَهُمُ الْجَوَى، وَهُوَ الْمَرَضُ فَكَرَهُوا الْمَقَامَ بِهَا.

«فَقْتَلُوا الرَّاعِي» اسْمُهُ: يَسَارٌ.

«وَاسْتاقُوا» أَي: ساقوا.

«وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ» بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ، أَي: حَمَى مَسَامِيرَ الْحَدِيدِ ثُمَّ جَعَلَتْ فِي الْعَيْنِ، وَأَمَّا السَّمْلُ بِاللَّامِ

فَهُوَ أَنْ تَفْقَأَ.

«الْحَرَّةُ» بِحَاءٍ مَهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ.

«الْمَيْسَمُ» (٣) بِمِيمٍ مَكْسُورَةٍ: حَدِيدَةٌ تُوسَمُ بِهَا إِبِلُ الصَّدَقَةِ وَتَكُونُ عَلَامَةً لَهَا حَتَّى تَتَمَيَّزَ عَنِ

الْأَمْوَالِ الْمَلُوكَةِ.

«فَجَعَلَ النَّاسَ عَدْلَهُ» (٤) بِكَسْرِ الْعَيْنِ.

«أَرَى بِهِ» (٥) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ.

«وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرَ» (٦) بِرَفْعِ الْأَوَّلِ وَنَصْبِ الثَّانِي، وَعَكْسَهُ، وَكَذَا الْوَجْهَانِ فِي الْمَعْطُوفَاتِ

الْبَوَاقِي.

«وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْمَمْلُوكِينَ» (٧) بِكَسْرِ الْكَافِ.

(١) ينظر الفتح ٤٦٧/٣.

(٢) عن أنس - رضي الله عنه - أن ناساً من عريضة اجتووا المدينة، فرخص لهم رسول الله ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا ألبانها وأبوالها، فقتلوا الراعي واستاقوا الذود، فأرسل رسول الله ﷺ فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم بالحرّة يَعْضُونَ الْحَجَارَةَ ١/٤٤٨، ١٥٠١.

(٣) من حديث أنس: غدوت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعبدالله بن أبي طلحة يحنكه فوافيته في يده الميسم يسم إبل الصدقة ١/٤٤٩، ١٥٠٢.

(٤) أمر النبي ﷺ بزكاة الفطر، صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير قال عبدالله - رضي الله عنه -: فجعل الناس عدله مدّين من حنطه ١/٤٥٠، ١٥٠٧.

(٥) قال: أرى مدّاً من هذا يعدل مدّين ١/٤٥٠، ١٥٠٨.

(٦) وقال أبو سعيد: وكان طعامنا الشعير والزبيب والإقط والتمر ١/٤٥١، ١٥١٠.

(٧) وقال الزهري في المملوكين للتجارة: يزكى في التجارة ويزكى في الفطر ١/٤٥١.

«فأعوز أهل المدينة»^(١) أي: فقدوه فلم يجدوه.

«فأعطى شعيراً» أي: لما لم يجد التمر المنصوصَ عليه أعطى مكانه الشعيرَ المنصوصَ عليه. وقوله:

«حتى إن كان يعطي عن بني» هذا قول نافع.

«وكان يعطيها الذين يقبلونها» أي: من قال: أنا فقير أعطاه ولا يتجسس.

(١) عن نافع.. فكان ابن عمر -رضي الله عنهما- يعطي التمر فأعوز أهل المدينة من التمر فأعطى شعيراً، فكان ابن عمر: يعطي عن

الصغير والكبير حتى إن كان يعطي عن بني وكان ابن عمر -رضي الله عنهما-: يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر

بيوم أو يومين ١/٤٥١، ١٥١١.

كتاب الحج

«رديف»^(١) يقال: ردفته، ركبت خلفه على الدابة، وأردفته أركبته خلفي^(٢).

«من خثعم» مجرور بالفتحة؛ لأنه غير منصرف للعلمية ووزن الفعل: حي من بجيلة، وبجيلة من قبائل اليمن^(٣).

«يهل»^(٤) بضم^(٥) أوله: يرفع صوته بالتلبية.

«قائمة» نصب على الحال.

«فأعمرها»^(٦) أي: حملها إلى العمرة فاعتمرت، يقال: اعتمرت، وأعمرت غيري.

«والقَتَبُ» خشب الرحل، قيل: القَتَبُ للجمال^(٧) بمنزلة الإكاف^(٨) للحمار.

«الرحال»^(٩) جمع رحل، وهو للبعير كالسرج للفرس.

«فإنه أحد الجهادين» إمّا على جهة التغليب أو الحقيقة.

«عزرة»^(١٠) بزاي ساكنة ثم راء.

«ولم يكن شحيحاً» أي: لم يؤثر الرّحل على المحمل لبخله، بل طلب الأجر والاقتداء ولما روى: «حج

الأبرار على الرحال».

«الزاملة» بعير يُستظهر به يحمل المتاع، وفيه ترك الترفُّه، حيث جعل متاعه تحته وركب فوقه، وقوله:

(١) كان الفضل رديف رسول الله ﷺ فجاءت امرأة من خثعم... الحديث ١/٤٥٣، ١٥١٣.

(٢) فعلت وأفعلت للزجاج ص ٧٩ والأفعال ١٢/٢.

(٣) في (ب) المدينة وهو خطأ، فهي قبيلة يمنية، ينظر العمدة ٩/١٣٤.

(٤) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: رأيت رسول الله ﷺ يركب راحلته بذى الطيفة ثم يهل حين تستوي به قائمة ١/٤٥٤، ١٥١٤.

(٥) في (ب) برفع.

(٦) عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ -بعث معها أخاها عبدالرحمن فأعمرها من التنعيم وحملها على قتب

١/٤٥٤، ١٥١٦.

(٧) في بقية النسخ للجمل.

(٨) أكاف الحمار بردعته القاموس (أك ف).

(٩) قال عمر -رضي الله عنه-: شدوا الرحال في الحج فإنه أحد الجهادين ١/٤٥٤.

(١٠) حدثنا عزرة بن ثابت... حج أنس على رحل ولم يكن شحيحاً وحدث أن رسول الله ﷺ حج على رحل وكانت زاملته ١/٤٥٤.

«وكانت زاملته» بالنصب والتأنيث للراحلة ولم يتقدم لها ذكراً، ولكن دلَّ عليها / ٥٦ / الرجل أي: كانت راحلته زملة، أي: حملت المتاع والراكب.

«أَيْمَنَ»^(١) بفتح الميم.

«ابن نابل» بالنون والألف والباء الموحدة.

«فأحقبها» أي: أردفها خلفه على حقيبة الرُّحْل، ويروى: أعقبها، بالعين بدل الحاء، أي: جعلها خلفه.

«أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟»^(٢) «أي» مرفوع مبتدأ و«أفضل» خبره.

«قال حج مبرور» المبرور اسم مفعول^(٣) من بَرَّ مَبْنِي لما لم يُسَمَّ فاعله، فهو مبرور، بَرَّ يَتَعَدَى

بنفسه يقال: بَرَّ الله حَجَّك، ويبنى لما لم يُسَمَّ فاعله فيقال: بَرَّ حَجُّك، فهو مبرور، ولا معنى لقول

القاضي^(٤): لا يتعدى إلا بحرف الجر، ثم قيل: معنى المبرور: ما لا يخالطه شيء من المأثم، وقيل:

المتَّقِل، وقيل: الذي لا رياءَ فيه ولا سمعة، وكلها متقاربة^(٥).

«نرى الجهاد»^(٦) بنون ويروى بتاء مفتوحة.

«لَكُنَّ» بضم الكاف وتشديد النون عند أبي زر على معنى ضمير جماعة النساء، والوجه - حينئذٍ -

رفع «أفضل» على أنه مبتدأ خبره: حج مبرور، وعند غيره: «لكن» بإسكان النون، فيكون «أفضل»

مرفوعاً^(٧) على أنه - أيضاً -^(٨) مبتدأ وخبره: حج مبرور، ويجوز تشديد نون^(٩) «لكن» مع كسر

الكاف، فيكون «أفضل» منصوباً على أنه اسمها.

(١) حدثنا أيمن بن نابل... فأحقبها على ناقة فاعتمرت / ١، ٤٥٤، ١٥١٨.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا؟ قال جهاد في سبيل

الله. قيل ثم ماذا؟ قال: حج مبرور / ١، ٤٥٥، ١٥١٩.

(٣) في (ج) اسم مرفوع مفعول.

(٤) لم أجده في موضعه من المشارق ينظر / ١، ٨٤.

(٥) ينظر السابق السابق / ١، ٨٤ والفتح / ٣، ٤٨٧.

(٦) عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ قال لا. لَكُنَّ أفضل الجهاد حج مبرور

/ ١، ٤٥٥، ١٥٢٠.

(٧) في (ج) منصوباً.

(٨) ساقطة من (ب) وفي (ج) على أنه اسمها.

(٩) ساقطة من (أ).

«سيار»^(١) بسين مهملة، وياء مثناة من تحت.

«فلم يرفث» بفتح الياء وضمها؛ لأنه يقال رَفَثَ وَأَرْفَثَ^(٢). قال الأزهري^(٣): الرَّفَثُ^(٤) كلمة جامعة

لكل ما يريدُه الرَّجُلُ من المرأة.

«كيوم ولدته أمه» بجر «يوم» وفتح، أي: بلا ذنب، وهذا يقتضي أنه يغفر الصغائر والكبائر.

«فرضها»^(٥) أي: وقَّتها وبينها.

«قرن» ساكن الراء^(٦)، وفتحها الجوهري^(٧)، وغلط^(٨). وقال القاسبي^(٩): مَنْ سَكَّنَ أَرَادَ الْجِبَلَ

ومن فتح أراد الطريق الذي يقرب منه.

«شبابه»^(١٠) بشين معجمة وباء موحدة مخففة.

«فإذا قدموا مكة» ويروى: المدينة، وهو الصواب^(١١).

(١) حدثنا سيار أبو الحكم قال: سمعت أبا حازم قال: سمعت أبا هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ١/٤٥٥، ١٥٢١.

(٢) فعلت وأفعلت للزجاج ص ٨٠ والأفعال ٢/١١.

(٣) التهذيب ١٥/٧٧.

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) عن زيد بن جبير أنه أتى عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- في منزله وله فسطاط وسرادق فسألته: من أين يجوز أن اعتمر؟ قال:

فرضها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأهل نجد قرنا ولأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ١/٤٠٥، ١٥٢٢.

(٦) في (ب) بإسكان الراء.

(٧) الصحاح (ق ر ن).

(٨) غلط الصغاني فقال: الميقات يقال له قرن بسكون الراء لا غير، ووصف كلام الجوهري بالغلط الفاحش. التكملة والذيل والصلة (ق ر ن).

(٩) نقله القاضي بنصه في المشارق ٢/١٩٩ وفي (ب) السفاقي وهو غلط.

(١٠) حدثنا شبابة... كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى:

﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ ١/٤٥٥، ١٥٢٣.

(١١) قلت لعل الصواب «مكة» لسببين:

الأول أن الحاج إنما يقدم مكة أولاً.

والثاني أن أهل اليمن يمرون على مكة قبل أن يصلوا المدينة. وقد قال ابن حجر: في رواية الكشميهني «مكة» وهو أصوب، وكذا

أخرجه أبو نعيم من طريق محمد بن عبدالله المخرمي عن شبابة، الفتح ١/٤٩٠.

باب مُهَلَّ (١)

بضم الميم: موضع الإهلال مَفْعَلٌ من أَهَلَّ يَهْلُ وكذا باب: مُهَلَّ أهل المدينة وأهل الشام وما بعده.
قال أبو البقاء (٢): وهو مصدر بمعنى الإهلال، كالمدخل والمخرج بمعنى الإدخال والإخراج.
«هن لهن» (٣) هذا ضمير جمع المؤنث العاقل فكيف استعمل فيما لا يعقل؟! ولهذا (٤) في نسخة لهم (٥) ومن قال: لهن يجوز أن يكون ضمير الجماعات المتقدمة من أهل المدينة وأهل الشام وما بعدهما، أي: هذه البقاع التي هي المواقيت لهذه الجماعات المذكورة.

«فمُهَلُّه من أهله» بضم الميم كما سبق.

«حتى أهل مكة» بالرفع؛ لأن حتى ابتدائية (٦).

«مَهْيَعَةٌ» (٧) وهي الجحفة وفي دلائل ثابت (٨): أنها قريبة من الجحفة (٩)، وقيدتها أكثرهم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء (مَفْعَلَةٌ [ولبعضهم بفتح الميم] (١٠) وكسر الهاء وسكون الياء) (١١) فعيله كجميلة (١٢).

«حتى إن» (١٣) بالكسر؛ لأنها ابتدائية.

«لما فتح هذان المصران» (١٤) بضم فُتِحَ على البناء للمفعول، وبفتحها ونصب «هذين» والفاعل

(١) تنمة الترجمة: ... أهل مكة للحج والعمرة ٤٥٦/١.

(٢) اعراب الحديث ص ٢٣٠.

(٣) عن ابن عباس قال: إن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة... هن لهن ولن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة، ومن كان دون ذلك فمن حيث شاء حتى أهل مكة من مكة ٤٥٦/١، ٤٥٢٤.

(٤) ساقطة من (أ) و (ب).

(٥) ينظر الفتح ١/٤٩٤.

(٦) في (ج) لأنه خبر مبتدأ وهو خطأ.

(٧) .. ومهل أهل الشام مَهْيَعَةٌ وهي الجحفة ٤٥٧/١، ١٥٢٨.

(٨) في (أ) و (ج) دلائل النبوة.

(٩) ينظر المشارق ١/٣٩٤.

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١١) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(١٢) ينظر المشارق ١/٣٩٤.

(١٣) .. فمن كان دونهن فمن أهله حتى إن أهل مكة يهلون منها ٤٥٧/١، ١٥٢٩.

(١٤) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: لما فتح هذان المصران أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد قرنا

وهو جور عن طريقنا وإنما إن أردنا قرنا شق علينا. قال انظروا حدوها من طريقكم حد لهم ذات عرق ٤٥٧/١، ١٥٣١.

مضمرة وهو الله - تعالى -، قاله القاضي^(١)، وقال ابن مالك^(٢): تنازع «فتح» و«أثوا»، وهو على إعمال الثاني وإسناد الأول إلى ضمير عمر.

«جَوْرٌ عن طريقنا» أي: مائل عنه وليس على جادته^(٣).

«فانظروا حذوها» بذال معجمة أي: مقابلها وتلقاها.

«الشجرة»^(٤) على ستة أميال من المدينة، كان [النبي ﷺ]^(٥) ينزلها من المدينة ويحرم منها.

«المُعْرَس» بضم الميم وفتح العين وتشديد الراء المفتوحة ثم سين مهملة على ستة أميال من المدينة^(٦)، وهو أقرب إلى المدينة من الشجرة.

«التنيسي»^(٧) بتاء مكسورة ونون مكسورة مشددة: نسبة لمدينة بمصر.

«وقل عمرة في حجة» الوجه الرفع، ويجوز النصب على حكاية اللفظ، أي: قل: جعلتها عمرة.

«يتوخى»^(٨) أي: يقصد.

«المناخ» بضم الميم الموضع الذي ينيخ به ناقته.

«وسَطٌ من ذلك» بفتح السين، أي: متوسط بين بطن الوادي وبين الوادي^(٩).

«الخلوق»^(١٠) بفتح^(١١) الخاء: نوع من الطيب مُرَكَّبٌ يَتَّخِذُ من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحمرة والصفرة^(١٢).

(١) ليس في المشارق، ونقله ابن حجر في الفتح ١/٤٩٧.

(٢) شواهد التوضيح ص ١١٩.

(٣) في (ب) حذائه.

(٤) عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرّس.. الحديث ١/٤٥٨، ١٥٣٣.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٦) ينظر المشارق ١/٣٩٣ ومعجم البلدان ٥/١٨٠.

(٧) حدثنا الوليد وبشر بن بكر التنيسي... أتاني الليلة أت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقل عمرة في حجة ١/٤٥٨، ١٥٣٤.

(٨) وقد أناخ بنا سالم يتوخى بالمناخ.. وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي، بينهم وبين الطريق، وسط من ذلك ١/٤٥٨، ١٥٣٥.

(٩) في (ب) الطريق.

(١٠) من ترجمة البخاري: غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب ١/٤٥٨، ١٥٣٦.

(١١) في (ص) بضم والمثبت من بقية النسخ والبخاري والفتح. قال ابن حجر: الخوف بفتح الخاء المعجمة، الفتح ٣/٥٠٢.

(١٢) النهاية ٢/٧١.

«الجِعْرَانَةُ»^(١) بكسر الجيم وإسكان العين وتخفيف الراء، هكذا صوابها عند الشافعي^(٢) والأصمعي^(٣) وأهل اللغة^(٤) ومحققي المحدثين^(٥)، ومنهم من يكسر العين ويشد الراء^(٦)، وعليه أكثر المحدثين^(٧)، قال صاحب المطالع^(٨): أصحاب الحديث يشددونها، وأهل الأتقال والأدب يخطئونهم ويخففونها، وكلاهما صواب.

«يَتَضَمَّخُ» أي يتلطح.

«أَظْلُ» بهمزة مضمومة وطاء مكسورة، أي: جُعِلَ له كالظلة يُسْتَتَلُّ به، وهو مبني لما لم يُسَمَّ فاعله،

والضمير فيه للنبي ﷺ.

«وهو يَغِطُّ» بغير معجمة مكسورة وطاء [مهمله]^(٩) مشددة: من الغطيط كغطيط النائم.

«ثم سُرِّيَ عنه» بسين مضمومة وراء مشددة، أي: كشف عنه شيئاً بعد شيء، ورُوي بتخفيف

الراء، [أي]^(١٠): كشف عنه ما يتغشاه من ثقل الوحي، يقال: سَرَوْتُ الثوبَ وسَرَيْتُهُ نزعته^(١١).

«واصنع في عمرتك ما تصنع في حجك» كذا جاء في أكثر الروايات غير مبين، وقد تخبط فيه

كثيرون، والذي يوضحه رواية أنه ﷺ قال له: ما كنت صانعاً في حجك؟ [قال: أنزعُ عني هذه الثياب

(١) بينما النبي ﷺ بالجعرانة ومعه نفر من أصحابه، جاء رجل فقال: يا رسول الله، كيف ترى في رجل أحرم بعمره وهو متضمخ بطيب؟

فسكت النبي ﷺ ساعة فجاءه الوحي... وعلى رسول الله ﷺ ثوب قد أظلم به، فأدخل رأسه فإذا رسول الله ﷺ محمر الوجه وهو

يغط ثم سرى عنه.. اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات وانزع عنك الجبة، واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك. قلت لعطاء: أراد

الإبقاء حين أمره أن يغسل ثلاث مرات؟ قال: نعم ١/٤٥٨، ١٥٣٦.

(٢) نقله ياقوت في معجمه ٢/١٦٥.

(٣) نقله القاضي في المشارق ١/١٦٨.

(٤) ينظر اللسان (ج ع ر).

(٥) ينظر المشارق ١/١٦٨.

(٦) ينظر الجمهرة ١/٤٦٠.

(٧) ينظر المشارق ١/١٦٨.

(٨) نقله القسطلاني في إرشاده ٤/٢٦ وهو من المشارق نصاً ١/١٦٨.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(١٠) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(١١) ينظر اللسان (س ر ي).

وَأَغْسَلَ عَنِي هَذَا الْخُلُقَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا كُنْتُ صَانِعًا فِي حَجِّكَ [^(١) فاصنعه في عمرتك، وهذا سياقٌ حسنٌ، حاصله أن الرجل كان يعرف أن المحرم بالحج يجتنب الطيبَ والمخيط، وظنَّ أنَّ حكمَ المعتمر يخالفه، ففعل، ثم ارتاب، فسأل، فأجيب بذلك.

«قلت لعطاء: أراد الإنقاء، حيث أمره أن يغتسل ثلاث مرات قال: نعم» هذا بناء على أن هذا اللفظ من كلام النبي ﷺ ويحتمل أن ثلاثاً راجع إلى تكرار قوله: فاغسله، فكأنه قال: اغسله اغسله اغسله، فإنه ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً، وأمَّا تبويب البخاري عليه: «غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب» فقال الإسماعيلي ^(٢): ليس في الخبر أن الخلق كان على الثوب، وإنما الرجل متضمخٌ بطيب، ولا يقال لمن طيب ثوبه أو صبغه بطيب: إنه متضمخٌ بطيب؛ وقوله ﷺ: «اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات» يبين ^(٣) أنَّ الطيبَ لم يكن في ثوبه وإنما كان على بدنه، ولو كان على الجبة لكان في نزاعها كفاية من جهة الإحرام. / ٥٧ /

«ويتداوى مما يأكل الزيت والسمن» ^(٤) المشهور فيهما النصب، وعن ابن مالك الجر ^(٥)، وصحَّ عليه، ووجهه البدلُ من «ما» الموصولة فإنها مجرورة، وليس المعنى على النصب؛ فإن الذي يأكل هو الأكلُ لا المأكول.

«الهميان» ^(٦) شبيه تكة السراويل يُشد على الوسط ^(٧).

و«التبان» ^(٨) بالضم والتشديد: شبه سربال ^(٩) قصير ^(١٠).

«يرحلون» بحاء مكسورة مشددة.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمنثب من بقية النسخ.

(٢) نقله ابن حجر في الفتح ٣ / ٥٠٤.

(٣) في (ب) يعين.

(٤) وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: يشم المحرم الريحان وينظر في المرآة ويتداوى بما يأكل السمن والزيت ١ / ٤٥٩.

(٥) لم أقف عليه في كتبه ونقله العيني في العمدة ٩ / ١٥٤.

(٦) وقال عطاء: يتختم ويلبس الهميان ١ / ٤٥٩.

(٧) ينظر النهاية ٥ / ٢٧٦.

(٨) ولم تر عائشة -رضي الله عنها- بالتبان بأساً للذين يرحلون هودجها ١ / ٤٥٩.

(٩) في (أ) و(ج) سروال.

(١٠) ينظر القاموس (ت ب ن).

«الوبيص»^(١) بصاد مهملة: البريق.

«مُلْبِدًا»^(٢) يقال: لَبَّدَ الرجل، إذا جمع شعره على رأسه ولَطَّخَهُ بالصمغ لئلا يقع فيه القمل.

«لا يلبس القميص»^(٣) نَبَّهَ بالقميص والسرراويل على كلِّ مخيط، وبالعمائم والبرانس على كلِّ ما

يغطي الرأس مخيطا كان^(٤) أو غيره، وبالحفَّاف على كل ما يستر الرَّجُل مما يلبس عليها.

«مسَّه زعفران» بالتنوين؛ لأنه ليس فيه إلا الألف والنون فقط، وهي لا تمنع، فلو سَمَّيَتْ به امتنع

صرفه.

«وهب بن جرير»^(٥) بجيم مفتوحة.

«الأيلي» بهمزة مفتوحة وياء مثناة ساكنة: منسوب إلى أيلة مدينة معروفة.

«ردف رسول الله ﷺ» بكسر الراء، أي: رديفه.

«لا تَلْتَمَّ»^(٦) وروى: لا تلتتم، من اللتام^(٧)، وهو ما يُعْطَى به الشفة من الثوب.

«ولا تتبرقع» وروى: ولا تَبْرُقِع، من البرُقُع، وهو ما يُعْطَى به الوجهُ.

«أن يبذل ثيابه»^(٨) بسكون الباء وكسر الدال المخففة.

«المقدَّمى»^(٩) بتشديد الدال.

«والأزر» بضم الزاي وإسكانها.

(١) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كَأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم ١/٤٥٩، ١٥٣٨.

(٢) من ترجمة البخاري: باب من أهل مُلبدا ١/٤٥٩.

(٣) عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رجلا قال: يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله ﷺ: لا يلبس القميص

ولا العمائم ولا السرراويلات ولا البرانس ولا الحفَّاف.. ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران أو ورس ١/٤٦٠، ١٥٤٢.

(٤) من (أ) و(ب) وليست في (ص).

(٥) حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي عن يونس الأيلي... أن أسامة -رضي الله عنه- كان ردف النبي ﷺ يلبى حتى رمى جمرة العقبة

١/٤٦٠، ١٥٤٣، ١٥٤٤.

(٦) وقالت عائشة: لا تَلْتَمَّ ولا تتبرقع ١/٤٦٠.

(٧) هي رواية أبي زر: ينظر الفتح ٣/٥١٧.

(٨) وقال إبراهيم: لا بأس أن يبذل ثيابه ١/٤٦٠.

(٩) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي.. انطلق النبي ﷺ من المدينة.. فلم ينه عن شيء من الأردية والأزر تلبس إلا المزعفرة التي تردع على

الجلد فأصبح بذى الحليفة... وذلك لخمس بقين من ذي القعدة... ولم يحل من أجل بدنه... وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبیت بين

الصفاء والمروة.. الحديث ١/٤٦١، ١٥٤٥.

«إلا المزعفرة» بالنصب على الاستثناء، وبالجر على البدلية من الأردية^(١).

«التي تُردَع» بفتح التاء والdal، وبضم التاء وكسر dal، أي: التي كثر فيها الزعفران حتى تلتطخه وتنفضه من تلبسها^(٢)، وفتح التاء أوجه، ومعنى الضم: أن تبقى أثره على الجلد كذا قاله القاضي^(٣)، ورواه بالعين المهملة^(٤)، وذكر ابن بطال^(٥) فيه روايتين: إهمال العين وإعجامها، من قولهم: أُرِدَعَت الأرضُ، كَثُرَ رَدْعُهَا، وهي منابع المياه، ومنه: أزرعت الأرض، كَثُرَ زَرْعُهَا.

«على الجلد» قال أبو الفرج^(٧): كذا وقع في البخاري، وصوابه: تردع الجلد، أي: تصبغه وتنفض صبغها عليه وأصل الردع في هذا: الصبغ^(٨) والتأثير، يقال: ثوب رديع أي مصبوغ.

«وذلك لخمس بقين من ذي القعدة» بفتح القاف وكسرها، وفيه حجة لأحد قولي اللغويين أنه لا حاجة إلى استثناء بناء على تمام الشهر - غالباً - وقيل: لا بد أن يقول: إن بقين، لاحتمال نقص الشهر^(٩).

«ولم يحل» بفتح أوله وكسر ثانيه، من أحلَّ.

«بُدنه» بالضم: جمع بدنة.

«الحجون» بحاء مهملة مفتوحة بعدها جيم مضمومة: هو الجبل المشرف على مسجد الحرام بأعلى مكة^(١٠) عن يمينك وأنت تصعد.

«وأمر أصحابه أن يطوفوا» بتشديد الطاء قيده بعضهم.

(١) لأن الاستثناء تام منفي.

(٢) في المشارق من لمسها.

(٣) المشارق ٢٨٧/١.

(٤) السابق ٢٨٧/١.

(٥) نقله ابن حجر في الفتح ٥١٨/٣.

(٦) في (ص) كثرت والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) نقله في العمدة ١٩٨/٩.

(٨) القاموس (ردع).

(٩) ينظر الفتح ٥١٩/٣.

(١٠) ينظر المشارق ٢٢١/١.

«لبيك إن»^(١) بكسر «إن» وفتحها، والكسر أجود، قال ثعلب^(٢): من فتح خص، ومن كسر عم.
والاختيار الكسر؛ لأن الذي يكسر يذهب إلى أن الحمد لله - تعالى - على كل حال، والذي يفتح يذهب
إلى أن المعنى: لبيك لهذا السبب، يعني: أن لبيك عمل فيها بواسطة باء الجر السببية ثم حذفت^(٣) لدلالة
الكلام، والمشهور في قوله: «والنعمة لك» النصب، وجوز القاضي^(٤) الرفع على الابتداء، والخبر
محذوف، قال ابن الأنباري: وإن شئت جعلت خبر «إن» محذوفاً، تقديره إن الحمد لك والنعمة
مستقرة لك.

(١) لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك ١/٤٦٢، ١٥٥٠.

(٢) انظر الفتح ٣/٥٢٢.

(٣) أي: باء الجر.

(٤) المشارق ١/٣٥٢.

باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال^(١)

قَصَدَ به الرَّدَّ على أبي حنيفة في قوله: إِنَّ مَنْ سَبَّحَ أَوْ كَبَّرَ أَجْزَأَهُ مِنْ إِهْلَالِهِ^(٢)، فأثبت البخاري أن

التسبيح والتحميد^(٣) من النبي ﷺ إنما كان قبل الإهلال.

«ونحر النبي ﷺ بدنات بيده»^(٤) يعني: الهدْي بمكة.

«وذبح كبشين أملحين» يعني: الأضحية في عيد الأضحى، والأَمْْلَحُ: الأبيض الذي يخالطه سواد.

(١) تنمة الترجمة .. عند الركوب على الدابة ١/٤٦٢.

(٢) قال العيني متعقباً لهذا القول: هذا كلام واه صادر عن غير معرفة بمذاهب العلماء فإن مذهب أبي حنيفة الذي استقر عليه في هذا

الباب لا ينقص شيئاً من ألفاظ تلبية النبي ﷺ وإن زاد عليها فهو مستحب، وهذا هو الذي ذكر في الكتب المعتمد عليها، ولئن سلمنا

أن يكون ما ذكره منقولاً عن أبي حنيفة فلا نسلم أن الترجمة تدل على الرد عليه؛ لأنه أطلقها ولم يقيدتها بحكم من الجواز وعدمه

فبأي دلالة من أنواع الدلالات دل على ما ذكر؟ ١-هـ العمدة ٩/١٧٤.

(٣) زاد في (ج) والتكبير.

(٤) عن أنس -رضي الله عنه قال- ونحر النبي ﷺ بدنات بيده قياماً وذبح رسول الله ﷺ بالمدينة كبشين أملحين ١/٤٦٢، ١٥٥١.

باب الإهلال مستقبل القبلة

بنصب «مستقبل» على الحال، قال الإسماعيلي: وليس في حديث فليح عن نافع استقبال القبلة. «حتى يبلغ المَحْرَم»^(١) ويروى الحرم.

«ذي طوى»^(٢) بفتح الطاء والواو مقصور، وكسر بعضهم الطاء، وضمها بعضهم، قال القاضي^(٣):
والفتح الصواب، وهو واد بمكة، قال أبو علي^(٤): هو^(٥) منون على فَعَل، وقال ثابت: ممدود.
«أما موسى فكأنني أنظر إليه إذا انحدر»^(٦) قال المهلب^(٧): هذا وهم من بعض الرواة، وإنما هو
عيسى، فإنه حي وهذا على رواية: إذا انحدر، وأما على رواية [إذ]^(٨) انحدر، فيصح أن يراه النبي ﷺ
في منامه أو يوحى إليه بذلك.
«ثم لا يحل»^(٩) بفتح أوله وكسر ثانيه.

«انقضي» بقاف مضمومة وضاد معجمة، أي: حُلِّيَ ضِفْرُهُ.

«وأهلي بالحج ودعي العمرة» تأوله الشافعي^(١٠) -رضي الله عنه- على أنه أمرها بأن تدع عمل

(١) كان ابن عمر -رضي الله عنهما-.... ثم يلبي حتى يبلغ الحرم، ثم يمسك حتى إذا جاء ذا طوى بات به حتى يصبح ١/٥٢٦، ١٥٥٣.

(٢) في (ص) طول وهو سبق قلم من الناسخ والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري والفتح والعمدة.

(٣) المشارق ١/٢٧٦.

(٤) الحجة ٥/٢١٩.

(٥) ساقطة من (ص) وهي في بقية النسخ.

(٦) من حديث ابن عباس: أما موسى: كأنني أنظر إليه إذ انحدر في الوادي يلبي ١/٤٦٣، ١٥٥٥.

(٧) ينظر الفتح والمهلب ٣/٥٢٨ هو أبو القاسم، المهلب بن أبي صفرة أحمد بن سيد الأسدي التميمي، أخذ عن الأصيلي والقابسي، كان

متقنا للحديث والفقه والعبادة والنظر، ولي قضاء مقالة ت ٤٣٥ هـ من مصنفاته: شرح الجامع الصحيح والفصيح في اختصار

الصحيح. ترجمته في السير ١٧/٥٧٩ والشذرات ٣/٢٥٥. وهو غير المهلب بن أبي صفرة ظالم الأزدي المتوفى سنة ٨٢ هـ راجع

ترجمته في الأعلام ٧/٣١٥.

(٨) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٩) من حديث عائشة: خرجنا مع النبي ﷺ في حجة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثم قال النبي ﷺ من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة،

ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً، فقدمت مكة وأنا حائض... فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ فقال: انقضي رأسك وامتشطي وأهلي

بالحج ودعي العمرة، ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني النبي ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت، فقال: هذه مكان

عمرتك ١/٤٦٤، ١٥٥٦.

(١٠) ينظر أعلام السنن ٢/٨٤٨ وإرشاد الساري ٤/٥٢.

باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ

أشار بهذه الترجمة إلى تنزيل الحديث على الخصوصية بذلك الزمن، وأنه يمتنع الإحرام كإحرام فلان، كقول مالك^(١): ولنا أن الأصل / ٥٨ / عدم الخصوصية.

وإنما أمر النبي ﷺ علياً بالبقاء على إحرامه، وأمر أبا موسى بالتحلل؛ لأن علياً كان معه الهدى كما بقي النبي ﷺ على إحرامه؛ لأنه ساق الهدى وكان قارئاً وصار علياً قارئاً، وأمّا أبو موسى فلم يكن معه هدى فصار له حكم النبي ﷺ لو لم يكن معه هدى^(٢) وقد قال النبي ﷺ: «لولا الهدى لجعلتها عمرة وتحللت». فأمر أبا موسى بذلك.

«الخلال»^(٣) بقاء معجمة ولام مشددة.

«سليم» بفتح أوله.

«ابن حيان» بقاء مهملة مفتوحة ثم ياء مثناة.

«بما أهلت؟» كذا بإثبات الألف مع الاستفهام، وهو قليل.

«إلى قوم باليمن»^(٤) وروى: قومي^(٥) وهو الأصح^(٦).

«وهو بالبطحاء» أي: بالأبطح.

«فمشطتني» بالتخفيف، قال صاحب الأفعال^(٧): مشط الشعرَ مشطاً سرَّحه وسهَّله.

«كرمان»^(٨) بكسر الكاف، وقيل: بفتحها وسكون الراء.

(١) في (ص) كقولك، والمثبت من بقية النسخ. وقول مالك في الفتح ٣ / ٥٣١.

(٢) ١ / ٤٦٧، ١٥٦٦.

(٣) حدثنا الحسن بن علي الخلال الهزلي: حدثنا عبد الصمد: حدثنا سليم بن حيان... قدم علي - رضي الله عنه - على النبي ﷺ من اليمن

فقال: بما أهلت؟.. الحديث ١ / ٤٦٤، ١٥٥٨.

(٤) عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: بعثني النبي ﷺ إلى قوم باليمن فجئت وهو بالبطحاء - فأتيت امرأة من قومي فمشطتني أو

غسلت رأسي ١ / ٤٦٤، ١٥٥٩.

(٥) هي رواية أبي ذر. ينظر إرشاد الساري ٤ / ٥٦.

(٦) في (أ) أصح.

(٧) الأفعال ٣ / ١٩٣.

(٨) .. وكره عثمان - رضي الله عنه - أن يجرم من خراسان أو كرمان ١ / ٤٦٥.

«محمد بن بشار»^(١) بموحدة وشين معجمة.

«وحرّم الحجّ» بضمها، كذا لهم، وضبطه الأصيلي بفتح الرّاء^(٢)، كأنه يريد الأوقات والمواضع أو الحالات.

«بسرف» بفتح السين وكسر الراء وفتح الفاء، غير منصرف لتأنيث البقعة والتعريف: مكانٌ مَقِيلٌ على عشرة أميال من مكة^(٣).

«ومن كان معه الهدى فلا» فيه حذف، أي: فلا يجعلها عمرةً.

«يا هنتاه» أي: يا هذه، وتفتح النون وتسكن، وتضم الهاء الأخيرة وتسكن، أصله من الهنّ، يكنى به عن النكرة كشيء، والانتى هنة، فإذا أوصلتها بالهاء قلت: يا هنتاه، وأصل هائه السكون؛ لأنها للسكت، لكنهم قد شبهوها بالضمائر وأثبتوها في الوصل وضموها^(٤)، وقيل: معناه: يا بلّها عن مكابدة الناس.

«فلا يضرك» أي: لا يضرك، يقال: ضاره يضره، وضره يضره.

«فعسى الله أن يرزقها» الياء لإشباع كسرة الكاف.

«في النفر الآخر» بإسكان الفاء: القوم ينفرون^(٥) من منى، ومعنى النفر: الانطلاق والرجوع، والآخر بكسر الخاء.

«المُحَصَّب» بميم مضمومة وحاء وصاد مهملتين، والصاد مشددة، موضع بقرب مكة^(٦).

«فإني أنظر كما» بكسر الظاء، أي: أنتظر كما.

(١) حدثنا محمد بن بشار ... عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في أشهر الحج وليالي الحج وحرّم الحج فنزلنا بسرف ... من لم يكن منكم معه هدى، فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل، ومن كان معه الهدى فلا ... فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي فقال: ما يبكيك يا هنتاه ... فلا يضريك ... فعسى الله أن يرزقها ... ثم خرجت معه في النفر الآخر حتى نزل المحصب. ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال: أخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم اتياها هنا فإني أنظر كما حتى تأتياي، قالت: فخرجنا حتى إذا فرغت، وفرغت من الطواف، ثم جئته بسحر فقال: هل فرغتم؟ فقلت: نعم، فأذن بالرحيل ١/٤٦٥، ١٥٦٠.

(٢) ينظر إرشاد الساري ٤/٥٩.

(٣) ينظر المشارق ٢/٢٣٣ ومعجم البلدان ٣/٢٣٩.

(٤) كله عن النهاية ٥/٢٧٩ - ٢٨٠.

(٥) في (ب) يتفرقون.

(٦) ينظر المشارق ١/٣٩٣ ومعجم البلدان ٥/٧٤.

«حتى تأتيان» بتخفيف النون، وأصله: تأتياني، فحذف الياء تخفيفاً، وكسرة النون تدل عليه.
«حتى إذا فرغتُ وفرغتُ» قال القاضي^(١): كذا وقع في النسخ من كتاب البخاري، وقال بعضهم:

لعله فرغتُ وفرغَ، يعني أخاها، وبعده: أفرغتم؟ وفي أول الحديث: ثم أفرغا ثم أتيا.
«ثم جئته بسحر» بفتح الراء أي: من ذلك اليوم، فلا ينصرف للعلمية والعدل، نحو جئته يوم
الجمعة سحر.

«فأذن بالرحيل» قيل: بالمد والتخفيف، أي: أعلم، يقال: أذنته أي: أعلمته، وقيل: بالتشديد.

(١) المشارق ١٥٣/٢.

باب التمتع والإقران^(١)

قال السفاقي^(٢) : الإقران غير ظاهر؛ لأن فعله ثلاثي، وصوابه قرن، قلت: لم يُسمع في الحج: أقرن ولا قرن في المصدر منه، وإنما هو قرآن، مصدرٌ من قرن بين الحج والعمرة إذا جمع بينهما، وقال القاضي^(٣) : في أكثر الروايات: نهى عن الإقران في التمر^(٤) وصوابه: القران، ثم قال السفاقي^(٥) : ومضارعه بكسر الراء، والذي في المحكم^(٦) والصحاح^(٧) وغيرهما^(٨) الضم.

«ولا نرى إلا أنه الحج»^(٩) بضم النون، أي: نظن، يحتمل أن ذلك كان اعتقادها من قبل^(١٠) أن تهل، ثم أهلت بعمرة، ويحتمل أن تريد به، حكاية^(١٠) فعل غيرها من الصحابة، فإنهم كانوا لا يعرفون إلا الحج، ولم يكونوا يعرفون العمرة في أشهر الحج فخرجوا محرمين بالذي لا يعرفون غيره.

«أن يحلَّ» بفتح أوله وكسر ثانيه.

«تطوفنا» يقال: طاف وتطوف^(١١).

«ليلة الحصابة» بحاء مهملة مفتوحة وصاد مهملة ساكنة بعدها باء موحدة من التحصيب وهو

النوم بالمحصب بعد النَّفر من منى.

«فأهلي»^(١٢) بعمرة» الإهلال هنا التلبية، وأصله: رفع الصوت، والمرأة لا ترفع صوتها مخافة الفتنة.

(١) تنمة الترجمة.. والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي ٤٦٦/١.

(٢) نقله القسطلاني في ارشاده ٦٣/٤.

(٣) المشارق ١٨٠/٢.

(٤) الإقران في التمر: جمع التمرتين في لقمة. السابق ١٨٠/٢.

(٥) ينظر العمدة ١٩٥/٩.

(٦) ٢٢١/٦.

(٧) مادة (ق ر ن).

(٨) ينظر اللسان والقاموس (ق ر ن).

(٩) عن عائشة - رضي الله عنها - خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت.... فلما كانت ليلة الحصابة...

فأذهبي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمرة ثم موعدك كذا وكذا. قالت صفية: ما أراني إلا حابستهم قال: عقرى حلقى.. الحديث

١٥٦١، ٤٦٦/١.

(١٠) ساقط من (ج).

(١١) ينظر القاموس (ط و ف).

(١٢) في (ص) فأهل والمنتبت من البخاري وهو الصواب لأن الخطاب لعائشة - رضي الله عنها -.

«ما أراني» بضم الهمزة.

«إلا حابستهم» أي: ما نعتهم من الخروج، فإنهم يتوقفون بسببي.

«عَقْرَى حَلْقَى» الرواية فيه بغير تنوين بألف التأنيث المقصورة، أي: مشئومة مؤذية، وقيل:

تعقرهم وتحلقهم، وقال أبو عبيد^(١): أصحاب الحديث لا ينونونهما، وإنما هما منونان، وهو على

مذهب العرب في الدعاء من غير إرادة وقوعه. قال شمر^(٢): قلت لأبي عبيد: لم لا تجيز عقرى حلقى؟

قال: لأن فَعَلَى تجيء نعتا ولم تجيء في الدعاء، وقال الزمخشري^(٣): هما صفتان للمرأة المشئومة، أي:

أنها تعقر قومها وتحلقهم، أي: تستأصلهم من شؤمها عليهم، ومحلها الرفع على الخبرية، أي: هي

عقرى وحلقى، ويحتمل أن يكونا مصدرين على فَعَلَى بمعنى العَقْر والحَلْق كالشُّكْرِ للشكر، وقيل:

الألف للتأنيث مثلها في غضبي وسكري.

«وعثمان نهى عن المتعة وأن يُجمع بينهما»^(٤) بضم الياء، والضمير للحج والعمرة.

«كانوا يرون»^(٥) بضم أوله، والمراد أهل الجاهلية، وذلك من تحكمتهم المبتدعة.

«ويجعلون المَحْرَمَ صَفْرًا» بالتنوين، وفي نسخة بحذفه^(٦)، والصواب الأول؛ لأنه مصروف، وفي

المحكم^(٧): كان أبو عبيدة لا يصرفه، وهو المراد بالنسيء، ومعنى يجعلونه أي: يسمونه به وينسبون

تحريمه إليه لئلا يتوالى عليهم ثلاثة أشهر حُرْم فتضيق بذلك أحوالهم.

«بَرًّا» بفتحتين ثم همزة، وتخفف، أي: أفاق.

«الدَّبْر» بفتحتين أي: الجرح الذي يكون في ظهر الدابة، يريدون أن الإبل كانت تدبر بالسير عليها إلى الحج.

(١) غريب الحديث ٢٥٨/١.

(٢) لم أقف على كتابه وهو: شمر بن حمدوية الهروي، أبو عمرو، لغوي أديب من أهل خراسان ت ٢٥٥ هـ له كتاب كبير في اللغة غرق في

النهران ومن كتبه: غريب الحديث. ينظر في ترجمته البغية ٤/٢ والأعلام ١٧٥/٣.

(٣) الفائق ١٠/٣.

(٤) صحيح البخاري ٤٦٧/١، ١٥٣.

(٥) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفرًا،

ويقولون إذا برا الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر... قالوا يا رسول الله: أي الحل؟ قال: حل كله ٤٦٧/١، ١٥٦٤.

(٦) ساقط من (ج).

(٧) ١٢٤/٨.

«وعفا الأثر» أي: درس أثر الحاج من الطريق والمجيء بعد رجوعهم من وقوع الأمطار وغيرها لطول الأيام، وفي رواية^(١) أبي داود^(٢) وعفا الوبر، يعني: كثر وبر الإبل الذي خلفته رحال الحج، وعفا من الأضداد^(٣).

«أيُّ الحِلِّ؟ قال: حِلُّ كُلِّهِ» معنى «حِلٌّ» يحلُّ له فيه جميع ما يحرم على المحرم حتى غَشِيَانِ المِرَاءِ، وذلك تمام الحِلِّ.

«ولم تحلل أنت»^(٤) بكسر اللام، أي: لم تحلِّ وإظهار التضعيف لغة^(٥).

«أبوجمرة»^(٦) بجيم.

«حجة مبرورة» مرفوع على خبر مبتدأ^(٧) مضمرة، أي: هذه.

«فقال: سنة النبي ﷺ» بالنصب على الاختصاص، وبالرفع على خبر مبتدأ.

«ولكن لا يحل مني حرام»^(٨) بكسر الحاء من يحل، أي: لا يحلُّ مني ما حَرَّمَ عَلَيَّ حتى أذبح الهدى.

«قال رجل / ٥٩ / برأيه ماشاء»^(٩) يعني: عمرًا.

«أبومعشر البراء»^(١٠) بتشديد الرَاءِ.

«طوى»^(١١) بضم الطاء وكسرهما.

(١) في (ج) سنن.

(٢) سنن أبي داود ٢/٢١٩، ١٥٦٧.

(٣) ينظر الأضداد لأبي حاتم ص ١٦٠، والأضداد للأنباري ص ٨٦.

(٤) من حديث عائشة: ما شأن الناس حلوا بعمرة، ولم تحلل أنت من عمرتك؟ ١/٤٦٧، ١٥٦٦.

(٥) ينظر القاموس (ح ل ل).

(٦) أخبرنا أبو جمرة... فرأيت في المنام كأن رجلاً يقول لي: حج مبرور، وعمرة متقبلة، فأخبرت ابن عباس فقال: سنة النبي ﷺ

١/٤٦٧، ١٥٦٧.

(٧) في (ب) ابتداء.

(٨) افعلوا ما أمرتكم، فلولا أنني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم، ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدى محله ١/٤٦٨، ١٥٦٨.

(٩) عن عمران -رضي الله عنه- قال: تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ فنزل القرآن، قال رجل برأيه ماشاء ١/٤٦٨، ١٥٧١.

(١٠) حدثنا أبو معشر: حدثنا عثمان بن غياث... فجمعوا نساكين في عام بين الحج والعمرة... الحديث ١/٤٦٨، ١٥٧٢.

(١١) مكان هذه اللفظة بعد الفقرة التي تليها ولعله سهو من المؤلف وهي تحت باب الاغتسال عند دخول مكة... ثم يببب بذي طوى ثم

يصلي به ويغتسل ١/١٦٩، ١٥٧٣.

«أبا عثمان بن غياث» بغين معجمة [مكسورة] ^(١) وياء مثناة من تحت، وآخره ثاء مثلثة.

«فجمعوا نُسْكِينَ» [النسك] ^(١) بإسكان السين: العبادة، وأماً بالضم فالذبيحة قاله الجوهري ^(٢).

«ابن عُلَيْة» ^(٣) بضم العين وياء مشددة.

«من كداء من الثنية العليا» ^(٤) قال القاضي ^(٥): مفتوح ممدود غير مصروف لتأنيته: جبل بأعلى

مكة، ومضموم مقصور منون: الذي بأسفل مكة.

«وأكثر ما كان يدخل من كداء» ^(٦) مقصور ممدود للأصيلي ^(٧)، ولغيره مفتوح ممدود ^(٨).

«فَطَمَحَ» ^(٩) بفتحات، أي: علا وارتفع.

«أرني إزارِي» بكسر الراء، أي: أعطني، ويجوز إسكانها بمعنى: هات.

«ألم ترى؟» ^(١٠) يقال للمرأة: رأيتِ تَرَيْنَ، وحذفت النون علامة للجزم، ومعناه: ألم ينته عِلْمُكَ ولم

تعرفي؟

«لولا حدثان» بكسر الحاء: مصدر حَدَّثَ يَحْدُثُ، والخبر هنا محذوفٌ وجوباً، أي: موجود.

«استلام الركنين» ^(١١) مسحهما، والسين فيه فاء الفعل، وهو افتعال من السَّلْمَة أو السلام وهي

الحجارة.

(١) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) الصحاح (ن س ك).

(٣) حدثنا ابن علية.. الحديث ٤٦٩/١.

(٤) كان رسول الله ﷺ يدخل من الثنية العليا ٤٧٠/١، ١٥٧٥.

(٥) المشارق ٣٥٠/١.

(٦) دخل النبي ﷺ عام الفتح من كداء، وكان عروة يدخل منهما كليهما، وأكثر ما يدخل من كداء، أقربهما إلى منزله ٤٧١/١، ١٥٨١.

(٧) ينظر المشارق ٣٥١/١.

(٨) السابق ٣٥١/١.

(٩) فقال العباس للنبي ﷺ اجعل إزارك على رقبتك، فخر إلى الأرض وطمحت عيناه إلى السماء، فقال: أرني إزارِي، فشده عليه ٤٧١/١.

١٥٨٢

(١٠) من حديث عائشة: ألم ترى أن قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد إبراهيم؟... ولولا حدثان قومك بالكفر لفلعت ٢٧٢/١.

١٥٨٣

(١١) ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم ٤٧٢/١، ١٥٨٣.

«إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم» أي: الركنين اللذين يليان الحجر ليسا بركنين، وإنما هما بعض الجدار الذي بنته قريش، فلذلك لم يستلمهما النبي ﷺ.

«أبو الأحوص»^(١) بحاء وصاد مهملتين.

«عن الجدر» بجيم مفتوحة ودال ساكنة، وروى: الجدار^(٢)، والمراد جدار الحجر لما فيه من أصول حائط البيت.

«قصرت بهم النفقة» بتشديد الصاد، أي لم يتسعوا لإتمام البيت لقصور النفقة وقلة ذات يدهم، يقال: قصر عنه إذا ضعف.

«فعل ذلك» بكسر الكاف.

«ليدخلوا من شاءوا، ويمنعوا من شاءوا» يعني: حجة البيت وخدمته، يعني: بني عبد الدار الذين يلون أمر البيت.

«وجعلت»^(٣) بفتح اللام وسكون التاء، وروى بإسكان اللام وضم التاء^(٤).

«له خلفا» بحاء معجمة مفتوحة ولام ساكنة، أي: بابا من خلفه يقابل هذا الباب الذي هو مقدم.

«ثنا يزيد بن رومان»^(٥) بضم الراء.

«لولا أن قومك حديث عهد» كذا روي بالإضافة مع حذف الواو من «حديث»، قال المطرزي^(٦): هو لحن، والصواب: حديثو عهد بواو الجمع مع الإضافة.

«ولجعلت لهما خلفين» أي: بابين هو بفتح الخاء على المشهور، وقيدته الحربي^(٧) خلفين بكسرها،

(١) حدثنا أبو الأحوص.. عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: سألت النبي ﷺ عن الجدر، أمن البيت هو؟ قال نعم. قلت: فمالهم لم يدخلوه في البيت؟ قال: إن قومك قصرت بهم النفقة. قلت: فما شأن بابه مرتفعاً؟ قال: فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، ولولا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية فأخاف أن تنكر قلوبهم.. الحديث ١/٤٧٢، ١٥٨٤.

(٢) هي رواية المستملي. ينظر العمدة ٩/٢١٨.

(٣) فإن قريشاً استقصرت ببناءه وحصلت له خلفا ١/٤٧٢، ١٥٨٥.

(٤) هي رواية القابسي. ينظر الفتح ٣/٥٦٧.

(٥) حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال لها: يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، والزقته بالأرض، وجعلت له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم

١٥٨٦، ٤٧٢/١

(٦) المغرب ١/١٨٦.

(٧) ليس في المطبوع من غريب الحربي.

وقال: الخالفة: عمود في مؤخر البيت، يقال: وراءه خَلْفٌ جيد، والصواب الأول.

«الأسنمة»^(١) جمع سنام.

«فحزرت» بحاء مهملة وزاي ثم راء أي: قدّرت.

«لا يُعْضَدُ»^(٢) أي: لا يقطع.

«ولا يُنْفَرُ صَيْدُهُ» أي: لا يزعج عن مكانه.

«ولا يلتقط» بفتح أوله وكسر رابعه.

«لُقْطَتُهُ» بفتح القاف، وفيه زيادة تأتي.

«إلا من عرفها» أي: أخذها للحفظ على ربّها لا للتمليك بعد التعريف، وهذه خاصية لقطة مكة.

«بخيف بني كنانة»^(٣) هو المحصب.

«حيث تقاسموا» أي تحالفوا.

«حتى يُسَلِّمُوا إليهم»^(٤) بإسكان السين وتخفيف اللام.

«نو السويقتين»^(٥) السويقة: تصغير الساق، والساق مؤنثة، ولذلك أَلْحَقَ بها الهاء في التصغير،

وفي سيقان الحبشة دِقَّةٌ، فلذلك صغَّرَها.

«جلست مع شيبه»^(٦) هو الحجبي من بني عبدالدار.

«لقد جلس هذا المجلس» بالنصب.

«عمر» بالرفع، أي على هذا الكرسي كجلوسك.

«والصفراء والبيضاء» الذهب والفضة، وظنَّ بعضهم أنه حلي الكعبة، وغلَّطه صاحب المفهم^(٧)؛ لأن

(١) وقد رأيت أساس إبراهيم حجارة كأسنمة الإبل... قال جرير: محزرت من الحجر ستة أذرع أو نحوها ١/٤٧٢، ١٥٨٦.

(٢) إن هذا البلد حرمه الله، لا يعضد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ١/٤٧٣، ١٥٨٧.

(٣) منزلنا غدا، -إن شاء الله- بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر ١/٤٧٤، ١٥٨٩.

(٤) حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ ١/٤٧٤، ١٥٩٠.

(٥) قال رسول الله ﷺ يخرب الكعبة نو السويقتين من الحبشة ١/٤٧٦، ١٥٩٦.

(٦) عن أبي وائل قال: جلست مع شيبه على الكرسي في الكعبة، فقال: لقد جلس هذا المجلس عمر -رضي الله عنه-، فقال: لقد هممت أن لا

أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمته ١/٤٧٦، ١٥٩٤.

(٧) ساقطة من (ج).

ذلك مُحَبَّسٌ عَلَيْهَا كَحُصْرِهَا وَقَنَادِيلِهَا لَا يَجُوزُ صَرْفُهُ فِي غَيْرِهَا، وَإِنَّمَا هُوَ الْكَنْزُ، فَكَأَنَّهُ قَصْدًا مَا كَانَ يُهْدَى إِلَيْهَا مِمَّا كَانَتْ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِمَّا يَنْفَقُ فِيهَا، وَلَمَّا افْتَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ تَرَكَهُ رِعَايَةَ لِقُلُوبِ قَرِيْشٍ، ثُمَّ بَقِيَ عَلَى ذَلِكَ فِي زَمَنِ الصَّدِيقِ وَعَمْرٍ، قَالَ ^(١): وَلَا أُدْرِي مَا صُنِعَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُبْحَثَ عَنْهُ، وَأَمَّا تَرْجُمَةُ الْبَخَارِيِّ عَلَيْهِ بِكَسْوَةِ الْكَعْبَةِ فَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِهَا، فَمَقْصُودُهُ التَّنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ حَكْمَ الْكَسْوَةِ حَكْمُ الْمَالِ بِهَا، فَيَجُوزُ قِسْمَتُهَا عَلَى أَهْلِ الْحَاجَةِ اسْتِنْبَاطًا مِنْ رَأْيِ عَمْرِ قِسْمَتِهِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الْكَائِنِينَ بِهَا.

«أَسْوَدُ أَفْحَجٌ» ^(٢) بَحَاءٌ ثُمَّ جِيمٌ، وَ[الْفَحَجُ] ^(٣): تَبَاعَدُ مَا بَيْنَ السَّاقَيْنِ، رَجُلٌ أَفْحَجٌ، وَامْرَأَةٌ فَحْجَاءٌ ^(٤).
«عَنْ عَابِسٍ» ^(٥) بِمَوْحِدَةٍ.

«وَلَجٌ» ^(٦) أَي: دَخَلَ.

«الْأَزْلَامُ» ^(٧) الْقِدَاحُ الَّتِي كَانُوا يُضْرِبُونَهَا عَلَى الْمَيْسِرِ.

«أَمَّا وَاللَّهِ» بِالتَّخْفِيفِ: حَرْفُ ابْتِدَاءٍ، وَقَدْ تَحْذِفُ الْأَلْفُ تَخْفِيفًا.

«قَطٌّ» بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ، مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ، وَمَعْنَاهُ: أَبَدًا.

«يَقْدُمُ» ^(٨) بِضَمِّ الدَّالِ.

«وَهَنْتَهُمْ» رَوَى بِالتَّشْدِيدِ، أَي: أضعفتهم، وَبِالتَّخْفِيفِ وَهُوَ ثَلَاثِي، وَيُقَالُ: رِبَاعِيَا، قَالَ الْفَرَاءُ ^(٩):

يُقَالُ: وَهَنَهُ اللَّهُ وَأَوْهَنَهُ.

(١) أَي صَاحِبُ الْمَفْهَمِ (الْقُرْطُبِيُّ).

(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانِي بِهِ أَسْوَدُ أَفْحَجٌ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا ١/٤٧٦، ١٥٩٥.

(٣) لَيْسَتْ فِي (ص) وَالْمُثَبَّتُ مِنْ بَقِيَّةِ النَّسْخِ.

(٤) اللَّسَانُ (ف ح ج).

(٥) عَنِ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ.. الْحَدِيثُ ١/٤٧٦، ١٥٩٧.

(٦) فَلَمَّا فَتَحُوا الْبَابَ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ.. ١/٤٧٧، ١٥٩٨.

(٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدَّمَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْأَلْهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأَخْرَجَتْ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَاتِلْتُمُ اللَّهَ، أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطَّ ١/٤٧٧، ١٦٠١.

(٨) فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حَمِيٌّ يَثْرِبُ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمِلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ

يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمِلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ ١/٤٧٨، ١٦٠٢.

(٩) لَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَعَانِي وَانظُرْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ ص ١٢٤ وَالْأَفْعَالُ ٢/٢٨٦.

«وَيَنْتَرِبُ» بالفتح غير منصرف تسميتهم المدينة في الجاهلية.

«إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ» بالرفع فاعل «لم يمنعه»، ويجوز النصب على أنه مفعول لأجله، ويكون في

«منعهم» ضمير عائد إلى النبي ﷺ هو فاعله.

و«أَنْ يَرْمِلُوا» في موضع مفعول، أي: يأمرهم، يقال: أمرته كذا، وأمرته بكذا.

و«الْأَشْوَاطُ» نصب على الظرف.

و«كلها» تأكيد له، والتقدير: ولم يمنعه من أمرهم بالرمل إلا الإبقاء عليهم، يقال: أبقيت عليه، أي:

رفقت به.

«يَخْبُ»^(١) بضم الخاء المعجمة أي: يرمل، وهو ضرب من العَدُوِّ وهو أول الإسراع^(٢).

و«أَوَّلٌ» منصوب على الظرف.

«ثَنَا سَرِيحُ بِنِ النَّعْمَانِ»^(٣) بسين مهملة مضمومة وجيم.

«مَالِنَا وَالرَّمْلُ»^(٤) بفتح الميم وهو بالنصب؛ لأنه يجب نصب المفعول معه^(٥) بعد الضمير المجرور

في نحو: مالك وزيداً^(٦) ويجوز بالجر على مذهب الكوفيين في العطف على الضمير المجرور دون

إعادة الجار^(٧)، ويروى [بإعادته]^(٨) مَالِنَا وللرمل.

«رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ» هو بالهمز فاعلنا من الرؤْيَةِ، أي: أريناهم بذلك أنا أشداء، قاله القاضي^(٩).

وقال ابن مالك^(١٠) -رضي الله عنه-: معناه: أظهرنا لهم القوة ونحن ضعفاء، فجعل ذلك رياء؛ لأن

(١) رأيت رسول الله ﷺ حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يخب ثلاثة أشواط من السبع ١/٤٧٨، ١٦٠٣.

(٢) ينظر القاموس (خ ب ب).

(٣) حدثنا سريح بن النعمان.. الحديث ١/٤٧٨، ١٦٠٤.

(٤) عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه قال للركن: أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ

استلمك ما استلمتك فاستلمه، ثم قال: فمالنا وللرمل، إنما كنا رأينا به المشركين وقد أهلكهم الله ١/٤٧٨، ١٦٠٥.

(٥) في (ب) به.

(٦) في (ب) وزيدٌ.

(٧) ينظر الانصاف ٢/٤٦٣ والرضي ١/٢٩٥، وشواهد التوضيح ص ٥٢ والتصريح ٢/١٩٠، والصبان علي الأشموني ٣/٩٩.

(٨) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٩) المشارق ١/٢٧٧.

(١٠) شواهد التوضيح ص ١٨٣.

المرائي يُظهر غير ما هو عليه، قال^(١): «روى «رأييَ» به» بيائين حملاً له / ٦٠ / على رياء، والأصل: رءاء، فقلبت الهمزة ياء لفتحها وكسر ما قبلها، وحُمِلَ الفعل على المصدر وإن لم يوجد الكسر، كما قالوا في «أَخَيْتُ» وأَخَيْتُ^(٢) حملاً على تَوَاخَى ومُواخَاة، والأصل: تَأَخَى ومُواخَاة فقلبت الهمزة واوًا لفتحها بعد ضمة.

«ليكون أيسر لاستلامه»^(٣) أي: كان يرفق بنفسه^(٤) ليتقوى على الاستلام عند الزحام.

«المَحْجَنُ»^(٥) بميم مكسورة وحاء ساكنة وجيم مفتوحة: عصا في طرفها عقافة، أي: تَتَنُّ

والحجن: الإعوجاج.

«يستلم» أي: لا يصيب السَّلام^(٦) وهي الحجارة، ويستلم يَفْتَعِلُ منه، والمعنى: أنه يومئ بمحجنه

إلى الركن حتى يصيبه.

«ومن يتقي شيئاً من البيت»؟^(٧) «من» استفهامية على جهة الإنكار ولهذا أثبتت الياء في «يتقي».

«وكان لا يستلم هذين الركنين»^(٨) أي: اللذين^(٩) يليان الحِجْر، أي: أنهما ليسا بركنين أصليين؛ لأن

وراء ذلك الحِجْرَ، والحِجْرُ من البيت فلو رُفِعَ جدار الحِجْرِ وضُمَّ إلى الكعبة في البناء كان الركنان

الخارجان اللذان يليان المسجد [أصليين]^(١٠) على بناء إبراهيم - عليه الصلاة والسلام -.

«الزُّبَيْرُ»^(١١) بضم الزاي بعدها باء موحدة.

(١) أي: ابن مالك.

(٢) في (ب) أحب والحب.

(٣) إنما كان يمشي ليكون أيسر لاستلامه ٤٧٩/١.

(٤) الضمير عائد على ابن عمر - رضي الله عنهما -.

(٥) من ترجمة البخاري: باب استلام الركن بالمحجن ٤٧٩/١.

(٦) في (ب) الاستلام.

(٧) عن أبي الشعثاء أنه قال: ومن يتقي شيئاً من البيت؟ ٤٧٩/١، ١٦٠٨.

(٨) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: إنه لا يُسْتَلَمُ هذان الركنان ٤٧٩/١، ١٦٠٨.

(٩) في (ب) اللذان.

(١٠) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(١١) عن الزبير بن عربي.. رأيت أن زُحمت؟... الحديث ٤٧٩/١، ١٦١١.

«ابن عربي» بعين وراء مهملتين ثم موحدّة، قال البخاري^(١): هو بصري، والزبير بن عدي بالدال

كوفي.

«أرأيت» بمعنى: أخبرني.

«ان رُحمت» بضم الزاي بلا إشباع، ويروى بالواو^(٢).

«طهمان»^(٣) بفتح الطاء.

«إن أولَ شيءٍ بدأ به أن توضأ»^(٤) هذا^(٥) في موضع رفع خبر: «إنَّ أوَّلَ»^(٦).

«ثم لم تكن عمرة» بالنصب على خبر كان، أي لم يكن طوافه وفعله عمرةً، وكذا حكم ما بعده في

الخلفاء، ويجوز رفعه على أن كان تامة.

«وقد أخبرتني أمي» هذا قول عروة^(٧)، وأمّه أسماء^(٨) وأختها عائشة -رضي الله عنهم-.

«ثم حججت مع ابن الزبير» يعني أيام الزبير بن العوام، ويروى: مع الزبير^(٩)، وقيل: إنه

الصواب^(١٠).

«يسعى بطن المسيل»^(١١) نصب على الظرف، أي في بطن المسيل، وقد ثبتت في نسخة، والمسيل:

موضع السيل، يعني الوادي الذي بين الصفا والمروة، وقوله:

(١) ينظر الفتح ٦٠٧/٣.

(٢) السابق ٦٠٧/٣.

(٣) تابعه إبراهيم بن طهمان ١/٤٨٠، ١٦١٣.

(٤) من حديث عائشة -رضي الله عنها- إن أولَ شيءٍ بدأ به -حين قدم النبي ﷺ أنه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة.. ثم رأيت المهاجرين

والأنصار يفعلونه، وقد أخبرتني أمي: أنها أهدت هي وأختها والزبير.. الحديث ١/٤٨٠، ١٦١٤-١٦١٥.

(٥) الإشارة إلى المصدر المؤول (أن توضأ).

(٦) في (ص) أن توضأً والصواب المثبت من بقية النسخ.

(٧) راوي الحديث عن عائشة.

(٨) ساقطة من (ج).

(٩) في (ب) ابن الزبير. ونص الحديث «ثم حججت مع الزبير».

(١٠) ينظر الفتح ٦١١/٣.

(١١) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول يخب ثلاثة أطواف ويمشي أربعة، وأنه كان يسعى

بطن مسيل إذا طاف بين الصفا والمروة ١/٤٨١، ١٦١٧.

«إذا طاف بين الصفا والمروة»، يعني: سَعَى.

«قال إي»^(١) بكسر الهمزة: حرف جواب بمعنى نعم.

«نطوف حَجْرَةً» بفتح الحاء وسكون الجيم وراء مهملة، أي: ناحية معتزلة^(٢)، ويروى بالزاي، أي:

محجوزا بينها وبين الرجال بثوب وهو نصب على الظرف.

«كنت آتي عائشة» قائل هذا عطاء.

«ثبير» بمثلثة ثم موحدّة: جبل معروف عند مكة^(٣).

«في قُبَّة» أي: خيمة.

«تركيّة» قال ابن بطلال^(٤): هي قبة صغيرة من لبود، وقال صاحب المفهم: هي التي لها باب، ويعبر

عنها بالخيمة.

«وما بيننا وبينها غير ذلك» أي: كانت محجوبة عنا بهذه الخيمة.

«والدرع» القميص.

«والمورد» الأحمر.

«ثم قال قدّه بيده»^(٥) إنما قطعه، لأن القود بالأزمة إنما يفعل بالبهايم، وهو مثله.

وليس في هذا الحديث التصريح بكلام كما ترجم عليه: «الكلام في الطواف» وقوله: «ثم قال» إنما

هو مجاز شائع في كلامهم أجرى «قال» مجرى فعل، نعم روى ابن جريج عن سليمان الأحول^(٦) عن

طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ مرّ وهو يطوف بالبيت بإنسان يقوده إنسان^(٧) بخزام^(٨) في أنفه

(١) قال: أي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب.. كانت عائشة -رضي الله عنها- تطوف حجرة من النساء.. وكنت آتي عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي

مجاورة ثبير قلت: وما حجابها؟ قال: هي في قبة تركية لها غشاء، وما بيننا وبينها غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا ١/٤٨١، ١٦١٨.

(٢) في (أ) و(ج) منعزلة.

(٣) هو جبل المزدلفة على يسار الذهاب إلى منى. ينظر المشارق ١/١٣٦.

(٤) نقله ابن حجر منسوباً لعبدالرزاق، الفتح ٣/٦١٤، وانظر إرشاد الساري ٤/١٢٨.

(٥) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ مرّ وهو يطوف بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير أو بخيط أو بشيء غير ذلك فقطعه

النبي ﷺ بيده ثم قال: قدّه بيده ١/٤٨٢، ١٦٢٠.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من البخاري وبقية النسخ.

(٧) في (ص) يقوده إنسان يقوده والمثبت من بقية النسخ.

(٨) الخزام ما يجعل في جانب منخر البعير ليقاد به. القاموس (خ ز م).

فقطعه - عليه السلام - وأمره أن يقوده بيده ^(١).

«أن لا يحج بعد العام مشرك» ^(٢) بنصب «يحج»، ويجوز رفعه على أن «أن» مخففة من الثقيلة، أي: الأمر والشأن أن لا يحج، ولا يطوف عطف عليه، ويجوز: لا يحج نهياً وحينئذ يكون ولا يطوف بتشديد الواو ويجزم الفاء عطفاً عليه، ويكون مضارع أطوف يطوف.

«لسبوعه ركعتين» ^(٣) هذه لغة قليلة ^(٤)، والأكثر أسبوع، وكلام ابن الاثير يقتضي أنه بضم السين. فإنه قال ^(٥): قيل: هو جمع سُبُع أو سَبَع كِبْرِدٍ وبرود وضَرْبٍ وضُرُوبٍ ^(٦)، ووقع في حاشية الصحاح مضبوطاً بفتح السين ^(٧).

(١) صحيح البخاري ٤٨٢/١، ١٦٢١.

(٢) من حديث أبي هريرة أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - بعثه... ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ٤٨٢/١.

١٦٢٢.

(٣) من ترجمة البخاري: باب صلى النبي ﷺ ولسبوعه ركعتين ٤٨٢/١.

(٤) ذكر ابن منظور أن من العرب من يستعمله وأن الفصحح أسبوع. اللسان (س ب ع).

(٥) النهاية ٣٣٦/٢.

(٦) في (ص) (ضرب) والتصويب من بقية النسخ ومن النهاية.

(٧) ينظر إرشاد الساري ١٤٢/٤.

باب من لم يقرب الكعبة ولم يطف^(١)

أي: طوافاً آخرَ تطوعاً غيرَ طوافِ القدوم، ومشى على مذهب الإمام مالك - رضي الله عنه -: أنه لا يتنفلُ بطوافٍ بعد طوافِ القدوم حتى يتمَّ حجَّه.

«فقال لا يقرب امرأته»^(٢) بفتح الراء وضم الباء وكسرهما.

«محمد بن حرب»^(٣) بحاء مهملة مفتوحة وراء ساكنة.

«حبيب»^(٤) بفتح الحاء المهملة.

«أبوضمرة»^(٥) بفتح الضاد المعجمة وإسكان الميم.

«عبيدة»^(٦) بفتح العين.

«السقاية»^(٧) الموضع الذي يسقى فيه الماء.

«لولا أن تغلبوا لنزلت» أي: لاستقاء الماء، خشى^(٨) أن يتخذها الملوك سنةً يغلبون عليها من وليها

من ذرية العباس.

«ثنا خالد عن خالد الحذاء»^(٩) الأول خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد.

«فجاء بطست»^(١٠) بفتح الطاء وكسرهما.

«ممتلي» بالجرِّ صفةً له.

(١) تنمة الترجمة في البخاري: .. حتى يخرج إلى عرفة ويرجع بعد الطواف الأول ١/٤٨٣.

(٢) وسألت جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - فقال: لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة ١/٤٨٣، ١٦٢٤. وهذا الحديث في

الباب قبل هذا في البخاري.

(٣) حدثني محمد بن حرب.. الحديث ١/٤٨٣، ١٦٢٦.

(٤) عن حبيب عن عطاء.. الحديث ١/٤٨٤، ١٦٢٨.

(٥) حدثنا أبوضمرة.. الحديث ١/٤٨٤، ١٦٢٩.

(٦) حدثنا عبيدة بن حميد.. الحديث ١/٤٨٤، ١٦٣٠.

(٧) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى.. ثم قال: لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على

هذه ١/٤٨٥، ١٦٣٥.

(٨) في (ج) خشية.

(٩) حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس.. وهو الحديث السابق رقم ١٦٣٥. إلا أن المؤلف قد أخر هذه الفقرة مع أنه مكانها التقديم.

(١٠) ففرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلي حكمة وإيماناً.. الحديث ١/٤٨٦، ١٦٣٨.

«حكمة وإيماناً» منصوبان على التمييز.

«ثم لا يحل»^(١) بكسر الحاء ونصب اللام وضمها.

«مكان عمرتك» بالرفع والنصب، وقد سبق.

«إني لا آمن»^(٢) ويروى: «إيمن»^(٣)، وهي لغة في آمن، تقول: علمتُ أعلمُ بكسر الهمزة^(٤).

«أن يكون العام» بالنصب على الظرف، و«كان» تامة، وفاعلها: قتالٌ.

«قديد»^(٥) بقاف مضمومة.

«لو كانت كما أولتها كان: لا جناح عليه أن لا يطوّف»^(٦) هذا من بدیع فقها؛ لأن ظاهر الآية رفع

الجناح^(٧) عن^(٨) الطائف بالصفة والمروة، وليس هو بنص في سقوط الوجوب، فأخبرته أن ذلك

يحتمل، ولو كان نصاً في ذلك لقال: «فلا جناح عليه أن لا يطوّف» لأن هذا يتضمن سقوط الإثم عن

ترك الطواف، ثم أخبرته أن ذلك إنما كان، لأن الأنصار تحرجت أن تمرّ بذلك الموضع في الإسلام،

فأخبرت أن لا حرج^(٩) عليها.

«المناة الطاغية» مناة: اسم صنم كان نصبه عمرو بن لُحي بالمشلل مما يلي قديداً فيجر بالفتحة، والطاغية

صفة لها، ولو روى بكسر الهاء والإضافة لجاز، وتكون الطاغية صفة للفرقة الطاغية، وهم الكفار.

(١) من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما ١/٤٨٦، ١٦٢٨.

(٢) إني لا آمن من أن يكون العام بين الناس قتالاً فيصدوك عن البيت.. الحديث ١/٤٨٦، ١٦٣٩.

(٣) هي رواية المستملي، الفتح ٣/٦٣٣.

(٤) قال العيني: هي لغة تميم، فإنهم يكسرون الهمزة في أول مستقبل ماضيه على فعل بالكسر ولا يكسرون إذا كان ماضيه بالفتح إلا أن

يكون فيه حرف حلق نحو اذهب والحق. وقيل: قوله «إيمن» بالكسر إمالة، ووقع في بعض الكتب «لا أيمن» بالفتح والياء ولا وجه

له. العمدة ٩/٢٨٢.

(٥) لم أقف عليها في هذا الباب، لكن وردت في باب من اشترى الهدى من الطريق ١/٥٠٢، ١٦٩٣.

(٦) عن الزهري، قال عروة: سألت عائشة -رضي الله عنها- فقلت لها رأيت قول الله -تعالى- ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن

حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفة والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن

أختي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يطوف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا

يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المشلل، فكان من أهل يتحرج أن يطوف بالصفة والمروة.. الحديث ١/٤٨٨، ١٦٤٣.

(٧) في (ج) الحرج.

(٨) في (ب) على

(٩) في (ب) جناح.

«المشَلَّل» بميم وشين معجمة ولام مشددة مفتوحة: موضع (١).

«يُتَحَرَّجُ» بحاء مهملة وآخره جيم، أي: يخاف الحرج، ومقصود عائشة -رضي الله عنها-: أن نفي الحرج لم ينصرف إلى نفس الفعل، لكن إلى محل الفعل؛ لأنهم كانوا يعبدون في تلك البقعة الأصنام، فتحرَّجوا أن يتخذوها متعبداً لله -سبحانه وتعالى- / ٦١ / .

«فقال إن هذا العلم» (٢) بفتح اللام: خبر «إن».

«دار بني عباد» (٣) بفتح العين والباء الموحدة.

«خب» (٤) بحاء معجمة وباء موحدة.

«ليُريَ المشركين قوته» (٥) بضم أوله وكسر ثانيه.

«بلَغَ النبي» (٦) بالنصب.

«الكلمى» (٧) جمع كليم، وهو الجريح.

«الجلباب» الإزار.

«إلا قالت بأبي» وروى: بأبا (٨)، وهي لغة، كما يقال: بأبي فلان، ثم تبدل الهمزة ياء، فيقال: ببيي، ثم

تُقلب الياء ألفاً، فيقال: بأبا.

«حتى يوم التروية» (٩) بجر «يوم» بحتى بمعنى إلى، وهو ثامن ذي الحجة، سُمِّي به لأنهم كانوا

يرتوون فيه الماء لما بعده، أي: يسقون ويستقون، وقيل: لأن الإمام يروي فيه للناس من أمر المناسك.

«وجعلنا مكة بظهر» أي: خلف ظهرنا.

(١) قال ياقوت: هو جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر. معجم البلدان ١٥٩/٥.

(٢) .. ثم أخبرت أبابكر بن عبدالرحمن فقال: إن هذا العلم ما كنت سمعته ٤٨٨/١.

(٣) وقال ابن عمر -رضي الله عنهما- السعي من دار بني عباد إلى زقاق بني أبي حسين ٤٨٩/١.

(٤) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله ﷺ إذا طاف الطواف الأول خبً ثلاثاً ومشى أربعاً.. الحديث ٤٨٩/١، ١٦٤٤.

(٥) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: إنما سعى رسول الله ﷺ بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ٤٩٠/١، ١٦٤٩.

(٦) فقالوا نطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر فبلغ النبي ﷺ فقال: ... الحديث ٤٩٠/١، ١٦٥١.

(٧) كذا ندأوي الكلمى... هل على إحدانا بأس إن لم يكن لها جلباب أن لا تخرج.. وكانت لا تذكر رسول الله ﷺ إلا قالت: بأبي... ٤٩١/١، ١٦٥٢.

(٨) هي رواية الكشميهني. ينظر ارشاد الساري ١٧٣/٤.

(٩) عن جابر -رضي الله عنه- قدمنا مع النبي ﷺ فأحللنا حتى يوم التروية، وجعلنا مكة بظهر ٤٩١/١.

«بعثت به راحلته»^(١) أي: ثارت، بعثت الناقة: أترتها.

«عبدالعزیز بن رفیع»^(٢) بضم الراء.

«أبو إسحق الهمداني»^(٣) بسكون الميم ودال مهملة: بطن^(٤).

«فيا ليت حظي من أربع ركعتان»^(٥) يعني: فأنا أتم متابعاً لعثمان، وليت الله قبل مني من أربع

ركعتين.

«فلا ينكر عليه»^(٦) بمثناة مضمومة وكاف مكسورة.

«السرادق»^(٧) الخيمة.

«ملحفة» بميم مكسورة: الإزار الكبير.

«والمعصفرة» المصبوغة بالعصفر.

«فقال: الرواح» منصوب، أي: رُح الرواح، يريد عجل.

«فأنظرني» بكسر الظاء.

«فاقصر الخطبة» بهمزة وصل وكسر الصاد.

«عام نزل بابن الزبير»^(٨) أي: لمحاربتة.

«فهجر بالصلاة» بتشديد الجيم، أي: صل وقت الهجير^(٩)، أي وقت شدة الحر.

«اضللت بعيراً»^(١٠) أي: ضل منا بعير.

(١) لم أر النبي ﷺ يهله حتى تنبعث به راحلته ١/٤٩١.

(٢) عن عبدالعزیز بن رفیع.. الحديث ١/٤٩١، ١٦٥٣.

(٣) عن أبي اسحق الهمداني.. الحديث ١/٤٩٢، ١٦٥٦.

(٤) ينظر المشارق ٢/٢٧٦.

(٥) عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: صليت مع النبي ﷺ ركعتين.. فيا ليت حظي من أربع ركعتان متقبلتان ١/٤٩٢، ١٦٥٧.

(٦) كان يهله منا المهله فلا ينكر عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه ١/٤٩٣، ١٦٥٩.

(٧) جاء ابن عمر -رضي الله عنه- وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس، فصاح عند سرادق الحجاج، فخرج عليه ملحفة معصفرة

فقال: مالك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال الرواح إن كنت تريد السنة، قال هذه الساعة؟ قال: نعم قال: فأنظرني حتى أبيض ثم أخرج،

فنزل حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت: إن كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف ١/٤٩٣، ١٦٦٠.

(٨) أخبرني سالم: أن الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير -رضي الله عنهما-.. إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة ١/٤٩٣، ١٦٦٢.

(٩) في (أ) و(ب) الهاجرة.

(١٠) .. اضللت بعيراً لي، فذهبت أطلبه يوم عرفة، فرأيت النبي ﷺ واقفا بعرفة، فقلت: هذا والله من الحمس فما شأنه ها هنا ١/٤٩٤، ١٦٦٤.

«الحُمْس» بحاء مهملة مضمومة وميم ساكنة: قریش؛ لأنَّهم تَحَمَّسُوا في دينهم، أي: تَشَدَّدُوا،
والحماسة: الشجاعة.

«ثنا فروة»^(١) بفاء وراء مهملة.

«ابن أبي المَعْرَاء» بميم مفتوحة وغين معجمة ساكنة، ممدود.

«الدَّفْع» الانصراف والرجوع مع كثرة.

«فدفعوا» بضم الدال، ويروى بالراء.

«العَنَق»^(٢) بفتحتين: ضربٌ من سير الدواب طويل.

و«الفَجْوَة» بفتح الفاء: المتَّسَعُ بين الشيئين، وفجوة الدَّارِ ساحتها، والعَنَقُ: سيرٌ فيه إِسْرَاع.

و«النصُّ» فوق ذلك^(٣)، أي: أرفعُ من العَنَقِ وأكثر.

«مناص»^(٤) بالجرِّ على الحكاية للفظ الآية^(٥)، ويجوز الرفع.

«ليس حين فرار» بنصب «حين»؛ لأنها خبرها، واسمها محذوف، أي: ليس حينُ حينِ هرب، وهو

قول سيبويه^(٦).

«مال»^(٧) أي: عدل.

«إلى الشَّعْب» بكسر الشين: الطريقُ بين الجبلين.

«قلت: الصلاة» بالنصب على أنه مفعول بفعل مضمر، أي أجب الصلاة، ويجوز (الرفع على الابتداء

وإضمار الخبر، أي: الصلاةُ حضرت، أو فاعلٌ بإضمار حضرت الصلاةُ.

(١) حدثنا فروة بن أبي المغراء.. كانوا يفيضون من جمع، فدفعوا إلى عرفات ١/٤٩٤، ١٦٦٥.

(٢) سئل أسامة وأنا جالس: كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال: كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نصَّ

١/٤٩٥، ١٦٦٦.

(٣) الإشارة إلى العنق.

(٤) قال هشام: «مناص» ليس حين فرار ١/٤٩٥.

(٥) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَاتِ حِينَ مَنَاصٍ﴾ سورة ص آية ٣.

(٦) الكتاب ١/٥٧.

(٧) عن أسامة بن زيد -رضي الله عنهما-: أن النبي ﷺ حين أفاض من عرفة مال إلى الشعب فقضى حاجته فتوضأ، فقلت: يا رسول الله

أتصلي؟ فقال: الصلاة أملك ١/٤٩٥، ١٦٦٧.

«الصلاةُ أمامَكَ» بالرفع^(١) على الابتداء، والخبر أمامك. قال الطحاوي^(٢): ومعناه: أن المصلِّي يُصَلِّي فيه المغربَ والعشاءَ.

«فَيَنْتَقِضُ»^(٣) أي: يستنحي، وقد سبق بيانه في كتاب الطهارة.

«والبَّة»^(٤) بالباء الموحدة.

و«البرُّ» بباء موحدة.

الإيضاع» مصدر أَوْضَعَ يُوَضِّعُ، قال تعالى: ﴿وَلَا أُضْعَوُا خِلَالَكُمْ﴾^(٥) أي: حملوا ركابهم على العدوِّ السريع.

«ثنا خالد بن مَخْلَدٍ»^(٦) بفتح الميم وسكون الخاء.

«الخطمي» بفتح الخاء.

«ثم أمر - أرى»^(٧) بضم الهمزة: أظن.

«فلما كان حينُ طُلُوعِ الفجر» أي: وقتُ طلوعه، ويروى: «فلما حَسَّ وقتَ طُلُوعِ الفجر» من الإحساس.

«لا يُصَلِّي هذه الساعةَ إلا هذه الصلاة» بنصب «الساعة» و«الصلاة».

«قال عبدُالله: هُما صلاتان حُولتا عن وقتهما» أي: المُسْتَحَبُّ المعتاد إلى ما قبله من الوقت، لا التحويل قَبْلَ دخولِ الوقت.

«حين يَبْزُغُ» بفتح الياء وإسكان الموحدة بعدها زاي معجمة وغيث معجمة مضمومتان، أي: يَطْلُعُ.

«ضعفةُ أهله»^(٨) أي: النساء والصبيان.

(١) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٣) غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله ﷺ فيدخل فينتفض ويتوضأ ١/٤٩٥، ١٦٦٨.

(٤) أخبرني سعيد بن جبيرة مولى والبة الكوفي.. أيها الناس، عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع ١/٤٩٦، ١٦٧١.

(٥) سورة التوبة آية ٤٧.

(٦) حدثنا خالد بن مخلد.. حدثني عبدالله بن يزيد الخطمي.. الحديث ١/٤٩٦، ١٦٧٤.

(٧) .. ثم دعا بعشائه فتعشى، ثم أمر - أرى - فأذن وأقام لا أعلم الشك إلا من زهير، ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال: إن

النبي ﷺ كان لا يصلى هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبدالله: هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلاة

المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة، والفجر حين يبرز الفجر ١/٤٩٧، ١٦٧٥.

(٨) من ترجمة البخاري: باب من قدّم ضعفه أهله ليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر ١/٤٩٧.

و«يَقْدَمُ»^(١) بفتح الدال المشددة وكسرها.

«يا هنتاه»^(٢) سبق ضبطه في غير هذا الباب.

«ما أُرانا» بضم الهمزة.

«للظُّعُن» بضم الظاء والعين: جمع ظعينة، وهي النساء في الهوادج، قيل للمرأة: ظعينة؛ لأنها تظعنُ

بارتحال زوجها، وتقيم بإقامته.

«ثَبِطَةٌ»^(٣) بفتح أوله وكسر ثانيه وإسكانه: بطيئة، كأنها تثبُط بالأرض، أي: تتشبَّثُ وتتحبَّس.

ويروى: بطيئة.

«حَطْمَةٌ»^(٤) بفتح الحاء المهملة وإسكان الطاء: الزحمة؛ لأنَّ بعضهم يحطِّم بعضاً من الزحام^(٥).

«من مفروح» أي: ما يُفرحُ به ويسرُّ.

«عمارة»^(٦) بضم العين.

«فصلى الصلاتين، كلُّ واحدةٍ وحدها بأذان وإقامة، والعشاءُ بينهما»^(٧) يقع مقيداً في النسخ بكسر

العين، والصوابُ فتحها، معناه: أنَّ^(٨) يتعشَّى بين الصلاتين، وقد بين ذلك في الباب قبله^(٩)، فقال: «لما

صلَّى المغرب، دعا بعشائه فتعشَّى» ثم ذكر صلاة العتمة بعد ذلك، قاله في المشارق^(١٠)، وفعل ذلك

(١) .. فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر.. الحديث ٤٩٧/١، ١٦٧٦.

(٢) فقلت لها: يا هنتاه: ما أُرانا إلا قد غلَّسنا، قالت: يا بني إن رسول الله ﷺ أذن للظعن ٤٩٨/١، ١٦٧٩.

(٣) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: استأذنت سودة النبي ﷺ ليلة جمع وكانت ثقيلة ثبطة فأذن لها ٤٩٨/١، ١٦٨٠.

(٤) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: نزلنا المزدلفة فاستأذنت النبي ﷺ سودة أن تدفع قبل حطمة الناس.. فلأن أكون استأذنت

رسول الله ﷺ كما استأذنت سودة أحب إليَّ من مفروح به ٤٩٨/١، ١٦٨١.

(٥) في (أ) (ج) الزحمة.

(٦) حدثني عمارة.. الحديث ٤٩٨/١، ١٦٨٢.

(٧) عن عبدالرحمن بن يزيد قال: خرجنا مع عبدالله -رضي الله عنه- إلى مكة ثم قدمنا جمعاً فصلى الصلاتين، كل صلاة وحدها بأذان

وإقامة والعشاء بينهما.. إن هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان، المغرب والعشاء، فلا يقدم الناس جمعاً حتى يعتموا،

وصلاة الفجر هذه الساعة ٤٩٨/١، ١٦٨٣.

(٨) في (ب) أنه

(٩) باب من أذن وأقام لكل واحدة منهما ٤٩٧/١، ١٦٧٥.

(١٠) ١٠٣/٢.

لينبّه على أنه يُغتفر بينهما الفصلُ اليسيرُ.

«المغرب» بالنصب، بدل من اسم «إن» وكذا «صلاة الفجر».

«حتى يُعتموا» بضم أوله، أي: يدخلوا في وقت العتمة.

«أشرق ثبير»^(١) بالرفع على النداء، وهو جبل^(٢)، أي: لتطلع عليك الشمس، يقال: أشرق الرجل إذا

دخل في وقت الشروق.

«كيما نغير»^(٣) أي: نذهب سريعاً، يقال: أغار يغير: أسرع في العدو^(٤)، وقيل: نغير على لحوم

الأضاحي من النهب، وقيل: ندخل في الغور، وهو المنخفض من الأرض على لغة من قال: أغار أتى الغور^(٥).

«ردف»^(٦) بكسر الراء وسكون الدال، ويروى بفتح الراء وكسر الدال، اسم فاعل كحذر^(٧).

«الضحّاك بن مخلد»^(٨) بإسكان الخاء.

«الأيلي»^(٩) بياء مثناة من تحت: نسبة إلى أيلة.

«ثنا النضر»^(١٠) بنون ثم ضاد معجمة.

«أبوجمرة» بجيم مفتوحة.

«سنة أبي القاسم» بالرفع والنصب.

(١) إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون: أشرق ثبير ١/٤٩٩، ١٦٨٤.

(٢) سبق التعريف به وانظر المشارق ١/١٣٦.

(٣) هذه زيادة من أبي الوليد عن شعبة. قاله ابن حجر في الفتح ٣/٦٧٨.

(٤) الأفعال ٢/٤٣٩.

(٥) كل هذا في اللسان نصاً بما فيه نص الحديث. ينظر اللسان (غ و ر) وانظر الأفعال ٢/٤٣٧-٤٣٨.

(٦) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن أسامة بن زيد -رضي الله عنهما- كان ردف النبي ﷺ من عرفة إلى المزدلفة ١/٤٩٩،

١٦٨٦-١٦٨٧.

(٧) ينظر المشارق ١/٢٨٧.

(٨) حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد.. الحديث ١/٤٩٩، ١٦٨٥.

(٩) عن يوسف الأيلي.. الحديث ١/٤٩٩، ١٦٨٦-١٦٨٧. والفقرة ساقطة مع شرحها من (ب).

(١٠) أخبرنا النضر: أخبرنا شعبة، حدثنا أبوجمرة.. فأتيت ابن عباس -رضي الله عنهما- فحدثته فقال: الله أكبر سنة أبي القاسم ﷺ

١/٥٠٠، ١٦٨٨. والفقرة ساقطة مع شرحها من (ب).

«سُمِّيَتِ الْبَدَنُ لِبُدْنِهَا»^(١) بضم الباء وإسكان الدال، ويروى بفتح الباء والدال، ويروى: لبدانتها^(٢).
«وَالْمُعْتَرُّ: الَّذِي يَعْتَرُّ بِالْبُدْنِ» أَي يُطِيفُ بِهَا مُعْتَرِضًا.
«بَابٌ مِنْ أَهْدَى وَسَاقِ الْهَدْيِ مِنَ النَّاسِ»^(٣) هَذَا مِنْ تَمَامِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ وَلَيْسَ تَرْجَمَةً.

(١) قال مجاهد: سميت البدن لبدنها، والقانع السائل والمعتز: الذي يعتز بالبدن من غنى أو فقير ١/ ٥٠٠.

(٢) ينظر الفتح ٣/ ٦٨٤.

(٣) لم أجده في صحيح البخاري ولعله في نسخة المؤلف.

باب من اشترى الهدى من الطريق

أراد بيان^(١) مذهب ابن عمر: أن الهدى ما أدخل من الحل إلى الحرم؛ لأن قديداً من الحل.
«فإني لا آمنها»^(٢) ويروى: / ٦٢ / إيمانها^(٣). قال سيبويه^(٤): يجوز كسر حرف المضارعة إذا كان
الماضي على فعل ومستقبله يفعل؛ تقول: أنا أعلم وأنت تعلم ونحن نعلم، وعليه جاء: لا إيمانها؛ لأنهم
يقولون: إيمان والضمير عائد على الجماعة التي قصد في الحج، وكذا الضمير في: «أن ستصد»^(٥).

«قديد» بضم القاف.

«الشفرة»^(٦) بفتح الشين: السكين العريضة.

«يطعن» بضم العين^(٧).

«سنامه» بفتح السين.

«بضع عشرة»^(٨) بكسر الباء.

«القلائد من العهن»^(٩) هو الصوف وأكثر ما يكون مصبوغاً، ليكون أبلغ في العلامة.

«الجلال»^(١٠) بجيم مكسورة: جمع الجلل، وهو كساء يطرح على ظهر البعير^(١١).

«قبيصة»^(١٢) بفتح القاف.

(١) ساقطة من (ج).

(٢) قال عبدالله بن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهم - لأبيه: أقم، فإني لا آمنها أن ستصد عن البيت.. ثم اشترى الهدى من قديد.. الحديث
١٦٩٣، ٥٠٢/١.

(٣) هي رواية المستملي والسرخسي كما في الفتح ٦٩١/٣.

(٤) الكتاب ١٠٩/٤.

(٥) ينظر شواهد التوضيح ص ٢٠٨.

(٦) كان ابن عمر - رضي الله عنهما - إذا أهدى من المدينة قلده وأشعره بذى الحليفة، يطعن في شق سنامه الأيمن بالشفرة، ووجهها قبل
القبلة بركة ٥٠٢/١.

(٧) في (ب) بضم أوله.

(٨) خرج النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة مائة من أصحابه.. الحديث ١٦٩٤، ٥٠٢/١ - ١٦٩٥.

(٩) من ترجمة البخاري: باب القلائد من العهن ٥٠٤/١.

(١٠) من ترجمة البخاري: باب الجلال للبدن ٥٠٤/١.

(١١) ينظر القاموس (ج ل ل).

(١٢) حدثنا قبيصة.. الحديث ١٧٠٧، ٥٠٥/١.

«أبوضمرة»^(١) بضاد مفتوحة وميم ساكنة، اسمه: أنس بن عياض.

«ابعتها قياما مقيدة»^(٢) أي: معقولة اليد الواحدة قائمة على ما بقي من قوائمها.

«سنة محمد» نصب على الاختصاص^(٣).

«ونحر النبي ﷺ بيده سبعة بدن»^(٤) قيل: أراد أبعرة؛ فلذلك ألحق بها الهاء، وفي نسخة «سبع» فلا

حاجة للتأويل.

و«قياماً» نُصِفَ على الحال.

(١) حدثنا أبوضمرة.. الحديث ١/٥٥٥، ١٧٠٨.

(٢) عن زياد بن جبير قال: رأيت ابن عمر -رضي الله عنهما- أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها قال: ابعتها قياما مقيدة سنة محمد ﷺ

١/٥٠٦، ١٧١٣.

(٣) والتقدير: متبعا سنة محمد ﷺ.

(٤) ونحر النبي ﷺ سبع بدن قياما، وضى بالمدينة كبشين أملحين أقرنين ١/٥٠٦، ١٧١٢.

باب لا يُعْطَى^(١)

بكسر الطاء وفتحها، والجزَّار بالرفع والنصب عليهما^(٢).

«الْجُزَّارَةُ» بضم الجيم: أَجْرَةُ الْجُزَّارِ، وبكسرهما: عملُ الْجُزَّارِ، وقيل: الْجُزَّارَةُ: ما يسقط من

الْجُزُورِ، فلو صحَّت الروايةُ بالضم جاز أن يقال: لا يُعْطَى من بعض الجُزُورِ أَجْرَةً له.

«فوق ثلاث منى»^(٣) بإضافة ثلاث إلى منى.

«ولا تُرى»^(٤) بضم أوله.

«قال رجل للنبي ﷺ زرت قبل أن أرمي»^(٥) يعني: طوافَ الزيارة والإفاضة، وهذا كان ناسياً فلذلك

لم يوجب عليه الفدية، وكان ابن عباس يوجبها على من قدَّم أو أحرَّ.

«ابن خُثَيْم»^(٦) بخاء معجمة مضمومة ثم ثاء مثلثة مفتوحة.

«فَقَلَّتْ رَأْسِي»^(٧) بتخفيف اللام.

«حتى خلافة عمر» بجر «خلافة عمر»^(٨).

«المشقص»^(٩) بميم مكسورة: نَصَلُ السَّهْمِ إِذَا كَانَ طَوِيلًا، فَإِنْ عَرَّضَ فَهُوَ الْمَعْبَلَةُ^(١٠). ومراده

قَصَّرَتْ عَنْهُ فِي بَعْضِ عُمُرِهِ.

«ويذكر عن أبي حسان»^(١١) بالصرف وتركه.

(١) تنمة الترجمة.. الجزار من الهدي شيئاً ١/٥٠٧.

(٢) أي: على البناء للمجهول وللمعلوم.

(٣) عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-: كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث منى.. الحديث ١/٥٠٨، ١٧١٩.

(٤) من حديث عائشة: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة، ولا تُرى إلا الحج.. الحديث ١/٥٠٨، ١٧٢٠.

(٥) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال رجل للنبي ﷺ: زرت قبل أن أرمي، قال: لا حرج ١/٥٠٩، ١٧٢٢.

(٦) وقال القاسم بن يحيى: حدثني ابن خثيم.. الحديث ١/٥٠٩. وفي (ص) أبو خثيم والمثبت من بقية النسخ والبخاري.

(٧) عن أبي موسى -رضي الله عنه- قدمت على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء.. ثم أتيت امرأة من نساء بني قيس ففلت رأسي ثم أهلت

بالحج، فكننت أفتى به الناس حتى خلافة عمر.. الحديث ١/٥١٠، ١٧٢٤.

(٨) ساقطة من (ج).

(٩) عن معاوية -رضي الله عنه- قال: قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص ١/٥١١، ١٧٣٠.

(١٠) في (ص) المعيلة والتصويب من النهاية ٢/٤٩٠ واللسان (ش ق ص).

(١١) ويذكر عن أبي حسان عن ابن عباس.. الحديث ١/٥١١.

«ثم يَقِيل»^(١) بفتح أوله، من القيلولة.

«لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب»^(٢) سبق ضبطه في كتاب الإيمان^(٣).

«أليس يومَ النَّحْرِ»^(٤) أي: أليس اليومُ يومَ النَّحْرِ؟ فـ«يوم النَّحر» نصبٌ على خبر ليس، ويجوز

الرفع على أنه اسمها، والتقدير: أليس يومَ النَّحْرِ هذا اليوم؟، وعلى هذا التقدير قال: «أليس ذو الحجة»، يعني: أليس ذو الحجة هذا الشهر.

«فقال: أليست البلدة؟» (فيه الوجهان في اليوم)^(٥) يريد: مكة، وقيل: إنها اسمٌ خاصٌ لها، قال

تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ﴾^(٦).

«قُرْبٌ مَبْلَغٌ» بفتح اللام المشددة.

«مِسْعَرٌ»^(٧) بميم مكسورة.

«وَبَرَّةٌ» بالتحريك كشجرة.

«فارمه» الهاء للسكت.

«يَتَحَيَّنُ» [يَتَفَعَّلُ] من الحين، وهو الزمان، أي: يراقبُ الوقتَ.

«هذا مَقَامٌ»^(٨) بفتح الميم؛ لأن المراد موضعُ الإقامة، ومراده: أنزل عليه القرآن، يعني النبي ﷺ

وخصَّ البقرة بالذكر؛ لأنَّ فيها معظمُ أحكامِ الحجِّ^(٩).

«فاستبطن الوادي»^(١٠) أي: أتى بطنَ الوادي.

(١) عن ابن عمر -رضي الله عنهما-: أنه طاف طوافا واحدا ثم يقيل.. الحديث ١/٥١١، ١٧٣٢.

(٢) لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ١/٥١٣، ١٧٣٩.

(٣) جاء في حاشية (ص) صوابه: في كتاب العلم.

(٤) أتدرون أي يوم هذا؟.. أليس يوم النَّحْرِ.. أي بلد هذا؟.. أليست بالبلدة الحرام؟.. فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع..

الحديث ١/٥١٤، ١٧٤١.

(٥) ما بين القوسين ساقط من بقية النسخ، ويقصد باليوم الذي سبق إعرابه في الحديث السابق رقم ١٧٤١.

(٦) سورة النمل آية ٩١.

(٧) حدثنا أبو نعيم: حدثنا مسعر عن وبرة قال: سألت ابن عمر -رضي الله عنهما- متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمى إمامك فارمه، فأعدت

عليه المسألة، كنا نتحَيَّنُ فإذا زالت الشمس رمينا ١/٥١٥، ١٧٤٦.

(٨) هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة ﷻ ١/٥١٥، ١٧٤٧.

(٩) في (١) أركان.

(١٠) حدثني عبدالرحمن بن يزيد أنه كان مع ابن مسعود رضي الله عنه حين رمى جمرة العقبة فاستبطن الوادي حتى إذا حاذى

بالشجرة اعترضها ١/٥١٦، ١٧٥٠.

«حتى إذا حاذى الشجرة» أي: قابلها، أي: عارضها وتعرض لها.
«ثم يتقدم حتى يسهل»^(١) بضم أوله^(٢)، أي: يأتي السهل من الأرض.

«ثم يأخذ بذات الشمال» أي: جانب الشمال.

«فيسهل» قال أهل اللغة^(٣): السهل خلاف الجبل.

«ثم يرمي جمرة ذات العقبة» أي: جمرة العقبة.

«كان يرمي الجمرة الدنيا» بضم الدال، ويروى بكسرهما، تأنيث الأدنى، يريد التي هي أقرب إلى

مكة، وهي الأولى^(٤) من أول أيام التشريق.

(١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات، يكبر على إثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل.. ثم يأخذ

ذات الشمال، فيسهل.. ثم يرمي ذات العقبة من بطن الوادي ١/٥١٦، ١٧٥١.

(٢) في (ج) بضم الياء.

(٣) ينظر الصحاح (س هـ ل).

(٤) في (ج) الأول.

باب الدعاء عند الجمرتين

«فقال عثمان بن عمر»^(١) ولا بن السكن: قال محمد بن بشار ثنا عثمان بن عمر.

«ينحدر ذات اليسار» أي: ناحية اليسار.

«إلا أنه خفف عن الحائض»^(٢) يريد: طواف الوداع.

«فلما كان ليلة الحصب ليلة النفر»^(٣) أي: من منى إلى مكة، برفعهما؛ الأولى: اسم «كان» والثانية:

بدل منها أو خبر مبتدأ، أي: هي ليلة النفر، وجوز رفع الأولى ونصب الثانية وعكسه.

«عقرى حلقى» سبق ضبطه أوائل الباب، وفيه توبيخ الرجل أهله على ما يدخل على الناس بسببها،

كما وبخ الصديق عائشة في قضية العقد.

«وأنا مصعدة» أصعد لغة في صعد^(٤).

«وعن عائشة إنما كان - أي: المحصب»^(٥) - منزل ينزله النبي ﷺ»^(٦) قال ابن مالك^(٧): في رفع

منزل ثلاثة أوجه: أحدها أن تجعل «ما» بمعنى الذي، واسم «كان» ضمير يعود على «المحصب»،

و«منزل» خبرها، أي: الذي كأنه المحصب منزل.

والثاني: أن تكون «ما» كافة ويكون منزل اسم «كان» وخبرها ضمير عائد على «المحصب»، فحذف

الضمير واكتفى بنيته.

ثالثها: أن يكون «منزل» منصوباً في اللفظ إلا أنه كُتِبَ بلا ألف على لغة ربيعة، فإنهم يقفون على

المنصوب المنون بالسكون.

(١) وقال محمد: حدثنا عثمان بن عمر.. ثم ينحدر ذات اليسار.. الحديث ١/٥١٧، ١٧٥٣. وفي (ص) عثمان بن عمرو والمثبت من (أ)

و(ب) والبخاري.

(٢) أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض ١/٥١٨، ١٧٥٥.

(٣) من حديث عائشة.. فلما كان ليلة الحصب، ليلة النفر قالت: يا رسول الله كل أصحابك يرجع بحج وعمرة غيري.. فقال النبي ﷺ

عقري حلقى إنك لحابستنا أما كنت طفت يوم النحر؟ قالت: بلى، قال: فلا بأس انفري، فلقيته مصعداً على أهل مكة وأنا منهبطة أو

مصعدة وهو منهبط ١/٥١٩، ١٧٦٢.

(٤) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ٩٥ والأفعال ٢/٢٢٨ والصاحح (ص ع د).

(٥) جملة معترضة من المؤلف في أثناء الحديث.

(٦) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: إنما كان منزلاً ينزله النبي ﷺ ١/٥٢٠، ١٧٦٥.

(٧) شواهد التوضيح ص ٣٤ فما بعدها.

«ليس المحصَّب»^(١) أي: النزول بالأبطح.

«بشيء» أي: ليس من مناسك الحجِّ اللازمة.

«إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ» أي: لاستراحة، أي: إنما فيه اقتداء بالنبي ﷺ والتَّبَرُّك
بمنزله^(٢).

«طوى»^(٣) بضم الطاء وفتح الواو المخفَّفة: موضعٌ قريبٌ من مكة^(٤)، ومنهم من فتح الطاء.

(١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ليس التحصيب بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ ١/ ٥٢٠، ١٧٦٦.

(٢) في (ب) منزله.

(٣) من ترجمة البخاري: من نزل بذي طوى إذا رجع من مكة ١/ ٥٢١.

(٤) قال القاضي: هو واد بمكة. المشارق ١/ ٢٧٦.

باب الأدلاج من المحصب

هو بكسر الدال المشددة: السير من آخر الليل، وبإسكانها: السير من أول الليل^(١).
«لأنذكر إلا الحج»^(٢) بالنون، ويروى: يُذكر، بياء مضمومة، والصواب الأول.

«إنها لقرينتها في كتاب الله»^(٣) الضمير في «إنها» للعمرة، وفي «قرينتها» للفريضة، أي: فريضة الحج، وأصل الكلام: لَقَرَيْنتُهُ، ولكنه أنتَ الضمير بالتأويل المذكور للتشاكل، كقوله: «هن لهن»^(٤).

«[كم]»^(٥) اعتمر النبي ﷺ فقال: «أربع»^(٦) كذا بالرفع، خبر مبتدأ مضمرة أي: عمرة أربع، وسيأتي نصبه في الرواية الأخرى^(٧)، وهو الوجه^(٨). قال ابن مالك^(٩) رحمه الله: يجوز الرفع اكتفاء في جواب الاستفهام^(١٠) بمطابقة المعنى دون اللفظ، والأقيس الأكثرُ النصبُ، ويجوز أن يكون من قال: أربعُ كتبه على لغة ربيعة وهو في اللفظ منصوب. قلت: وفي قول أنس^(١١) إنها أربعُ نظر، أما عمرة الحديبية فلا تحسب؛ لأنه ما دخل مكة بل صد عنها وأحصر، وأما التي مع حجته فهو مبني على أنه كان قارئاً في حجة الوداع، وفيه خلاف / ٦٣ / طويل^(١٢). وقول البراء^(١٣): «اعتمر عمرتين» أشبهه.
«استنآن عائشة»^(١٤) استعمالها السواك.

(١) القاموس (د ل ج).

(٢) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نذكر إلا الحج.. الحديث ١/ ٥٢١، ١٧٧٢.

(٣) من هنا يبدأ كتاب العمرة ولم يشر إليه المؤلف. وقال ابن عباس - رضي الله عنهما -: إنها لقرينتها في كتاب الله ١/ ٥٢٣.

(٤) جزء من حديث في مواقيت الحج.. ولأهل اليمن يللم، هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن. صحيح البخاري ١/ ٤٥٦، ١٥٢٤.

(٥) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(٦) كم اعتمر النبي ﷺ؟ قال: أربعا إحداهن في رجب ١/ ٥٢٤، ٧٧٥.

(٧) صحيح البخاري ١/ ٥٢٤، ١٧٧٨.

(٨) لا يُسلمُ بانحصار الوجه في رواية النصب ولا سيما أن المؤلف قد وجه رواية الرفع.

(٩) شواهد التوضيح ص ٣٧ فما بعدها بتصريف من المؤلف.

(١٠) في (ج) القسم وهو غلط.

(١١) ينظر صحيح البخاري ١/ ٥٢٤، ١٧٧٨. وفي (ص) قول أنس وهو تحريف والمثبت من (أ) و(ب).

(١٢) ينظر الخلاف في ذلك في الفتح ٢/ ٧٦٨.

(١٣) ينظر صحيح البخاري ١/ ٥٢٥، ١٧٨١.

(١٤) وسمعنا استنآن عائشة أم المؤمنين في الحجرة ١/ ٥٢٤، ١٧٧٦.

«قال أربع، عمرة الحديبية»^(١) برفعهما ونصبهما، وكذا «عمرة الجعرانة».

«ثنا هدبة ثنا همام قال: اعتمر أربع عمر في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حجته»^(٢) قال القاسبي^(٣):

هذا الاستثناء كلام زائد، وصوابه: أربع عمر؛ في ذي القعدة عمرة من الحديبية إلى آخره، وقد عدّها في آخر الحديث، فكيف يستثنىها أولاً؟! قال القاضي^(٤): والرواية -عندي- هي الصواب، وقد عدّها بعد في الأربع آخر الحديث، فكأنه قال: في ذي القعدة منها ثلاث والرابع عمرته مع حجته، أو يكون صوابها كلها في ذي القعدة إلا التي اعتمر في حجته، ثم فسرها بعد ذلك؛ لأن عمرته التي مع حجته إنما أوقعها في ذي الحجة، إذا قلنا: إنه كان قارناً أو متمتعا.

«لامرأة من الأنصار»^(٥) هي أم معقل، وأم طليق، لها كُنيتان.

«ان تحجّي» بحذف النون، ويروى بإثباتها.

«وترك ناضحاً ينضح عليه» أي: بعيراً يستقى عليه، وتُسقى منه الأرضُ.

«فإن عمرة في رمضان كحجة» أي: في الفضل، وفيه أن الحجّ الذي ندبها إليه كان تطوعاً؛ لأن

العمرة^(٦) لا تجزئ من^(٧) حجة الفريضة.

«ليلة الحصبة»^(٨) هي ليلة النفر الآخر؛ لأنها آخر أيام الرمي.

«مكان عمرتي»^(٩) أي: التي أحرمت بها من سرف، ثم منعتّها بالحیض، وفي «مكان» الرفعُ

والنصبُ.

(١) عن قتادة سألت أنسا -رضي الله عنه- كم اعتمر النبي ﷺ؟ قال: أربعاً: عمرة الحديبية.. وعمرة الجعرانة.. الحديث ١/٥٢٤،

١٧٧٨.

(٢) صحيح البخاري ١/٥٢٤، ١٧٨٠.

(٣) نقله القسطلاني في إرشاده ٤/٣٠٠.

(٤) نقله ابن حجر في الفتح ٣/٧٦٨ والقسطلاني في الإرشاد ٤/٣٠٠.

(٥) قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار: ما منعك أن تحجي معنا؟ قالت: كان لنا ناضح فركبه أبو فلان وابنه، لزوجها وابنها وترك لنا

ناضحاً ننضح عليه.. قال: فإذا كان رمضان اعتمري فيه، فإن عمرة في رمضان حجة ١/٥٢٥، ١٧٨٢.

(٦) ساقطة من (ج).

(٧) في (ب) عن

(٨) من ترجمة البخاري: العمرة ليلة الحصبة وغيرها ١/٥٢٥.

(٩) من حديث عائشة.. فلما كان ليلة الحصبة أرسل معي عبدالرحمن إلى التنعيم فأهللت بعمرة مكان عمرتي ١/٥٢٥، ١٧٨٣.

«فلولا أنني أهديت [لأهللت] ^(١) بعمره» كذا عن الكافة ^(٢)، وعن الحموي ^(٣): لأحللت، وكلاهما صحيح، أي: لأحللت من حجتي وأهللت ^(٤) بعمره.

«فقضى الله حجها وعمرتها» ^(٥) وفي لفظه مسلم ^(٦): «فقضى الله حجتنا ^(٧) وعمرتنا». تعني: نفسها، ومعنى قضى: أتمَّ.

«ولم يكن في ذلك هدي» هذا يقتضي أنها كانت مُفْرِدَةً، فإنه لا خلاف في وجوب الدم أو الصوم ^(٨) على القارن والمتمتع، وهو -أيضا- يقتضي أن عمرتها التي كانت بعد الحج لم تكن قضاءً وإنما كانت مُبْتَدَأَةً، أو يكون هذا اخباراً عن نفسها خاصة وأنها كانت أحرمت بالحج ثم نوت فسخه إلى العمرة فلماً حاضت ولم يتِمَّ لها ذلك رجعت إلى حَجِّها، فلما أكملته اعتمرت، ومن قال: إنها كانت قارئة حمل قولها في صدر ^(٩) الحديث: «فكنت فيمن أهل بعمره» على أنها أشارت إلى الوقت الذي نوت فيه الفسخ.

«فأظلني يوم عرفة» ^(١٠) أي: قرب مني، يقال: أظلني فلان، وإنما يقال ذلك، لأن ظلَّه كأنه وقع عليك من قربه منك ^(١١).

«وانقضى» بالقاف، أي: حلَّى.

(١) في (ص) لأحللت. والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(٢) في (ب) كذا للكافة.

(٣) في (ب) وعند

(٤) في (ج) وأحرمت.

(٥) .. فأردفها فأهلَّت بعمره مكان عمرتها فقضى الله حجَّها وعمرتها، ولم يكن في شيء من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم، ٥٢٦/١.

١٧٨٦.

(٦) في صحيحه ٨٧٢/٢، ١٢١١.

(٧) في (ب) حجنا.

(٨) في (ص) والصوم والمثبت من بقية النسخ.

(٩) في (ص) هذا والمثبت من (أ) و(ب).

(١٠) من حديث عائشة... فحضت قبل أن أدخل مكة، فأدركني يوم عرفة وأنا حائض فشكوت إلى رسول الله ﷺ فقال: دعي عمرتك،

وانقضى رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ٥٢٦/١، ١٧٨٦.

(١١) في (ب) من قربك منه.

«لو استقبلت من أمري ما استدبرت»^(١) أي: لو علمت من أمري في الأول ما علمت في الآخر.
«يَصْدُرُ النَّاسُ بُنْسُكِينَ»^(٢) بضم النون والسين، أي: يرجع الناس بحجٍّ وعمرة وأرجع بحجٍّ.
«النَّصَبُ» بفتح النون: التَّعب^(٣).

«فَنَزَلْنَا بِسِرْفٍ تَقَدَّمَ».

«الجِعْرَانَةُ» تَقَدَّمَ^(٤).

«الْخُلُوقُ» بفتح الخاء هو أخلاط^(٥) من الطيب تُجْمَعُ بزعفران.

«كَغَطِيطِ الْبَكْرِ»^(٦) بفتح الموحدة وسكون الكاف، كصوت الفتى من الإبل.

«وَأَنْتَقِ الصَّفْرَةَ» بقطع^(٧) الهمزة وسكون النون، ويروى: وَأَنْتَقِ، بوصل الهمزة وتشديد المثناة^(٨).

«كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ»^(٩) مناة: اسم صنم لا ينصرف.

«الْبَيْتُ»^(١٠) القصر.

«وَالْقَصْبُ» الدرُّ^(١١) المجوف.

«وَلَا صَخْبَ فِيهِ» أي: أهله لا يصخبون ولا يرفعون أصواتهم، وصاحبه لا يلحقه في بنائه تعب^(١٢).

أي: بيت بعيد من الآفات والمشقات.

(١) لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أن معي الهدى لأحطت ١/٥٢٦، ١٧٨٥.

(٢) قالت عائشة -رضي الله عنها-: يا رسول الله يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك.. الحديث ١/٥٢٧، ١٧٨٧.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٤) الفقرة ساقطة من (ص) وهي في بقية النسخ. قلت: وهذه الفقرة والتي قبلها لا داعي لذكرهما بعد أن تعرض لهما المؤلف فيما سبق.

(٥) في (ب) أخلاق.

(٦) فنظرت إليه له غطيط- وأحسبه قال:- كغطيط البكر.. واغسل أثر الخلق عنك وأنتق الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك

١/٥٢٨، ١٧٨٩.

(٧) في (ج) بفتح.

(٨) هي رواية المستملي كما في الفتح ٢/٧٧٤.

(٩) .. إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار: كانوا يهلون لمناة.. الحديث ١/٥٢٨، ١٧٩٠.

(١٠) بشرُّوا خديجة ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب ١/٥٢٩، ١٧٩٢.

(١١) في (ج) اللؤلؤ.

(١٢) في (أ) و(ج) نصب.

« فلما مسحنا البيت »^(١) أي: طفنا به؛ لأن من طاف بالبيت مسح الركن، فصار اسماً للطواف.
« الحَجُّون »^(٢) بفتح الحاء: جبل بمكة^(٣)، وهي المقبرة، قاله الجوهري^(٤).
« قَفَل »^(٥) رجع.

« على كل شَرْفٍ من الأرض » بفتححتين، أي: مكان مشرف مرتفع.

« اغيلمة »^(٦) تصغير غلمان وغِلْمَة، جمعُ غلام.

« لا يطرق أهله »^(٧) بفتح أوله، أي: لا يأتهم ليلاً إذا رجع من السفر.

(١) فلما مسحنا البيت أحللنا، ثم أهللنا من العشى بالحج ١/٥٢٩، ١٧٩٦.

(٢) .. أنه كان يسمع أسماء تقول: كلما مرت بالحجون.. الحديث ١/٥٢٩، ١٧٩٦.

(٣) ينظر المشارق ١/٢٢١.

(٤) الصحاح (ح ج ن).

(٥) عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض..

الحديث ١/٥٣٠، ١٧٩٧.

(٦) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أغيلمة بني عبدالمطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه

١/٥٣٠، ١٧٩٨.

(٧) عن أنس -رضي الله عنه- قال: كان النبي ﷺ لا يطرق أهله.. الحديث ١/٥٣٠، ١٨٠٠.

باب من أسرع ناقته^(١)

أنكر عليه الاسماعيلي تعديته بنفسه، قال^(٢) : وإنما يقال: أسرع بناقته، وليس كما قال، ففي المحكم^(٣) : أسرع: يتعدى بحرف وبغير [حرف]^(٤) .

«درجات المدينة»^(٥) طرُقها المرتفعة، وفي رواية: جدران المدينة^(٦) ، وفي رواية: دوحات المدينة^(٧) ،

أي: شجرها.

«أَوْضَعَ نَاقَتَهُ» حملها على السير السريع.

«يَمْنَعُ»^(٨) أي: السَّفَر.

«أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ» منصوبات؛ لأن «مَنَعَ» يتعدى إلى مفعولين، يريد منعه من ذلك في

وقت يريده^(٩) لاشتغاله بسيره.

«النَّهْمَةُ» بفتح النون وإسكان الهاء، النَّهْمَةُ بالشيء، وفلان منهوم بكذا، أي: مؤلَعٌ به.

«ليالي نزل الجيش بابن الزبير»^(١٠) يعني: جيش الشام حين حاصروا عبدالله بن الزبير بمكة.

«أليس حسبكم سنة رسول الله ﷺ إِنْ حُسِبَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ؟»^(١١) قال القاضي^(١٢) :

(١) تنمة الترجمة في البخاري: ... إذا بلغ المدينة ٥٣١/١.

(٢) نقله ابن حجر في الفتح ٧٩١/٣.

(٣) ٣٠٠/١.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٥) كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فأبصر درجات المدينة أوضع ناقته، وإن كانت دابةً حركها ٥٣١/١، ١٨٠٢.

(٦) زاد في (ب): جمع جدر، وجدر جمع جدار.

(٧) هي رواية المستملي. ينظر الفتح ٧٩١/٣.

(٨) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهمة

فليعجل إلى أهله ٥٣١/١، ١٨٠٤.

(٩) في (ص) و(ب) يريد والمثبت من (أ) و(ج).

(١٠) من هنا يبدأ كتاب المحصر عن نافع: أن عبید الله بن عبدالله وسالم بن عبدالله أخبراه أنهما كلما عبدا لله بن عمر - رضي الله عنهما -

ليالي نزل الجيش بابن الزبير.. الحديث ٥٣٣/١، ١٨٠٧.

(١١) وتنمة الحديث: ... طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء، حتى يحج عاما قابلا ٥٣٤/١، ١٨١٠.

(١٢) نقله ابن حجر في الفتح ١١/٤.

ضبطناه^(١) بالنصب على الاختصاص، أو على اضمار فعل، أي: تمسكوا وشبهه^(٢)، وخبر «حسبكم» في قوله: طاف بالبیت، ويصحُّ الرفعُ على خبر «حَسْبُكُمْ» والفاعل بمعنى الفعل فيه، ويكون ما بعدها تفسيرا للسنة، وقال السهيلي^(٣): من نصب السنة فالكلامُ أمرٌ بعد أمرٍ، كأنَّه قال: اكتفوا، الزموا سنة نبيكم، كما قال^(٤):

* يا أيُّها المائحُ دلوي دُونَكَ *

ف«دلوي» - عندهم - منصوبٌ بإضمار فعل الأمر، ودَوْنَكَ أمرٌ آخر.

«فأرى أنَّ ذلك مُجْزِيًا»^(٥) كذا بنصب «مُجْزِيًا» على أنَّ «أَنَّ» تنصب الجزأين، ويجوز الرفع على أنه خبرها.

ووجه ذكره^(٦) حديث ابن عمر^(٧) في هذا الباب استغناؤه بشهرة قصة صدِّ النبي ﷺ بالحديبية، وأنهم لم يؤمروا بالقضاء في ذلك.

«الهُوَامُ»^(٨) جمع الهامِّ، بتشديد الميم، يعني بها: القمل.

«الْفَرَقُ» بفتحين، وقد تُسْكَنُ الراء: ثلاثة أصع، قاله ابن فارس^(٩) وقال الأزهري^(١٠): هو بالفتح، والمحدثون يُسْكَنُونَهُ، وكلامُ العرب بالفتح.

(١) الضمير عائد إلى سنة.. وكان حقه التأنيث.

(٢) في (ب) أو شبهه.

(٣) الأمالي ص ٧٧.

(٤) لراجز جاهلي من بني أسيد بن عمرو بن تميم.. وقيل لجارية من بني مازن.. وقيل لجارية من الأنصار.. وبعده:

* إني رأيت الناس يحمدونكا *

وهو في شرح المفصل لابن يعيش ١١٧/١ والمغني رقم ١٠٢٩ و ١٠٤١ وأوضح المسالك رقم ٤٦٣ وشذور الذهب رقم ٤٠٧

والصبان على الأشموني ٢٠٦/٣ والهمع رقم ١٥٠٨ واللسان (م ي ح).

(٥) أشهدكم أنني قد أوجبت الحجَّ مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا، ورأى أن ذلك مجزيا عنه وأهدى ١/٥٣٥، ١٨١٣.

(٦) الضمير عائد على البخاري - رحمه الله.

(٧) ينظر نص الحديث في صحيح البخاري ١/٥٣٥، ١٨١٣.

(٨) فقال: يؤذيك هوأمك؟ قلت نعم.. أو تصدق بفرق بين سنتي. الحديث ١/٥٣٦، ١٨١٥.

(٩) المجمل ١/٧١٨.

(١٠) التهذيب ٩/١٠٨.

«عبدالله بن مَعْقِلٍ»^(١) بإسكان العين المهملة وكسر القاف.

«ما كنت أرى» بضم الهمزة.

«بلغ بك»^(٢) ما أرى» بفتحها.

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ»^(٣) كذا لأكثرهم، ولا بن السكن^(٤) : رأى دوا به تَسْقُطُ.

«أبو حازم»^(٥) بالحاء المهملة والزاي^(٦).

«فَطَعْنَتْهُ / ٦٤ / فَأَثْبَتَهُ»^(٧) يعني أسقطته، يقال: رماه فأثبته^(٨)، أي: حبسه مكانه.

«وَحْشِينَا أَنْ نُفْتَطَعَ» بضم أوله، أي: [يَقْطَعُنَا]^(٩) العدو عن النبي ﷺ.

«أرْفَعُ فَرَسِي» بتشديد الفاء المكسورة، أي: أكلّفهُ السيرَ السريعَ.

«شَأَوًا» أي: قدر عَدُوهُ.

«تَرَكَتَهُ بِتَعْهِنٍ» بفتح التاء وسكون العين وكسر الهاء على المشهور، وقال أبو ذر^(١٠) : سمعنا أهل

ذلك الماء يفتحون الهاء. وقال غيره^(١١) : وقد سُمِعَ من العرب من يضمُّ التاءَ ويفتح العينَ ويكسر الهاءَ،

وقال أبو موسى المدني^(١٢) : بضم التاء والعين وتشديد الهاء: موضع^(١٣) فيما بين مكة والمدينة،

ومنهم من يكسر التاء، وأصحابُ الحديث يقولونه بكسر التاء وسكون العين. انتهى.

(١) عن عبدالله بن معقل.. حملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي فقال: ما كنت أرى الوجد بلغ بك ما أرى.. الحديث ١٨١٦، ٥٣٦/١.

(٢) في (ص) بي. والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(٣) عن كعب بن عجرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ رآه وأنه يسقط على وجهه القمل.. الحديث ١٨١٧، ٥٣٧/١.

(٤) ينظر الفتح ٤/٢٢.

(٥) عن أبي حازم.. الحديث ١٨١٩، ٥٣٧/١.

(٦) ساقطة من (ب).

(٧) .. فنظرت فإذا أنا بحمار وحش، فحملت عليه فطعنته فأثبته، .. وطلبت النبي ﷺ أرفع فرسي شأواً وأسير شأواً، فلقيت رجلاً من بني

غفار في جوف الليل، قلت: أين تركت النبي ﷺ؟ قال: تركته بتعهن وهو قابل السقيا فقلت: يا رسول الله إن أهلك يقرئون عليك

السلام... قلت: يا رسول الله أصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم... كلوا وهم محرمون ١٨٢١، ٥٤٠/١.

(٨) في (ب) فأسقطه.

(٩) في ص مقتطعنا والمثبت من بقية النسخ وهو أنسب.

(١٠) ينظر الفتح ٤/٣١، لكن نقل القاضي عياض عن أبي ذر كسر الهاء وليس فتحها. ينظر المشارق ١/١٢٦.

(١١) هذا ما نسبته القاضي لأبي ذر. المشارق ١/١٢٦.

(١٢) في (ص) المدني والمثبت من بقية النسخ. وقول المدني في الفتح ٤/٣١.

(١٣) في (ج) موضع بقاء.

وهو عينُ ماءٍ على ميل^(١) من السقيا بالقاف، وهو وادي العبايد على ثلاث مراحل من المدينة^(٢)،
والموضعُ الذي ذلك الماءُ فيه يسمى القاحة^(٣).

«وهو قائل» اسم فاعل من القول ومن القائلة أيضاً، والأول هو المراد هنا.

«السُقيا» بضم السين: موضع^(٤)، وهو مفعول بفعل مضمر، كأنه قال: أَقْصِدُوا السُقيا.

«إِنَّ أَهْلَكَ» كذا للكثير، ولابن السكن «إِنَّ أَصْحَابَكَ» وهو أَوْجَهُ.

«عندي منه فاضلة» أي: فَضْلَةٌ.

«فَقَطْنَ»^(٥) بكسر الطاء وفتحها.

«فَأَنْبَأْنَا بَعْدُوَ بِغَيْقَةٍ»^(٦) بالغين المعجمة المفتوحة والياء المثناة من تحت والقاف: موضعُ بلادِ غِفَارٍ

بين مكة والمدينة^(٧).

«فَبُصِرَ» بالصاد المضمومة^(٨).

«فَانظُرْهُمْ» بهمزة وصل وكسر الطاء المشالة^(٩)، أي: انتظرهم.

«إِنَّا صَدَدْنَا حِمَارَ وَحْشٍ» يقال: صَادَ يَصِيدُ، وفي نسخة: «أُصَدْنَا» بالهمزة^(١٠) المضمومة، أي:

عَرَضَ لَنَا صَيْدٌ، ويمكن أن يكون أُصَدْنَا بتشديد الصاد من قولك: اصطاد، افتعل من الصيد، ثم

أُدْغِمَتِ التاء في الصاد أو الطاء في الصاد لتقاربهما.

(١) في (ج) ميلين.

(٢) معجم البلدان ٤١/٢.

(٣) ينظر المشارق ١٩٨/٢.

(٤) قال القاضي: بضم السين مقصور قرية جامعة من عمل الفرع بينها وبين الفرع مما يلي الجحفة سبعة عشر ميلاً. المشارق ٢٣٣/٢.

(٥) من ترجمة البخاري: باب إذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال ٥٤٠/١.

(٦) انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية، فأحرم أصحابه ولم أحرم فأنبئنا بعدو بغيقة، فتوجهنا نحوهم، فبصر أصحابي بحمار وحش..

وانهم قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك فانظرهم، ففعلت: يا رسول الله إنا أصدنا حمار وحش.. الحديث ١/٥٤٠، ١٨٢٢.

(٧) المشارق ١٤٣/٢.

(٨) في (ب) بضم الصاد.

(٩) ساقطة من (ج).

(١٠) في (ب) بالالف.

«بالقاحة»^(١) بقاف وحاء على وزن القالة: موضع، وفي أصل القابسي بالفاء^(٢).

«يتراءون» يتفاعلون من الرؤية.

«من وراء أكمة» أي: من خلف، والأكمة: الجبل الصغير.

«فعرته» أي: جرحته.

«وهو أمامنا» بفتح الهمزة: ظرف، أي: قدامنا.

«ابن موهب»^(٣) بفتح الميم والهاء.

«أحرموا كلهم إلا أباقتادة» ويروى: أبوقتادة^(٤)، بالرفع على أن «الا» بمعنى «لكن»، وأبوقتادة مبتدأ

و«لم يحرم» خبره، ونظير «لكن» مع حذف الخبر قوله تعالى: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾^(٥) ومنهم

من جعله فاعلاً بفعل محذوف، أي: وامتنع قليل، قال ابن مالك^(٦): وهذا مما أغفلوه، ولا يعرف أكثرهم

فيه إلا النصب.

«الأبواء»^(٧) بفتح الهمزة والمد: جبلٌ من عمل الفرع، بينه وبين الجحفة مِمَّا يلي المدينة ثلاثة

وعشرون ميلاً^(٨)، قيل: سُمِّيَ الموضعُ بذلك لوبائه على القلب، وكان ينبغي أوباء^(٩)، وقيل: لأن

[السيول]^(١٠) تتبؤوه؛ أي: تحلُّه^(١١)، وهناك توفيت أمانة أم رسول الله ﷺ^(١٢).

(١) عن أبي قتادة -رضي الله عنه- قال: كنا مع النبي ﷺ بالقاحة، ومنا المحرم ومنا غير المحرم، فرأيت أصحابي يتراءون شيئاً.. ثم أتيت

الحمار من وراء أكمة فعرته.. فأتيت النبي ﷺ وهو أمامنا فسألته فقال: كلوه حلال ١/٥٤١، ١٨٢٣.

(٢) ينظر المشارق ٢/١٩٨.

(٣) حدثنا عثمان؛ هو ابن موهب.. فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أباقتادة لم يحرم.. الحديث ١/٥٤١، ١٨٢٤.

(٤) ينظر الفتح ٤/٣٦.

(٥) سورة البقرة آية ٢٤٩ والرفع قراءة عبدالله وأبي والأعمش، ينظر البحر ٢/٢٧٥ والدر المصون ١/٦٠٥.

(٦) شواهد التوضيح ص ٤٢.

(٧) عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول الله ﷺ حماراً وحشياً وهو بالأبواء أو بودان، فرده عليه، فلما رأى ما فى وجهه قال: إنا

لم نرده عليك إلا أنا حرم ١/٥٤٢، ١٨٢٥.

(٨) معجم البلدان ١/١٠٢ وفيه بدلا من جبل قرية.

(٩) هذا كلام ياقوت في معجمه ١/١٠١.

(١٠) في (ص) الخيول. والتصويب من بقية النسخ ومن معجم البلدان ١/١٠١.

(١١) هذا قول ثابت اللغوي كما نقل ياقوت ١/١٠١.

(١٢) معجم البلدان ١/١٠٢.

«ودان» بفتح الواو وتشديد الدال، بقرب الجحفة^(١).

«إنا لم نردّه عليك إلا أنا حُرْمٌ» «إنَّ» الأولى مكسورة الهمزة؛ لأنها ابتدائية، والثانية مفتوحة؛ لأنه حُذِفَ منها لامُ التعليل، والأصل: «إلا أنا، وحُرْمٌ بضم الحاء والراء المهملتين، أي: محرمون، والمشهور^(٢) عند المحدثين فتحُ الدال من «نرد» وهو خلاف مذهب المحققين من النحاة^(٣)، وهو ضمُّ الدال من كلِّ مُضَاعَفٍ مجزومٍ أو موقوفٍ اتصل به ضميرُ المذكر مراعاةً للواو المتولّدة عن ضمة الهاء، ولم [يحتفلوا]^(٤) بالهاء لخفائها، فكأنهم قالوا: ردوا كما فتحوها مع هاء المؤنث مراعاةً للألف وكأنهم قالوا: ردًا ومنه حديث «من عُرِضَ عليه رِيحَانٌ فلا يردّه»^(٥) وقال ابن الأثير^(٦): لك في هذا النوع ثلاثة أوجه: فتح الدال وكسرُها وضمُّها.

واعلم أن تبويب البخاري يدلُّ على أنه فهم من^(٧) الحديث أنه كان حيًّا، وأكثر الروايات مصرحةً بأنه كان ميتًا، وأنه أتاه بعضو منه (فيحتمل أنه أتاه به حيًّا، فلما ردّه عليه وأقرّه بيده نكاه، ثم أرسل إليه بعضو منه)^(٨) فردّه إعلامًا أن لحكم الجزء حكم الكلِّ.

«خمس من الدواب كلهن فاسق»^(٩) فاسق: صفةٌ لـ«كل»، ولفظُ الكلِّ مذكّرٌ و«يقتلن» فيه ضمير راجع إلى معنى كل، وهو جمع، وهو تأكيد خمس.

«الحدأة» بكسر الحاء مهموز، والجمع حداء مقصور مهموز^(١٠)، وكذا في بعض الروايات، وأما

(١) قال القاضي: ودان: بفتح الواو وتشديد الدال المهملة قرية جامعة من عمل الفرع بينها وبين هرشي نحو ستة أميال وبينها وبين الأبواء نحو ثمانية أميال قريب من الجحفة. المشارق ٢/٣٠٢.

(٢) في (ج) والأشهر.

(٣) ينظر الكتاب ٢/٢٦٥ والمقتضب ١/١٨٣ والتتمة في التصريف ص ٢٠١-٢٠٢.

(٤) في (ص) ولم يجعلوا والمثبت من (ب).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ١٥/١٢، ٥٨٤٤ وأبوداود في كتاب الترجل: باب في رد الطيب رقم ٤١٧٢، والنسائي في كتاب الزينة: باب الطيب رقم ٥٢٧٤.

(٦) لم أجده في النهاية.

(٧) في (أ) و (ب) في

(٨) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٩) من حديث عائشة: خمس من الدواب، كلهن فاسق، يقتلن في الحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور ١/٥٤٣، ١٨٢٩.

(١٠) ساقطة من (أ).

رواية «الحدياً» فقال ثابت^(١) : صوابه الهمز، على معنى التذكير، وإلاً فحقيقته الحديئة، وكذا قيده في صحيح البخاري قاله صاحب المفهم^(٢) .

«وانني لأتلقاها من فيه»^(٣) أي: أتلقفها.

«وان فاه لرطب بها» الرطب: عبارة عن الغض الطري، كأن معناه لم يجف ريقه بها.

«وقيت شركم» منصوب، مفعول ثان، وكذلك:

«كما وقيتم شرها» أي: لم يلحقكم ضررها، ولم يلحقها ضرركم، وهو من مجاز المقابلة.

«الوزغ فويسق»^(٤) تصغير فاسق، وهو تصغير تحقير، ويقتضي زيادة الدّم.

«يبعث البعوث»^(٥) أي: الجيوش، أي التي جهزها يزيد بن معاوية إلى عبدالله بن الزبير، وسبق

حديثه في باب العلم .

«الخربة»^(٦) بثلاث الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة: العيب، والمراد بها هنا: الذي يفر بشيء يريد

أن ينفرد به، ويغلب عليه مما لا تجيزه الشريعة. قال صاحب الأحوذني^(٧) : ولو روى بكسر الخاء

والزاي والياء باثنتين من تحت فهو يعود^(٨) إلى المعنى أيضا، أي: شيء يخزي فيها.

«لا يختلي خلاها»^(٩) أي: لا يقطع عشبها والخلاء مقصور: كل كلاً رطب، فإذا يبس كان حشيشاً.

«ولا تلتقط لقطتها» قال القرطبي^(١٠) : المحدثون يقولونه بفتح القاف، وهو غلط عند أهل

(١) ينظر المفهم ٢/٢٨٦.

(٢) السابق ٢/٢٨٦.

(٣) عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: بينما نحن مع النبي ﷺ في غار بمنى إذ نزل عليه ﴿والمرسلات﴾ وأنه ليتلوها، واني لأتلقاها من فيه وإن

فاه لرطب بها، إذ وثبت حية، فقال النبي ﷺ اقتلوها فابتدرناها فذهبت، فقال النبي ﷺ وقيت شركم، كما وقيت شرها ١/٥٤٣، ١٨٣٠.

(٤) من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ قال للوزغ «فويسق» ولم أسمعه أمر بقتله ١/٥٤٣، ١٨٣١.

(٥) عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة.. الحديث ١/٥٤٣، ١٨٣٢.

(٦) إن الحرم لا يعيد عاصيا، ولا فارا بدم، ولا فارا بخربة ١/٥٤٤.

(٧) لم أقف على ترجمته.

(٨) في (ب) فهي تعود

(٩) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: إن الله حرم مكة فلم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة

من نهار، لا يختلي خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمعرف، وقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر

لصاغتنا وقبورنا؟ فقال: إلا الإذخر: ١/٥٤٤، ١٨٣٣.

(١٠) المفهم ٣/٤٧١.

اللسان^(١)، وإنما اللُّقْطَةُ بِالْفَتْحِ: الْآخِذُ لِلْقُطَّةِ، وَبِسُكُونِهَا لَمَّا يَلْتَقِطُ عَلَى مِثَالِ: صُرْعَةٌ وَصُرْعَةٌ.

«إِلَّا الْإِدْخِرِ» بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ.

«لَا هَجْرَةَ»^(٢) أَي: بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ.

«اسْتَنْفَرْتُمْ» أَمْرْتُمْ^(٣) بِالنَّفْرِ، وَهُوَ الْخُرُوجُ لِلْغَزْوِ.

«وَلَا يُعْضِدُ شَوْكَهُ» كَذَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى شَوْكٍ فِيهِ نَفْعٌ، وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ^(٤):

أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: يَعْضُدُ بِضَمِّ الضَّادِ / ٦٥ / وَقَالَ لَنَا ابْنُ الْخَشَابِ: بِكْسَرِهَا.

«بَلْحِي جَمَلٌ»^(٥) يُقَالُ: بِفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا مَفْرَدًا، وَهَنَا عَلَى لَفْظِ التَّثْنِيَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ

بِالْوَجْهِينِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَتَحَ اللَّامَ^(٦)، وَالْجَمَلُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْجِيمِ، وَهُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ، قِيلَ:

هُوَ عَقَبَةُ الْجَحْفَةِ^(٧)، وَقِيلَ: مَاءٌ. وَوَهْمٌ مِنْ ظَنِّهِ فَكِّي الْجَمَلِ الْحَيَوَانَ^(٨).

«فِي وَسْطِ رَأْسِهِ» بِتَحْرِيكِ السَّيْنِ: مَتَوَسِّطِهِ، وَهُوَ مَا فَوْقَ الْيَافُوخِ^(٩)، بَيْنَهُ وَمَا بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ.

«بُورْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ»^(١٠) بِالتَّنْوِينِ مَعَ الْجَرِّ.

«الْقَفَّازُ» يَلْبَسُ فِي الْيَدِ كَمَا يَلْبَسُ الْخُفُّ فِي الرَّجْلِ.

«وَقَصَّتْ بِهِ نَاقَتَهُ»^(١١) أَي: كَسَرَتْهُ.

«وَلَمْ يَرِ ابْنَ عَمْرٍ^(١٢) وَعَائِشَةَ بِالْحِكِّ بِأَسَاءٍ»^(١٣) يَعْنِي: حَكَ جِلْدَهُ إِذَا أَكَلَهُ.

(١) يَنْظُرُ الصَّاحِحُ (ل ق ط) وَاللِّسَانُ (ل ق ط).

(٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: لَا هَجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا، وَإِنْ هَذَا بَلَدٌ حَرَمَهُ اللَّهُ.. وَلَا يُعْضِدُ شَوْكَهُ.. الْحَدِيثُ ١/٥٤٤، ١٨٣٤.

(٣) فِي (ج) أَي: أَمْرْتُمْ.

(٤) نَقَلَهُ ابْنُ حَبْرٍ بِنَصِّهِ يَنْظُرُ الْفَتْحُ ٤/٥٣.

(٥) عَنْ ابْنِ بَحِيئَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ بِلِحْيِ جَمَلٍ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ ١/٥٤٥، ١٨٣٦.

(٦) يَنْظُرُ الْفَتْحُ ٤/٦٣.

(٧) يَنْظُرُ الْمَشَارِقُ ١/٣٦٩.

(٨) يَنْظُرُ الْفَتْحُ ٤/٦٣.

(٩) الْيَافُوخُ: مَلْتَقَى عَظْمِ مَقْدَمِ الرَّأْسِ وَمُؤَخَّرَتِهِ. اللَّسَانُ (ي ف خ).

(١٠) وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرَسَ وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمَحْجِبَةَ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ ١/٥٤٦، ١٨٣٨.

(١١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: وَقَصَّتْ بِرَجْلِ مُحْرَمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ.. الْحَدِيثُ ١/٥٤٦، ١٨٣٩.

(١٢) فِي (ص) وَ (أ) وَ (ب) ابْنِ عَبَّاسٍ. وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ج) وَهُوَ الصَّوَابُ يَنْظُرُ صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ١/٥٤٦، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ ٤/٦٨.

(١٣) بِنَصِّهِ فِي الْبَخَارِيِّ ١/٥٤٦.

«قرنا البئر»^(١) ما يبني عليه من شفير البئر من الجانبين، ويوضعُ عليهما البكرةُ.

«عبدالله بن حنين»^(٢) بجاء مضمومة ونونين.

«حتى»^(٣) قاضاهم»^(٤) من القضاء، بمعنى الفصل والحكم.

«لا يدخل» بضم أوله وكسر ثالثه.

«القراب» بكسر القاف: شبه جراب يطرح فيه الزاد إذا كان ركباً، من تمر وغيره.

«ألملم» كذا قيده الأصيلي^(٥) في باب دخول مكة بغير إحرام، ولا بن السكن: يللمم بالياء والياء فيه

بدل من الهمزة^(٦)، وليست الهمزة فيه مزيدة.

«المعقر»^(٧) ما يلبس تحت القلنسوة، وهو زرد ينسج من الدروع^(٨).

«ابن خطل» بفتح الخاء والطاء.

«فأقصعته»^(٩) سبق في الجنائز.

«ولا تمسوه طيباً»^(١٠) بفتح التاء والميم، وبضم التاء وكسر الميم، يقال: مسست الشيء وأمسست

فلاناً الشيء^(١١)، يتعدى إلى مفعولين، فقوله «طيباً» مفعول ثان.

«ولا تخمروا رأسه» أي: لا تغطوه.

(١) لم أجدها بنصها في البخاري وإنما وجدت: «فوجدته يغتسل بين القرنين» ١/٥٤٦، ١٨٤٠.

(٢) عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، ١/٥٤٦، ١٨٤٠.

(٣) في (ص) حين والمثبت من (أ) و(ب) وهو الموافق لما في صحيح البخاري ينظر الحاشية التالية.

(٤) اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم: لا يدخل مكة سلاحاً إلا في القراب ١/٥٤٧،

١٨٤٤.

(٥) قال القسطلاني: ولأبوي ذر والوقت ألملم. إرشاد الساري ٤/٣٨٧.

(٦) ينظر المشارق ٢/٣٠٦.

(٧) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه المعفر، فلما نزع جاء رجل فقال: إن ابن خطل

متعلق بأستار الكعبة فقال: اقتلوه، ١/٥٤٨، ١٨٤٦.

(٨) ينظر القاموس: (غ ف ر).

(٩) بينما رجل واقف مع النبي ﷺ بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقسته، أو قال فأقصعته.. الحديث ١/٥٤٨، ١٨٤٩.

(١٠) مثل الحديث السابق وزاد فيه: «ولا تمسوه طيباً ولا تخمروا رأسه ولا تحنطوه» ١/٥٤٩، ١٨٥٠.

(١١) الأفعال ٣/١٩٨ والصحاح (م س س).

«والرجل يحج عن المرأة»^(١) قيل: كان ينبغي أن يقول: والمرأة تحج عن المرأة حتى يطابق الحديث. قلت: استنبط منه ذلك، فإنه خاطبها^(٢) بخطاب دخل فيه الرجال والنساء بقوله: اقضوا [الله]^(٣). «ابن خَنَعَم»^(٤) بالفتح لا ينصرف.

«الثَّقَل»^(٥) بفتحيتين: آلات السفر ومتاع المسافر^(٦)، قال تعالى: ﴿وَتَحْمَلُ أُنْقَالَكُمْ﴾^(٧) وحديث ابن عباس: ناهزت^(٨) سبق في العلم.

«الحُلْم» بضمّتين، قال ابن الأثير^(٩): وقد تُسَكَّن اللام: ما يراه النائم في نومه.

«الجُعِيد»^(١٠) بجيم مضمومة.

«لكنْ أَحْسَنُ الجِهَاد»^(١١) بإسكان نون «لكن»، ونون «أحسن» رفعٌ بالابتداء.

«وأَجْمَلُهُ» عطف عليه، والخبر قوله: «الحج» و«حجٌّ مبرورٌ» بدلٌ منه، وسبق في أوّل الحج فيه رواية أخرى.

«أبومعبد»^(١٢) بميم مفتوحة وعين ساكنة وباء موحدة مفتوحة.

«فأعجبني وأنقني»^(١٣) يعني الكلمات الأربع، يقال: أنقني الشيء يُونقني، أي: أعجبني.

(١) من ترجمة البخاري: باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة ١/٥٤٩.

(٢) الضمير عائد إلى المرأة التي سألت النبي ﷺ أن تحج عن أمها وفاء بنذرهما، فأجابها: «اقضوا الله فالله أحق بالوفاء» ١/٥٤٨، ١٨٥٢.

(٣) سقط لفظ الجلالة من (ص) والمثبت من بقية النسخ ومن البخاري.

(٤) فجاءت امرأة من خثعم.. الحديث ١/٥٥٠، ١٨٥٥.

(٥) من حديث ابن عباس: قدمني النبي ﷺ في الثقل من جمع بليل ١٠/٥٥٠، ١٨٥٦.

(٦) في (ص) السفر والمثبت من بقية النسخ.

(٧) سورة النحل آية ٧.

(٨) صحيح البخاري ١/١٨٥٧، ٥٥٠ وفيه: اقبلت وقد ناهزت الحلم أسير على أتان لي.. الحديث.

(٩) النهاية ١/٤٣٤.

(١٠) عن الجعيد بن عبدالرحمن.. الحديث ١/٥٥٠، ١٨٥٩.

(١١) لكن أحسن الجهاد وأجمله الحج، حج مبرور ١/٥٥١، ١٨٦١.

(١٢) عن أبي معبد مولى ابن عباس.. الحديث ١/٥٥١، ١٨٦٢.

(١٣) أربع سمعتهن من رسول الله ﷺ أو قال يحدثهن عن النبي ﷺ فأعجبني وأنقني ١/٥٥١، ١٨٦٤.

«محمد بن سَلَام»^(١) بالتخفيف.

«الْفَزَارِي» بفاء مفتوحة وزاي.

«يُهَادِي» بضم أوله وفتح الدال، أي: يمشي بينهما معتمداً عليهما.

«المدينة حرام من كذا إلى كذا»^(٢) بفتح الكاف والذالُ معجمة فيهما: كناية عن اسم مكان.

«أَبُو النَّيَّاح»^(٣) بـمِثْنَاةٍ من فوق ثم مِثْنَاةٍ من تحت مشددة وحاء مهملة، اسمه: يزيد بن حميد.

«ثامنوني» أي: بايعوني بالثمن.

«بالخرب» بـخَاءٍ معجمة مكسورة وراء مفتوحة: جمع خِرْبَةٍ كَنِعْمَةٍ وَنِعَمٍ، ويجوز أن يكون^(٤) بفتح

الخاء وكسر الراء، كَنَبِيقَةٍ وَنَبِيقٍ، ويروى بالحاء المهملة والثاء المثناة، يريد به الموضع المحروث للزراعة.

«فصفوا النخل» أي: جعلوها مصفوفةً قبلةً المسجد.

«لَا بَتِّي الْمَدِينَةَ»^(٥) بفتح الموحدة، واللَّابَّةُ: الحرَّةُ، وهي الأرض ذات الحجارة السود، وجمعها لُوبٌ

ولا بات، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين بالشرقية والغربية.

«بنو حارثة» بـحَاءٍ مهملة وثاء مثناة: بطنٌ من الأنصار.

«المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا»^(٦) بذال معجمة يعني: إلى ثور كما في رواية مسلم^(٧). وفي

رواية -أيضا- غير محذوف الألف^(٨) قال مصعب الزبيري^(٩) وغيره: ليس بالمدينة عَيْرٌ وَلَا ثُورٌ^(١٠).

(١) حدثنا ابن سلام، أخبرنا الفزاري... أن النبي ﷺ رأى رجلاً يهادي بين ابنيه.. الحديث ١/٥٢٢، ١٨٦٥.

(٢) عن النبي ﷺ قال: المدينة حرم من كذا إلى كذا.. الحديث ١/٥٥٣، ١٨٦٧.

(٣) عن أبي التياح.. يا بني البحار ثامنوني.. فأمر بقبور المشركين فنبشت، ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع، فصفوا النخل، قبلة

المسجد ١/٥٥٣، ١٨٦٨.

(٤) في (أ) يكون الخرب.

(٥) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: حرم ما بين لابتي المدينة على لساني.. أراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم ١/٥٥٣، ١٨٦٩.

(٦) عن النبي ﷺ: المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا، من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل

منه صرف ولا عدل. وقال: ذممة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا

عدل، ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ١/٥٥٤، ١٨٧٠.

(٧) صحيح مسلم ٩/١٤٦، ٣٣١٤.

(٨) ينظر الفتح ٤/١٠١.

(٩) نقله القاضي في المشارق ٢/١٠٨ وابن حجر في الفتح ٤/١٠١ ومصعب هو: مصعب بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن الزبير، ولد

بالمدينة سنة ١٥٦هـ، عالم بالأنساب، غزير المعرفة بالتاريخ كان ثقة في الحديث، سكن بغداد وقضى فيها سنة ٢٣٠هـ له من

المصنفات: نسب قريش، وحديث مصعب. ترجمته في السير ١١/٣٠ والشذرات ٢/٨٦.

(١٠) قلت: بل فيها عير وثور، ينظر القاموس (ث و ر).

وإنما هما بمكة، وقال أبو عبيد^(١): كَأَنَّ الْحَدِيثَ: مِنْ عَيْرٍ إِلَى أَحَدٍ، وَأَكْثَرُ رِوَاةٍ^(٢) الْبَخَارِيُّ ذَكَرُوا عَيْرًا
وَأَمَّا ثَوْرٌ فَمِنْهُمْ مَنْ كَنَّى عَنْهُ بِكَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَ مَكَانَهُ بِيَاضًا لاعتقادهم الخطأ في ذكره، قاله
عياض^(٣): قلت: -والله أعلم- إن لم يكن بالمدينة عير وعائر ولا ثور فيحمل على مسافة ما بينهما.

«من أحدث فيها حدثًا» أي: عمل فيها بخلاف السنة.

«أَوْ أَوْى» بالقصر والمد، متعديا ولازما، والقصرُ في اللازم أكثر، والمدُّ في المتعدي أكثر^(٤).

«مُحَدَّثًا» بكسر الدال، يعني: من ظلم فيها أو أعان ظلما، وحكى المارزي: فتح الدال على معنى

الإحداث نفسه، ومن كسر أراد فاعل الحدث.

و«الصَّرْفُ» بفتح الصاد: الفرض^(٥).

«الْعَدْلُ» بفتح العين: النافلة، قاله الأصمعي^(٦).

«زِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ» [أي: أمانُ المرأةِ والعبدِ جائزةٌ، فالمسلمون كنفسٍ واحدةٍ]^(٧) فإذا أَمَّنَ

أحدهم حربياً فهو آمنٌ لا يجوز لأحدٍ^(٨) نَقْضُهُ.

«فَمَنْ أَخْفَرَ» بخاء معجمة وفاء، أي: نقض عهده وذمته، يقال: خَفَرْتُ الرَّجْلَ بغير ألف، إذا أَمَنْتَهُ،

وَأَخْفَرْتُهُ: إِذَا نَقَضْتَ عَهْدَهُ^(٩).

«وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوَالِيَهُ» لم يجعل الإذن شرطاً لجواز الادعاء، وإنما ذلك تأكيد للتحريم.

«أَبُو الْحُبَابِ»^(١٠) بجاء مهمله مضمومة وبعدها باء موحدة.

(١) غريب الحديث ١/١٨٩.

(٢) في (ص) روايات.. والمثبت من بقية النسخ وهو أولى لأنه قال بعدها «ذكروا».

(٣) المشارق ١/١٣٦.

(٤) ينظر العمدة ١٠/٣٣٣ وإرشاد الساري ٤/٤١٣.

(٥) في (ب) الفريضة.

(٦) لم أقف عليه للأصمعي وفي الجمهرة ٣/١٢٨٨ قال أبو جاتم: سألت الأصمعي عن الصرف والعدل فلم يتكلم فيه. وتفسير العدل

بالنافلة ذكره أبو بكر بن دريد.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتته من بقية النسخ.

(٨) في (ب) لأحدهم.

(٩) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ٧٣ والأفعال ١/٢٦٨ واللسان (خ ف ر).

(١٠) عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا الحباب.. قال رسول الله ﷺ امرت بقرية تأكل القرى.. الحديث ١/٥٥٤، ١٨٧١.

«امرت بقرية» أي: بالهجرة إلى قرية إن كان قاله بمكة، أو سكنها إن كان قاله بالمدينة.
«تأكل القرى» أي: منها بفتح القرى، ويجبى إليها خراجها، وقيل: يغلب أهلها أهل كل قرية.
«خالد بن مخلد»^(١) بميم مفتوحة.

«ترتع»^(٢) أي: ترعى.

«ما ذعرتها» بالذال المعجمة: أفزعتها.

«تتركون المدينة»^(٣) بتاء الخطاب، ومراده غير المخاطبين، لكن من أهل المدينة أو نسلهم.

«على خير ما كانت» يعني: أعمرها وأكثرها ثماراً.

«لا يغشاها إلا العوافي» أي: لا يسكنها ولا ينزلها إلا الطير والسباع، واحده عافية، وهي التي

تتطلب أقواتها، والمذكّر عافٍ.

«وآخر من يحشر» / ٦٦ / أي: آخر من يموت فيحشر؛ لأن الحشر بعد الموت، ويحتمل أن يتأخر

حشرهما لتأخير موتهما، ويحتمل: آخر من يحشر إلى المدينة، أي: يساق إليها كما في - لفظ^(٤) رواية

مسلم^(٥). وفي كتاب العقيلي^(٦): هما عاقبا هذه الأمة وآخرها حشراً، فهما ينزلان بجبل من جبال

العرب، يقال له: ورقان.

«من مزينة» أي: يساقان، وذلك قرب قيام الساعة وصعقة الموت.

«ينعقان» بكسر العين وفتحها، أي: يصيحان، والنعيق: زجر الغنم^(٧).

(١) حدثنا خالد بن مخلد... الحديث / ١ / ٥٥٤.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه كان يقول: لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها / ١ / ٥٥٤، ١٨٧٣.

(٣) من حديث أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العواف - يريد عوافي السباع والطيور - وآخر

من يحشر راعيان من مزينة، يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدان وحشا، حتى إذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما / ١ / ٥٥٤، ١٨٧٤.

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) في صحيح مسلم ١٦٢/٩، ٣٣٥٤، ثم يخرج راعيان من مزينة يريدان المدينة. وقال ابن حجر: هذا يحتمل أن يكون حديثاً آخر

مستقلاً لا تعلق له بالذي قبله. الفتح ١١٢/٤، وقال: وفي رواية مسلم.. ثم يخرج راعيان من مزينة يريدان المدينة ولم يذكر في

الحديث حشرهما وإنما ذكر مقدمته ١١٣/٤.

(٦) نقله ابن حجر في الفتح ١١٣/٤ والعقيلي هو: محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، أبو جعفر من حفاظ الحديث، من

مصنفاته: الضعفاء، توفي بمكة سنة ١٥٣٢٢ هـ ترجمته في التذكرة ٣/٥٠ والاعلام ٦/٣١٩.

(٧) ينظر اللسان (ن ع ق).

«فوجدانها وحوشاً» أي: وجدان أهلها وحوشاً. وقال ابن الجوزي^(١): الوحوش بفتح الواو، والمعنى: أنها خالية، ويروى: وحشاً، أي: كثيرة الوحش^(٢) لما خلت من سكانها، والضمير في «يوجدانها» للمدينة، وقيل: إنه عائد إلى الغنم، أي: صارت هي وحوشاً.

«يُبْسُون»^(٣) بمثناة مضمومة ثم موحددة مكسورة وسين مهملة رباعياً، وبفتح أوله وكسر ثانيه ثلاثياً ضبطه القاضي بالوجهين^(٤) وفسره عن مالك^(٥) بالسير^(٦) أي: يسيرون. وحكى ابن بطال عن أبي عبيد^(٧): يقال إذا سقت حماراً أو غيره: بس بس، وهي من كلام أهل اليمن وفيه لغتان: بَسَسَتْ وَأَبَسَسَتْ، وقال الحربي^(٨): بَسَسَتْ الْغَنَمَ وَالنُّوقَ إِذَا دَعَوْتَهَا، فمعناه يدعون الناس إلى بلاد الخصب، وهذا أليقُ بمعنى الحديث، أي: يسوقون أموالهم، وهو أحد الأقوال^(٩) في قوله تعالى ﴿وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا﴾^(١٠) أي: سبقت، كما قال [تعالى]^(١١): ﴿وَسِيرَتِ الْجِبَالُ﴾^(١٢) ومعنى الحديث: أنهم يتحملون من المدينة إلى هذه البلاد المفتحة لسعة العيش بها^(١٣).

(١) غريب الحديث ٤٥٧/٢.

(٢) في (ب) الوحوش.

(٣) تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون، فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ١/٥٥٥، ١٨٧٥.

(٤) المشارق ١/١٠٠.

(٥) في (ص) و (أ) و (ب) وفسره ابن مالك وهو خطأ والتصويب من (ج) فإن الضمير في «فسره» يعود للقاضي عياض. أي أن عياضاً قد فسر البس بالسير

عن مالك. قال عياض: ... وكلا ضبطنا في الأمهات عن مشايخنا البس السير، قال مالك يبسون يسيرون. المشارق ١/١٠٠.

(٦) في (ص) بالسين - وفي حاشيتها: لعله بالسير وهو الصواب الموافق لبقية النسخ.

(٧) غريب الحديث ٤١٨/١ وفي (ب) أبو عبيدة وهو تحريف.

(٨) في (ص) الخزيمي وهو خطأ والمثبت من بقية النسخ ومن العمدة ١٠/٢٣٩. وانظر غريب الحديث للحربي ١/١١٦.

(٩) ينظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٨/١٨٢.

(١٠) سورة الواقعة آية ٥.

(١١) من (ب) وليست في (ص).

(١٢) سورة النبأ آية ٢٠ وتمامها: ﴿... فكانت سرايا﴾..

(١٣) ساقطة من (أ) و (ب) وفي (ج) فيها.

باب الإيمان يَأْرَزُ^(١)

بهمزة ثم راء مكسورة ثم زاي، أي: ينضم إليها بَعْضُهُ^(٢) إلى بَعْضٍ منها.

«عبدالله بن خبيب»^(٣) بقاء معجمة مضمومة وباء مفتوحة موحدة^(٤).

«حسين بن حريث»^(٥) بقاء مهملة مضمومة وطاء مثلثة في آخره.

«جُعِيد» بجيم مضمومة.

«الكيد» الكَرُّ والحَرَبُ.

«إِنْمَاع» أي: ذَابَ.

«أطام المدينة»^(٦) جمع أَطْمٌ، بضمَّتَيْنِ في الواحد، وفتحها في الجمع، قال القاضي^(٧): والأطام

بالمَدِّ: واحدٌ وجمع، ويقال -أيضا-: إطام بالكسر: الأبنية المرتفعة كالحصون.

«رعب الدجال»^(٨) أي: ذَعْرُهُ وَخَوْفُهُ.

«نقابها»^(٩) بكسر النون.

«نقَب» بضم النون وفتحها: الطريقُ على رأس الجبل، وقيل: الطريق ما بين الجبلين.

«عمرو بن عابس»^(١٠) بقاء موحدة وسين مهملة.

«المدينة كالكير» هذا تشبيهه واقع؛ لأن الكيرَ لشدة نفخه ينفي عن النار السخامَ والدُّخَانَ والرَّمَادَ

(١) تنمة الترجمة... إلى المدينة ٥٥٥/١.

(٢) في (ب) ويجتمع بعضه إلى بعض منها.

(٣) كذا في النسخ والذي في البخاري والفتح: حدثني عبيد الله عن خبيب.. الحديث ٥٥٥/١، ١٨٧٦.

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) حدثنا حسين بن حريث أخبرنا الفضل عن جعيد عن عائشة قالت: سمعت سعداً -رضي الله عنه- قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا

يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء ٥٥٥/١، ١٨٧٧.

(٦) من ترجمة البخاري: باب أطام المدينة ٥٥٥/١.

(٧) المشارق ٣٠/١.

(٨) عن النبي ﷺ قال: لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال ٥٥٦/١، ١٨٧٩.

(٩) عن النبي ﷺ قال: ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة. ليس له من نقابها نقب إلا عليه ملائكة صافين يحرسونها ٥٥٦/١، ١٨٨١.

(١٠) حدثنا عمرو بن عباس... المدينة كالكير تنفى خبثها، وينصع طبيها ٥٥٦/١، ١٨٨٣.

حتى لا يبقى إلا خالصُ الجَمْر، هذا إن أرادَ بالكيرِ المنْفَخَ الذي تُنفَخُ به النارُ، وإن أرادَ الموضعَ المشتملَ على النارِ، وهو المعروفُ في اللغة، فيكونُ معناه: أن ذلكَ الموضعَ لشِدَّةِ حرارته يُفَرِّغُ خبثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ ويُخْرِجُ خلاصَةَ ذلك، والمدينةُ كذلك لما فيها من شِدَّةِ العيشِ وضيقِ الحالِ يخلصُ النفسَ من شهواتها وشرهها.

«وَيَنْصَعُ» بصاد وعين مهملتين، أي: يَخْلُصُ وَيُرَوِّى أَوْلَهُ بمثناة من فوق ومن تحت، وعلى الأول بفتحة وضمه.

«طَيَّبَهَا» بفتح الطاء وتشديد الياء المثناة، وضم الباء الموحدة على الصحيح، ويروى بكسر الطاء وتسكين^(١) الياء، وهو أَلْيَقُ بقوله: «وَيَنْصَعُ» (قال القزاز^(٢): وقوله: ينصع)^(٣) لم أجِدْ له في الطَّيِّبِ وجهًا، وإنما الكلامُ يَنْضَوَعُ، أي: يَفُوحُ، قال^(٤): ورُوِيَ «ينضخ» بضاد وخاء معجمتين وبحاء مهملة، وفي الفائق^(٥): يَبْضَعُ، بياء مضمومة بعدها باء موحدة ثم ضاد معجمة، قال الصاغاني^(٦): وخالف بهذا القول جميع الرواة.

«إنها تنفي الرجال»^(٧) [بالراء، ويروى بالبدال]^(٨).

«الا تحتسبون آثاركم»^(٩) أي: في الخطأ إلى المسجد.

«أَنْ تُعْرَى المدينة»^(١٠) وفي رواية: أَنْ تَعْرُو، أي: تخلو وتصير عراءً، وهو الفضاء من الأرض.

(١) في (ب) سكون.

(٢) نقله ابن حجر في الفتح ١٢١/٤.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ج).

(٤) أي القزاز.

(٥) ١١٦/٤.

(٦) لم أهدت إليه في التكملة والذيل والصلة ولا في العباب ولا في الشوارد وانظر الفتح ١٢١/٤.

(٧) قال النبي ﷺ: إنها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد ١/٥٥٧، ١٨٨٤.

(٨) ما بين القوسين سقط من (ص) وأثبتته من بقية النسخ.

(٩) يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم ١/٥٥٧، ١٨٨٧.

(١٠) من ترجمة البخاري باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة ١/٥٥٧.

«كل امرئ مصبح في أهله»^(١) يحتمل أن يريد يومه صباحه، أو كونه صباحاً فيهم، أو يقال له:

أنعم صباحاً، أو يسقى صبوحه وهو شرب الغداة، ويجوز فتح الباء من «يصبح» وكسرهما، وهذا البيت لحكيم النهشلي كان يرتجز به في يوم الوقيظ^(٢).

«يرفع عقيرته» أي: صوته قيل: أصله^(٣) «أن رجلاً قُطِعَتْ رِجْلُهُ فكَانَ يَرْفَعُ الْمَقْطُوعَةَ عَلَى الصَّحِيحَةِ وَيَصِيحُ مِنْ شِدَّةٍ وَجَعَهَا بِأَعْلَى صَوْتِهِ، فَقِيلَ: لِكُلِّ رَافِعٍ صَوْتُهُ: «رَفَعَ عَقِيرَتَهُ»^(٤) وهي فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ.

«بوادٍ» ويروى: بِفَجٍّ^(٥).

«وحولي إنخر» مبتدأ وما بعده الخبر، والواو للحال، دخلت على الجملة الاسمية، وهي^(٦) موضع نصب، ولكن الجوهرى أنشده^(٧):

بمكة حولي

بحذف الواو.

و«إنخر» بذال وخاء معجمتين وكسر الهمزة والخاء: نَبْتُ.

(١) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته يقول:

ألا ليت شعري هل ابين ليلة بوادٍ وحولي إنخر وجليل.

وهل أردن يوماً مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل

... فكان بطحان يجري نجلا، تعني ماءً أجناً ١/٥٥٨، ١٨٨٩.

(٢) قال صاحب القاموس: يوم الوقيظ قتل فيه الحكم بن خيثمة، وأسير عثجل بن المأموم والمأموم بن شيبان، كأنه سمي لما حصل فيه

الحزن أو الضرب الثقيل ١- هـ القاموس المحيط (و ق ط).

(٣) ساقط من (أ).

(٤) ينظر الصحاح واللسان: (ع ق ر).

(٥) في (ب) بالفتح.

(٦) أي الجملة الاسمية.

(٧) الصحاح (ج ل ل).

«وجلِيل» بالجيم المفتوحة: نبتٌ، وهو التُّمامُ. وقيل: إذا عَظُمَ التُّمامُ وُجِلَّ فهو جَلِيلٌ وأحدته جليلة^(١).
«مياه» بالهاء: كجياه.

«مَجَنَّة» بفتح الميم وكسرهما، وبفتح الجيم والميم زائدة: سوق هُجِرَ بقرب مكة، معروف^(٢).
«وشامة وطفيل» بفتح الطاء: جبلان بناحية مكة، وقال الخطابي^(٣): كنت أحسبهما جبلين^(٤) حتى مررت بهما فإذا هما عينان من ماء، وعليه اقتصر أبو الفرج فقال: عينان وليسا بجبلين. وذكر الصاغاني في العباب^(٥): شابة بالباء الموحدة، وهو موضع ببلاد هذيل، قال: والمحدثون يقولونه بالميم، وفي شعر أبي ذؤيب يروى بالياء والميم، وقال الأشيري^(٦) في شرح أبيات النوادر: ويروى: قفيل، بالقاف بدل الطاء، وكلُّها مواضع بمكة وما يليها.

«وكان بطحانٌ يجري نجلاً» بفتح النون وسكون الجيم، كذا لأكثرهم، وضبطه الأصيلي^(٧) بفتح الجيم، وهو وهم، ومعناه: يَنزُ نَزاً، يظهر ويجري وينبسط، قال ابن السكيت^(٨): النجل النزُّ حين يظهر وينبسط^(٩) وينبع عن الماء. قال الحربي^(١٠): نجلاً أي: واسعاً، ومنه: عين نجلاء، أي: واسعة، وقيل: الغدير الذي لا يزال فيه الماء، وقول البخاري:

«يعني ماءً آجناً» بالهمز وكسر الجيم، قال القاضي^(١١): وهو خطأ في التفسير، وإنما الأجنُ: الماء

المتغير.

(١) اللسان (ج ل ل).

(٢) ينظر المشارق ١/٣٩٤ ومعجم البلدان ٥/٧٠.

(٣) أعلام الحديث ٢/٩٣٨.

(٤) في (ب) جبلان وهو سبق قلم من الناسخ.

(٥) لم أهدت إليه في العباب ولعله سهو من المؤلف وقد وجدته في التكملة والذيل والصلة: (ش ي م).

(٦) لم أقف على ترجمته..

(٧) المشارق ٢/٤.

(٨) لم أختد إليه في كتبه.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(١٠) ليس في المطبوع

(١١) المشارق ١/٢٠.

[كتاب] الصوم

حديث طلحة^(١) سبق في العلم، وفيه هنا زيادة «فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام» وبها يزول استشكال الإخبار بفلاحه مع أن للإسلام فروضاً^(٢) غير المذكورة في الحديث، فلماً قال هنا: بشرائع الإسلام، تناول الجميع، وقيل: بل دلّ على أن أداء الفرائض يُوجب الجنة، وأنَّ عمل السنن يوجب الزيادة في الجنة.

«إلا أن تطوع» يروى بتخفيف / ٦٧ / الطاء وتشديدها، وسبق في الإيمان.

«الصيام جُنَّة»^(٣) بضم الجيم؛ أي وقاية، فقليل: جُنَّة من النار، وقيل: من المعاصي، وذلك أنه يكسر الشهوة ويضعف القوة.

«عاشوراء»^(٤) وزنه فاعولاء، والهمزة فيه للتأنيث، وهو معدول عن عاشر للمبالغة والتعظيم.

«فلا يرفث»^(٥) بتثنيث الفاء^(٦)، يقال: رَفَثَ بفتح الفاء يَرَفُثُ بضمها وكسرها، ورَفِثَ^(٧) بكسرها

يرَفُثُ بفتحها رَفُثًا بسكونها في المصدر وفتحها في الاسم، وهو الفُحْشُ من الكلام.

«ولا يجهل» هو العمل فيه بخلاف ما يقتضيه العلم.

«فليقل إنني صائم مرتين» أي: بقلبه ولسانه؛ ليكون فائدة ذكره بقلبه كَفَّ نفسه عن مقابلة خصمه،

وذكره بلسانه كَفَّ لخصمه عن الزيادة وهذا^(٨) من أسرار الشريعة.

«الخُلوْف» بضم الخاء: رائحة الفم الكريهة، ومنهم من فتح، قال الخطابي^(٩): وهو خطأ.

(١) يعني الحديث الوارد تحت باب وجوب صوم رمضان. وفيه: عن طلحة بن عبيدالله: أن أعرابياً جاء رسول الله ﷺ ثائر الرأس فقال:

يارسول الله أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة؟، فقال: الصلوات الخمس، إلا أن تطوع شيئاً... فأخبره رسول الله ﷺ شرائع

الإسلام.. الحديث ٢/ ٥٦٣، ١٨٩١.

(٢) في (أ) و (ب) فرائض.

(٣) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: الصيام جنة.. الحديث ٢/ ٥٦٤، ١٨٩٤.

(٤) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: صام النبي ﷺ عاشوراء وأمر بصيامه ٢/ ٥٦٣، ١٨٩٢.

(٥) من حديث أبي هريرة: الصيام جنة، فلا يرفث ولا يجهل وإن امرؤ قتله أو شاتمه فليقل إنني صائم مرتين، والذي نفسي بيده لخلوف

فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك ٢/ ٥٦٤، ١٨٩٤.

(٦) ينظر اللسان (رف ث).

(٧) في (ص) ويرفث والتصويب من (أ) و (ب).

(٨) في (أ) و (ب) وهو

(٩) إصلاح غلط المحدثين ص ٤٤..

«ليس أسأل عن ذه»^(١) أي: ذي، فجىء بالهاء للوقوف،^(٢) أو^(٣) لبيان اللفظ، كما يقال هذه وهذي،
والجميع بمعنى، وإنما دخلت هاء الإشارة على ذي في هذي.

«باباً مُغْلَقاً» هو الأفتح، ويقال: مغلوق في لغة رديئة^(٤)، وبقية الحديث سبق في الصلاة.
«الريّان»^(٥) بوزن فَعْلَان، كثير الرّي، نقيض العطشان^(٦)، سُمّي به؛ لأنه جزاء للصائمين على
عطشهم وجوعهم، واكتفى بذكر الرّي عن الشّبَع؛ لأنه يدل عليه من حيث إنه يستلزمه، ثم قيل: ليس
المرادُ به المُقْتَصِرُ على شهر رمضان وأداء الزكاة والصلاة المفروضة، بل ملازمة النوافل من ذلك
وكثرتها.

«أبو حازم»^(٧) بالحاء المهملة.

«من أنفق زوجين»^(٨) الزوجان: شيئان مقترنان، شكلين كانا أو نقيضين، وكلُّ واحد منهما زوجٌ،
يريد من أنفق صنفين أو متشابهين، وقد جاء تفسيره مرفوعاً، قال: بعيرين، شاتين، حمارين،
درهمين.

«لا تَقْدَمُوا رمضانَ»^(٩) بفتح التاء والdal؛ لأنه مضارع، أصله: تتقدموا فحذف إحداهما^(١٠) تخفيفاً،
أي: لا تتقدموا الشهرَ بصوم تعدونه منه، وبضم التاء وكسر الdal، أي^(١١): لا تُقدموا صوماً قبله
ليكون منه واحتياطاً له.

(١) قال عمر -رضي الله عنه- من يحفظ حديثاً عن النبي ﷺ في الفتنة؟ قال حذيفة: أنا سمعته يقول: فتنة الرجل في أهله وماله وجاره
تكفرها الصلاة والصيام والصدقة. قال: ليس أسأل عن ذه... وإن دون ذلك باباً مغلقاً.. الحديث ٥٦٤/٢، ١٨٩٥.

(٢) في (ب) فجعل الهاء للوقوف.

(٣) في (أ) و (ب) أي

(٤) ينظر الصحاح واللسان (غ ل ق).

(٥) من ترجمة البخاري باب الريان للصائمين ٥٦٤/٢.

(٦) في (أ) و (ب) العطش.

(٧) حدثني أبو حازم عن سهل -رضي الله عنه- الحديث ٥٦٤/١، ١٨٩٦.

(٨) من حديث أبي هريرة: من أنفق زوجين في سبيل الله نودي من أبواب الجنة... الحديث ٥٦٥/١، ١٨٩٧.

(٩) وقال النبي ﷺ: من صام رمضان.. وقال: لا تقدموا رمضان ٥٦٥/٢.

(١٠) في (أ) فحذف احديهما وفي (ب) فحذفت إحداهما.

(١١) من (ب).

«فتحت»^(١) بتخفيف التاء وتشديدها، ثم الأظهر أنه على الحقيقة لمن مات فيه^(٢)، أو عمل عملاً لا يفسد عليه، وقيل: على المجاز، فإن العمل فيه يؤدي إلى ذلك، أو كثرة الرحمة والمغفرة بدليل رواية مسلم^(٣): «فتحت أبواب الرحمة»، إلا أن يقال: إن الرحمة من أسماء الجنة.

وذكر البخاري هذا الحديث محتجاً به لجواز قولهم: رمضان، بدون شهر، لكن الترمذي رواه بذكر الشهر^(٤)، وزيادة الثقة مقبولة، فتحمل رواية البخاري على الاختصار.

«فإن غم»^(٥) بضم الغين وتشديد الميم، مبنى لما لم يسم فاعله، وفيه ضمير يعود على الهلال، أي: ستر، من غميت الشيء سترته، وليس من الغيم، ويقال فيه: غمي وغمي مشدداً ومخففاً^(٦) رباعياً وثلاثياً.

«فاقدروا له» بالوصل وبضم الدال وكسرهما، بمعنى: حققوا مقادير أيام شعبان حتى تكملوه ثلاثين يوماً، كما جاء في الرواية الأخرى^(٧) مفسراً؛ ولهذا أخره البخاري، لأنه مفسر له واقتدى بمالك في الموطأ^(٨).

«إيماناً واحتساباً»^(٩) في نصبه وجهان:

أحدهما: مصدر في موضع الحال، أي: من صام مؤمناً محتسباً، كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا﴾^(١٠) أي: ساعات.

والثاني: مفعول من أجله، أي: للإيمان والاحتساب.

(١) من حديث أبي هريرة: إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة ٢/٥٦٥، ١٨٩٨.

(٢) الضمير يعود إلى رمضان.

(٣) في صحيحه ٧/١٨٧، ٢٤٩٣.

(٤) سنن الترمذي ٣/٦٦، ٦٨٢.

(٥) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا رأيتوه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم

فاقدروا له ١/٥٦٥، ١٩٠٠.

(٦) في (أ) و (ب) مخففاً ومشدداً.

(٧) أوردهما البخاري في الحديث رقم ١٩٠٦ تحت باب: قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا».

(٨) ينظر الموطأ ٢/٣٤٥، ١٦٧، ١٦٨.

(٩) من ترجمة البخاري: من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية ٢/٥٦٦.

(١٠) سورة البقرة آية ٢٦٠.

«وكان أجود»^(١) سبق ضبطه في بدء الوحي.

«ولا يصخب»^(٢) بخاء معجمة مفتوحة، من الصَّخَب بالصاد، ويقال بالسين، وهو رفع الصوت في

الخصام، وعند الطبري مكان لا يسخب: لا يسخر، من السخرية بالناس، والأول هو المعروف.

«إذا أفطر فرح» أي: بتمام صومه، ويتبادر إلى الذهن أنه فرح طبيعي بزوال نَهْمَتِهِ وإباحة الإفطار

له.

«وإذا لقي ربه فرح بصومه» أي: بجزاء صومه وثوابه.

(١) من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- كان النبي ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان... الحديث ٢/٥٦٦، ١٩٠٢.

(٢) من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- وإذا كان صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب... للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح،

وإذا لقي ربه فرح بصومه» ٢/٥٥٦، ١٩٠٤.

باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة

قال الجوهري^(١): العَزَبُ: الذي لا أهل له، والعزْبَةُ التي لا زوج لها، والاسمُ: العزْبَةُ والعزُوبَةُ. «الباءة»^(٢) بالمد وقد تقصر^(٣).

«فعلية بالصوم»^(٤) قيل: إنه إغراء من الغائب، وسهله تقديم المُغْرَى به في قوله: «من استطاع منكم»، فأشبهه إغراء الحاضر، وقال ابن عصفور: الباء زائدة في المبتدأ، ومعناه الخبر لا الأمر، أي: وإلاً فعليه الصوم، وقيل^(٥): هو من إغراء المخاطب، والمعنى: دلَّوه على الصَّوم، أي: أشيروا عليه بالصوم. «فإنه له وجاء» بكسر الواو والمد: رَضُ الخِصِيَّتَيْنِ، فَإِنْ نُزِعَتَا فهو خِصَاءٌ^(٦)، وقيل: بفتح الواو والقصر، وليس بشيء.

«وَحَنْسٌ»^(٧) بفتح الخاء المعجمة وتخفيف النون، أي: قبضها، ويروى: فحبس^(٨)، بالموحدة وبالمهمل^(٩).

«فإن غبى عليكم»^(١٠) بفتح الغين وتخفيف الباء الموحدة لأبي ذر^(١١)، وقيد الأصيلي^(١٢) بضم الغين وتشديد الباء المكسورة، والأوَّلَ أبين، ومعناه: خَفَى عليكم، ومنه الغباوة. «المشربة»^(١٣) بضم الراء وفتحها: الغرفة.

(١) الصحاح (ع ز ب) وقول الجوهري أخذه عن الكسائي.

(٢) من حديث علقمة: من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ٢/٥٦٧، ١٩٠٥.

(٣) ينظر المقصور والمدود للفراء ص ١١٧.

(٤) القول لأبي عبيدة كما في المصابيح ص ٢٠٣.

(٥) القول لابن خروف. ينظر المصابيح ص ٢٠٣.

(٦) قال الجوهري: الوجود بالكسر والمد: رض عروق البيضتين حتى تنفضخ فيكون شبيها بالخصاء. الصحاح: وج أ.

(٧) من حديث ابن عمر: الشهر هكذا، وحنس الإبهام في الثالثة ٢/٥٦٧، ١٩٠٨.

(٨) هي رواية الكشميني. ينظر الفتح ٤/١٥٥.

(٩) في (أ) و(ب) بالمهمل والباء الموحدة.

(١٠) من حديث أبي هريرة: صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته، فإن غبى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين ٢/٥٦٧، ١٩٠٩.

(١١) المشارق ٢/١٢٨.

(١٢) السابق ٢/١٢٨.

(١٣) عن أنس -رضي الله عنه- قال: ألى رسول الله ﷺ من نسائه، وكانت انفكت رجله، فأقام في مشربه تسعا وعشرين ليلة نم نزل-

الحديث ٢/٥٦٨، ١٩١١.

باب شهرا عيد لا ينقصان

«قال إسحق»^(١) يعني: ابن راهويه.

«وإن كان ناقصاً»^(٢) أي: في العدد.

«فهو تام» أي: في الحكم، لا ينقصان من الأجر، وإن نقصا في العدد، قال هذا، لئلا يقع في قلوبهم إذا صاموا تسعة وعشرين.

«وقال محمد» يعني: البخاري.

«لا يجتمعان، كلاهما ناقص» أي: لا يكاد يتفق نقصانهما جميعاً في سنة واحدة - غالباً - . قال

النووي^(٣): «والصحيح الأول، والفضائل المرتبة على رمضان تحصل سواء تم أو نقص.

«قيس بن صرمة»^(٤) بكسر الصاد المهملة، قال الداودي^(٥) وابن التين^(٦): «يحتمل أن هذا غير

محفوظ، وإنما هو صرمة كما ذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٧) وغيره فقال: صرمة بن أبي أنس، وقيل: ابن قيس الخطمي.

«فقالت: خيبة لك» نصب على المصدر.

«حصين بن عبدالرحمن»^(٨) بضم الحاء.

«العقال» الخيط وباقي الحديث يأتي في التفسير، إلا أن حديث عدي يقتضي نزول قوله تعالى:

﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾^(٩) متصلاً بقوله: ﴿مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾^(٩) فإنه حمل الخيط على حقيقته، وفهم من قوله

﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾^(٩) من أجل الفجر، وهذا بخلاف حديث سهل بن سعد الذي بعده^(١٠)، فإن فيه أنه / ٦٨ /

(١) قال أبو عبد الله: قال إسحق وإن كان ناقصاً فهو تام. وقال محمد: لا يجتمعان كلاهما ناقص ٥٦٨/٢.

(٢) في (أ) و (ب) يعني.

(٣) في شرحه على مسلم ١٩٩/٧.

(٤) .. وان قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً... فجاءته امرأته، فلما رأته قالت: خيبة لك... الحديث ٥٦٩/٢، ١٩١٥.

(٥) ينظر المصابيح ص ٢٥٤.

(٦) السابق ص ٢٥٤.

(٧) السابق ص ٢٥٤.

(٨) حدثنا هشيم قال: أخبرني حصين بن عبدالرحمن... عمدت إلى عقال أسود... الحديث ٥٦٩/٢، ١٩١٦.

(٩) سورة البقرة آية ١٨٧.

(١٠) الحديث رقم ١٩١٧.

لم ينزل إلا مُنْفَصِلًا، فإن حُمِلَ الحديثان على واقعتين في وقتين فلا إشكال، وإلا [فيحتمل] ^(١) أن يكون حديثٌ عدي متأخرًا عن حديث سهل، وأنَّ عدياً لم يسمع ما جرى في حديث سهل وإنما سمع الآية مجردةً ففهمها على ما وصل إليه ذهنه حتى يتبين له الصواب، وعلى هذا فيكون «من الفجر» متعلقًا بـ «يتبين» وعلى مقتضى حديث سهل يكون في موضع الحال متعلقًا بمحذوف قاله في المفهم ^(٢).

«حتى يتبين له رُئيُّهُما» ^(٣) بكسر الراء وهمزة ساكنة وياء مثناة من تحت مرفوعة، بمعنى النظر، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنَا وَرَبِّي﴾ ^(٤) قال القاضي ^(٥) وغيره: هذا صوابٌ ضَبَّطَهُ، ولبعضهم بفتح الراء وكسر الهمزة، ولا وجه له هنا؛ لأنَّ الرَّئِيَّ هو التابع من الجن، وحكى النووي ^(٦) ثلاثة، وهي راء مكسورة وياء مشددة بلا همزة، ومعناه: لونهما.

(١) في (ص) قد يحتمل والمثبت من (ب).

(٢) ١٤٧/٣ - ١٤٨.

(٣) من حديث سهل بن سعد... ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما.. الحديث ٢/٥٧٠، ١٩١٧.

(٤) سورة مريم آية ٧٤.

(٥) المشارق ١/٢٧٦.

(٦) في شرح مسلم ٧/٢٠٢.

باب لا يمنعكم من سحوركُم^(١)

بفتح السين: ما يؤكل في السَّحَر، قال ابن بطَّال^(٢): ولم يَصِحَّ عند البخاريّ لفظ الترجمة فاستخرج معناه من حديث عائشة^(٣)، ولفظها^(٤) قد رواه الترمذي^(٥) وقال: حَسَنٌ.

(١) تنمة الترجمة عند البخاري: باب قول النبي ﷺ لا يمنعكم من سحوركُم أذان يلال ١/٥٧٠.

(٢) نقله في المصابيح ص ٢٥٦.

(٣) ونصه: كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر ٢/٥٧٠، ١٩١٨-١٩١٩.

(٤) الضمير راجع للترجمة.

(٥) في سننه ٣/٨٦، ٧٠٦.

باب تعجيل السُّحُور^(١)

قيل: كان الأحسن أن يترجم: تأخير السحور، فإنه المسنون، وتأويل كلامه أنه أراد تعجيل الأكل فيه كي لا يدهم الفجر، فعلى هذا يقرأ بضم السين.

«قال: ولم يكن بين أذانيهما إلا أن يرقى ذا وينزل ذا»^(٢) قائل هذا هو الراوي عن عائشة، القاسم بن محمد، وقد أشكل مع سياق الحديث، فإنه يقتضي أن بين وقت أذانه وطلوع الفجر زماناً طويلاً، فكيف يقول: لم يكن بينهما إلا قدر الرقي والنزول؟ وأجيب بأن معنى «بين أذانيهما» أي: بينهما، كما قال في حديث ابن عمر أي: لم يكن بين نزول بلال وبين صعود ابن أم مكتوم طويلاً زمن، بل بنفس ما يصعد أحدهما ينزل الآخر من غير تراخ^(٣).

«ثم تكون سرعتي أن أدرك السجود»^(٤) كذا، وفي نسخة: السُّحُور، وأورده القاضي: الصلاة وقال^(٥): يريد: إسراعي، أي: غاية ما يفيد إسراعي إدراك الصلاة، يريد بقرب سجوده^(٦) من طلوع الفجر قدر ما يصل من منزله إلى المسجد.

«قدر خمسين آية»^(٧) بالرفع على خبر المبتدأ، ويجوز النصب؛ لأنه خبر «كان» المقدره في: «زيداً» أي: كان هو قدر^(٨).

(١) في البخاري المطبوع باب تأخير السحور ٥٧٠/٢.

(٢) ٥٧٠/٢ (٢).

(٣) في (ب) تأخير.

(٤) عن سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال: كنت أَسْحَرُ في أهلي، ثم تكون سرعتي أن أدرك السجود مع رسول الله ﷺ ٥٧٠/٢، ١٩٢٠.

(٥) المشارق ٢/٢١٣.

(٦) في (ب) السجود.

(٧) عن أنس عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- قال: تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قام إلى الصلاة، قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية ١/٥٧١، ١٩٢١.

(٨) في (ص) زيدياً والمثبت من (أ) و(ب).

باب بركة السحور من غير إيجاب

لأن النبي ﷺ وأصحابه واصلوا ولم يذكروا سحوراً

قال ابن بطال^(١) : هذه غفلة من البخاري؛ لأنه قد خرَّج في باب الوصال حديثَ أبي سعيد أنه ﷺ قال لأصحابه: [أَيُّكُمْ إِذَا]^(٢) أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فليواصلَ حتى السَّحَر^(٣) . فقد ذكر السحور، فهو مفسرٌ يقضي على المجمل الذي لم يذكر فيه ذلك، وقد ترجم له البخاري في باب الوصال إلى السحر^(٤) «إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا» .

«أَظْلُ»^(٥) مضارع ظلتُ أعملُ كذا إِذَا عَمَلْتَهُ بِالنَّهَارِ دُونَ اللَّيْلِ، وهو معارض للرواية الآتية في باب التبكير لمن واصل.

«يُطْعَمَنِي وَيَسْقِينِ»^(٦) بضم ياء «يطعمني»، وفتح ياء «يسقين»، ثم اختلف هل ذلك حقيقي أو معنوي^(٧)، فقيل: حقيقي من طعام الجنة وشرابها، وإِنَّمَا يَقَعُ الْفِطْرُ بِطَعَامِ الدُّنْيَا، وَرُدُّ بَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا كَانَ مُوَاصِلًا لِلصِّيَامِ، وَقِيلَ: مَعْنَوِي، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ فِيهِ قُوَّةً مِنْ أُطْعَمٍ وَسُقْيٍ عِنْدَ رُؤْيَةِ ذَلِكَ.

«فَإِنْ فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ»^(٨) هو بفتح السين: اسمٌ ما يُؤْكَلُ، وبالضمِّ اسمُ الفِعلِ، وأجاز بعضهم في اسمِ الفِعلِ الوجهين، والأولُ أَكْثَرُ.

«لَتُنْفِزَنَّ»^(٩) من الفزع، ويروى «ليقرعن» بالقاف والراء المشددة المكسورة.

(١) نقله الدماميني في المصابيح ص ٢٥٦.

(٢) ساقط من (ص) و (أ) واثبتها من (ب) وهي في البخاري.

(٣) صحيح البخاري ٥٨٣/٢، ١٩٦٣. وفي (ص) إلى السحر.

(٤) صحيح البخاري ٥٨٤/٢.

(٥) ... إني أظلم أطعم وأسقي ٥٧١/١، ١٩٢٢.

(٦) ... إني يطعمني ربي ويسقين ٥٨٣/٢، ١٩٦٤. وهو متأخر عن الباب السابق بعدة أبواب.

(٧) ينظر خلاف العلماء في ذلك في الفتح ٢٦٠/٤.

(٨) من حديث أنس: تسحروا فإن في السحور بركة ٥٧١/٢، ١٩٢٣.

(٩) وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لتفزعن بها أبا هريرة... فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال: كذلك الفضل ابن عباس

وهو أعلم ٥٧٢/٢.

«حدثني الفضل» وفي النسائي^(١) حدثني أسامة بن زيد، فليحمل على أنه سمعه منهما^(٢) وكان حديثهما متقدماً.

«وهن أعلم» يريد أزواج النبي ﷺ وقد صرح مسلم^(٣) في روايته لما حدث عن عائشة وأم سلمة قال: هما أعلم، وذكر أن أبا هريرة رجع عن ذلك وقال: لم أسمع من النبي ﷺ.

«لإربه»^(٤) بكسر الهمزة وسكون الراء: حاجته، وقيل: لعقله، وقيل: لعضوه. وقال الخطابي^(٥) وأبو عبيد^(٦): وأكثر الرواة يروونه بفتح الهمزة والراء^(٧)، يعنون الحاجة والأول أظهر. «أنفست؟»^(٨) سبق في الحيض.

«ثياب حيضتي» بكسر الحاء.

«وقال أنس: إن لي أبزناً»^(٩) قال القاضي^(١٠): ضبطناه بفتح الألف وكسرها والباء ساكنة بعدها زاي مفتوحة ونون، وهي كلمة فارسية، وهو شبه الحوض الصغير، ومراده أنه شيء يتبرّد فيه وهو صائم، يستعين به على صومه من الحرّ والعطش، قلت: ويجوز في «أبزن» النصب على أنه اسم «إن» والرفع على أن اسمها ضمير الشأن، وتكون الجملة بعدها مبتدأ وخبره في موضع رفع على أنه خبر «إن».

«أنقحم» أي: ألقى نفسي فيه.

(١) سنن النسائي ١٧٨/٢، ١٨٠.

(٢) الضمير عائد إلى عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما -.

(٣) في صحيحه ٢٢٢/٧، ٢٥٨٤.

(٤) من حديث عائشة: كان النبي ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه ٥٧٢/٢، ١٩٢٧.

(٥) اعلام الحديث ٣١٢/١.

(٦) غريب الحديث ٣٦٤/٢.

(٧) في (أ) و (ب) وفتح الراء.

(٨) عن زينب بنت أم سلمة عن أمها - رضي الله عنهما - قالت: بينما أنا مع رسول الله ﷺ في الخميلة إذ حضت، فانسلت فأخذت ثياب

حيضتي فقال: مالك؟ أنفست؟ قلت: نعم ٥٧٣/٢، ١٩٢٩.

(٩) وقال أنس: إن لي أبزن أنقحم فيه وأنا صائم ٥٧٣/٢.

(١٠) المشارق ١٢/١.

«من غير حِلْمٍ»^(١) بضمّتين، وفائدة ذكره هنا رَفَعُ تَوْهَمٌ^(٢) من يتوهم أنه كان يحتلم، فإنَّ الحِلْمَ من الشيطان، وهو ﷺ قد عَصَمَهُ اللهُ منه.

«لا بأس إن لم يملك»^(٣) أي: دفعه، بل غَلَبَهُ.

«السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ»^(٤) بكسر الميم وفتحها: كلُّ ما يَتَطَهَّرُ به، وذكرُ حديثِ عثمانَ في باب السواك للصائم تابع فيه ابن سيرين، حيث قال: لا بأس به، قيل: له طَعْمٌ، قال: والماء له طَعْمٌ وأنت تتمضمض^(٥)، قيل: وهو سواك لازم؛ لأن الماء أرقُّ من رِبْقِ السُّوَاكِ، مع أنَّ المضمضة سنةٌ، وقيل: إنّما^(٦) أدخل حديثه هنا وليس فيه شيء من أحكام الصيام للتعريض بتضعيف الحديث المروي: «بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»^(٧) ولم يفرِّق في هذا الحديث بين الصائم وغيره.

«المنخر»^(٨) بفتح الميم وكسر الخاء، وقد تكسر الميم اتباعاً لكسرة الخاء.

«السَّعُوطُ»^(٩) بفتح السين: الدواء الذي يُصَبُّ في الأنف.

«لا يَضِيرُهُ»^(١٠) ويروى: لا يَضُرُّهُ.

«وإن ازدرد ريقه وما بقي في فيه» قيل: سقط منه لفظة: «ذا» أي: «وماذا بقي في فيه» كذا رواه عبدالرزاق^(١١)، ومراد عطاء: أنه إذا تمضمض ثم فرغ ما فيه من الماء^(١٢) أنه لا يَضُرُّهُ^(١٣) أن يزدرد ريقه خاصّة؛ لأنه لا ماء فيه بعد / ٦٩ / تفرّغه له، ولهذا قال: وماذا بقي في فيه؟!؟

(١) من حديث عائشة - رضي الله عنها - كان النبي ﷺ يدركه الفجر في رمضان من غير حِلْمٍ فيغتسل ويصوم ٥٧٣ / ٢ . ١٩٣٠ .

(٢) في (أ) (ب) رفع وهم.

(٣) وقال عطاء: إن استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس إن لم يملك ٥٧٤ / ٢ .

(٤) من حديث عائشة مطهرة للفم مرضاة للرب ٥٧٤ / ٢ .

(٥) في (ب) إنه.

(٦) في (ص) وأن يتمضمض والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) أخرجه الترمذي في سننه ١٥٥ / ٣ ، ٧٨٨ ، وأبوداود في سننه ٧٦٩ ، ٢٣٦٦ .

(٨) وردت في باب قول النبي ﷺ إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ٥٧٤ / ٢ .

(٩) وقال الحسن: لا بأس بالسعوط للصائم إن لم يصل إلى حلقه ٥٧٤ / ٢ .

(١٠) وقال عطاء: إن تمضمض ثم أفرغ ما في فيه من الماء لا يضيره إن لم يزدرد ريقه وماذا بقي في فيه؟ ولا يميض العلك ٥٧٥ / ٢ .

(١١) المصنف لعبد الرزاق ٢٠٥ / ٤ ، ٧٥٠٣ .

(١٢) في (ص) الإناء والمثبت من (أ) و(ب).

(١٣) في (ص) أي والمثبت من (أ) و(ب).

«ولا يَمْضَغُ» بفتح الضاد وضمها عن ابن سيده (١).

«العَلِكُ» بكسر العين: الذي يَمْضَغُ.

«المَكْتَلُ» (٢) بكسر الميم.

«العَرَقُ» بفتحتين: المَكتَلُ من الخُوصِ (٣)، واحِدَتُهُ عَرَقَةٌ، وهو الظفِيرُ كَعَلَقَةٌ وَعَلَقٌ، ويروى بإسكان

الراء، قيل: إِنَّهُ يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا.

«على أفقر مني» (٤) هو على حذف همزة الاستفهام، أي: أعلى؟ والمجرور متعلقٌ بمحذوف، أي:

أفأتصدق به على أحدٍ أفقر مني؟ وكذا قوله بعده: «على أحوج منَّا» (٥).

«فوالله ما بين لابتيها أهلٌ بيت أفقر» «أهلٌ» مرفوعٌ على اسم «ما» و«أفقر» خبرٌ إن جعلتها

حجازيةً، وبالرَّفْعِ إن جعلتها تميميةً.

«إن الآخر» (٦) بهمزة وحاء مكسورة، أي: الأبعد، وعن ابن القوطية (٧): مدُّ الهمزة وهو غريب.

«فقال أتجد ما تحرر رقبة؟» نصب على البديل من «ما» الموصولة وهي مفعولٌ بـ«تجد».

«وهو الزَّبِيلُ» بفتح الزاي وكسر الباء، ويروى: «الزَّبِيلُ» بكسر الزاي وزيادة نون، هي القَفَّةُ

الكبيرة قاله القاضي (٨)، وحكى صاحبُ المفهم: فتحَ الزاي فيه - أيضا، وقال (٩): سُمِّيَ به لأنه يُحْمَلُ

فيه الزَّبِيلُ، ذكره ابن دريد (١٠).

(١) المحكم ٥/٢٤٩.

(٢) .. فأتى النبي ﷺ بمكتل يدعى العرق.. الحديث ٢/٥٧٥، ١٩٢٥.

(٣) ينظر النهاية ٣/٢١٩.

(٤) .. أتى النبي ﷺ بعرق فيه تمر - والعرق المَكتَل - قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذ هذا فتصدق به. فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما

بين لابتيها - يريد الحرّتين - أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: أطعمه أهلك ٢/٥٧٥، ١٩٢٦.

(٥) وردت في حديث الباب الذي بعده ٢/٥٧٦، ١٩٢٧.

(٦) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: إن الآخر وقع على امرأته في رمضان فقال: أتجد ما تحرر رقبة؟ قال:

لا... فأتى النبي ﷺ بعرق فيه تمر، وهو الزبيل.. الحديث ٢/٥٧٦، ١٩٢٧.

(٧) لم أجد في الأفعال وهو في الفتح ٤/٢١٧ وابن القوطية هو محمد بن عمر بن عبدالعزيز الأندلسي مؤرخ من أعلم أهل زمانه باللغة

والأدب ت ٣٦٧ من أثاره: الأفعال الثلاثية والرباعية والمقصود والممدود. ينظر في ترجمته البغية ١/١٩٨ والأعلام ٦/٣١١.

(٨) المشارق ١/٣٠٩.

(٩) المفهم ٣/١٧١.

(١٠) الجمهرة ١/٣٢٤.

« معاوية بن سلام^(١) بتشديد اللام.

« وقال لي عياش^(٢) بمثناة من تحت وآخره شين معجمة.

« فقال لرجل أنزل^(٣) الرجل هو بلال المؤذن، ذكره ابن بشكوال^(٤).

« قال: يارسول الله الشَّمْسُ بالرفع والنصب، ومراده أن نورها باق وإن غاب حرُّها، وظنَّ أن ذلك

يمنعه من الإفطار، فأجابه ﷺ أن ذلك لا يضرُّ، وأعرضَ عن الضوء واعتبرَ غيبةَ القرص.

« إنَّ عليك نهاراً^(٥) أي: إنَّ النهارَ باقٍ عليك.

« فاجدَحْ بجيم ودال مفتوحة ثم حاء مهملة، أي: حرَّكَ السويقَ أو اللَّبْنَ بالماء واخْلُطْهُ لِنُقْطَرِ عليه،

والجدَحُ: خَلَطُ الشيء بغيره، والمجدَحُ: العودُ الذي يُحرَّكُ به، في طرفه [عودان]^(٦)، وقال الداودي^(٧):

اجدَحْ: اجلب، قال القاضي^(٨): وليس كما قال.

« ثم رمى بيده ههنا^(٩) أي: المشرق، وإنما أشار إليه؛ لأنَّ أوَّلَ الظُّلْمَةِ لا يُقبَلُ منه إلاَّ وقد سقط القرص.

« وإن شئت فافطِر^(٩) بهمزة قطع.

« الكديد^(١٠) بفتح الكاف: ماءٌ بينه وبين مكة اثنتان وأربعون ميلاً^(١١).

(١) حدثنا معاوية بن سلام.. الحديث ٥٧٦/٢.

(٢) وقال لي عياش: حدثنا عبد الأعلى.. الحديث ٥٧٦/٢.

(٣) من حديث ابن أبي أوفى -رضي الله عنه- كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال لرجل: انزل فاجدح لي. قال يا رسول الله الشمس؟..

فنزل فجدح له فشرب، ثم رمى بيده ههنا.. الحديث ٥٧٧/٢، ١٩٤١.

(٤) الغوامض والمبهمات ٨١٢/٢.

(٥) هذه العبارة في الرواية الثانية للحديث وقد وردت في الحديث رقم ١٩٥٥ تحت باب: متى يحل فطر الصائم. وفي الحديث رقم ١٩٥٦

تحت باب: يفطر بما تيسر عليه بالماء وغيره.

(٦) في (ص) عود والتصويب من (أ) و (ب).

(٧) نقله في المشارق ١٤١/١.

(٨) السابق ١٤١/١.

(٩) من حديث عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي ﷺ أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام، فقال: إن شئت فصم وإن شئت

فأفطر ٥٧٧/٢، ١٩٤٣.

(١٠) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر فأفطر الناس ٥٧٧/٢.

(١١) ينظر المشارق ٣٥١/١ ومعجم البلدان ٥٠١/٤.

«قُدِيد»^(١) بضم القاف.

«فرأى زحاماً ورجلاً قد ظلَّ عليه»^(٢) هذا الرجل أبو اسرائيل العامري، واسمه: قيس.

«ليس من البرِّ الصَّومُ في السَّفَرِ» «من» زائدة لتأكيد النفي، وقيل: للتبعيض، وليس بشيء. وروى

أهل اليمن: «ليس من أميرِ أمصِيَّامٍ في أمسَفَرٍ» فأبدلوا من اللام ميماً، وهي قليلة^(٣).

«فرفعه إلى يده ليراه الناس»^(٤) كذا لأكثرهم، وعند ابن السكن: إلى فيه، وهو الأظهر، إلا أن تُؤوَّل

«إلى» في رواية الأكثرين بمعنى «على» ليستقيم^(٥) الكلام.

«ثنا عياش»^(٦) بمثناة من تحت آخره شين معجمة.

«قال يحيى: الشُّغْلُ من رسول الله ﷺ»^(٧) هو بالرفع بفعل مضمر، أي: أوجب ذلك الشُّغْلُ أو منعني

الشُّغْلُ وقوله: «من رسول الله ﷺ» «من» للتعليل، أي: من أجله، وهذا من البخاري بيان أن هذا ليس

من قول عائشة، بل مُدرج^(٨) من قول غيرها، واستشكله بعضهم برواية مسلم^(٩): «فما تقدر أن

تقضيه مع رسول الله ﷺ» فإنه نصُّ في كونه من قولها، وفيه نظر.

«أبو حريز» بحاء مهملة مفتوحة وزاي معجمة في آخره، اسمه: عبدالله بن حسين.

«نشوان»^(١٠) بالصرف وتركه: السكران، وجمعه: نشاوى كسكاري.

(١) قال أبو عبدالله: والكديد ماء بين عسفان وقديد ٥٧٧/٢، ١٩٤٤.

(٢) من حديث جابر بن عبدالله: كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى زحاماً ورجلاً قد ظل عليه. فقال ما هذا؟ فقالوا صائم. فقال: ليس من

البر الصيام في السفر ٥٧٨/٢، ١٩٤٦.

(٣) استخدام «أم» للتعريف مثل «أل» نقل عن طيب وعن حمير وأنشدوا:

ذاك خليلي وذو يواصلي يرمي ورائي بأمسهم وأمسمه

ومنها هذا الحديث. قال ابن هشام: ولعل ذلك لغة لبعضهم لا لجميعهم ينظر المغنى ص ٧٠-٧١ والهمع ٢٧٣/١.

(٤) من أفطر في السفر ليراه الناس. عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: خرج رسول الله ﷺ، ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليريه

الناس.. الحديث ٥٧٨/٢، ١٩٤٨.

(٥) في (أ) و (ب) فيستقيم.

(٦) حدثنا عياش.. الحديث ٦٧٩/٢، ١٩٤٩.

(٧) قال يحيى: الشغل من النبي أو بالنبي ﷺ ٥٨٠/٢.

(٨) في (ب) مندرج.

(٩) صحيح مسلم ٢٦٤/٨، ٢٦٨٦.

(١٠) وقال عمر -رضي الله عنه- لنشوان في رمضان: ويلك وصبياننا صيام فضربه ٥٨٢/٢.

«العَهْن»^(١) الصُّوفُ المصبوغُ، وهذا من باب تمرين الصبيان على الطاعات وتعويدهم العبادات،
وأبعدَ صاحبُ المفهم فقال^(٢): هذا أمرٌ فعله النساءُ بأولادهن ولم يثبت علمه - عليه السلام - بذلك،
وبعيدٌ أن يأمر^(٣) بتعذيب صغير بعبادة شاقّةٍ عليه غير متكرّرة في السنة.
«عبدالله بن خباب»^(٤) بخاء معجمة وباء موحدة مشددة.
«فَلْيُواصِلْ حَتَّى السَّحَرِ» بالجر.

(١) .. ونجعل لهم اللعبة من العهن فإذا ابكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار ٢/٥٨٢، ١٩٦٠.

(٢) المفهم ٣/١٩٧.

(٣) في (ب) يؤمر.

(٤) عن عبدالله بن خباب عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ يقول: لا تواصلوا فأياكم أراد أن يواصل فليواصل حتى

السحر ٢/٥٨٣، ١٩٦٣.

باب التكيل^(١)

وفي نسخة: «التكبير» بالراء^(٢)، والأولُ أصوبُ.

«فاكلفُوا»^(٣) بألف وصل وفتح اللام كذا رواه الجمهور، وهو الصواب، يقال: كَلَفْتُ بالشْيءِ:

أولعت به، ولبعضهم بألف القطع ولام مكسورة، ولا يَصِحُّ عند اللغويين، قاله القاضي^(٤).

«مُتَبَدِّلَةٌ»^(٥) بذال معجمة، من ثياب البِدْلَةِ، وهي المِهْنَةُ، روى بتقديم المثناة على الموحدة وعكسه^(٦).

«ما رأيتَه أَكْثَرَ صِيَامًا»^(٧) بالنصب، ورُوي بالخفض، قال السهيلي^(٨): وهو وهم، وربما بنى اللفظُ

على الخط، مثل أن يكون رآه مكتوبًا بميم مطلقة، على مذهب من رأى الوقف على المنون المنصوب

بغير ألف^(٩)، فتوهمه مخفوظًا، لاسيما وصيغة أفعل تضاف^(١٠) كثيرًا، فتوهمها مضافة، وإضافته

ههنا لا تجوز قطعًا.

«فإنه كان يصوم شعبان كله»^(١١) يحتاج إلى الجمع بين هذا وبين روايتها الأولى: «مارأيتَه أَكْثَرَ

صيامًا منه في شعبان» فقليل^(١٢): الأول مُفسِّرٌ للثاني ومُخصِّصٌ له، وأنَّ المراد بالكلِّ الأَكْثَرَ،

وقيل^(١٣): كان يصومه مرّةً كلّه، ومرّةً يُنْقِصُ منه؛ لئلا يتوهم وجوبه، وقيل: في قولها: كله، أي:

يصوم في^(١٤) أوله وفي^(١٤) أوسطه وفي^(١٤) آخره، ولا يخصُّ شيئاً منه، ولا يُعمّه بصيامه.

(١) تنمة الترجمة عند البخاري (... لمن أكثر الوصال) ٥٨٣/٢.

(٢) ينظر المصابيح ص ٢٦٤.

(٣) إني أبيت يطعمني ربي ويسقين، فاكلفوا من العمل ما تطيقون ٥٨٤/٢، ١٩٦٥.

(٤) المشارق ١/٣٤١.

(٥) آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أمَّ الدرداء متبذلة، ... الحديث ٥٨٤/٢، ١٩٦٨.

(٦) ينظر المصابيح ص ٢٦٤.

(٧) وما رأيتَه أَكْثَرَ صِيَامًا منه في شعبان ٥٨٥/٢، ١٩٦٩.

(٨) الأمالي ص ١٣٢.

(٩) ينظر شرح الشافية للرضي ٢/٢٧٩.

(١٠) في (ص) هنا والمثبت من (أ) و(ب).

(١١) من حديث عائشة: لم يكن الرسول ﷺ يصوم شهراً أكثر من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله ٥٨٥/٢، ١٩٧٠.

(١٢) هذا قول ابن المبارك. ينظر الفتح ٤/٢٦٨.

(١٣) هذا قول الطيبي. الفتح ٤/٢٦٨.

(١٤) ساقط من (أ) و(ب).

«ثنا معاذ بن فضالة»^(١) بفاء مفتوحة^(٢).

«ولامست» بكسر^(٣) السين على الأفصح^(٤).

«ولا شممت» بكسر الميم، قال ابن درستويه^(٥): والعامّة تخطئ في فتحها، وليس كما قال، بل هي

لغة حكاها الفراء^(٦)، ويقال في مضارعه: أشمّه بفتح الشين، وبضمها في لغة قليلة^(٧).

«ان لزورك عليه حقاً»^(٨) بفتح الزاي، بمعنى: الزائر والضيف، وهو مصدر وُضِعَ موضع الاسم،

كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم، وقد يكون جمع زائر، كراكب وركب، وإنّما ذكر هذه الحقوق؛ لأن

القيام والصيام [يمنعانها]^(٩) وإذا تعارضت قدم الأولى.

«إن بحسبك»^(١٠) بفتح السين، وحكى إسكانها^(١١).

«قال: نصف الدهر» بالنصب^(١٢) على الأفصح^(١٣).

«إني أسرد الصوم»^(١٤) أي دائماً.

«ولا يفر إذا لاقى» تنبيه على أن صيام يوم وإفطار يوم لا يُضعف البدن، بخلاف سرده.

(١) حدثنا معاذ بن فضالة.. الحديث ٥٨٥/٢، ١٩٧٠.

(٢) من حديث أنس... ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله ﷺ ولا شممت مسكة ولا عبيرة أطيّب رائحة من رائحة رسول

الله ﷺ ٥٨٦/٢، ١٩٧٣.

(٣) في (ب) بفتح.

(٤) تصحيح الفصح ص ٦٢.

(٥) نقله في المصابيح ص ٢٦٦.

(٦) ينظر المصابيح ص ٢٦٦ والفتح ٢٧١/٤.

(٧) لم يذكر صاحبها الصحاح واللسان أنها ضعيفة، بل أوردا اللغتين بتصريف (ش م م) دون تمييز بين اللغتين.

(٨) ان لزورك عليك حقاً وإن لزورك عليك حقاً... الحديث ٥٨٦/٢، ١٩٧٤.

(٩) في جميع النسخ يمنعها، والمثبت هو الصواب.

(١٠) وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام.. وما كان صيام داود- عليه السلام؟- قال: نصف الدهر.. الحديث ٥٨٦/٢، ١٩٧٥.

(١١) القاموس: ح س ب.

(١٢) في (ص) بالفتح والمثبت من (أ) و (ب).

(١٣) على أنه خبر كان محذوفة، أي: كان صيامه نصف الدهر. ينظر المصابيح ص ٢٦٦.

(١٤) من حديث عبدالله بن عمرو- رضي الله عنهما- بلغ النبي ﷺ أنني أسرد الصوم.. قال: فصم صيام داود- عليه السلام- قال:

وكيف؟ قال: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى، قال: من لي بهذه يا نبي الله؟ ٥٨٧/٢، ١٩٧٧.

«قال: من لي بهذا؟ أي: من يتكفل بهذا؟، تمنى^(١) أن يكون له تلك القوةُ.

«فما زال حتى قال: في ثلاث»^(٢) يعارضه رواية مسلم^(٣): «فاقرأه في سبع ولا تزدد» ولهذا منع كثير

من العلماء الزيادة على السبع.

«هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ»^(٤) أي: غارت ودخلت في موضعها.

«وَنَفِهَتْ» بفتح النون وكسر الفاء، أي: أَعَيْتِ وَكَلَّتِ.

«لا صوم فوق صوم داودَ شطرَ الدهرِ»^(٥) / ٧٠ / برفع الشَّطْرِ وَنَصْبِهِ وَجَرَّهُ^(٦).

(١) في (ص) بمعنى والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) اقرأ القرآن في كل شهر قال: أطبق أكثر، فما زال حتى قال: في ثلاث ٢/٥٨٧، ١٩٧٨.

(٣) في صحيحة ٨/٢٨٤، ٢٧٢٢.

(٤) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- قال: قال النبي ﷺ إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم. قال: إنك إن

فعلت ذلك هجمت له العين ونفهمت له النفس ٢/٥٨٨، ١٩٧٩.

(٥) لا صوم فوق صوم داود -عليه السلام- شطر، صم يوماً وأفطر يوماً ٢/٥٨٨، ١٩٨٠.

(٦) الرفع على القطع والتقدير: هو شطر. والنصب على إضمار فعل، والتقدير: أعنى. والجر على البديل من صوم.

باب صيام الأيام البيض ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر

ليس في حديث أبي هريرة^(١) أن الثلاثة التي أوصاه بها من كل شهر هي الأيام البيض، لكن ثبت ذلك في السنن^(٢) فلما لم يكن على شرطه أشار إليه في الترجمة.

«إن لي خُوَيْصَةً»^(٣) تصغير خاص، أي: الذي يختص بخدمتك، [وصغرته]^(٤) لصغر سنه يومئذ.

«وحدثتني ابنتي أمينة» بضم^(٥) الهمزة وفتح الميم وإسكان المثناة بعدها نون.

«أما صمت سرر هذا الشهر»^(٦) بفتحتين، كذا لأكثرهم، أي: آخر ليلة منه، حيث يستتر القمر فيه،

وفي بعض طرق مسلم^(٧) بضم السين، وقيل: وسطه كأنها أيام البيض، وأيد برواية لمسلم: من سررة هذا الشهر ذكره القاضي في المشارق^(٨). وأنكره الحافظ الدمي، وقال: لم أجده فيه.

«فإذا أفطرت فصم يومين» إنما أمره بصيام يومين من شوال عوضاً من آخر يوم من شعبان،

وكان صيام شعبان شهرين، ولذلك كان [النبي]^(٩) ﷺ يصوم منه ما لا يصوم من غيره.

«عن أبي أيوب»^(١٠) يحيى بن مالك، ويقال: حبيب بن مالك البصري^(١١).

«عن جويرية» هذه تزوجها النبي ﷺ سنة خمس.

(١) حديث الباب ونصه: أو صاني خليلي - صلى الله عليه وسلم - بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل

أن أنام ٢/٥٨٨، ١٩٨١.

(٢) ذكر ابن حجر.. أن ذلك قد رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان. الفتح ٤/٢٨٤.

(٣) فقالت أم سليم: يا رسول الله إن لي خُوَيْصَةً قال: ما هي؟ قالت: خادمك أنس... وحدثتني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم حجاج

البصرة بضع وعشرون ومائة ٢/٥٨٩، ١٩٨٢.

(٤) ساقطة من (ص) وأثبتها من بقية النسخ.

(٥) في (ص) بكسر والتصويب من (أ) و (ب) والمصابيح ص ٢٦٧.

(٦) يا أبا فلان أما صمت سرر هذا الشهر.. قال الرجل: لا يا رسول الله، قال: فإذا أفطرت فصم يومين ٢/٥٨٩، ١٩٨٣.

(٧) صحيح مسلم ٨/٢٩٤، ٢٧٤٣.

(٨) ٢/٢١٢.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١٠) عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث - رضي الله عنها -.. الحديث ٢/٢٩٠، ١٩٨٦.

(١١) ينظر العمدة ١١/١٠٦.

باب هل يخص [شيئاً من الأيام] (١)

بفتح أوله (٢) ونصب «شيء»، وبضمه ورفع «شيء».

«كان عمله ديمة» (٣) أي: دائماً متصلاً، والديمة: المطر الدائم في سكون (٤)، فأصله الواو، فانقلبت

ياءً لكسرة ما قبلها.

«فأرسلت إليه بحلاب» (٥) بحاء مهملة مكسورة: إناءٌ يملأ قدر حلبة ناقة، ويقال له: المحلب بكسر

الميم (٦).

«نهى عن صيامهما: يوم فطركم» (٧) هو بالرفع، على أنه خبرٌ مبتدأ محذوف، أي: أحدهما، أو

أولهما، وحذف لدلالة الآخر عليه؛ لأن الآخر لا يستعمل إلا بعد أول.

«واليوم الآخر» وفي رواية: ويوم آخر (٨) وهو بتنوين «يوم».

«تأكلون» في موضع الصفة لليوم.

«وبيعتين» (٩) بكسر الباء، وسبق بيانه.

«وعن الصماء» (١٠) وهو أن يتجمل (١١) بالثوب لا يرفع منه جانباً، سُميت به لأنها تشدُّ على يديه

ورجليه المنافذ كلها (١٢).

(١) ما بين المعقوفتين من البخاري ٥٩١/٢ ولا أرى مبرراً لحذفها لاسيما وأن المؤلف قد أثبت ترجمات أطول منها.

(٢) الضمير عائد على الفعل «يخص».

(٣) من حديث عائشة: كان عمله ديمة، وأيكم يطبق ما كان رسول الله ﷺ يطبق ٥٩٠/٢، ١٩٨٧.

(٤) اللسان: (دوم).

(٥) عن ميمونة -رضي الله عنها- أن الناس شكوا في صيام النبي ﷺ يوم عرفة، فأرسلت إليه سجلاب، وهو واقف في الموقف، فشرِب

منه والناس ينظرون ٥٩٠/٢، ١٩٨٩.

(٦) القاموس: (ح ل ب).

(٧) عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر

تأكلون فيه من نسككم ٥٩١/٢، ١٩٩٠.

(٨) ينظر المصابيح ص ٢٦٨.

(٩) عن عطاء بن ميناء... ينهي عن صيامين وبيعتين.. الحديث ٥٩١/٢.

(١٠) عن أبي سعيد -رضي الله عنه- قال: نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد

١٩٩١، ٥٩١/٢.

(١١) في (ص) يتخلل والتصويب من (أ) و(ب) والنهاية ٥٤/٣ والمصابيح ص ٢٦٨.

(١٢) في القاموس: (ص م م): اشتمال الصماء: أن يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الأيسر ثم يرده ثانية من خلفه

على يده اليمنى وعاتقه الأيمن فيغطيها جميعاً.

«عطاء بن ميناء» بكسر الميم ممدود.

«فقال ابن عمر: أمر الله بوفاء النذر، ونهى رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم»^(١) هو كقول عثمان^(٢): «أحلتها آية، وحرمتها آية» فتوقف لتعارض الأدلة^(٣)، أو أن الأحوط القضاء؛ ليجمع بين أمر الله وأمر رسوله، وقد حكى بعضهم أنه يفطر بإجماع^(٤)، وفي قضائه خلاف. قول معاوية:

«يا أهل المدينة أين علمواؤكم.»^(٥) يدل على أنه سمع شيئا أنكره، إما أن سمع قول من لا يرى لصومه فضلا، أو أنه فرض.

«نحن أحق بموسى منكم»^(٦) يدل على أنه حين شرع لم يكن فرضا، ولذلك لم يأمر بقضائه لمن أكل فيه، وأمره بالإمساك خاصة.

«قَرَعَة»^(٧) بقاف وزاي مفتوحة.

«وكان أبوه يصومها»^(٨) يعني عروة، وروى: أبوها، والضمير لعائشة.

«إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر»^(٩) بنصب «يوم» و«الشهر».

(١) عن زياد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عمر -رضي الله عنهما- فقال: رجل نذر أن يصوم يوما قال: أظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد، فقال ابن عمر: أمر الله بوفاء النذر، ونهى النبي ﷺ عن صوم هذا اليوم ٢/٤٩١، ١٩٩٣.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٤٢٥، ٣٤.

(٣) قال الدماميني: قد يفهم ظاهر هذا أنه وقف عن الجواب بذكر دليلين متعارضين كما ظنه الزركشي وليس كذلك، بل نبه على أن أحدهما وهو الوفاء بالنذر عام والآخر وهو المنع من صوم العيد خاص، فكأنه أفهمه أنه يقضي بالخاص على العام. -المصابيح ص ٢٦٨.

(٤) في (أ) و(ب) بالإجماع.

(٥) عن حميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علمواؤكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: هذا يوم عاشوراء.. الحديث ٢/٥٩٣، ٢٠٠٣.

(٦) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قدم النبي المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال: فأنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه ٢/٥٩٣، ٢٠٠٤.

(٧) حدثنا عبدالملك بن عمير قال: سمعت قرعة.. الحديث ٢/٥٩١، ١٩٩٥.

(٨) عن هشام قال: أخبرني أبي: كانت عائشة -رضي الله عنها- تصوم أيام منى وكان أبوها يصومها ٢/٥٩٢، ١٩٩٦.

(٩) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا، يعني شهر رمضان ٢/٥٩٣، ٢٠٠٦.

«عبدالرحمن القاري»^(١) بتشديد الياء: منسوب إلى القارة^(٢).

«أوزاع» أي: جماعات متفرقون.

«فَتَعَجَزُوا عَنْهَا»^(٣) بجيم مكسورة.

«أرى رؤياكم»^(٤) قال القاضي^(٥): كذا جاء بالإفراد، والمرادُ به رؤاكم؛ لأنها لم تكن رؤيا واحدة،

وإنما أراد الجنس، وقال السفاقي^(٦): كذا يرويه المحدثون بتوحيد الرؤيا، وهو جائز؛ لأنها مصدر،

وقيل: رؤاكم^(٧)؛ لأنه جمع رؤيا، فيكون جمعاً في مقابلة جمعٍ أصحَّ.

«تواطت» توافقت، وأصله: تواطأت، بالهمز، ويجوز تركه.

«العَشْرَ الأَوْسَطَ»^(٨) كان قياسه: الوسطى؛ لأنَّ العَشْرَ مؤنثٌ بدليل قوله في الرواية الأخرى:

العشر الأواخر، ووجه الأوسط أنه جاء على لفظ العَشْرَ، فإن لفظه مذكر، ورواه بعضهم: الوُسْطُ،

بضمّتين جمع واسط، كبزّل وبازل^(٩)، وبعضهم بضم الواو وفتح السين: جمع وُسْطَى ك: كُبْر

وكُبْرَى.

«ثم أنسيتها أو نسيتهَا» بضم النون وتشديد السين، والمراد نسيان تعيينها في تلك السنّة.

«في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى»^(١٠) الأولى هي ليلة احدى وعشرين، والثانية

(١) عن عبدالرحمن القاري أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون.. الحديث ٢/٥٩٥، ٢٠١٠.

(٢) قال ابن شميل: القارة جبل. وقال الأصمعي: القارة أصغر من الجبل. وقال ياقوت: اسم قرية كبيرة على قارعة الطريق، وهي المنزل الأول من حمص للقاصد إلى دمشق. معجم البلدان ٤/٣٣٥.

(٣) أما بعد: فإنه لم يخف على مكانكم، ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها ٢/٥٩٦، ٢٠١٢.

(٤) عن ابن عمر -رضي الله عنهما-.. فقال رسول الله ﷺ أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحرّياً فليتحرها في السبع الأواخر ٢/٥٩٧، ٢٠١٥.

(٥) المشارق ١/٢٧٧.

(٦) نقله في المصابيح ص ٢٧٠.

(٧) في (ص) رؤياكم.

(٨) من حديث أبي سعيد اعتكفنا مع النبي ﷺ العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا، وقال: إني أريت أني أريت ليلة القدر، ثم أنسيتها أو نسيتهَا فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر.. الحديث ٢/٥٩٨، ٢٠١٦.

(٩) اعترض الدماميني على المؤلف بقوله: كان قياسه أوسط جمع واسطة كأواخر جمع آخرة ص ٢٧٠.

(١٠) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، ليلة القدر، في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى ٢/٥٩٩، ٢٠٢١.

ليلة ثلاث وعشرين، والثالثة ليلة خمس وعشرين، هكذا قاله مالك^(١)، وقال بعضهم إنما يصحُّ معناه وتوافق ليلة القدر وتزامن الليالي إذا كان الشهر ناقصاً، فإن كان كاملاً فلا تكون إلا في شَفْعٍ، فتكون التاسعة الباقية ليلة اثنين وعشرين، والخامسة الباقية ليلة ست وعشرين والسابعة الباقية ليلة اربع وعشرين على ما ذكره البخاري بعدُ عن ابن عباس^(٢)، ولا تصادف واحدةً منهن وتراً، وهذا على طريقة العرب في التاريخ إذا جاوزا نصفَ الشهر، فإنما يؤرخون بالباقي منه لا بالماضي.

«مجاور»^(٣) معتكف.

«فتلاحي رجالان»^(٤) سبق في الإيمان.

«المسجد»^(٥) على عريش»^(٦) أي: مظلاً بجريد ونحوه مما يُستظلُّ به، يريد أنه لم يكن له سقفٌ

يُكنُّ من المطر.

«فَوَكَّفَ» أي: قطر، ومنه: وكف الدَّمع.

«تُرَجَّلَ المعتكف»^(٧) بتشديد الجيم، أي: تُسَرَّحَ شعره.

«كان يخرج لحاجة الإنسان»^(٨) فسره الزهري راوي الحديث بالخروج للبول والغائط.

«في الجاهلية»^(٩) ظاهره إرادة الوقت الذي كان هو على الجاهلية، ويحتمل أن النذر وقع منه بعد

إسلامه، لكن في زمن غلبة الجاهلية، وهو بعيد.

«البرء؟»^(١٠) بهمزة الاستفهام، ومدّه على جهة^(١١) الإنكار، ونصب «البر» على أنه مفعولٌ مقدّم

لـ«ترو» ويجوز رفعه على الابتداء.

(١) ينظر المصابيح ص ٢٧٠.

(٢) صحيح البخاري ٢/٥٩٩، ٢٠٢٢.

(٣) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصغي إلى رأسه وهو مجاور في المسجد ٢/٦٠٢، ٢٠٢٨.

(٤) عن عبادة بن الصامت قال: خرج النبي ﷺ ليخبرنا بليلة القدر فتلاحي رجالان من المسلمين... الحديث ٢/٥٩٩، ٢٠٢٣.

(٥) في (أ) و (ب) الاعتكاف.

(٦) وكان المسجد على عريش فوكف المسجد... الحديث ٢/٦٠٢، ٢٠٢٧.

(٧) من ترجمة البخاري: باب الحائض ترحل المعتكف ٢/٦٠٢.

(٨) لم أقف على هذه العبارة في البخاري ولعلها في نسخة المؤلف.

(٩) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن عمر سأل النبي ﷺ قال: كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف

بنذرك ٢/٦٠٣، ٢٠٢٣.

(١٠) فقال النبي ﷺ: البرء ترون بهن؟ ٢/٦٠٣، ٢٠٢٣.

(١١) في (ب) وجه.

«تُرُون» بضم أوله، أي: تظنون، ويروى: تردن بالدال، من الإرادة.
«أَلْبِرُ تَقُولُونَ»^(١)؟ بهمزة ممدودة ونصب «البر»، وتقولون: بمعنى تظنون، وفيه إجراء فعل القول مجرى فعل الظنّ على اللغة المشهورة^(٢)، فالبرُّ مفعولٌ أول، وبهن مفعول ثان، وهما في الأصل مبتدأ وخبر، أي طلب البر وخالص العمل فيه تظنون بهذا، ويجوز الرفع على الحكاية.
«أن صفةَ زوجِ النبي ﷺ»^(٣) نصب «زوج» على البدلية.
«الرُّسُل» بالكسر: الهيئة والتأني.
«عبدالله بن منير»^(٤) بميم مضمومة ونون مكسورة.
«فإني نُسيئُها» بنون مضمومة وسين مكسورة مشددة / ٧١ / ويروى بفتح النون وكسر السين المخففة.

«صفية بنت حُييٍّ» بضم الحاء وكسرها.
«فقام معها يقلبها» أي يردها من حيث جاءت.
«اعتكف مع النبي ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة»^(٥) قد أنكر عليه هذا كما سبق بيانه في الحيض.
«تعالياً»^(٦) بفتح اللام، وكذا يقال: تعال، وقوله: «فأبصره رجل من الانصار» لا يخالف الرواية قبله: «رجلان من الأنصار».
«ورأيتني»^(٧) بضم التاء.
«أراه قال»^(٨) بضم الهمزة.

(١) أَلْبِرُ تَقُولُونَ بهن؟ ٦٠٣/٢، ٢٠٣٤.

(٢) هي لغة سليم؛ فإنهم يجرون أفعال القول كلها مجرى ظن. شواهد التوضيح، ص ٩٢.

(٣) عن علي بن الحسين - رضي الله عنهما - أن صفة زوج النبي ﷺ أخبرته أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره في اعتكافه في

المسجد... مرّ رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ فقال لهما النبي ﷺ: على رسلكما إنما هي صفة بنت حيي..

الحديث ٦٠٣/٢، ٢٠٣٥.

(٤) حدثني عبدالله بن منير.. إني أريت ليلة القدر وإني نسيئها... الحديث ٦٠٤/٢، ٢٠٣٦.

(٥) ٦٠٤/٢، ٢٠٣٧.

(٦) تعاليا إنها صفة بنت حُييٍّ ٦٠٥/٢، ٢٠٣٨.

(٧) رأيتني أسجد في ماء وطنين ٦٠٥/٢، ٢٠٤٠.

(٨) ليست في البخاري المطبوع ولعلها في نسخة المؤلف.

«ما حملهن على هذا البر»^(١) هو بالرفع على الاستفهام والتقرير لا على الفاعل، و«ما» هنا استفهامية لانا فية.

«انزعوها» بكسر الهمزة، وفيه حجة لجواز الخروج من التطوع، وقيل: إنما كان ذلك قبل أن يدخل في الاعتكاف فلا حجة فيه وإليه أشار بقوله: «باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج»^(٢). وفيه تنبيه على رفع الاشكال من الحديث وأنه ﷺ لم يترك الاعتكاف بعد أن دخل فيه، وإنما هم به، ثم عرض له فتركه. وقولها:

«وكان إذا صلى انصرف الى بناءه»^(٣) حمله بعضهم على الانصراف إلى البناء أول ما بُني له قبل الاعتكاف، والأولى أنه كان يُبنى له في كل عام خباءً فينصرف من الصلاة فيدخله.

(١) ما حملهن على هذا البر؟ انزعوها فلا أراها ٢/٦٠٦، ٢٠٤١. وفي (ص) ما حملهم والمثبت من (أ) و(ب) والبخاري.

(٢) صحيح البخاري ٢/٦٠٧.

(٣) السابق ٢/٦٠٧، ٢٠٤٥.

كتاب البيوع - إلى الشهادات (١)

«الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ»^(٢) أي: التبايع؛ لأن المتعاقدين يضع أحدهما يده في يد الآخر.
«يَشْغَلْنِي» بفتح أوله، ويجوز ضمه، قال صاحب الأفعال^(٣) والصحاح^(٤): شغلني الشيء،
وأشغَلَنِي لغة رديئةٌ.

«مساكين الصَّفَّة» هم فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه، فكانوا يأوون إلى
موضع مُظَلَّل في مسجد المدينة يسكنونه.

«أخى»^(٥) من أخوت الرجل اخاوة، صرت له أخوا.

«سوق قينقاع»^(٦) بتثليث النون، ويجوز صرفه على إرادة الحي، وتركه على إرادة القبيلة، أو
الطائفة: شعب من يهود المدينة^(٧) أُضيفت اليهم السوق.

«وضر»^(٨) بضاد معجمة مفتوحة، أي: لطح، والوَضْر: الأثر من غير الطيب.

«مَهِيمٌ» أي: ما شأنك؟ وقيل: اسم استفهام مبني على السكون^(٩).

«قال: وزن نواة من ذهب» الأحسنُ نصبه؛ لأن السؤال جملة فعلية، فإن «ما» مفعول «أصدققتها»، فليكن
الجواب كذلك للتشاكل، ويجوز الرفع بتقدير الجملة الاسمية؛ بأن تكون «ما» مبتدأ، لكن لا بد من تقدير
عائد، أي: أصدققتها إياه، والنواة: اسم لخمس دراهم كما قيل للأربعين: أوقية وللعشرين نش^(١٠).

(١) مقصود المؤلف أنه سيتعرض في القسم الآتي من الكتاب إلى كتب البخاري: البيوع، السلم، الشفعة، الإجازة، الحوالات، الكفالة،

الوكالة، الحرث والمزارعة، المساقاة، الاستقراض، الخصومات، اللقطة، المظالم والغضب، الشركة، الرهن، العتق، المكاتب، الهبة
وفضلها، الشهادات. وقد ضمها المؤلف لصغر كل منها من جهة، ولأنه سيختصر في تناوله لأحاديثها من جهة أخرى.

(٢) عن أبي هريرة: إن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق... وكنت امرءا مسكينا من مساكين الصفة.. الحديث ٢/٦١٠، ٢٠٤٧.

(٣) ١٧٧/٢.

(٤) مادة (ش غ ل).

(٥) قال عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- أخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع... هل من سوق فيه تجارة؟ قال: سوق
قينقاع.. الحديث ٢/٦١٠، ٢٠٤٨.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب). والبخاري.

(٧) في (ب) شعب من اليهود.

(٨) قدم عبدالرحمن بن عوف المدينة.. فجاء وعليه وضر من سفرة، فقال له النبي ﷺ مهيم. قال: يا رسول الله تزوجت امرأة من
الأنصار، قال: ما سقت إليها؟ قال: نواة من ذهب أو وزن نواة من ذهب قال: أولم ولو بشاة ٢/٦١٠، ٢٠٤٩.

(٩) مهيم: كلمة يمانية، معناها: ما هذا؟ ينظر النهاية ٤/٣٧٨ والعمدة ١١/١٦٤.

(١٠) القاموس (ن ش ش).

«مجنة»^(١) بفتح الميم وكسرها^(٢)، وفتح^(٣) الجيم: سوق هجر، قال البكري في معجمه^(٤): على أميال يسيرة من مكة بناحية مر الظهران، وكان سوقه عشرة أيام آخر ذي القعدة، والعشرون منه قبلها^(٥) سوق عكاظ، ثم يقوم سوق ذي المجاز هلال ذي الحجة، وحكى القاضي في المشارق^(٦) عن الأزرقى^(٧) هنا كلاماً غير متلائم فليتأمل^(٨).

«نو المجاز» بالجيم والزاي: سوق عند عرفة، من أسواق الجاهلية.

«تأثموا فيه» أي: اعتقدوا الاثم في حضورها، ويروى: منه.

وإنما كرر البخاري الأسانيد. في حديث النعمان بن بشير: «الحلال بين»^(٩) لأجل معارضة قول

يحيى بن معين عن أهل المدينة إنه لا يصحُّ له سماع من النبي ﷺ.

«دع ما يريبك»^(١٠) بفتح الياء وضمها، والفتح أصوب^(١١)، ومن هذا قال بعضهم: الورع كُله في

ترك ما يريب الى ما لا يريب، وحكاه البخاري عن حسان بن أبي سنان^(١٢).

(١) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كانت عكاظ ومجنة وذوالمجاز أسواقا في الجاهلية، فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا فيه..

الحديث ٦١٠/٢، ٢٠٥٠.

(٢) القاموس (ج ن ن).

(٣) في (أ) و(ب) وكسر.

(٤) معجم ما استعجم ١١٨٧/٢.

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) ٣٩٤/١.

(٧) هو: محمد بن عبدالله بن أحمد بن الوليد بن عقبة الأزرقى، أبو الوليد الأزرقى، مؤرخ يمانى الأصل من أهل مكة ولد سنة

٢٥٠ من آثاره: أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار. ترجمته في تهذيب التهذيب ٧٩/١، والأعلام ٢٢٢/٦.

(٨) نص قول القاضي الذي اعترض عليه المؤلف هو: «قال الأزرقى: هي بأسفل مكة على بريد منها وكان سوقها عشرة أيام آخر ذي

القعدة والعشرون منه قبلها سوق عكاظ وبعد مجنة من أول ذي الحجة ثمانية أيام ثم يخرجون في التاسع إلى عرفة وهو يوم

التروية». -هـ- وعدم تلائمه غير واضح فهو بمعنى كلام المؤلف -والله أعلم-.

(٩) يعنى الحديث رقم ٢٠٥١ الوارد تحت باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات فقد أورده البخاري -رحمه الله- عن النعمان بن

بشير بأربعة أسانيد ينظر صحيح البخاري ٦١١/٢.

(١٠) وقال حسان بن أبي سنان: ما رأيت شيئا أهون من الورع، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ٦١١/٢.

(١١) في (أ) و(ب) أفصح.

(١٢) ينظر الحاشية قبل الماضية.

«بنت أبي إهاب»^(١) بكسر الهمزة.

«زمعة»^(٢) بفتح الزاي وإسكان الميم، ويقال: بفتحها، وقال الوقشي^(٣): إنه الصواب.

«فتساوقا» المساوقة: المتابعة.

«هو لك يا عبد بن زمعة» هذا هو الصواب في الرواية، بإثبات حرف النداء، ورواه النسائي بحذفها^(٤)، وحرّفه بعضهم فنونه. ويجوز في «عبد» الضم والفتح، وأما «ابن» فمنصوب لا غير، على حد قولهم: يازيد بن عمرو، ويا زيد بن عمرو.

«الولد للفراش» أي: للزوج أو السيد، وقيل: على حذف مضاف، أي: لصاحب الفراش.

«وللعاهر» أي: الزاني.

«الحجر» قيل: هو على ظاهره، والرجم بالحجارة، وقال أبو عبيدة: معناه: لاحق له في النسب

كقولهم: له التراب.

«ابن أبي السفر»^(٥) بفتحتين.

«المعراض» بميم [مكسورة]^(٦) وعين مهملة ساكنة وآخره ضاد معجمة: سهم لا ريش عليه،

وقيل: عصا رأسها محدّدة.

«وقيذ» بالقاف والذال المعجمة^(٧)، بمعنى موقوذ، وهو ما ضرب بالعصا حتى يموت.

(١) وقد كانت تحتها ابنة أبي إهاب التميمي ٦١١/٢.

(٢) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان عتبة بن أبي وقاص، عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص: أن ابن زمعة مني فاقبضه..

فتساوقا إلى النبي ﷺ. فقال رسول الله ﷺ هولاك يا عبد بن زمعة، ثم قال النبي ﷺ: الولد للفراش، وللعاهر الحجر ٦١١/٢.

٢٠٥٣.

(٣) نقله في المصابيح ص ٢٧٧ والوقشي هو: هشام بن أحمد بن هشام الكناني أبو الوليد، المعروف بالوقشي، كاتب، قاضي، من أهل طليطلة،

ولد في وقش وولى القضاء، ت ٤٨٩هـ من آثاره: المنتخب من غريب كلام العرب، تاريخ الفكر الأندلسي. ترجمته في الأعلام ٨/٨٤.

(٤) سنن النسائي، كتاب الطلاق باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينقه صاحب الفراش، ٣٤٨٤.

(٥) حدثنا شعبة قال: أخبرني عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: سألت النبي ﷺ عن المعراض، فقال:

إذا أصاب بحدّه فكل، وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل، فإنه وقيذ.. الحديث ٦١٢/٢، ٢٠٥٤.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) اللسان (ع ر ض).

«بتمرّة مسقوطة»^(١) بمعنى ساقطة، وقد يأتي مفعول بمعنى فاعل، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾^(٢) أي آتيا، ويروى مُسْقَطَةٌ^(٣).

«عن عباد بن تميم عن عمه»^(٤) هو عبدالله بن زيد بن عاصم المازني.

«الطفاوي»^(٥) بطاء مهملة مضمومة.

«طلق بن غنام»^(٦) بالغين المعجمة والنون المشددة.

«التجارة في البر»^(٧) بفتح الباء بعدها زاي: أمتعة البرزّان، وعند بعضهم: البرّ، بالراء، وهو

تصنيف.

«مخلد بن يزيد»^(٨) بإسكان الخاء.

«فقال: كنا نؤمر بذلك فقال: تأتيني على ذلك بالبينة» إنما طلب البينة ولم يكتف بخبره^(٩)؛ لأنه لم

يُخبر به ابتداءً بل لأمر يتعلّق به.

«وقال مجاهد: تمخر السفنُ الريحَ، ولا تمخر الريحُ من السفنِ الا الفُكُ العظامُ»^(١٠) قال

القاضي^(١١): كذا لهم [يعني]^(١٢) بنصب السفن- وعند الأصيلي: بضم «السفن» ونصب «الريح»،

وقال بعضهم: صوابه بفتح السفن وضم الريح، الفعل للريح، كأنه جعلها المصرفة لها في الاقبال

والإدبار، قال القاضي^(١٣): والصواب ما ضبطه الأصيلي، وهو دليل القرآن؛ إذ جعل الفعل للسفن

(١) عن أنس -رضي الله عنه- قال: مر النبي ﷺ بتمرّة مسقوطة فقال: لولا أن تكون صدقة لأكلتها ٢/٦١٢، ٢٠٥٥.

(٢) سورة مريم آية ٦١.

(٣) هي رواية كريمة ينظر الفتح ٤/٣٦٨.

(٤) عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه.. الحديث ٢/٦١٢، ٢٠٥٦.

(٥) حدثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي ٢/٦١٣، ٢٠٥٧.

(٦) حدثنا طلق بن غنام.. الحديث ٢/٦١٣، ٢٠٥٨.

(٧) من ترجمة البخاري: باب التجارة في البر ٢/٦١٣.

(٨) أخبرنا مخلد بن يزيد... فدعاه، فقال كنا نؤمر بذلك، فقال: تأتيني على ذلك بالبينة.. الحديث ٢/٦١٤، ٢٠٦٢.

(٩) الضمير عائذ إلى عبدالله بن قيس... والذي طلب البينة عمر -رضي الله عنه-.

(١٠) أورده البخاري بنصه تحت باب التجارة في البحر ٢/٦١٤.

(١١) المشارق ١/٣٧٤.

(١٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(١٣) المشارق ١/٣٧٤.

فقال: ﴿مَوَآخِر فِيهِ﴾^(١) قال الخليل^(٢): مخرت السفينة، إذا استقبلت الريح. وقال أبو عبيد^(٣)، وغيره: وهو شقّها الماء، فعلى هذا السفينة فاعلة مرفوعة^(٤).
وقوله:

«إلا الفلك العظام» بالرفع والنصب.

«ثنا محمد بن فضيل»^(٥) بضم الفاء.

«عن حصين» بضم الحاء.

«غير مفسدة»^(٦) بنصب «غير» على الحال.

«وكان لها أجرها» كذا ثبت بالواو، فيحتمل زيادتها، ولهذا روى بإسقاطها.

«لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً» ولفظ مسلم^(٧): «من غير أن ينقص من أجورهم

شيئاً». ٧٢/ قال النووي^(٨): كذا الرواية بالنصب، على تقدير فعل ناصب، أي: من غير أن ينقص

الزوج من أجر المرأة والخازن شيئاً.

«من غير أمره»^(٩) أي: الصريح في ذلك القدر المعين، وإلا فلا بد أن يكون معها اذن عام سابق

متناول لهذا القدر وغيره، وهذا التأويل متعين؛ لأنه حيث لا إذن أصلاً فهي مأزورة لا مأجورة.

«فلها نصف أجره» قيل: النصف على بابه وأنهما سواء؛ لأن الأجر فضل من الله تعالى لا يدرك

بقياس^(١٠)، والصحيح أنه بمعنى الجزء والصنف، والمراد: المشاركة في أصل الثواب، وإن كان

أحدهما أكثر بحسب الحقيقة، ثم قيل: هو على حقيقته، وقيل: هو^(١١) كناية عن بقاء ذكره الطيب

(١) سورة النحل آية ١٤.

(٢) العين ٢٤٩/٤.

(٣) في (ب) أبو عبيدة، وفي غريب أبي عبيد ٣١٢/١ تفسير المخر بالجري وليس الشق ولعل ذلك تفسير أبي عبيدة كما في (ب).

(٤) انتهى النقل عن القاضي، وفي (ص) مرفوع والمثبت من (أ) و(ب).

(٥) حدثني محمد بن فضيل عن حصين.. الحديث ٦١٥/٢، ٢٠٦٤.

(٦) من حديث عائشة -رضي الله عنها- إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها بما كسبت،

وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً ٦١٥/٢، ٢٠٦٥.

(٧) في صحيحه ١١٤/٧، ٢٣٦٣.

(٨) في شرح مسلم ١١٥/٧.

(٩) من حديث أبي هريرة: إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلها نصف أجره ٦١٦/٢، ٢٠٦٦.

(١٠) في (أ) و(ب) بالقياس.

(١١) ساقطة من (أ).

وثنائه الجميل على الألسنة، فكأنه لم يُمت، أو يبارك له فيه حتى يُوفَّق في العمر القصير لما يفعله غيره في الطويل.

«الكرماني»^(١) بكسر الكاف، وقيل بفتحها، قاله السمعاني^(٢).

«رهن من يهودي»^(٣) كنيته: أبو الشحم.

«ينسأ في أثره»^(٤) بفتح الهمزة والتاء، يعنى الأجل أي: يؤخر في أجله.

«أبو اليسع» بياء مثناة من تحت وسين مفتوحتين.

«الدستوائي» بفتح الدال والتاء.

«وإهالة» بكسر الهمزة^(٥): ما يؤتدم به من الأدهان، قاله أبو زيد^(٦). وقال الخليل^(٧): الإليه تقطع ثم

تذاب.

«السُنخة» بفتح السين وكسر النون وفتح الخاء المعجمة: المتغيرة^(٨).

«إن حرفتي»^(٩) أي: كسبي، وقيل: هي التصرف في المعاش والمتجر.

«لم تكن تعجز» بكسر الجيم.

«ويحترف للمسلمين» أي: يكتسب^(١٠) لهم ما ينفعهم، حتى يعود عليهم من ربحه بقدر ما أخذ،

وهذا تطوع منه، فإنه لا يجب على الإمام الاتجار في مال المسلمين بقدر مؤنته؛ لأنها فرض في بيت

المال، أو يكون بمعنى يجازيهم، يقال: أحرف الرجل إذا جازى على خير أو شر.

(١) حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني: من سره أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه ٢/٦١٦، ٢٠٦٧.

(٢) الأنساب ٥/٥٦، والسمعاني هو عبدالكريم بن منصور التيمي السمعاني مؤرخ رحالة من حفاظ الحديث ت ٥٦٢ هـ ترجمته في الوفيات ١/٣٠١ والأعلام ٤/٥٥.

(٣) حدثنا أسباط، أبو اليسع البصري، حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس -رضي الله عنه- أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة، ولقد رهن النبي ﷺ درعاً له بالمدينة عند يهودي.. الحديث ٢/٦١٦، ٢٠٦٩.

(٤) هذه العبارة من الحديث رقم ٢٠٦٧ وكان حقها أن تتقدم على التي قبلها.

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) لم أجده في النوار.

(٧) العين ٤/٩٠.

(٨) اللسان (س ن خ).

(٩) من حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة أهلي،

وشغلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال، ويحترف للمسلمين فيه ٢/٦١٦، ٢٠٧٠.

(١٠) في (ب) يكتسب بسقوط أي وفي (أ) يكسب بسقوط أي -أيضاً-.

- «وكان يكون لهم أرواح»^(١) جمع ريح، وهو أكثر من أرياح، خلافا لما يقتضيه كلام الجوهري^(٢).
- «خالد بن معدان»^(٣) بميم مفتوحة.
- «همّام»^(٤) بفتح الهاء وتشديد الميم.
- «ابن منبه» بميم مضمومة ونون مفتوحة وموحدة مكسورة.
- «لأنّ يحتطب أحدكم»^(٥) بفتح اللام، على جواب قسم مقدّر.
- «خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه»^(٥) منصوبان؛ لأنهما في جواب الطلب.
- «لأن يأخذ أحدكم أحبله الحديث»^(٦) أي: السابق في كتاب الزكاة.
- «سمحا»^(٧) بإسكان الميم: من السماحة وهي الجود.
- «وإذا اقتضى» أي: طلب قضاء حقّه.
- «ربعي بن حراش»^(٨) بكسر الحاء المهملة.
- «أن ينظروا» بضم أوله، أي: يؤخروا.
- «الزبيدي»^(٩) بضم الزاي.
- «العداء بن خالد»^(١٠) بفتح العين وتشديد الدال، قال المطرزي^(١١): فرسٌ عداء على وزن فعّال، وبه

(١) من حديث عائشة -رضي الله عنها- كان أصحاب رسول الله ﷺ عمال أنفسهم، وكان يكون لهم أرواح، فقيل: لو اغتسلتم ٦١٧/٢،

٢٠٧١.

(٢) قال الجوهري: والريح واحدة الرياح والأرياح، وقد تجمع على أرواح؛ لأن أصلها الواو، وإنما جاءت بالياء لانكسار ما قبلها، فإذا رجعوا إلى الفتح عادت إلى الواو، كقولك: أرواح الماء، وتروّحت بالمروحة. الصحاح (روح).

(٣) عن خالد بن معدان عن المقدم .. الحديث ٦١٧/٢، ٢٠٧٢.

(٤) عن همّام بن منبه .. الحديث ٦١٧/٢، ٢٠٧٣.

(٥) من حديث أبي هريرة: لأنّ يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه ٦١٧/٢، ٢٠٧٤.

(٦) من حديث الزبير بن العوام: لأنّ يأخذ أحدكم أحبله خير له من أن يسأل الناس ٦١٧/٢، ٢٠٧٥.

(٧) من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-: رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى وإذا اقتضى ٦١٧/٢، ٢٠٧٦.

(٨) حدثنا منصور: أن رباعي بن حراش... كنت أمر فتياي أن ينظروا المعسر.. الحديث ٦١٨/٢، ٢٠٧٧.

(٩) حدثنا الزبيدي عن الزهري.. الحديث ٦١٨/٢، ٢٠٧٨.

(١٠) ويذكر عن العداء بن خالد قال: كتب لي النبي ﷺ: هذا ما اشترى محمد رسول الله ﷺ من العداء بن خالد، بيع المسلم من المسلم، لا

داء ولا خبثة ولا غائلة ٦١٨/٢.

(١١) المغرب ٤٦/٢.

سَمِيَ الْعِدَاءُ الَّذِي كَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ الْمَشْهُورَ، قَالَ ^(١) : وَهُوَ الْمَشْتَرِي لَا النَّبِيَّ ﷺ هَكَذَا ثَبِتَ فِي الْفَائِقِ ^(٢) ، وَمَشْكَلِ الْأَثَارِ، وَمَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ. وَمَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ لِابْنِ مَنْدَةَ، وَالِدَغُولِيِّ ^(٣) وَالْفَرْدُوسِ ^(٤) بِطَرَقٍ كَثِيرَةٍ ^(٥) . قَلْتُ وَكَذَا التَّرْمِذِيُّ ^(٦) وَقَالَ: حَسَنٌ، وَهُوَ عَكْسُ مَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ هُنَا، وَلِهَذَا قَالَ الْقَاضِي ^(٧) : قِيلَ ^(٨) : إِنَّهُ مَقْلُوبٌ، وَصَوَابُهُ: هَذَا مَا اشْتَرَى الْعِدَاءُ بْنُ خَالِدٍ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٩) : وَلَا يَبْعُدُ صَوَابٌ مَا فِي الْبَخَارِيِّ وَاتَّفَاقُهُ مَعَ بَاقِي الرِّوَايَاتِ الْآخَرَ، إِذَا جَعَلْتَ «اشْتَرَى» بِمَعْنَى بَاعَ، قَالَ الْمَطْرِزِيُّ ^(١٠) : وَالِدَاءُ: كُلُّ عَيْبٍ بَاطِنٍ، ظَهَرَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا، كَوَجَعِ الْكَبِدِ وَالسَّعَالِ. «وَالْخَبِيثَةُ» بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةُ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ، ثُمَّ تَاءٌ مَثَلَةٌ: أَنْ يَكُونَ مُسَبَّبًا مِنْ قَوْمٍ لَهُمْ عَهْدٌ ^(١١) ، وَفَسَّرَهَا غَيْرُهُ ^(١٢) بِالْحَرَامِ، كَمَا عَبَّرَ عَنِ الْحَلَالِ بِالطَّيِّبِ، وَقِيلَ: الْأَخْلَاقُ الْخَبِيثَةُ كَالِإِبَاقِ، وَقَالَ صَاحِبُ الْعَيْنِ ^(١٣) : هِيَ الرَّيْبَةُ. «وَالْغَائِلَةُ» الْإِبَاقُ وَالْفَجُورُ ^(١٤) . «وَإِنْ بَعْضُ النَّخَاسِينِ» ^(١٥) بَنُونَ وَخَاءٌ مَعْجَمَةٌ، أَي: الدَّلَالِينَ.

(١) السابق ٤٧/٢.

(٢) ٢٤١/٣.

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد أبو العباس الدغولي، من حفاظ الحديث من أهل سرخس، توفي سنة ٣٢٥ هـ له كتاب الآداب

ومعجم في الحديث ينظر في ترجمته الشذرات ٢/٣٠٧ والأعلام ٦/١٩٠.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) انتهى نقل المطرزي.

(٦) سنن الترمذي.

(٧) ينظر المصابيح ص ٢٨٥.

(٨) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٩) أي القاضي.

(١٠) المغرب ٤٧/٢.

(١١) المغرب ٤٧/٢.

(١٢) الضمير عائد على المطرزي.

(١٣) العين ٤/٢٩٧.

(١٤) المغرب ٤٧/٢.

(١٥) وقيل لإبراهيم: إن بعض النخاسين يُسمى آريّ خراسان، فيقول: جاء أمس من خراسان، جاء اليوم من سجستان، فكرهه كراهة

شديدة ٦١٨/٢.

«يُسَمَّى آرِيَّ خِرَاسَانَ» بهمزة مفتوحة ممدودة وراء مكسورة وياء مشددة على الصواب، كما قاله القاضي^(١) وغيره^(٢) ووقع عند المروزي^(٣) بفتح الهمزة والراء، مثل دعا، وليس بشيء وهو مرتبط الدابة، وقيل: مَعْلَفُهَا قاله الخليل^(٤) وقال الأصمعي^(٥): هو حبل يُدْفَن في الأرض ويبرز طرفه، تشد به الدابة، أصله من الحبس والإقامة من قولهم: تَأْرَى^(٦) الرجل بالمكان، إذا أقام به.

ومعنى ما أراد البخاري أن النخاسين كانوا يسمّون مرابطاً دوابهم بهذه الأسماء ليدلّسوا على المشتري (بقولهم: جاء الآن من خراسان وسجستان، يعنون مرابضها فيحرص عليها المشتري) ويظنها طرية الجلب^(٧). قال القاضي^(٨): وأرى أنه نقص من الأصل بعد «آري» لفظة «دوابهم». قلت وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: ثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال: قيل له: إن ناساً من النّخّاسين وأصحاب الدواب يُسمّى أحدهم اصطبيلَ دوابه: خراسان وسجستان، ثم يأتي بدابته إلى السوق، فيقول: جاءت من خراسان وسجستان، قال: إني أكره هذا.

«تمر الجَمْع»^(٩) بجيم مفتوحة وميم ساكنة.

«وهو الخلط من التمر» بكسر الخاء، كأنه خلط من أنواع متفرقة، وإنما خلط لرداءته. وقيل: كل لون من النخيل لا يعرف اسمه فهو جمع.

«بدل»^(١٠) بفتحتين.

(١) المشارق ٢٨/١.

(٢) وكذا قيده الجرجاني، السابق ٢٨/١.

(٣) السابق ٢٨/١.

(٤) العين ٤٢٢/٢.

(٥) المشارق ٢٨/١.

(٦) في النسخ: تمارى، وأظنه تحريف؛ فإن الممارسة تقوم حول معنى المجادلة والشك والكذب ينظر اللسان (م ر ي) والمثبت أوفق للمعنى؛

لأن معنى تأرى: احتبس بالمكان، ينظر اللسان (أ ر ي) وفي (ص) ثم الجمع، والمثبت من (أ) و(ب) والبخاري.

(٧) كل ما ورد في شرح الفقرة السابقة نقله المصنف عن القاضي ينظر المشارق ٢٨/١.

(٨) المشارق ٢٨/١.

(٩) عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: كنا نرزق تمر الجمع، وهو الخلط من التمر... الحديث ٦١٩/٢، ٢٠٨٠.

(١٠) حدثنا بدل بن المحبر... الحديث ٦١٩/٢، ٢٠٨٢.

«ابن المحبر» بميم مضمومة وحاء مهملة مفتوحة وباء موحدة مشددة.

«وعلى وسط النهر رجل»^(١) كذا لهم، وعند ابن السكن^(٢): «على شطّ النهر، قال القاضي^(٣): وهو

الصواب.

«فجعل كلما جاء^(٣) ليخرج» قال ابن مالك^(٤): تضمن وقوع خبر «جعل» الإنشائية جملة فعلية

مصدرية بـ«كلما»، وحقه أن يكون فعلا مضارعا، وقد جاء هنا ماضيا.

«الواشمة والموشومة»^(٥) من الوشم: أن يُغرّز الجلد بالإبرة^(٦) ثم يُحشى بكحل أو نيل فيزرق

أثره أو يخضر.

«الحلف منققة للسعة ممحقة للبركة»^(٧) الرواية بفتح أولهما وثالثتهما واسكان ثانيهما، مفعلة،

والهاء للمبالغة، ولهذا صحّ جعلها خبرا عن الحلف، وفي رواية مسلم: اليمين^(٨) وهو أوضح، وهما

في الأصل مصدران مزيديان محدودان بمعنى النفاق والمحق، ويروى: منققة، بضم الميم وفتح النون

وكسر الفاء المشددة، وهي من النفاق/٧٣/ بفتح النون وهو ضد الكساد، أي: الحلف مظنة نفاقها

وموضع له، والمراد بالحلف هنا: اليمين الفاجرة، وفي مسند أحمد^(٩) اليمين الكاذبة.

واعلم أن البخاري ذكر هذا الحديث كالتفسير للآية، أعني قوله: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ﴾^(١٠) لأن الربا

(١) عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ أريت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة، فانطلقت حتى أتينا

على نهر من دم، فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل، بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد الرجل أن يخرج

رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ فقال: الذي

رأيت في النهر أكل الربا ٢/٦٢٠، ٢٠٨٥.

(٢) المشارق ٢/٢٥١.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب) والبخاري.

(٤) شواهد التوضيح ص ٧٨.

(٥) نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب وثنم الدم، ونهى عن الواشمة والموشومة، وأكل الربا وموكله، ولعن المصور ٢/٦٢١، ٢٠٨٦.

(٦) في (ب) بإبرة.

(٧) بنصه ٢/٦٢١، ٢٠٨٧.

(٨) بل رواية مسلم الحلف مثل البخاري. وانظر صحيح مسلم ١١/٤٥، ١١/٤٦، ١١/٤٦، ١١/٤٦. إلا أن تكون هناك رواية أخرى وقف

عليها المؤلف.

(٩) ٢/٢٣٥، ٢٣٠٦ و٢/٢٤٢، ٧٢٩١.

(١٠) سورة البقرة آية ٢٧٦.

الزيادة، فيقال: كيف يجتمع المحاق والزيادة؟! فبيّن بالحديث أنّ اليمينَ مُزِيْدَةٌ في الثمن ومُحِقَةٌ للبركة منه، والبركةُ أمرٌ زائدٌ على العدد فتأويل قوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَابَ﴾^(١) يمحَقُ الله البركة منه وإن كان عدده باقياً على ما كان^(٢).

«لقد أعطى بها»^(٣) بفتح أوله وثالثه [وضم أوله وكسر ثالثه]^(٤).

«مالم يُعْطَ» بفتح الطاء وكسرهما، على الوجهين.

(١) الآية ساقطة من (ص) وأثبتها من (أ) و(ب). وسبق تخريجها في الصفحة السابقة.

(٢) في (ب) على ما كان عليه.

(٣) عن عبدالله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - أن رجلاً أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها مالم يُعْطَ... الحديث

٢٠٨٨، ٦٢١/٢.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

باب ما قيل في الصوّاغ

بفتح الصاد وتشديد الواو وبغين معجمة، قال الجوهرى^(١) : يقال: رجل صائغ وصوّاغ وصيّاغ -أيضاً- في لغة أهل الحجاز، وعمله الصياغة. انتهى.

وهو تفسير لقوله في الحديث «لَقَيْنَهُمْ»^(٢)

«الشارف»^(٣) المسنة من البدن، والجمع شرف، كَبَازِلٍ وَبُزُلٍ.

«ابتني بفاطمة» أي: أدخل بها، وفيه رد على الجوهرى في قوله^(٤) : لا يقال: بنى بأهله. وحديث

الإذخر سبق في الحج.

«فقلت: لا أكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم تبعث»^(٥) لم يرد الكفر إذ ذاك وإنما أراد يأسه من

كفره^(٦)، فإن العاصي كان لا يُقَرُّ بالبعث.

«الدُّبَاءُ»^(٧) بوزن المكاء: القرع، واحده دُبَّاءة.

«فأخذها النبي ﷺ محتاجاً إليها»^(٨) بالنصب على الحال، ويروى بالرفع، بتقدير مبتدأ محذوف،

أي: وهو، فتكون الجملة في موضع نصب على الحال.

«يعمل لي أعواداً أجلس عليهن»^(٩) برفع «يعمل» و«أجلس»، ويروى بجزمهما، وظاهر هذا

الحديث مع الذي بعده^(١٠) متعارض، والوجه أن تكون المرأة هي ابتدأت النبي ﷺ بسؤال ذلك ثم

(١) الصحاح (ص و غ).

(٢) يعني قول العباس: إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم ٦٢٢/٢.

(٣) من حديث علي -رضي الله عنه- كانت لي شارف من نصيبي من المغنم، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس، فلما أردت أن

أبتني بفاطمة.. الحديث ٦٢٢/٢، ٢٠٨٩.

(٤) الصحاح (ب ن ي).

(٥) عن خباب قال: كنت قينا في الجاهلية، وكان لي على العاص بن وائل دين، فأتيته أتقاضاه، قال: لا أعطيك حتى تكفر بمحمد ﷺ فقلت:

لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث.. الحديث ٦٢٢/٢، ٢٠٩١.

(٦) في (ص) في كفره وفي (أ) الكفر، والمثبت من (ب).

(٧) من حديث أنس.. فرأيت النبي ﷺ يتبع الدباء من حوالي القصعة.. الحديث ٦٢٣/٢، ٢٠٩٢.

(٨) من حديث سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال: جاءت امرأة بريدة... قالت: يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي اكسوكها، فأخذها

النبي ﷺ محتاجاً إليها.. الحديث ٦٢٣/٢، ٢٠٩٣.

(٩) بعث رسول الله ﷺ إلى فلانة... أن مرى غلامك النجار يعمل لي أعواداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس ٦٢٣/٢، ٢٠٩٤.

(١٠) يعني حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ يا رسول الله ألا أجعل لك شيئاً تقعد

عليه.. الحديث ٦٢٣/٢، ٢٠٩٥.

أضرب [عنه] ^(١) - عليه السلام - حتى رآه صواباً فبعث إليها، فيما كانت ترغب فيه، وفيه المطالبة بالوعد والاستنجاز فيه.

«عبدالواحد بن أيمن» ^(٢) بفتح الميم.

«قينقاع» مثلثة النون.

«فحجنه بمحجنه» ^(٣) بالنون فيهما، والاحتجان: جمع الشيء وضمه إليك، افتعال.

«قال: بكر؟ أم ثيب؟» بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: زوجتك، ويجوز النصب بتقدير: تزوجت.

«إن لي أخوات» منصوب بالكسرة؛ لأنه اسم «إن» وسوِّغ الابتداء بالنكرة تقديم الخبر عليه.

«أما إنك قادم» بتخفيف «أما» وبكسر «إن» وفتحها.

«فإذا قدمت فالكيس الكيس» بنصبهما على الإغراء، قال البخاري فيما سيأتي: أي الولد. وهذا

مشكل وله وجهان، أحدهما: إما أن يكون قد حضه على طلب الولد واستعمال الكيس والرفق فيه، إذ كان جابراً لا ولد له.

أو يكون قد أمره بالتحفظ والتوقّي عند إصابة الأهل، مخافة أن تكون حائضاً فيقدم عليها لطول الغيبة وامتداد الغربة، والكيس: شدة المحافظة على الشيء.

وحديث ابن عباس في الأسواق تقدّم في الحج.

«الإبل الهيم» ^(٤) بكسر الهاء وسكون الياء: الجربة ^(٥) المطلية بالقطران، وهي يشتد عطشها لحرارة

الجرب والقطران.

«رضيت بقضاء رسول الله ﷺ لا عدوى» ^(٦) معناه: رضيت بهذا البيع على مافيه من التدليس

(١) المثبت من (أ) و (ب) وفي (ص) نبيه وهي غير واضحة.

(٢) حدثنا عبدالواحد بن أيمن.. الحديث ٦٢٣/٢، ٢٠٩٥.

(٣) من حديث جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-.. أبطأ علي جملي وأعيأ فتخلفت، فنزل يحجنه بمحجنه.. قال: تزوجت؟ قال: نعم. قال:

بكر أم ثيبا؟ قلت: بل ثيبا. قال: أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك.. قلت: إن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن،

وتقوم عليهن، قال: أما إنك قادم، فإذا أقدمت فالكيس الكيس.. الحديث ٦٢٤/٢، ٢٠٩٧.

(٤) من ترجمة البخاري: باب شراء الإبل الهيم، أو الأجر ب ٦٢٥/٢.

(٥) في (أ) و (ب) الجرب.

(٦) حدثنا علي، حدثنا سفيان قال: قال عمرو: كان ها هنا رجل اسمه نواس وكانت عنده إبل هيم، فذهب ابن عمر -رضي الله عنهما-

فاشترى تلك الإبل من شريك له فجاء إليه شريكه... إن شريكي باعك إبلاً هيماً ولم يعرفك قال: فاستقها، قال: فلما ذهب يستاقها،

فقال دعها: رضينا بقضاء رسول الله ﷺ لا عدوى ٦٢٥/٢، ٢٠٩٩.

والعيب، ولا أعدى عليك وعليه حاكماً^(١)، ولا أرفعكما إليه، ولم يقف الخطابي على هذا المعنى، وحمل العدوى على ظاهرها فقال^(٢): لا أعرف للعدوى في الحديث معنى، إلا أن يكون ذلك داءً، إذا رعت مع سائر الإبل، أو بركت^(٣) معها ظنُّ بها العدوي.

«رجل اسمه نوّاس» بفتح النون وتشديد الواو [لأكثرهم، وعند القابسي بكسر النون]^(٤) وتخفيف الواو، وعند بعضهم نوّاسي، بعد السين ياء.

«واستَقَّها» يعني سَقَّها، أي: أحملها.

«عن أبي قتادة خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين فبعثت الدرع»^(٥) هذا فيه اختصار، وتمامه: فقتلت رجلاً، فأعطاني النبي ﷺ سلَّبه.

«المخزف» بفتح الميم: البستان من النخل.

«في بني سلمة» بكسر اللام.

«تَأْتَلْتُهُ» أي: اتخذته أصلاً، وأتَّلت الشيء، بضم الهمزة وسكون المثناة.

قال الإسماعيلي^(٦): وليس هذا الحديث من ترجمة الباب في شيء، فإنه لم يبيع السلاح في الفتنة.

«ولا يعدمك»^(٧) بفتح الياء والذال، وبضم الياء وكسر الدال.

«أبو طيبة»^(٨) بطاء مهملة مفتوحة ثم ياء مثناة^(٩) من تحت ساكنة، اسمه نافع.

«سیراء»^(١٠) سبق في كتاب الصلاة.

(١) في (ص) وعليك والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) اعلام الحديث ٢/ ١٠٢٤ - ١٠٢٥.

(٣) في (أ) و(ب) تركت.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتته من بقية النسخ.

(٥) عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين - فأعطاه - يعني درعا - فبعثت الدرع، فابتعت به مخرفاً في بني سلمة، فإنه لأول مال تأتلته في الاسلام ٢/ ٦٢٦، ٢١٠٠.

(٦) نقله ابن حجر في الفتح ٤/ ٤٠٦.

(٧) لا يعدمك من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه.. الحديث ٢/ ٦٢٦، ٢١٠٢.

(٨) عن أنس - رضي الله عنه - قال: حجج أبو طيبة رسول الله ﷺ. الحديث ٢/ ٦٢٦، ٢١٠٢.

(٩) ساقط من (أ).

(١٠) ارسل النبي ﷺ إلى عمر - رضي الله عنه - بحلة حرير، أو سیراء، فرأها عليه، فقال: إنني لم أرسل بها إليك لتلبسها، إنما يلبسها من لا خلاق له، إنما بعثت إليك لتستمع بها ٢/ ٦٢٧، ٢١٠٤.

وليس في الحديث حجة على ما تُرجم له، بل المراد من لا خلاق له من الرجال خاصة، بدليل الحديث الآخر «شققها خمرا بين الفواطم»^(١).

«نُمرقة»^(٢) أي^(٣): وسادة، بضم النون والراء وكسرهما وبغير هاء.

«ثامنوني بحائطكم»^(٤) أي بايعوني بالثمن، كذا ترجم عليه: «صاحب السلعة أحق بالسوم» وقال المارزي^(٥): إنما فيه دليل على أن المشتري يبدأ بذكر الثمن. ورده القاضي^(٦): بأنه ﷺ لم ينص لهم على ثمن مقدر بذله لهم في الحائط، وإنما ذكر الثمن مجملاً، فإن أراد فيه التبديية بذكر الثمن مقدراً^(٧) فليس كذلك.

«فيه خرب ونخل» سبق في الصلاة.

«وزاد أحمد»^(٨) هو أحمد بن حنبل، وهذا أحد الموضوعين اللذين ذكره البخاري فيهما.

«خشية أن يرادني البيع»^(٩) بتشديد الدال.

«أن رجلاً»^(١٠) هو حبان بن منقذ. وقال ابن بطال^(١١): منقذ بن عمرو، جدّ واسع بن حبان.

«لا خلاية» أي: لا خداع، ويروي: لا خيايه: بالياء، وكأنها لثغة من الراوي، أبدل اللام ياء^(١٢).

«وفيهم أسواقهم»^(١٣) بالسین المهملة والقاف، ويتصحّف بأشرفهم.

وفهم البخاري منه: أنه جمع سوق، الذي هو محل البيع والشراء، ونص^(١٤) على أنه ليس من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٦٤٥، ٢٠٧١، وابن ماجه في سننه ١/١٨٩، ٣٥٩٦.

(٢) عن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير.. الحديث ٢/٦٢٧، ٢١٠٥.

(٣) ساقط من (ب).

(٤) من حديث أنس: يابني النجار ثامنوني بحائطكم.. وفيه خرب ونخل ٢/٦٢٧، ٢١٠٦.

(٥) نقله ابن حجر في الفتح ٤/٤٠٩.

(٦) ينظر الفتح ٤/٤٠٩.

(٧) ساقطه من (ب).

(٨) ووزاد أحمد حدثنا بهز قال... الحديث ٢/٦٢٨.

(٩) من حديث ابن عمر.. رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني البيع.. الحديث ٢/٦٣٠، ٢١١٦.

(١٠) عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رجلاً ذكر للنبي ﷺ أنه يخدع في البيوع فقال: إذا بايعت فقل: لا خلاية ٢/٦٣٠، ٢١١٧.

(١١) ينظر إرشاد الساري ٥/٨٢.

(١٢) في (ب) بياء.

(١٣) من حديث عائشة... قلت: يارسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم. ٢/٦٣٠، ٢١١٨.

(١٤) في (ب) ونبه به.

شرطه حديث: «ابغض البلاد إلى الله تعالى أسواقها»، وقد رواه مسلم في كتاب الصلاة من صحيحه^(١)، ويحتمل أن المراد بالأسواق هنا الرعايا، قال صاحب النهاية^(٢): السُّوقَةُ من الناس، الرَّعِيَّةُ وَمَنْ دُونَ الْمَلِكِ، قال^(٣): وكثير من الناس يظن أن السُّوقَةَ أهل الأسواق انتهى. لكن هذا يتوقف على أن السوقة تجمع على أسواق، ذكر صاحب الجامع^(٤): أنها تجمع على سِوَق كـ: «قيم».

«لا ينهزه»^(٥) بفتح الياء والهاء، أي: يدفعه.

«الدوسي»^(٦) بفتح الدال، نسبته لدوس.

«بفناء» بكسر الفاء والمد ساجته.

«أَثَمٌ» بفتح المثناة.

«لُكْعٌ» بالضم، يعني الحسن - عليه السلام - قال الهروي^(٧): هو الصغير بلغة بني تميم، وذكر

غيره^(٨) أنه يقال على معنيين، أحدهما: الاستصغار. والثاني / ٧٤ / الذم: والمراد هنا الأول كأحيمر، على طريقة التقليل له، والرحمة عليه.

«السَّخَابُ»^(٩) بكسر السين وخاء معجمة: خيط ينظم به خرزٌ وتلبسه الصبيان.

«السَّخَبُ» بالسين والصاد^(١٠)، بمعنى الصياح.

«محمد بن سنان»^(١١) بسين مكسورة ونون.

(١) ١٥٢٦، ١٧٦/٥.

(٢) النهاية ٢/٤٢٤.

(٣) السابق ٢/٤٢٤.

(٤) ينظر المصابيح ص ٢٩٢ وصاحب الجامع هو القزار، ولم أقف على الجامع.

(٥) من حديث أبي هريرة.. إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، لا ينهزه إلا الصلاة.. الحديث ٢/٦٣٠، ٢١١٩.

(٦) عن أبي هريرة الدوسي - رضي الله عنه - قال: خرج النبي ﷺ في طائفة النهار، لا يكلمني ولا اكلمه، حتى أتى سوق بني قينقاع

فجلس بفنا بيت فاطمة فقال: أثم لكع أثم لكع ٢/٦٣١، ٢١٢٢.

(٧) الغريبين ٥/١٧٠٣.

(٨) يعني الخطابي. وانظر اعلام الحديث ٢/١٠٣٧.

(٩) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -... أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في

الأسواق ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقضيه الله حتى يقيم به الملة العوجاء.. الحديث ٢/٦٣٢، ٢١٢٥.

(١٠) القاموس: س خ ب.

(١١) حدثنا محمد بن سنان.. الحديث ٢/٦٣١، ٢١٢٥.

«عن الشعبي عن جابر قال عبدالله بن عمر بن حرام وعليه دين»^(١) سقط من الأصل «توفي».

«فاستعنت» من الاستعانة، وفي رواية للبخاري في باب الشفاعة في الدين: فاستشفعت^(٢).

«العجوة» بالنصب بفعل مضمر، أي: اجعل العجوة.

«وعذق زيد» بفتح العين وإسكان الذال المعجمة: نوع من التمر رديء، والعجوة من أجل الأنواع،

فكان النبي ﷺ طلب منه التمر من الأعلى والأدنى.

«خالد بن معدان»^(٣) بميم مفتوحة.

(١) عن الشعبي، عن جابر - رضي الله عنه - قال: توفي عبدالله بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت النبي ﷺ على غرامة.. اذهب

فصنف تمر أصنافا، العجوة على حده وعذق زيد على حده.. الحديث ٢/٦٣٢، ٢١٢٧.

(٢) صحيح البخاري ٧١٧/٢، ٢٤٠٥.

(٣) عن خالد بن معدان.. الحديث ٢/٦٣٣، ٢١٢٨.

باب بركة صاع النبي ﷺ ومدّهم

كذا لأكثرهم، يعني أهل المدينة، ويروى: ومدّه^(١)

«اللهم بارك لهم في صاعهم ومدّهم»^(٢) أي: ما يُكّال بالصاع والمدّ، من باب تسمية الحالّ باسم المحلّ.

«الصنّب»^(٣) بالصاد، ويقال بالسين وفتح الخاء المعجمة: الصياح.

«ولا يدفع بالسيئة السيئة» أي: لا يسيء إلى من أساء إليه، لكن يأخذ بالفضل، وهو العفو.

«الملة العوجاء» هي ملة الكفر.

«الحكرة»^(٤) إمساك الطعام عن البيع مع الاستغناء عنه عند حاجة الناس إليه انتظاراً لغلاء^(٥) ثمّنه.

«والطعام مرجى»^(٦) (بإسكان الراء وتخفيف الجيم)^(٧) أي: مؤجل مؤخر، يهمز ولا يهمز. قال

صاحب النهاية^(٨): وفي كتاب الخطابي^(٩) على اختلاف نسخه «مرجى» بالتشديد للمبالغة. ومعنى

الحديث: أن يشتري من إنسان طعاماً بدينار إلى أجل، ثم يبيعه منه أو من غيره قبل أن يقبضه

بدينارين مثلاً، فلا يجوز؛ لأنه في التقدير بيع ذهب بذهب والطعام غائب، فكأنه قد باعه ديناراً الذي

اشترى به الطعام بدينارين^(١٠)، فهو ربا ولأنه بيع غائب بناجز.

قلت فيكون «وهو مرجى» مبتدأ وخبراً في موضع نصب الحال.

(١) ينظر الفتح ٤/٤٣٦.

(٢) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدّهم ٦٣٣/٢.

٢١٣٠.

(٣) هذه الفقرة والتي تليها ثم التي تليهما من الحديث رقم ٢١٢٥ وكان حقها أن تتقدم ولعله سهو من المؤلف.

(٤) من ترجمة البخاري: باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ٦٣٣/٢.

(٥) في (ب) لغائه.

(٦) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع الرجل طعاماً حتى يستوفيه قلت لابن عباس: كيف ذاك؟ قال: ذاك

دراهم بدراهم، والطعام مرجأ ٦٣٣/٢، ٦١٣٢.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٨) النهاية ٢٠٦-٢٠٧.

(٩) قلت: في كتاب الخطابي (المطبوع) ١٠٤٣/٢ «مرجأ» وليس كما ذكر صاحب النهاية.

(١٠) في (ص) بدينار والمثبت من (أ) و (ب).

باب بيع ما ليس عندك^(١)

لَمَّا لَمْ يَكُنْ هَذَا اللَّفْظُ مِنْ شَرْطِ الْبَخَارِيِّ تَرْجَمَ بِهِ، وَاسْتَنْبَطَ مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ^(٢).
«الغابة»^(٣) بغين معجمة وباء موحدة: من عوالي المدينة^(٤).
«إلاهء وهاء»^(٥) ممدود مفتوح، ويجوز القصر، وأنكره الخطابي^(٦)، ومعناه: ألا يبيع هاء وهاء،
أي: بيعاً يقول فيه كل واحد من المتبايعين لصاحبه: هاء، أي: خذ، وهو البيع المشتمل على الحلول
والتقايض في المجلس وهو مثل قوله في الرواية الأخرى «إلا يدا»، وفي هاء لغات^(٧):
المد والفتح نحو، شاء.

والثانية المد والكسر، نحو هات.
والثالثة القصر مع الهمزة^(٨)، نحو: خف وهب.
والرابعة القصر مع ترك^(٩) الهمز.
«ولا أحسب كل شيء إلا مثله»^(١٠) يجوز أن يكون قاس غير الطعام عليه لعلته أنه لم يقبض، ويجوز
أن يكون قاله لنهي النبي ﷺ عن ربح ما لم يقبض، والمبيع ضمانه قبل القبض على البائع، فلم يطب
للمشتري ربحه.

«لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهراً»^(١١) كأنه فاجأهم بغتة من غير عادة، فأفزعهم ذلك.
«أخرج ما عندك» كذا، والوجه من^(١٢).

(١) من ترجمة البخاري: باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك ٦٣٤/٢.

(٢) ونصه: من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه ٦٣٤/٢، ٢١٣٦.

(٣) .. حتى يجيء خازننا من الغابة ٦٣٤/٢، ٢١٣٤.

(٤) المشارق ١٤٣/٢ ومعجم البلدان ٢٠٦/٤.

(٥) الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء ٦٣٤/٢، ٢١٣٤.

(٦) إصلاح غلط المحدثين ص ٤٥.

(٧) ينظر العمدة ٢٥٢/١١.

(٨) في (أ) و (ب) الهمز.

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١٠) قال ابن عباس: أما الذي نهى عنه النبي ﷺ فهو الطعام أن يباع حتى يقبض ولا أحسب كل شيء إلا مثله ٦٣٤/٢، ١٢٣٥.

(١١) من حديث عائشة: ... فلما أذن له في الخروج إلى المدينة، لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهراً... قال: لأبي بكر: أخرج من عندك... قال: الصحبة

يارسول الله قال: الصحبة. قال: يارسول الله إن عندي ناقتين أعددتهما للخروج فخذ إحداهما قال: أخذتها بالثمن ٦٣٥/٢، ٢١٣٨.

(١٢) تعقبه الدماميني بأن «ما» قد تقع ويراد بها من يعلم نحو ﴿لما خلقت بيدي﴾ وسبحان ما سخركن، وذكر أن أبا حيان نسبه لأبي

عبيدة وابن درستوية وابن خروف ومكي. المصابيح ص ٢٩٤.

«قال الصحبة» بالنصب على إضمار فعل تقديره: التمس الصحبة، أو الزم الصحبة، أو أدرك الصحبة، والرفع على تقدير حذف المبتدأ، أي: مسألتي الصحبة، أو مطلوبي الصحبة، فقال: الصحبة مبدولة.

«أعددتهما» ويروى: عدتهما^(١). قال المهلب^(٢): ووجه استدلال البخاري بالحديث أن قوله: «قد أخذتھا» لم يكن أخذاً باليد، ولا بحيازة شخصها، وإنما كان التزامه لابتياعها بالثمن وإخراجها من ملك أبي بكر؛ لأن قوله: قد أخذتها يوجب أخذاً صحيحاً وقبضاً من الصديق إلى النبي ﷺ بالثمن الذي يكون عوضاً منها.

«لنكفأ ما في إنائها»^(٣) بفتح الفاء والهمز، يقال: كفأت الإناء قلبته، وهو مثلُ إِمالة الضرة حق صاحبته من زوجها إلى نفسها، وروى: لتكتفى، فتفعل من كفأت.

«الحسين المكتب»^(٤) بإسكان الكاف عند القاضي^(٥)، وجوز غيره فتحها وتشديد التاء المكسورة. «أن رجلاً» هو أبو مذكور.

«أعتق غلاماً» هو يعقوب القبطي.

قال الإسماعيلي^(٦): وليس في هذا الحديث المعنى المترجم له، فإن المزايدة: أن يدفع شخص شيئاً ويدفع آخر أزيد منه.

«النَّجْش»^(٧) بنون مفتوحة وجيم ساكنة وشين معجمة: الزيادة في الثمن خداعاً^(٨). وقيدَه المطرزي^(٩) بتحريك الجيم، ثم قال: ورؤي بالسكون.

(١) ينظر المصابيح ص ٢٩٤.

(٢) نقله القسطلاني في إرشاده ١٠٣/٥.

(٣) من حديث أبي هريرة... ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها ٢/٦٣٥، ٢١٤٠.

(٤) أخبرنا الحسين المكتب... أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر.. الحديث ٢/٦٣٦، ٢١٤١.

(٥) المشارق ١/٣٩٨.

(٦) نقله في الفتح ٤/٤٤٦.

(٧) من ترجمة البخاري: باب النجش، ومن قال لا يجوز ذلك البيع ٢/٦٣٦.

(٨) تعريفات الجرجاني ص ٢٤٠.

(٩) المغرب ٢/٢٩٠.

«حَبَلُ الْحَبْلَةِ»^(١) بفتح الباء فيهما، وقيل في الأول: بسكون الباء، وهو مصدر حَبَلَتْ تَحْبِلُ حَبْلًا،
والحبل جمع حابل.

«إِلَى أَنْ تُنْتِجَ»^(٢) بضم أوله وفتح ثالثه، أي: تضع ولدها.

«سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ»^(٣) بعين مهملة مضمومة.

«اللَّمَّاسُ وَالنَّبَّازُ»^(٤) بكسر أولهما مصدران^(٥).

«ابن حبان»^(٦) بحاء مفتوحة ثم موحدّة.

«عياش»^(٧) بالشين المعجمة.

«نهى عن لبستين» بكسر اللام: تثنية لبسة، وهي الهيئة، ويعني بها الاحتباء في ثوب واحد وليس

على فرجه منه شيء، واشتمال الصّماء أن يلتف في الثوب ولا يدع ليديه مخرجا.

«وعن بيعتين» الوجه كسر الباء؛ لأن المراد الهيئة.

«المُحْفَلَةُ»^(٨) بفتح الفاء: المُصْرَاةُ، والحَفْلُ: الجمع، ومنه مَحْفَلٌ للموضع الذي يجتمع فيه الناس.

وتفسير البخاري: التَّصْرِيَةُ هو قول الشافعي^(٩) وخالف فيه أبا عبيدة.

«لا تُصْرُوا»^(١٠) الرواية الصحيحة بضم التاء وفتح الصاد على وزن^(١١) تَزْكُوا، وعلى تعليلة،

(١) من ترجمة البخاري: باب الغرر وحبل الحلبة ٦٣٦/٢.

(٢) من حديث عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- ... كان الرجل يبتاع الجزور إلى أم تنتج الناقة، ثم تنتج التي في بطنها ٦٣٦/٢،

٢١٤٣.

(٣) حدثنا سعيد بن عفير.. الحديث ٦٣٦/٢، ٢١٤٤.

(٤) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: نهى عن لبستين.. وعن بيعتين: اللّماس والنّباز ٢١٤٥/٢.

(٥) وفعلها لامس ونابد.

(٦) عن محمد بن يحيى بن حبان.. الحديث ٦٣٧/٢، ٢١٤٦.

(٧) حدثنا عياش بن الوليد.. عن أبي سعيد -رضي الله عنه- قال: نهى النبي ﷺ عن لبستين وعن بيعتين: الملامسة والمنابذة ٦٣٧/٢،

٢١٤٧.

(٨) من ترجمة البخاري تحت باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة ٦٣٧/٢.

(٩) فسرها البخاري بقوله: المصرة التي صرى لبنها وحقن فيه وجمع، فلم يحلب أياما، وأصل التصرية حبس الماء، يقال منه: صريت

الماء إذا حبسته ٦٣٧/٢.

(١٠) من حديث أبي هريرة.. ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين.. الحديث ٦٣٨/٢، ٢١٥٠.

(١١) تكرر قوله «على وزن» في ص.

فأصله: تصريوا، فاستثقلت الضمة على الياء فقلبت إلى الراء، ثم حذفت لالتقاء الساكنين.

«فمن ابتاعها بعد» بالضم، أي: بعد أن صرَّها البائع، وقيل: بعد العلم بهذا النهي، وقال الحافظ شرف الدين الدمياطي^(١): أي: بعد أن يحلبها، كذا رواه ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج، وبه يصح^(٢) المعنى انتهى، والبخاري رواه من جهة الليث عن جعفر^(٣) بإسقاطها، فأشكل المعنى، لكن رواه آخر الباب عن أبي الزناد عن الأعرج بلفظ: «فهو بخير النظرين، بعد أن يحلبها»^(٤)، فلا معنى لاستدراك الحافظ^(٥) له من جهة ابن لهيعة، وهو ليس من شرط الصحيح، مع الاستغناء عنه بوجوده في الصحيح.

(١) نقله في المصابيح ص ٢٩٦.

(٢) في (ص) يعني والمثبت من (أ) و (ب).

(٣) سبق تخريجه رقم ٢١٥٠.

(٤) صحيح البخاري ٢/٦٣٧، ٢١٤٨.

(٥) أي الدمياطي.

باب إن شاء ردّ المصراة وفي حلبتها صاع من تمرٍ

بإسكان اللام: اسم للفعل، ويجوز الفتح على إرادة المطلوب^(١).

«ولا يُثْرَبُ»^(٢) بمتلثة، أي: لا يُوبَّخُها ولا يُقرَّعها بالزنا / ٧٥ / بعد الضرب؛ لارتفاع اللوم بالحدّ أو

التوبة، وقيل: لا يقتصر على التثريب.

«الضفير»^(٣) الحبل المفتول من الشَّعر، وهذا على جهة^(٤) التزهيد فيها، وليس من إضاعة المال حتّى

على مجانبة الزنا، وقوله في الثالثة: «فبيعوها» ولم يذكر الحدّ اكتفاء بما قبله.

«ولم تُحصَن» بفتح الصاد، قال الخطابي^(٥): ذَكَرُ الإحصان فيه غريبٌ مُشكَلٌ جدا وله وجهان:

أحدهما أن يكون معناه العتق.

والآخر أن يريد [به]^(٦) النكاح، وظاهره يوجب الرجم عليها إذا احصنت، والإجماع بخلافه.

قلت: وعليه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ

العَذَابِ﴾^(٧) فشرط الله تعالى في الجلد الإحصان، [وهذه الرواية عكسه لكنّ البغوي نقل عن

الأكثرين تفسير الإحصان]^(٨) في الآية بالإسلام.

(١) اكتفى المؤلف بضبط هذه الكلمة من الترجمة ولم يتعرض لحديث الباب.

(٢) من حديث أبي هريرة: إذا زنت المرأة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب. ٢١٥٢، ٦٣٨/٢.

(٣) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: إن زنت فاجلدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها

ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير ٢/٦٣٩، ٢١٥٣ - ٢١٥٤.

(٤) في (ب) وجه.

(٥) أعلام الحديث ٢/١٠٥٤ - ١٠٥٥.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

(٧) سورة النساء آية ٢٥.

(٨) ما بين المعوفتين ساقط من (ص) والمثبت من بقية النسخ.

باب هل يبيع حاضر لبادٍ بغير أجر^(١)

قصد البخاري بهذا الباب والذي بعده^(٢) جواز بيع الحاضر للبادٍ بغير أجر، وامتناعه بالأجرة، واستدلّ بقول ابن عباس^(٣): «لا يكون له سمساراً» فكأنه أجاز ذلك لغير السمسار إذا كان بطريق النصح.

(١) تنمة الترجمة: (.. وهل يعينه أو ينصحه) ٦٣٩/٢.

(٢) باب من كره أن يبيع حاضر لبادٍ بأجر ٦٤٠/٢.

(٣) .. فقلت لابن عباس: ما قوله: لا يبيع حاضر لبادٍ؟ قال: لا يكون له سمساراً ٢٣٩/٢، ٢١٥٨.

باب النهي عن تلقي الركبان وأن يبعه مردوداً؛ لأن صاحبه عاصٍ آثم^(١)

هذا بعينه موجود في التصرية مع الحكم بصحة البيع^(٢).

«قال أبو عبد الله: هذا في أعلى السوق»^(٣) يعني قول ابن عمر في الحديث الأول: «كنا نتلقى

الركبان في أعلى السوق»^(٤) وذلك جائز، وبين ذلك ابن عمر بقوله: «كانوا يتبايعون الطعام»^(٥)

[أي]^(٦): في أعلى السوق^(٧) فأما إذا كان خارجاً عن السوق في الحاضرة [أو قريباً منها]^(٨) بحيث

يجد من يسأله عن سعرها لم يجز؛ لدخوله في معنى التلقي، وأما الموضع البعيد الذي لا يقدر فيه على ذلك فيجوز وليس بتلق.

«على تسع أواق»^(٩) بتخفيف الياء وتشديدها: جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الياء، وقولها:

«كاتب» ظاهره أن الكتابة كانت قد انعقدت، وعند هذا فما وقع من شراء عائشة - رضي الله عنها -

فسخ لها عند من يقول به، وأما من لم يقل به كالشافعي وغيره فأشكل عليهم الحديث وتخرّبوا^(١٠)

في تأويله، فقليل: كاتبت بمعنى راوضتهم عليها وانها لم تقع بعد، وهذا خلاف الظاهر، وقيل: ذلك

بتعجيز^(١١) نفسها، وهو المختار.

«أما بعد: ما بال» كذا بإسقاط الفاء في الجواب، وهو عند النحويين نادر^(١٢).

(١) تنمة الترجمة (.. إذا كان به عالماً، وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز ٢/٦٤٠.

(٢) قال الدماميني: الظاهر أن هذا لا يصلح علة لرد البيع للزوم فسخ كل بيع فيه تدليس كالمصرأة وغيرها. المصابيح ص ٢٩٧.

(٣) ٢/٦٤١.

(٤) ٢/٦٤١، ٢١٦٦.

(٥) ٢/٦٤١، ٢١٦٧.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) في (ب) الأسواق.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٩) من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: جاءني بريرة فقالت: كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية... ثم قام رسول الله ﷺ

في الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله... الحديث ٢/٦٤١، ٢١٦٨.

(١٠) أي: تشددوا وفي تأويله ينظر الصحاح: (خ ر ب).

(١١) في (ب) بتعجيزها.

(١٢) ذكر ابن هشام في المغنى ص ٨٢٢، أنه مختص بالضرورة وعليه قول الشاعر:

من يفعل الحسنات الله يشكرها

و«في كتاب الله» أي: في سنة رسول الله. قال تعالى: ﴿وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾^(١).
«أن تشتري جارية فتعتقها»^(٢) هو بالنصب، عطفاً على المنصوب.
«البرُّ بالبرِّ رباً»^(٣) هو بالرفع، أي: بيع البرِّ بالبرِّ.
«الشعير» بفتح الشين على المشهور، ويقال: بكسرهما.

(١) سورة الحشر آية ٧.

(٢) عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية فتعتقها.. الحديث ٢/٦٤٢، ٢١٦٩.

(٣) من حديث عمر عن النبي ﷺ قال: البرُّ بالبرِّ رباً إلا هاء وهاء والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء

٢/٦٤٢، ٢١٧٠.

باب بيع الزبيب بالزبيب^(١)

قال الإسماعيلي^(٢): ليس في الحديث من جهة النص بيعُ الزبيب بالزبيب، ولا الطعام بالطعام، إلا من جهة المعنى.

«والمزابنة بيع التَّمْرِ»^(٣) بتثليث التاء وفتح الميم.

«بالتَّمْرِ» بالثناة وإسكان الميم، أي: بيع الرُّطْب في رؤوس النخل^(٤).

قال: وحدثني زيد بن ثابت^(٥) القائل ذلك هو ابن عمر.

«أبو عثمان النهدي»^(٦) بفتح النون، منسوب إلى نهد^(٧).

«بخرصها» بفتح الخاء وكسرهما، والفتح أشهر، قاله النووي^(٨). وقال القرطبي^(٩): الرواية

بالكسر على أنه اسم الشيء المخروص، ومن فتح جعله اسم الفعل.

«فتراوضنا»^(١٠) أي: تحدثنا^(١١) في البيع والشراء، وهو ما يجري بين المتبايعين من الزيادة

والنقصان؛ لأن كل واحد منهما يروض صاحبه، من رياضة الدابة، وقيل: هو المواضعة بالسلعة، وهو

أن يصفها ويمدحها عنده.

«من الغابة» بالباء الموحدة.

«الذهب بالذهب»^(١٢) يجوز في الذهب وجهان، أحدهما: الرفع، أي: بيع الذهب بالذهب، فحذف المضافُ.

(١) تنمة الترجمة و(الطعام بالطعام) ٦٤٢/٢.

(٢) نقله في المصابيح ص ٢٩٨ وفي الفتح ٤/٤٧٥.

(٣) من كلام البخاري: والمزابنة بيع التمر بالتمر كيلاً، وبيع الزبيب بالكرم كيلاً ٦٤٢/٢.

(٤) زاد في (١) «التمر» بعد قوله: «رؤوس النخل».

(٥) قال: وحدثني زيد بن ثابت أن النبي ﷺ رخص في العرايا بخرصها ٦٤٢/٢، ٢١٧٣.

(٦) لم أجده في هذا الباب، وانظر صحيح البخاري ٦٤٢/٢.

(٧) في (أ) بني نهد.

(٨) في شرحه على صحيح مسلم ١٠/٤٢٥.

(٩) المفهم ٤/٣٩٤.

(١٠) عن ابن شهاب عن مالك بن أوس أخبره: أنه التمس صرفاً بمائة دينار، فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف مني،

فأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة.. الحديث ٦٤٢/٢، ٢١٧٤.

(١١) في (ب) تخادعنا.

(١٢) من ترجمة البخاري: باب بيع الذهب بالذهب ٦٤٢/٢.

والثاني: النصب، أي: بيعوا الذهب.

«مِثْلًا بِمِثْلٍ»^(١) جوز أبوالبقاء^(٢) فيه وفي «وزناً» «بوزن» وجهين، أحدهما: أن يكون مصدرًا في

موضع الحال، أي: الذهب يباع بالذهب موزونًا بموزون.

والثاني: أن يكون مصدرًا مؤكدًا، أي: يوزن وزناً. وكذلك الحكم في قوله «مِثْلًا بِمِثْلٍ».

«ولا تُشْفُوا» بضم التاء وكسر الشين المعجمة وتشديد الفاء، أي: تفضلوا والشّف بالكسر: الزيادة،

ويطلق على النقص^(٣).

«بناجز» أي: باحضر.

«نساء»^(٤) بفتحات ممدود^(٥)، أي: مؤجلًا.

«قال: كل ذلك لا أقول»^(٦) بنصب «كل»، وهو «نظير كل ذلك لم يكن» أن المنفي المجموع.

«المزابنة: وهي بيع الثمر بالتمر»^(٧) الأول بمثلثة، والثاني بمثناة، وعكسه إن أريد بالبيع

الشراء^(٨) مأخوذ من الزبن وهو الدفع، وكان كل واحد من المتبايعين - بالوقوع في الغبن - يدفع

الآخر عن حقه. وحاصلها عند الشافعي^(٩) بيع مجهول بمجهول، أو معلوم من جنس يحرم الربا في

نقده، وخالفه مالك^(١٠) في القيد الآخر، فقال: سواء كان ربويًا أو غيره.

«المحاقلة»^(١١) بيع الزرع القائم في الأرض بالحب اليابس، مفاعلة من الحقل، وهو المزرعة.

(١) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلًا بمثل، ولا تشفوا بعضها على

بعض... ولا تبيعوا غائبًا بناجز ٢/٦٤٣، ٢١٧٧.

(٢) إعراب الحديث ص ٢٩٣.

(٣) في (ص) البعض، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) من ترجمة البخاري: باب بيع الدينار بالدينار نساء ٢/٦٤٣.

(٥) في (ب) ممدودة.

(٦) ... فإن ابن عباس لا يقوله، فقال أبو سعيد: سألته فقلت: سمعته من النبي ﷺ أو وجدته في كتاب الله؟ قال: كل ذلك لا أقول... الحديث

٢/٦٤٣، ٢١٧٨ - ٢١٧٩.

(٧) من ترجمة البخاري: باب بيع المزابنة، وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا ٢/٦٤٤.

(٨) في (ص) والشراء. وحذف الواو أصح كما في (أ) و (ب).

(٩) ينظر المفهم ٤/٣٩٠.

(١٠) السابق ٤/٣٩٠.

(١١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: نهى النبي ﷺ عن المحاقلة والمزابنة ٢/٦٤٥، ٢١٨٧.

«ورخص بعد في بيع العرايا^(١) بالرطب، أو بالتمر، ولم يرخص في غيره»^(٢) قيل: إن هذا الشك من الزهري.

«سمعت بشيراً»^(٣) هو بضم الموحدة وفتح الشين، يعني: ابن يسار.

«ابن أبي حنمة» بفتح الحاء المهملة وإسكان المثناة.

«قال مالك: العرية إلى آخره»^(٤) هو بتشديد الياء. وابن إدريس هو الشافعي. ومعنى قول مالك

—رحمه الله—: «أن يكون للرجل بستان فيهب منه نخلة لرجل» [فالهبة عنده تلزم]^(٥) بنفس العقد^(٦)،

وكان يشق على الواهب دخول الموهوب له إلى البستان لالتقاط التمر، فيجوز للواهب أن يشتري من

الموهوب له الرطب الذي على النخلة التي^(٧) وهبها له بالتمر، ولا يجوز لغيره أن يتعاطى ذلك، فهي

فعية بمعنى مفعولة، عرية من ماله، أي: مخرجة^(٨) منه، أو من تحريم المزابنة، أو بمعنى فاعله؛

لخروجها من ذلك. وقال الشافعي^(٩): معناه بيع الرطب على رؤوس النخل بالتمر على الأرض

بالخرص فيما دون خمسة أوسق، فأما ما زاد فلا يجوز، وكأنه اعتمد على تفسير يحيى بن سعيد،

راوي الحديث، فإنه فسره بهذا^(١٠)، وقوى^(١١) البخاري مذهب الشافعي بقول سهل:

(١) في (أ) العرية.

(٢) قال سالم: وأخبرني عبدالله عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب أو بالتمر، ولم يرخص في

غيره ٢/٦٤٤، ٢١٨٤.

(٣) قال يحيى بن سعيد: سمعت بشيراً قال: سمعت سهل بن أبي حنمة... الحديث ٢/٦٤٥، ٢١٩١.

(٤) وقال مالك: العرية أن يعرى الرجل النخلة، ثم يتأذى بدخوله عليه، فرخص له أن يشتريها منه بتمر ٢/٦٤٦.

(٥) ساقط من (ص) وأثبتها من (أ) و (ب).

(٦) ساقط من (أ).

(٧) في (ص) الذي، والمثبت من (أ) و (ب).

(٨) في (ص) يخرج، والمثبت من (أ) و (ب).

(٩) ينظر المفهم ٤/٣٩٣.

(١٠) هذا كله كلام القرطبي لم يشر إليه المؤلف، وانظر المفهم ٤/٣٩٣.

(١١) في (ص) «قول» والمثبت من (أ) و (ب) وهو الصواب.

«بالأوسق الموسقة»^(١) وبحديث «أرخص في العرايا»^(٢) فقد أجاز بيعها على العموم، ومالك يجيزه على الخصوص من المعرى دون غيره^(٣).

«من بني حارثة»^(٤) بحاء مهملة وطاء مثلثة.

«فإذا جدّ الناس» بفتح الجيم، أي: قطعوا ثمارهم، وهو الجدّادُ.

«الدُّمان» بضم الدال وتخفيف الميم وآخره نون: فساد الثمر وعفنه قبل إدراكه حتى يسودّ من الدّمّن، وهو السَّرْقَيْن، ويقال: الدُّمَال، باللام بدل النون، وقِيْدُه/٧٦/ الجوهري^(٥) وابن فارس في المجمل^(٦) بفتح الدال. وجاء في غريب الخطابي^(٧) بالضم، قال ابن الأثير^(٨): وكأنه أشبه^(٩)؛ لأن ما كان من الأدوية والعاهات فهو بالضم، كالسُّعَال والزُّكام. قال الخطابي^(١٠): ويروى: الدُّبان بالباء، ولا معنى له.

«مُرَاض» بضم الميم، وتخفيف الراء، وضاد معجمة، وكسر بعضهم الميم: داء يُصيب النَّخْل.

«قُشَام» بضم أوله: أن يَنْتَقِض ثمرُ النَّخْل قبل أن يصيرَ بَلْحًا.

«كالمشورة» بفتح الميم، ويقال: بضم الشين، ذكره الجوهري^(١١).

«فإمّا لا» أي: فإن لا تتركوا هذه المبايعة، وقد تكتب بلام وياء وتكون (لا) مماله، ومنهم من يكتبها

(١) قال البخاري: ومما يقويه قول سهل بن أبي حثمة بالأوسق الموسقة ٦٤٦/٢.

(٢) صحيح البخاري ٦٤٦/٢.

(٣) المفهم ٣٩٤/٤ - ٣٩٥.

(٤) كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حثمة الأنصاري من بني حارثة... كان الناس في عهد رسول الله ﷺ يتبايعون الثمار،

فإذا جد الناس وحضر تقاضيههم قال المبتاع: إنه أصاب الثمر الدمان، أصابة مراض، أصابه قشام، عاهات يحتجون بها فقال

رسول الله ﷺ لما كثرت عنده الخصومة في ذلك: فإمّا لا فلا تتبايعوا حتى يبدو الثمر. كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم

٢١٩٣، ٦٤٦/٢.

(٥) الصحاح: (د م ل).

(٦) ٣٣٦/٢.

(٧) ١٠٩/١.

(٨) النهاية ١٣٥/٢.

(٩) أي: الضم.

(١٠) أعلام الحديث ١٠٩/١.

(١١) الصحاح: (ش و ر).

بالألف، ويجعل عليها فتحة محرفة^(١) علامة للإمالة. فمن كتب بالياء اتبع لفظ الإمالة، ومن كتب بالألف اتبع أصل الكلمة. قال سيبويه^(٢) في (إمالي): كأنه يقول: أفعَل هذا إن كنت لا تفعل غيره، ولكنهم حذفوا لكثرة استعمالهم إياه، وتصرّفه حتى استغنوا عنه بهذا. وقال الجواليقي^(٣): العامّة تقول: (أمالي) بفتح الألف واللام وتسكين الياء، والصواب (إمالا) بكسر الألف وبعدها لا، وأصله: إن لا يكن ذلك الأمر فافعل هذا و«ما» زائدة.

[«سعد بن المينا» بكسر الميم بعدها ياء مثناة من تحت بعدها نون ممدودة]^(٤).

«حتى تزهُو»^(٥) وروي: تزْهِي، وصوبها الخطابي^(٦). قال ابن الأثير^(٧): منهم من أنكر تزْهِي، كما

أن منهم من أنكر تزهُو.

والصواب الروايتان على اللغتين: زَهَتْ تزْهُو، وأزْهَتْ تزْهِي^(٨).

«سليم»^(٩) بفتح أوله وكسر ثانيه.

«ابن حيان» بمثناة من تحت.

«تشقح» بقاف مكسورة، قيل: إذا تغيرت البشرة إلى الحمرة أو الصفرة قيل: أشقحت، وقال

صاحب المجمل^(١٠): تشقح النخل: زهوه. وضبطه أبوذر^(١١): بفتح القاف، قال القاضي^(١٢): فإن كان

هذا فيجب أن تكون مشددة، والتاء مفتوحة، تفعل منه.

(١) في (ب) محققة والمقصود أنه محرّفة عن موضعها الأصلي إشارة إلى الإمالة فيها.

(٢) الكتاب ٢٩٤/١ ولم يذكر فيها سيبويه إمالة، بل ذكرها في باب إضمار الفعل.

(٣) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامّة للجواليقي ص ١٩٢-١٩٣.

(٤) سقطت الفقرة مع شرحها من (ص) و (ج) وأثبتها من (أ) و (ب).

(٥) عن أنس -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ نهى أن تباع ثمرة النخل حتى تزهُو ٢/٦٤٧، ٢١٩٥.

(٦) أعلام الحديث ٢/١٠٧٩.

(٧) النهاية ٢/٣٢٣.

(٨) ينظر اللسان: (زهو).

(٩) عن سليم بن حيان.. نهى النبي ﷺ أن تباع الثمرة حتى تشقح. فقيل: ما تشقح؟ قال تعمار وتصفار ويؤكل منها ٢/٦٤٧، ٢١٩٦.

(١٠) المجمل ٢/٥٠٨.

(١١) ينظر المشارق ٢/٢٥٧.

(١٢) السابق ٢/٢٥٧.

«قال: تحمارٌ وتصفارٌ» بتشديد، الراء، قال الجوهرى^(١): احمرَّ الشيء واحماراً بمعنى. وإنما جاز ادغام احماراً، لأنه ليس بملحق. وقال المحققون^(٢): احمرَّ فيما ثبتت حمرة واستقر، واحماراً فيما لا يثبت ويتحول كالخجل، وكذلك اسودَّ واصفرَّ، ففرَّقوا بين اللون الثابت واللون العارض.

«أرأيت إذا منع الله الثمرة»^(٤) معناه: أخبروني، هكذا استعملته العرب، وقد يضيفون للتاء كاف الخطاب فيقولون^(٥): أرأيتكم، قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾^(٦) ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾^(٧).

واعلم أن هذا مدرجٌ في الحديث من قول أنس، وقد بيَّنه البخاري بعد في الباب السادس^(٨).
«اشترى من يهودي»^(٩) هو أبو الشَّحْم.

«استعمل رجلاً على خبير»^(١٠) هو سواد بن غزية الأنصاري.

«الجنيب» نوع جيد من أنواع التمر^(١١) معروف، والجمع: نوع رديء، فكأنه مخلوط من أنواع متفرقة.

«أبر»^(١٢) بتخفيف الباء وتشديدها، والتَّأْبِيرُ: التلقيح، وهو أن يُشَقَّ طلعُ الإناث، ويؤخذ من طلع الفحل، ويترك بين ظهرائيه، فيكون ذلك صلاحاً بإذن الله تعالى.

(١) الصحاح: (ح م ر).

(٢) ينظر اللسان: (ح م ر).

(٣) في (أ) يثبت..

(٤) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهى. فقيل له: وما تزهى؟ قال: حتى تحمر فقال:

رسول الله ﷺ: أرأيت إذا منع الله ثمره، بم يأخذ أحدكم مال أخيه ٢/٦٤٧، ٢١٩٨.

(٥) في (ب) فيقول.

(٦) سورة الأنعام آية ٤٠ وآية ٤٧.

(٧) سورة الجاثية آية ٢٣. وهذه الآية ساقطة من (ص) وأثبتها من (أ) و (ب).

(٨) يعني: باب بيع المخاضرة. الحديث رقم ٢٢٠٨.

(٩) من حديث عائشة: أن النبي ﷺ اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل فرهنه درعه ٢/٦٤٨، ٢٢٠٠.

(١٠) من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خبير... لا تفعل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيباً ٢/٦٤٨،

٢٢٠١، ٢٢٠٢.

(١١) القاموس: (ج ت ب).

(١٢) عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: من باع نخلاً قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ٢/٦٤٩، ٢٢٠٤.

«وإن كان كَرْمًا»^(١) يحتمل أن هذا قبل النهي عن تسمية العنب كرمًا، فيكون منسوخًا.

«المخاضرة»^(٢) بخاء وضاد معجمتين: مفاعلة؛ لأنهما تبايعا شيئًا أخضر، وهو بيع الثمار وهي

خضر لم يبدُ صلاحها.

«الجُمَار»^(٣) شحمة النخلة^(٤)، وإنما ترجم على بيعه [وأكله]^(٥) وإن كان لا يحتاج إلى^(٦) اثباته

بدليل خاص كغيره من المباحات، لكنه لحظ فيه أنه ربما يتخيل أن تجمير النخل إفسادٌ وتضييع

للمال، فنبه على بطلان هذا الوهم، أو لأنه مستثنى من بيع الثمر قبل زهوه.

«الدانِق»^(٧) بكسر النون وفتحها^(٨).

«فقال: الحمارَ الحمارَ» منصوب بفعل مضمر، أي: أحضر.

«أبو طيبة»^(٩) بطاء مهملة بعدها مثناة ثم موحدة، قيل: اسمه نافع.

«انزلت في والي اليتيم الذي يُقيم عليه»^(١٠) كذا الرواية والوجه يقوم^(١١).

«فأجىء بالحلاب»^(١٢) بكسر الحاء المهملة، يعني: الحلب، وهو الإناء الذي يُحلب فيه، وقيل:

(١) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة: أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلاً بتمر كيلاً وإن كان كرمًا أن يبيعه بزبيب كيلاً... الحديث ٢/٦٤٩، ٢٢٠٥.

(٢) من ترجمة البخاري: باب بيع المخاضرة ٢/٦٤٩.

(٣) من ترجمة البخاري: باب بيع الجمار وأكله ٢/٦٤٩.

(٤) في النهاية ١/٢٩٤ الجمارة: قلب النخلة وشحمتها.

(٥) ساقط من (ص) وأثبتها من (أ) و (ب).

(٦) ساقط من (ب).

(٧) واكثرى الحسن من عبدالله بن مرداس حماراً فقال: بكم؟ قال: بدانقين، فركبه ثم جاء مرة أخرى فقال: الحمار الحمار فركبه ولم يشارطه، فبعث إليه بنصف درهم ٢/٦٥٠.

(٨) هو سدس الدرهم ينظر القاموس: د ن ق.

(٩) عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: حج رسول الله ﷺ أبو طيبة.. الحديث ٢/٦٥٠، ٢٢١٠.

(١٠) من حديث هشام بن عروه يحدث عن أبيه أنه سمع عائشة -رضي الله عنها- تقول: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ أنزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله ٢/٦٥٠، ٢٢١٢.

(١١) تابع ابن التين كما في الفتح ٤/٥١٢ وقال ابن حجر: رواية «يقيم» موجهة أي: يلازمة أو يقيم نفسه عليه. قلت: وعليه يكون «يقيم» من الإقامة وليس من القيام.

(١٢) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر.. فقال أحدهم: اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران، فكنت أخرج فأرعى ثم أجبيء فأحلب فأجبيء بالحلاب فاحتبست ليلة، فجئت فإذا هما نائمان، قال: فكرهت أن أوقظهما، والصبية يتضاغون عند رجلي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج عنا فرجة نرى منها السماء، قال ففرج عنهم.. وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنني استأجرت أجيراً بفرق من ذرة فأعطيته.. الحديث ٢/٦٥١، ٢٢١٥.

بالمحلوب، وهو اللبن كالخِراف لما يُخْتَرَفُ^(١).

«يتضاغون» بالضاد والغين المعجمتين: يتفاعلون من الضُّغَاء، وهو الصياح بالبكاء.

«فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما» أي: حالي وحالهما، وهو مرفوع على أنه اسم لم يزل، والخبر ذلك، أو

منصوب على خبرها، والاسم ذلك، ونظيره في الوجهين قوله تعالى: ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ﴾^(٢).

«ابتغاء وجهك» منصوب على أنه مفعول من أجله^(٣).

«فُرْجَةٌ» بضم الفاء: الخلل بين الشئيين.

«الْفَرْقُ» بفتح الراء وإسكانها: مكيال معروف^(٤).

«الدُّرَّةُ» بذال معجمة مضمومة، وراء مخففة.

«فجاء رجل مُشْعَانٌ»^(٥) بضم الميم وسكون الشين المعجمة بعدها عين مهملة وتشديد النون آخره:

أي: مُنْتَفِشُهُ وَمُتَفَرِّقَةٌ^(٦)، وقيل: هو الطويل جداً، المتشعث لبعده العهد بالدهن^(٧).

«فقال النبي ﷺ: بَيْعاً أَمْ عَطِيَّةً» منصوبان بفعل مضمر^(٨)، ويجوز الرفع خبر لمبتدأ محذوف، أي:

هذه بيع.

«هاجر إبراهيم بسارة»^(٩) قيل: إنها بتشديد الراء.

(١) ينظر القاموس: (خ ر ف).

(٢) سورة الأنبياء آية ١٥.

(٣) في (أ) و (ب) لأجله.

(٤) في القاموس: (ف ر ق): الفرقة: بالكسر السقاء الممتليء، لا استطاع يمخض حتى يفرق.

(٥) عن عبدالرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنهما - قال: كنا مع النبي ﷺ ثم جاء رجل مشعان طويل بغنم يسوقها، فقال: النبي

ﷺ: بَيْعاً أَمْ عَطِيَّةً؟ أو قال: أم هبة. قال: لا، بل بيع، فاشترى منه شاة ٦٥٢/٢، ٢٢١٦.

(٦) هذا قول الأصمعي كما في المشارق ٢٥٥/٢.

(٧) القول للمستملي. السابق ٢٥٥/٢.

(٨) والتقدير: أتريده بيعاً أو أتجعله بيعاً.

(٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: هاجر إبراهيم - عليه السلام - بساره، فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك... ثم

رجع إليها فقال:... والله إن على الأرض مؤمن غيري وغيرك، فأرسل بها إليه، فقامت توضأ وتصلي فقالت: اللهم إن كنت آمنك بك

وبرسوك وأحصنت فرجى إلا على زوجي فلا تسلط على الكافر، فغط حتى ركض برجله... فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال:

والله ما أرسلتم إلى إلا شيطاناً، أرجعوها إلى إبراهيم وأعطوها أجر، فرجعت إلى إبراهيم - عليه السلام - فقالت: أشعرت أن الله

كبت الكافر وأخدم وليدة ٦٥٣/٢، ٢٢١٧.

«فيها ملكٌ من الملوك» هو عمرو بن امرئ القيس^(١)، وكان على مصر، ذكره السهيلي^(٢).

«والله إنَّ على الأرض» بتخفيف النون: نافية بمعنى «ما».

«إن يَمُتْ يَقلُّ» ويروى: يقال^(٣)، ويروى: فيقال^(٤).

«فَغُطُّ» بضم الغين، أي: خُنِقَ وصُرِعَ حتى ركض برجله، أي: ركبته.

«أرْجَعُوهَا إلى إبراهيم» أي: ردها، يأتي لازماً ومتعدياً، يقال: رَجَعَ رُجُوعاً، وأرْجَعْتُهُ أَنَا رَجْعاً^(٥).

«اعطوها آجر» بهمزة ممدودة وجيم مفتوحة، ويقال: هاجر، أبدلت الهاء همزة^(٦).

«كَبَّتَ الكافر» أي: صرعه لوجهه.

«واخدم» تعني مَكَّن^(٧) من الخدمة، أي: أعطاهم وليدةً تخدمها.

وحديث زمعة^(٨) سبق في هذا الكتاب.

«أَتَحَنَّتْ أو اتَحَنَّتْ»^(٩) الأولى بمثلثةٍ آخره، والثاني بمثناةٍ آخره، قال القاضي^(١٠): إن المثناة غلط من

جهة المعنى، وأمَّا الرواية فصحيحة، والوهم فيه [من] شيوخ البخاري، بدليل قول البخاري في

الأدب^(١١): ويقال -أيضاً- عن أبي اليمان: اتَحَنَّتْ. وذكره في البيوع^(١٢) عن أبي اليمان: أَتَحَنَّتْ أو

(١) وقيل: صاروق. وقيل: سنان بن علوان. ينظر إرشاد الساري ١٧٦/٥.

(٢) الروض الأنف ٩١/١.

(٣) هي رواية المستملي. ينظر إرشاد الساري ١٧٧/٥.

(٤) السابق ١٧٧/٥.

(٥) ينظر الصحاح واللسان: (رج ع).

(٦) ينظر العمدة ٣٢/١٢.

(٧) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٨) رقم ٢٢١٨.

(٩) من حديث حكيم بن حزام أنه قال: يارسول الله أرأيت أموراً كنت أتحنث أو أتحنث بها في الجاهلية.. الحديث ٦٥٤/٢، ٢٢٢٠.

(١٠) المشارق ٢٠٣/١.

(١١) قال البخاري في كتاب الأدب ١٨٩٧/٤: ويقال -أيضاً-: عن أبي اليمان: أتحنث. وقال معمر وصالح بن المسافر: أتحنث. وقال ابن

إسحاق: الحنث التبرر.

(١٢) صحيح البخاري ٢٥٤/٢، ٢٢٢٠ وهو الحديث الذي يعلق عليه المؤلف.

أتحنث على الشك، والصحيح الذي روته الكافة بثناء مثلثة، أي: أتحنث^(١) ويروى بالجيم والنون والباء^(٢) الموحدة^(٣)، أي: أتجنب الإثم، رواه في الفتن^(٤) وفسر الجنب بها يعني: اتبرر بها. «حكماً مقسطاً»^(٥) أي: حاكماً عدلاً، يقال: أقسط إذا عدل، وقسط إذا جار، والقسط: العدل والقسط: الجور^(٦). [«فيكسر» بالنصب.]^(٧)

«ويقتل الخنزير»^(٧) يعني: يحرم الخنزير فيقتله ويفنيه.

«ويضع الجزية» قيل يضربها ويلزمها للنصارى، وقيل: يضعها، أي: لا يقبلها لاستغناء الناس عنها بما أخرجت لهم الأرض من الأموال، وقيل: يرفعها بحمل اليهود والنصارى على الإسلام، فيسلمون فتسقط الجزية.

«ويفيض» بفتح أوله.

«إن فلاناً باع خمراً»^(٨) هو سمرة بن جندب.

«قاتل الله اليهود» أي: قتلهم وأهلكهم، وقيل: لعنهم.

«جملواها» / ٧٧ / أذابوها، والجميل: الشحم المذاب، وفيه لغة أخرى أجملواها^(٩).

«فربا الرجل ربوة»^(١٠) بتثنية الراء، أي: أصابه الربو، أي: علاه النفس وغلب عليه.

(١) تكررت في (ب).

(٢) ينظر العمدة ٢٣/١٢.

(٣) ساقط من (ب).

(٤) لم أقف على هذه الرواية في الفتن. وكل روايات مسلم «أتحنث» بالثاء.

(٥) من حديث أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويقبض المال حتى لا يقبله أحد. ٢/٦٥٤، ٢٢٢٢.

(٦) الأضداد للأنباري ص ٥٨ والصحاح واللسان (ق س ط).

(٧) هذه الفقرة ساقطة من (ص) بشرحها. والمثبت من (أ) و (ب).

(٨) من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - بلغ عمر أن فلاناً باع خمراً فقال: قاتل الله فلانا، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملواها فباعوها؟ ٢/٦٥٥، ٢٢٢٣.

(٩) قال ابن منظور: وجمل أفصح من أجمل. اللسان: (ج م ل).

(١٠) من حديث ابن عباس: من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح، وليس بنافع فيها أبداً، فربا الرجل ربوة شديدة

وأصفر وجهه، فقال: ويحك، إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر، كل شيء ليس فيه روح. قال أبو عبد الله: سمع سعيد بن أبي

عروبة من النضر بن أنس هذا الواحد ٢/٦٥٥، ٢٢٢٥.

«بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح» هو بجر «كل» [عطفًا] ^(١) على المجرور قبله.

«قال أبو عبد الله سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر بن أنس هذا الحديث الواحد» يشير إلى ما خرج في اللباس من جهة سعيد عن النضر عن ابن عباس، وليس لسعيد ولا للنضر عن ابن عباس سوى هذا الحديث الواحد.

«رجل أعطى بي ثم غدر» ^(٢) أي: نقض عهدًا عاهد عليه.

«حتى أجلاهم» ^(٣) أي: نقلهم عن المدينة، وهم بنو النضير.

«فيه المقبري عن أبي هريرة» ^(٤) رواه البخاري في آخر الجهاد ^(٥).

«الربذة» ^(٦) بفتح الراء المهملة والباء الموحدة والذال المعجمة بالآخر ^(٧).

«غدا رهوا» ^(٨) أي: سهلاً عفواً من غير احتباس.

«وقال ابن سيرين: لا بأس ببعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة» ^(٩) وكذا لأبي الهيثم والحموي،

وفي نسخة: بدرهمين، وهو خطأ، والصحيح عن ابن سيرين: مارواه عبدالرزاق عن معمر عن ابن

سيرين قال: لا بأس ببعير ببعيرين، ودرهم بدرهم نسيئة ^(١٠). ثم ذكر البخاري حديث صفية ^(١١)، ولا

تعلق له بالباب إلا أن يشير إلى رواية مسلم: أن صفية وقعت في سهم دحية فاشتراها النبي ﷺ

بسبعة أرؤس، وهذا أولى من قول ابن بطال ^(١٢): إن ترك دحية لها عند النبي ﷺ وأخذ جارية من

السبي بيعاً لها بجارية نسيئة حتى يأخذها ويستحسنها، فحينئذ يتعين له، وليس ذلك يدأ بيد.

(١) في (ص) عطف والمثبت من (ب).

(٢) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر.. الحديث ٢/٦٥٦، ٢٢٢٧.

(٣) من ترجمة البخاري: باب أمر النبي ﷺ لليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم ٢/٦٥٦.

(٤) هذه العبارة ساقطة من البخاري المطبوع الذي اعتمدت عليه. وهي في الفتح ٤/٥٢٦ والعمدة ١٢/٤٣ والارشاد ٥/١٨٧.

(٥) صحيح البخاري ٢/٩٤٠. باب قول النبي ﷺ لليهود: أسلموا تسلموا. قاله المقبري عن أبي هريرة.

(٦) واشترى ابن عمر راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه، يوفىها صاحبها بالربذة ٢/٦٥٦.

(٧) الربذة: موضع خارج المدينة بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وهي قريب من ذات عرق. المشارق ١/٣٠٥.

(٨) واشترى رافع بن خديج ببعيراً ببعيرين فأعطاه أحدهما، وقال: أتيتك بالآخر غدا رهوا - إن شاء الله - ٢/٦٥٦.

(٩) ٢/٦٥٦.

(١٠) ينظر الفتح ٤/٢٥٨.

(١١) ونصه: عن أنس - رضي الله عنه - قال: كان في السبي صفية، فصارت. إلى دحية الكلبي، ثم صارت إلى النبي ﷺ ٢/٦٥٦، ٢٢٢٩.

(١٢) نقله ابن حجر في الفتح ٤/٥٢٨.

«أَوْ إِنْكُمْ تَفْعَلُونَ»^(١)؟ بفتح الواو وكسر «إن»، والهمزة للاستفهام.

«نَسْمَةٌ» بفتح السين.

«وَلَا تُسْتَبِرُوا الْعِذْرَاءَ»^(٢) بضم الهمزة وكسرها.

«فَاصْطَفَاها»^(٣) أي: أخذها صفيًا، والصَّفِيُّ: سهم رسول الله ﷺ من المغنم، كان يؤخذ من رأس

المال قبل أن يُقَسَمَ، جارية، أو دابة، أو سلاحًا، أو ما يختاره، وكانت صفيّة صفيّة من مغنم خيبر.

«سَدِ الرُّوحَا» جبلها، بالفتح والضم، ويقال: ما كان خَلْفَةً فهو بالضم.

«الْحَيْسُ» الأقط مع التمر.

«النُّطْعُ» بكسر النون وفتح الطاء في أفصح لغاته السبع^(٤).

«أَذْنٌ» بهمزة ممدودة وذال مكسورة.

«فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمة» بنصب «وليمة» ورفعها على نظير ما أجاز الزجاج^(٥) في قوله تعالى:

﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ﴾^(٦) أن «تلك» في موضع رفع على اسم «زالت» وفي موضع نصب على خبر

«زالت».

«يَحْوِي» بحاء مهملة وواو مشددة مكسورة، والتَّحْوِيَّة: أن تدير كساءً حول سنام البعير ثم

تركب، والاسم الحويّة، والجمع الحوايا.

«العِباءة» بعين مفتوحة مهملة ممدودة: الكساء القصير.

(١) من حديث أبي سعيد الخدري: يارسول الله إنا نصيب سبيا، فنخب الأثمان، فكيف ترى في العزل؟ فقال: أوإنكم تفعلون ذلك؟ لا عليكم أن لا تفعلوا ذلك فإنها ليست تسمية كتب الله أن لا تخرج إلا هي خارجة ٢/٦٥٦، ٢٢٢٩.

(٢) وقال ابن عمر -رضي الله عنهما- إذا وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو عتقت فليستبرأ رحمها بحيضة، ولا تستبرأ العذراء ٢/٦٥٧.

(٣) من حديث أنس: قدم النبي ﷺ خيبر، فلما فتح الله عليه الحصن، ذكر له جمال صفيّة بنت حبي بن أخطب، وقد قتل زوجها وكانت عروساً فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلّت، فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير، ثم قال رسول الله ﷺ أذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله ﷺ، ثم خرجنا إلى المدينة قال: فرأيت رسول الله ﷺ يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيرة فيضع ركبته، فتضع صفيّة رجليها على ركبته حتى تركب ٢/٦٥٧، ٢٢٣٥.

(٤) قلت المشهور أربع: نَطْعٌ، نَطْعٌ، نِطْعٌ، نِطْعٌ كما في الصحاح وانظر اللسان: (ن ط ع).

(٥) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣/٢٨٦ وانظر من آراء الزجاج النحوية ص ٧١.

(٦) سورة الأنبياء آية ١٥.

«ويستصبح بها الناس»^(١) أي: يجعلونها في سُرجهم ومصابيحهم، يستضيئون بها.
«جملوه» ويروى أجملوه. جمَلتُ الشَّحْمَ وأجمَلته، إذا أذبتَه فاستخرجت دهنه، وجمَلتُ أفصح من
أجمَلتُ^(٢).

«حلوان الكاهن»^(٣) ما يُعطى على كهانته. يقال: حلَّوتُه أحلَّوه أي: أعطيته^(٤)، وقيل: الرِّشوة.

«مهر البغي» بتشديد الياء. والبِغَاءُ: الزَّنا ومهرُها: ما تُعطاه على الزَّنا.

«وكسب الأمة»^(٥) هكذا جاء مطلقاً في هذه الرواية، وفي رواية رافع بن خديج مقيداً: حتى يعلم من

أين هو^(٦) وفي رواية أبي داود^(٧): «إلا ما عملت بيدها، وقال بأصابعه^(٨) هكذا، نحو الغزل، والنقش»

يعني: نقش الصوف، وفي حديث: «إلا أن يكون لها عمل واجب» أي: كَسَبٌ يُعْرَفُ رواه العلاء بن
عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة^(٩).

«وقال: من سلَّف في تمر»^(١٠) بالمثلثة، ويروى بالمثلثة، قال النووي^(١١): وهو أعمُّ.

«ابن أبزي»^(١٢) بهمزة مفتوحة ثم موحدة وزاي: عبدالرحمن، له صحبه^(١٣)، والقائل: «سألت ابن

أبزي» هو محمد بن أبي المجالد الكوفي.

(١) عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- .. يارسول الله، أرأيت شحوم الميتة، فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود ويستصبح

بها الناس؟ فقال: لا، هو حرام. ثم قال: قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه ٢/٦٥٨، ٢٢٣٦.

(٢) فعلت وأفعلت للزجاج ص ٦٢ والأفعال ١/١٧٣ واللسان (ج م ل).

(٣) نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ٢/٦٥٨، ٢٢٣٧.

(٤) فعلت وأفعلت ص ٦٩ والأفعال ١/٢٥٥.

(٥) .. ان رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم و ثمن الكلب وكسب الأمة .. الحديث ٢/٦٥٨، ٢٢٣٨.

(٦) سنن أبي داود، كتاب البيوع والإيجارات، باب في حلوان الكاهن. رقم ٣٤٢٨.

(٧) السابق رقم ٣٤٢٨ ورقم ٣٤٨١.

(٨) في (ب) باصبعه.

(٩) سنن أبي داود رقم ٣٤٨١.

(١٠) من هنا يبدأ كتاب السلم. من حديث ابن عباس «من سلَّف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم» ٢/٦٥٩، ٢٢٣٩.

(١١) في شرحه على مسلم ١١/٤٢.

(١٢) .. ثم بعثاني إلى عبدالرحمن بن أبزي فسألته فقال:.... الحديث ٢/٦٦٠، ٢٢٤٤، ٢٢٤٥.

(١٣) ينظر ترجمته في طبقات ابن سعد ٥/٤٦٢ والإصابة ٤/٢٣٨.

«أبو البَحْتَرِي»^(١) بموحدة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة بعدها مثناة: سعيد بن فيروز.
«قال: وسألت ابن عباس عن السلم في النخل»^(٢) قال ابن بطال^(٣): هذا الحديث ليس من هذا الباب،
وإنما هو من الباب الذي بعده، وغَلِطَ فيه الناسُ.

«حتى يَحْرُز»^(٤) بتقديم الزاي، أي: يُخْرَص، ولا يُخْرَص حتى يَصْلِحَ للأكل.
وفائدة الخرص أن يُعلم كمية حقوق الفقراء قبل أن يتصرف فيه^(٥) المالك. وفي رواية أبي زيد:
حتى يَحْرُز^(٦) بتقديم الراء على الزاي، وصوبه القاضي، وقال^(٧): معناه: حَفِظَهُ وصيانته مِمَّنْ يَجِدُهُ،
وقيل: ما يكون ذلك إلا بعد بُدُو صلاحه.

«نساء»^(٨) قال الجوهري^(٩): نَسَأْتُ عَنْهُ دَيْتَهُ: أَخَرْتُهُ نَسَاءً.

«من يهودي» هو أبو الشحم.

«محمد بن محبوب»^(١٠) بحاء مهملة وبائين موحدين.

«الأنباط»^(١١) جمع نبيط: جيل معروف، كانوا ينزلون بالبطائح بين العراقين، قاله الجوهري^(١٢).

وقال غيره^(١٣): هم نصارى الشام الذين عمروها.

«إلى أن تُنتَجِ الناقة»^(١٤) بضم أوله وفتح ثالثة؛ لأنه يقال: نَتَجَت، على ما لم يسمَّ فاعله.

(١) قال أبو البختري: سمعت ابن عباس... الحديث ٦٦١/٢.

(٢) عن أبي البختري قال: سألت ابن عمر -رضي الله عنهما- عن السلم في النخل... الحديث ٦٦١/٢، ٢٢٤٧-٢٢٤٨.

(٣) نقله ابن حجر في الفتح ٤/٥٤٣.

(٤) نهى النبي ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل أو يؤكل وحتى يوزن قلت: وما يوزن؟ قال رجل عنده: حتى يحرز ٦٦١/٢.

(٥) ساقط من (أ).

(٦) هي رواية الجرجاني والقاسبي وعبدوس. ينظر المشارق ٢/١٨٩.

(٧) السابق ٢/١٨٩.

(٨) من حديث عائشة: اشترى رسول الله ﷺ طعاماً من يهودي بنسيئة، ورهنه درعاً له من حديد ٦٦١/٢، ٢٢٥١.

(٩) الصحاح (ن س أ).

(١٠) حدثني محمد بن محبوب... الحديث ٦٦١/٢، ٢٢٥٢.

(١١) كنانصيب المغانم مع رسول الله ﷺ فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام.. الحديث ٦٦٢/٢، ٢٢٥٦.

(١٢) الصحاح (ن ب ط).

(١٣) هذا قول القاضي عياض بنصه في المشارق ٢/٣.

(١٤) عن عبد الله -رضي الله عنه قال: كانوا يتبايعون الجزور إلى حبل الحبلية، فنهى النبي ﷺ عنه فسره نافع أن تنتج الناقة ما في بطنها ٦٦٢/٢، ٢٢٥٦.

«وصرّفت الطرق»^(١) أي: بينت مصارفها وشوارعها، كأنه من التصرّف والتصريف، وقال ابن مالك^(٢): أي: خلّصت وبينّنت، واشتقاقه من الصرّف، وهو الخالص من كل شيء، فقليل فيه: صرّف وتصرّف، كما قيل من^(٣) المحض: محض وتمحّض.

«الصقّب»^(٤) القرب والملاصقة، ويروى^(٥) بالسّين: يحتجُّ به من أوجب الشفعة للجار وإن لم يكن مقاسماً، ومن لم يثبتها تأوّل الجار على الشريك؛ فإنّ الشريك يُسمّى جاراً، قاله ابن الأثير^(٦)، ويحتمل أن يكون أراد أنه أحقّ بالبرّ والمعونة بسبب قرّبه من جاره، كما جاء في الحديث الآخر: أنّ رجلاً قال: إن لي جارين فألى أيهما أهدي قال: إلى أقربهما منك باباً^(٧) «

قلت وإليه يشير كلام البخاري حيث ذكر هذا الحديث بعدما سبق.

«أي الجوار أقرب»^(٨) بضم الجيم وكسرها.

«قال لي: أقربهما»^(٩) ويروى: قال: أقربهما^(١٠)، وهو بالجر، كقولك: زيد، لمن قال: بمن مررت على حذف الجار وإبقاء عمله، وجوز الرفع، وهو الأكثر، وليس فيه حجة لمن أوجب الشفعة بالجوار؛ لأنّ عائشة إنما سألت عمّن تبدأ به من جيرانها في الهدية، فأخبرها أنه من قرّب بابها أولى بها من غيره، فدلّ بهذا أنه أولى بحقوق الجوار وكرم العشرة والبرّ ممّن هو أبعد منه باباً.

«أحد المتصدقين»^(١١) بفتح القاف ويجوز كسرها، وإنما أدخله في باب الإجازة؛ لأنّ من استؤجر على شيء فهو فيه أمين، ولا يضمنه عند التلّف إلاّ بتقصير منه.

(١) من حديث جابر: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرّفت الطرق فلا شفعة ٢/٦٦٣، ٢٢٥٧.

(٢) شواهد التوضيح ص ١٩٧.

(٣) في (ص) في والمثبت من (أ) و (ب) وشواهد التوضيح.

(٤) من حديث أبي رافع: سمعت النبي يقول: «الجار أولى بسقبه» ٢/٦٦٤، ٢٢٥٨.

(٥) في (أ) وروى.

(٦) النهاية ٢/٣٧٧.

(٧) صحيح البخاري ٢/٦٦٤، ٢٢٥٩. قلت وما سبق -أيضاً- من كلام ابن الأثير في النهاية ٢/٣٧٧.

(٨) من ترجمة البخاري: باب أي الجوار أقرب؟ ٢/٦٦٤.

(٩) عن عائشة -رضي الله عنها- قلت يارسول الله إن لي جارين، فألى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منك باباً ٢/٦٦٤، ٢٢٥٩.

(١٠) ينظر الفتح ٤/٥٥٣.

(١١) من حديث أبي موسى الأشعري: قال النبي ﷺ: الخازن الأمين، الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه، أحد المتصدقين ٢/٦٦٥، ٢٢٦٠.

«على قراريط لأهل مكة»^(١) / ٧٨ / رواه ابن ماجة^(٢) بلفظ: «كنت أرهاها لأهل مكة بالقراريط».. ثم

قال سويد -يعني ابن سعيد أحد رواته يعني: كل شاة بقيراط.

وعلى هذا جرى البخاري في الترجمة، لكن قال إبراهيم الحربي^(٣): قراريط: اسم موضع، ولم

يُرد بذلك القراريط من الفضة، قال ابن ناصر: وهذا هو الصحيح، وأخطأ سويد في تفسيره. قلت:

ويدل له رواية النسائي^(٤): «وإنما^(٥) أرعى غنماً لأهلي بجياد» ذكره في تفسير^(٦) سورة طه، وقال

صاحب مرآة الزمان^(٧): أهل مكة ينكرون أن يكون بنواحي مكة موضع يُقال له: قراريط، وإنما أراد

به القراريط التي من الفضة، وهو نصف دانق، ولذلك^(٨) لم يعرفه بالألف واللام، ثم ذكر حديث:

أرعى غنماً لأهلي بجياد قال: وجياد: اسم موضع بظاهر مكة، ودلّ هذا أنه إنما كان رعايتها لأهله، لا

بقراريط كما قالوه.

«عن عائشة قالت: واستأجر»^(٩) كذا لهم بالواو، وعند ابن السكن قالت: استأجر، وهو أبين، وعلى

الأول فكأن البخاري اقتطعه من حديث الهجرة، وأتى بالواو للتنبيه على ذلك.

«من بني الدليل» بكسر الدال وإسكان الياء، وبضم الدال وهمزة مكسورة: بطن من بني بكر

واسمه: عبدالله بن أريقط^(١٠) وقيل: سهم بن عمرو^(١١).

(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت؟ قال: نعم كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة

.٢٢٦٢، ٦٦٥/٢.

(٢) سنن ابن ماجة ٢/٧٢٧، ٢١٤٩.

(٣) ليس في المطبوع من غريب الحربي.

(٤) لم أهدت إليه في سنن النسائي.

(٥) في (أ) وأنا.

(٦) في (ص) تفسيره والمثبت من (أ).

(٧) هو سبط بن الجوزي شمس الدين أبوالمظفر، يوسف بن قزاً أوغلي بن عبدالله البغدادي، ولد في بغداد سنة ٥٨١هـ، برز في الحديث

والنحو والقراءات توفي بمنزله بحبل قاسيون سنة ٦٥٤هـ من مؤلفاته: شرح الحماسة وشرح صحيح مسلم ومرآة الزمان..

(٨) في (أ) و (ب) ولهذا

(٩) عن عائشة -رضي الله عنها-: واستأجر النبي ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا- الخريت الماهر

بالهداية- قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعنا إليه راحلتهما ووعدها غار ثور بعد

ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا، وانطلق معهما عامر بن فهيره والدليل الديلي فأخذ بهم أسفل مكة وهو

طريق الساحل ٢/٦٦٦، ٢٢٦٣.

(١٠) ينظر العمدة ١٢/٨١.

(١١) قال العيني: وكانت أمه من بني سهم بن عمرو. العمدة ١٢/٨١.

«هادياً خريئاً» بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء: فعيل.

«الماهر بالهداية» كذا لهم، وفيه وهم، وصوابه رواية ابن السكن والمستملي: «هادياً خريئاً وهو الماهر بالهداية» فهذا تفسير الخريئ^(١) لا الهادي، وكذا جاء لجمعهم على الصواب في الباب بعده^(٢)، وهو الذي يهدي لأخرات المفازة، وهي طرقتها الخفية ومضايقتها. وقيل: إنه أراد أنه يهتدي لمثل خرت الإبرة من الطريق.

«قد غمس يمين حلف» بغين معجمة مفتوحة و«حلف» بكسر الحاء وإسكان اللام، وقيل: بفتح الحاء وكسر اللام، أي: أخذ بنصيب من عقدهم وحلفهم يأمن به. كانت عادتهم أن يحضروا في جفنة طيباً أو دماً أو رماداً فيدخلون أيديهم فيه^(٣) عند التحالف؛ ليتم لهم عقدهم عليه باشتراكهم في شيء واحد. «فأمنأه» بالقصر وكسر الميم، يقال: أمنتُ فلاناً [فأنا آمن]^(٤) وهو مأمون، ويقال: أمنتُ فلاناً على كذا إذا لم تخف منه غائلةً.

«وغار ثور» هو غار طحل، غار استتر فيه النبي ﷺ وأبو بكر حين فرأ من المشركين.

«فأخذ بهم^(٥) طريق الساحل» يعني: ساحل البحر.

«فانطلق معهما عامر بن فهيرة» هو مولى أبي بكر.

«صبح ثلاث»^(٦) نصب على الظرف والعامل فيه «واعدها» وكذلك العامل في قوله: «غار ثور».

واعلم أن الإسماعيلي نازع البخاري في التبويب، وقال^(٧): من أين في الخبر أنهما استأجراه على ألا يعمل إلا بعد ثلاث، بل الذي فيه أنهما استأجراه وابتدأ في العمل^(٨) من وقته بتسليمهما إليه الراحلتين يرعاهما ويحفظهما عليهما، وكان خروجهما وخروجه بعد ثلاث على الراحلتين اللتين قام بأمرهما إلى ذلك الوقت.

(١) في (ص) الحديث، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) يعني باب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة أيام.. الخ ٦٦٦/٢.

(٣) في (أ) فيدخلون فيه أيديهم.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ).

(٥) في (ص) (منه) والمثبت من (أ) ومن صحيح البخاري.

(٦) مثل الحديث السابق إلا أن فيه: فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث ٦٦٦/٢، ٢٢٦٤.

(٧) نقله ابن حجر في الفتح ٥٥٩/٤.

(٨) ساقط من (ب).

«جيش العسرة»^(١) هو غزوة تبوك، سُمِّي بها لأنه نَدَّب الناس إلى الغزو في شدَّة القيظ، وكان وقت طيب الثمرة -فَعُسِرَ- عليهم ذلك وشقَّ.

«فأندر» بالنون والdal المهملة، أي: أسقطها.

«يقضَمها كما يقضَم» بفتح الضاد المعجمة فيهما على اللغة الفصيحة^(٢)، والقَضْمُ: العضُّ بأطراف الأسنان^(٣)، والخَضْمُ بأقصاها^(٤).

«قال ابن جريج وحدثني عبدالله بن أبي مليكة عن جده» قال الدمياطي^(٥): هو عبدالله بن عبدالله

ابن عبدالله بن أبي مليكة، زهير بن عبدالله بن جدعان قاضي الطائف لابن الزبير.

وقد خالف البخاريّ ابنُ مندة وأبونعيم وأبو عمر^(٦) في هذا الحديث، فرووه في كتب الصحابة في

ترجمة أبي مليكة، زهير بن عبدالله، من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن أبيه، عن جده، عن

أبي بكر، أن رجلاً عضَّ يَدَ رجل فسقطت فأبطلها أبوبكر.

قوله «فلان يأجر فلاناً، يعطيه أجره ومنه في التعزية: آجرك الله»^(٧) يريد البخاري أن آجرتُ

ممدودٌ، لكن حكى فيه القصر^(٨)، ولا يحسن منه الاستشهاد بالتعزية؛ لأن المعنى فيها مختلف،

وفرق بين الأجر والأجرة. وقال المطرزي^(٩): ما كان من فاعل في معنى المعاملة كالمشاركة

والمزارعة لا يتعدى إلا إلى مفعول واحد، فإذا قلت: آجره الدار، فهو من أفعل لا غير، وإذا قلت: آجرَ

الأجير كان موجَّهاً.

(١) عن يعلي بن أمية -رضي الله عنه- قال: غزوت مع النبي ﷺ جيش العسرة... فانتزع أصبعه فأندر ثنيته فسقطت، فانطلق إلى النبي

ﷺ فأهدر ثنيته وقال: أفيدع إصبعه في فيك تقضمها؟- قال: أحسبه قال: كما يقضم الفحل ٢/٦٦٦، ٢٢٦٥.

(٢) ينظر الجمهرة ٢/٩٠٩.

(٣) اللسان (ق ض م).

(٤) السابق (ق ض م).

(٥) قاله في التوضيح فيما نقله صاحب العمدة ١٢/٨٥.

(٦) في (ص) عمرو والمثبت من (أ) و (ب) والعمدة، وهو الصواب؛ لأن ابا عمر هو ابن عبرالبر وانظر الاستيعاب ٢/٥١٩.

(٧) هذا كلام البخاري تحت باب من استأجر أجيراً فبين له الأجل ولم يبين العمل ٢/٦٦٧.

(٨) المقصور والممدود للفراء ص ٥٢-٥٣ والقاموس (أ ج ر).

(٩) المغرب ١/٢٨-٢٩.

«فقالوا: مالنا أكثر عملاً وأقلّ عطاءً»^(١)؟ بنصب «أكثر» و«أقل» على الحال كقوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ
عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(٢).

«إنما مثلكم واليهود والنصارى»^(٣) بجر «اليهود» و«النصارى»^(٤) عطفاً على الضمير
[المجرور]^(٥) بغير إعادة الجار على رأي الكوفيين^(٦). قال ابن مالك^(٧): ولو روي بالرفع لجاز على
تقدير: مثل اليهود والنصارى، ثم يحذف المضاف، ويعطى المضاف إليه إعرابه.

«حتى إذا كان حين صلاة العصر»^(٨) يجوز في «حين» الرفع والفتح^(٩).

«فأبياً» بفتح الباء على المشهور، وحكى الجوهرى^(١٠)، وابن سيده^(١١): كسرهما، وفي نسخة: فأبوا،
بالواو على الجمع.

«حتى أووا» بقصر الهمزة.

«لا أعْبِقُ» بإسكان الغين المعجمة وفتح الموحدة، أي: ما كنت أقدم عليهما أحداً في شرب نصيبهما
من اللبن، والغَبُوقُ: شرب العشي^(١٢) مقابل الصُّبُوح.

«نأى» بالقصر، نأى ينأى، كسعى يسعى، أي: بعد، ويقال مقلوباً: ناء نِئَاءٌ كَحَارٍ يَحَارُ، وَنَاءٌ يَنْوُءُ
كَقَالَ يَقُولُ.

(١) ٢٢٦٨، ٦٦٦/٢.

(٢) سورة المدثر آية ٤٩.

(٣) من حديث عمر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: إنما مثلكم واليهود والنصارى.. الحديث ٢٢٦٩، ٦٦٦/٢.

(٤) ساقط من (أ) و (ب).

(٥) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٦) ينظر الإنصاف ٤٦٣/٢ وشرح الرضى على الكافية ٢٩٥/١ والتصريح ١٩٠/٢ وحاشية الصبان على الأشموني ٩٩/٣.

(٧) شواهد التوضيح ص ٥٧.

(٨) من حديث أبي موسى... فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا: لك ما عملنا... فقال لهما: أكملتا بقية عملكما، ما بقي من النهار

شيء يسير فأبياً.. الحديث ٢٢٧١، ٦٦٩/٢.

(٩) كان الأصح أن يقول: النصب بدل الفتح؛ لأن الفتح من مصطلحات البناء. والرفع على اسم كان والنصب على الظرفية.

(١٠) الصحاح: (أ ب ي).

(١١) ليس في المطبوع من المحكم.

(١٢) القاموس (غ ب ق).

«فلم أرح» بضم الهمزة وكسر الراء: من الرواح.

«برق» بفتح الباء والراء.

«ابتغاء وجهك» منصوب مفعول لأجله.

«ألمت بها سنة من السنين» أي: نزلت بها سنة من سني القحط، يقال: أَلَمَّتْ بِالرَّجْلِ: نزلت به.

«فَضَّ الخاتم» بالضاد المعجمة: عبارة عن الانتزاع.

«وقوله: إِلَّا بِحَقِّهِ» أي: بحق النكاح.

«فَتَحَرَّجْتُ» أي: تحرزت، من الحرج، وهو الإثم.

«فَأَفْرَجِ» بهمزة قطع وكسر الراء، أي: اكشف، وفي رواية غير البخاري: بهمزة وصل وضم الراء،

من قوله: فَرَجَهُ يَفْرُجُهُ^(١).

«فَنَمَرْتُ أَجْرَهُ» أي: كَثَّرْتُهُ.

«كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ» «كُلُّ» مرفوع بالابتداء، والجار والمجرور خبره.

«انطلق أحدنا إلى السوق فتحامل»^(٢) أي: يحمل المتاع والشياء بالأجرة، فيأخذ الأجرة مدًا من

طعام فيتصدق به، وحامل: فاعل ويكون بين اثنين، يكون الحمل من أحدهما والأجرة من الآخر.

[كالمساقاة والمزارعة، يكون السقي والزرع من أحدهما والأجرة من الآخر]^(٣).

«وإن لبعضهم لمائة ألف» هذه / ٨٠ / لام الابتداء، دخلت على اسم «إن» لوجود شرطه، وهو تقدم

الخبر^(٤)، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً﴾^(٥).

«قال ما نراه إلا نفسه» بضم^(٦) النون من «نراه» وفتحها، قال شقيق^(٧): أراد ابن مسعود بذلك

نفسه، وأنه هو الذي يملك مائة ألف، لكن سبق في كتاب الزكاة: «وإن لبعضهم اليوم مائة ألف».

(١) السابق (ف ر ج).

(٢) عن أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فيحامل فيصيب المد،

وإن لبعضهم مائة ألف، قال: ماتراه يعني إلا نفسه ٢ / ٦٧٠، ٢٢٧٣.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٤) ينظر شرح ابن عقيل ١ / ٣٧٣.

(٥) سورة النازعات آية ٢٦.

(٦) في (أ) هو بضم.

(٧) هو راوي الحديث عن ابن مسعود. ينظر صحيح البخاري ٢ / ٦٧٠، ٢٢٧٣.

«كنت رجلاً قيناً»^(١) أي: حداداً.

«فلذغ» بذال و«غين معجمتين»^(٢).

«فسعوا له بكل شيء» بالسين والعين المهملتين أي: عالجوه بكل شيء، وطلبوا له ما فيه الشفاء،

وفي نسخة: فشفوا له^(٣) وليس بمحفوظ.

«لأرقى» بكسر القاف.

«فانطلق يتفل» بمثناة وفاء مكسورة وتضم، والتفل: نفخ معه أدنى بزاق.

«كأنما نشط» بالتخفيف، أي: حل، ورؤي: أنشط، قال أهل اللغة^(٤): أنشطت العقدة إذا حللتها،

ونشطتها: عقدتها بأنشوطه، وأصل النشط النزع، فيحتمل قوله: «فكأنما نشط بالتخفيف، أي: نزع

ونشط بالتشديد للتكثير، أي: حل شيئاً فشيئاً.

«وما به قلبه» بقاف ولام وباء موحدة مفتوحات أي: علة يقرب إليها فينظر إليه، قاله في المجلد^(٥).

«الذي رقا» بفتح القاف.

«الضريبة»^(٦) ما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المقدر عليه، فعيلة بمعنى مفعولة، ويجمع على

ضرائب.

وأشار البخاري بهذا التبويت إلى ما ذكره في تاريخه^(٧)، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، ثنا شداد

بن أبي العالية، ثنا أبو داود الأحمري، خطبنا حذيفة حين قدم المدائن فقال: تعاهدوا ضرائب أرقابكم.

وأبو داود هذا هو داود^(٨) بن مالك بن داود، من أهل المدائن^(٩).

(١) حدثنا خباب قال: كنت رجلاً قيناً.. الحديث ٦٧١/٢، ٢٢٧٥.

(٢) هذا خطأ واضح من المؤلف، فليس في اللغة لذغ ينظر اللسان: ل د غ، والقاموس: ل د غ وإنما الصواب «بدال مهمله وغين معجمة»

ينظر صحيح البخاري ٦٧١/٢ وفتح الباري ٥٧٤/٤.

(٣) هي رواية الكشميهني. ينظر الفتح ٥٧٤/٤.

(٤) ينظر الأفعال ٢٣٣/٣ والنهاية ٥٧/٥ واللسان (ن ش ط).

(٥) ٧٣٠/٣.

(٦) من ترجمة البخاري: باب ضريبة العبد، وتعاهد ضرائب الإماء ٦٧٢/٢.

(٧) التاريخ الكبير ٣٠٨/١.

(٨) ساقط من (أ) و (ب).

(٩) في (ب) اليمن.

«احتجم وأعطى الحجام أجره»^(١) بإسكان الجيم، وحكى الصولي^(٢) أن بعضهم صحفها بالمد وضم الجيم.

«محمد بن جُحادة»^(٣) بجيم مضمومة ثم حاء.

«عَسْبُ الفحل»^(٤) ضِرَابُهُ، والمعنى: عن كراء عسبِ الفحل، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. وقيل: العَسْبُ: الكراء.

«فإن تَوِيَّ»^(٥) بفتح المثناة وكسر الواو: من التَوَى وهو الهلاك.

«إذا أتبع»^(٦) قال الخطابي^(٧): يقولونه بالتشديد، والصواب: التخفيف.

«المليء» بالهمز: الغني، من الملاءة.

«فَلْيَتَّبِعْ» بفتح الياء وإسكان التاء، وقيل: بالتشديد.

«فَصَدَّقَهُمْ»^(٨) بالتشديد، أي: فصدقهم عمرُ بدليل ما سنذكره.

والبخاري اختصره من خبر أورده ابن وهب في موطنه عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: حدثني حمزة بن عمرو عن الأسلمي عن أبيه حمزة أن عمر بن الخطاب بعثه مصدقاً على بني سعد بن هديم، فَأَتِيَّ حمزةُ بمال ليصدقه قال: فإذا رجل يقول لامرأة: صدقي مال مولاك، وإذا امرأة تقول له: بل أنت أدُّ صدقة مال أبيك، فسأل حمزة عن أمرهما فأخبر أن ذلك الرجل زوج تلك المرأة، وأنه وقع على جارية لها، فولدت ولداً، فأعتقته امرأته، فقالوا: فهذا المال لابنه من جاريته، قال حمزة: لأرجمنك بحجارتك، فقال له أهل المال: -أصلحك الله- إن أمره رُفِعَ إلى عمر بن الخطاب فجلده مائة ولم يَرَّ عليه رَجْماً قال: فأخذ حمزةُ بالرجل كِفْلاً حتى قدم على عمر بن الخطاب، فسأله عما ذكره أهلُ المال

(١) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: احتجم النبي ﷺ وأعطى الحجام ٦٧٢/٢، ٢٢٧٩.

(٢) هو العلامة الأديب ذوالفنون أبو بكر محمد بن يحيى بن عبدالله بن العباس الصولي البغدادي توفي سنة ٣٣٥هـ. ينظر ترجمته في

السير ١٥/١-٣.

(٣) حدثنا شعبة عن محمد بن جُحادة.. الحديث ٦٧٣/٢، ٢٢٨٣.

(٤) من حديث أبي هريرة نهي النبي ﷺ عن عسب الفحل ٦٧٣/٢.

(٥) وقال ابن عباس: يتخارج الشريكان... فإن توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه ٦٧٥/٢.

(٦) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: مطل الغنى ظلم، فإذا اتبع أحدكم على ملي فليتبِع ٦٧٥/٢، ٢٢٨٧.

(٧) معالم السنن ٣/٦٤٠.

(٨) وكان عمر قد جلده مائة جلدة فصدقهم وعذره بالجهالة ٦٧٧/٢، ٢٢٩٠.

من جلدِ عمرِ إياه مائة جلدٍ، وأنه لم يرَ عليه رَجْمًا قال: فصدَّقهم عمرٌ بذلك من قولهم، قال: وإنما درأَ عنه الرجم؛ لأنه عذَره بالجهالة.

«زَجَج»^(١) بزاي وجيمين، قال القاضي^(٢): لعل معناه سمرها بمسامير كالزُّج أو حشا شقوق لصاقها بشيء ورقعه بالزُّج، وقال الخطابي^(٣): أي سوَّى موضعَ النقرة وأصلحه من تزجيج الحواجب، وهو حذف زوائد الشَّعر، ويحتمل أن يكون مأخوذًا من الزُّج الفصل^(٤)، وهو أن يكون النقر في طرف الخشبة يَشُدُّ عليه زجًّا ليمسكه ويحفظ ما في جوفه^(٥).

«تسلَّفت فلانًا» كذا، والمشهورُ تعديته بحرف الجر.

«جهدت» بفتح الجيم والهاء.

«حتى ولَّجت فيه» بتخفيف اللام، أي: دخلت في البحر.

«فلما نَشَرها» يقال: نشرت الخشبة بالمنشار: قطعتها، روى النسائي فلما كسرها.

«حالف بين الأنصار»^(٦) بالحاء المهملة، أي: آخى بينهم.

«لا حِلْفَ في الإسلام» بكسر الحاء وإسكان اللام، أي: على ما كانت عليه الجاهلية من الأنساب

والتوارث وأصله من الحَلْفِ بمعنى اليمين؛ كانوا يتقاسمون عند عَقْدِهِ على التزامه، والواحد: حليف، والجمع: حلفاء وأحلاف.

«مَنْ كان له عند النبي ﷺ عِدَةٌ أو دينٌ فليأتنا»^(٧) قد يُحْتَجُّ به على وجوب الوفاء بالوعد منه ﷺ

وقد عدّه بعضُ أصحابنا من خصائصه.

(١) من حديث أبي هريرة عن رسول الله -ﷺ- أنه ذكر رجلًا من بني إسرائيل... فأخذ خشبة فنقرها، فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه، ثم زَجَج موضعها، ثم أتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم أنني كنت تسلفت فلانًا ألف دينار... وإني جهدت أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر، وإني استودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه... فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطبا، فلما نشرها وجد المال والصحيفة.. الحديث ٦٧٧/٢، ٢٢٩١.

(٢) المشارق ٣٠٩/١.

(٣) أعلام الحديث ١١٣٢/٢.

(٤) ساقط من (أ) و (ب).

(٥) في أعلام الحديث: بطنه.

(٦) حدثنا عاصم قال: قلت لأنس -رضي الله عنه- أبلغك أن النبي ﷺ قال: لا حلف في الإسلام. فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري ٦٧٨/٢، ٢٢٩٤.

(٧) من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-.. فلما جاء مال البحرين أقر أبو بكر فنأدى: من كان له عند النبي ﷺ عدة أو دين فليأتنا فاتيته فقلت: إن النبي ﷺ قال لي كذا وكذا، فحثي لي حثية فإذا هي خمسمائة وقال: خذ مثلها ٦٧٩/٢، ٢٢٩٦.

«فحشى لي حثية» أي: حفن حَفْنَةً.

«جوار أبي بكر»^(١) بكسر الجيم وضمها، هو الدِّمام والعهد والتأمين. ومنه: ﴿إِنِّي جَارٌ لَكُمْ﴾^(٢) أي:

مُجِير.

«كنا أجرنا أبا بكر» بالراء لأكثرهم، ورواه القاسبي بالزاي^(٣).

«لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين» أي: عهدتهما مذ كنت وهما على دين الإسلام.

«بَرَكَ الغِمَاد» بفتح الباء لأكثرهم، وبعضهم يكسرها، وبضم الغين وبكسرها^(٤): موضع باليمن^(٥)

، وقيل: وراء مكة بخمس ليال^(٦)، وقيل: في أقاصي هجر^(٧).

«ابن الدُّغْنَة» بفتح الدال وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون، كذا [لكافتهم وعند أبي زيد

المروزي: فتح الغين^(٨)، قال الأصيلي^(٩): وكذا قرأه لنا؛ لأنه كان^(١٠) في لسانه استرخاء لا يقدر على

ملكه وقال القاسبي^(١١): بضم الدال والغين وتشديد النون، وحكى الجياني^(١٢) فيه الوجهين. قال:

ويقال: بفتح الدال وبسكون الغين، وهي اسم أمه، واسمه ربيعة بن ربيع.

«القارة» بقاف وتخفيف الراء، هم بنو الهون بن حرشة، وهم قوم يُوصفون بجودة الرمي^(١٣).

«أن أسيح» من السياحة، وهي السير في الأرض.

«تَقْرِي» بفتح التاء.

(١) من ترجمة البخاري: باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعهده ٦٧٩/٢.

(٢) سورة الأنفال آية ٤٨.

(٣) في إرشاد الساري أنها رواية الكشميهني أيضاً ٥/٢٦٩.

(٤) في (ب) وتضم الغين وتكسر.

(٥) قال ابن بليهد في صحيح الآثار ٤/٢٦-٢٩: «بِرْلُ الغِمَاد هو بين القنفذة وبين بلد القحمة، وهو واقع على ساحل البحر الأحمر،

ورؤساء هذا الموضع يقال لهم: آل عُبْدَة من بني هلال بن عامر.. وبرك قد أخطأ في تحديده كثير من أهل المعاجم».

(٦) ينظر إرشاد الساري ٥/٢٦٧.

(٧) المشارق ١/١١٥.

(٨) ينظر العمدة ١٢/١٢٤.

(٩) السابق ١٢/١٢٤.

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١١) العمدة ١٢/١٢٤.

(١٢) السابق ١٢/١٢٤.

(١٣) ينظر اللسان: (ق و ر).

«وتكسب» بفتح التاء وضمها.

«العديم» الفقير، فعيل بمعنى فاعل، وهذا أحسن من الرواية السابقة أول الكتاب في حديث

خديجة.. تكسب المعدوم.

«لا يُخْرَج ولا يُخْرَج» بفتح أول الأول، وضم أول الثاني.

«فَأَنْفَذْتُ» أي: رضوا بجوارحه فلم يتعرضوا لنقضه.

«وَأَمَنُوا» بالمد وتخفيف الميم.

«فَطَفَّقَ» بفتح الفاء وكسرها.

«فَابْتَنَى مَسْجِدًا» هذا أول مسجد في الإسلام.

«فَيَنْقُصُ» أي: يزدحمون حتى يسقط بعضهم على بعض، وأصل النَقْصُفُ: التَّكْسُرُ. / ٨١ /

«أَنْ تُخْفِرَ» بضم أوله، أي: ننقض عهدك.

«سَبَخَ» بفتح الباء، أي: أرض مالحة، وإذا وصفت به الأرض كُسِرَت الباء.

«اللابة» حجارة سود.

«جِلَالٌ»^(١) بجيم مكسورة، جمع جَلٌّ: ما يلبس للدابة.

«نُحِرَتْ» بضم أوله وكسر ثانيه، وقيل -أيضاً-: بفتحها، والضمير لعلي.

«عَتُودٌ»^(٢) بفتح العين المهملة: الصغير من المعز إذا قوي وأتى عليه حول^(٣).

ووجه ذكره حديث عقبة في وكالة الشريك أنه^(٤) كان شريكاً للموهوب^(٥) لهم، بتوكيله على ذلك

كتوكيل [شركائه]^(٦) الذين قسم بينهم الضحايا.

«صاغية الرجل»^(٧) بالصاد المهملة والغين المعجمة: خاصته ومن يصغي إليه، أي: يميل، ومنه:

(١) عن علي -رضي الله عنه- قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أتصدق بجلال البدن التي نُحِرَتْ وبجلودها ٢/٦٨٣، ٢٢٩٩.

(٢) عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ أعطاه غنماً يقسمها على صحابته، فبقى عتود، فذكره للنبي ﷺ فقال: ضح به أنت

٢/٦٨٣، ٢٣٠٠.

(٣) ينظر القاموس (ع ت د).

(٤) في (ب) إنا.

(٥) في (ب) للموهب.

(٦) في (ص) شركاه والمثبت من (أ) و(ب).

(٧) عن عبدالرحمن -رضي الله عنه- قال: كاتبت أمية بن خلف كتاباً بأن يحفظني في صاغيتي بمكة وأحفظه في صاغيته بالمدينة...

فأبصره بلال، فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار فقال: أمية بن خلف، لا تخوت إن تخا أمية.. فألقيت عليه نفسي لأمّنه

فتخلّوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه.. الحديث ٢/٦٨٣، ٢٣٠١.

﴿فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُكُمْ﴾^(١)

«فخرج بلال فقال: أمية بن خلف» بالنصب على الإغراء، أي: عليكم أمية بن خلف، ويجوز الرفع،

على أن يكون خبر مبتدأ مضمرة، أي: هذا أمية.

«فتجلوه بالسيوف» بالجيم للأصيلي وأبي ذر^(٢) أي: علوه وغشوه، وعند الباقيين: بالخاء^(٣)

المعجمة، وهو أظهر لقول عبدالرحمن: «فألقيت عليه نفسي» فكأنهم أدخلوا أسيافهم خلاله حتى وصلوا^(٤) إليه وطعنوا بها من تحته من قولهم: خَلَّتْهُ بالرمح واختلته^(٥): إذا طعنته به.

«الجنيب والجمع»^(٦) سبق تفسيرهما.

«فكسرت حجراً فذبحتها به»^(٧) هذا محمول على أن الحجر كان له حدٌ يمور كموار الحديد.

«فاستأنيت بهم»^(٨) يقال للمتكمث في الأمور: متأنٍ ومستأن، والأناة: الرفق.

«أن يطيب» بفتح أوله وكسر ثانيه، وبضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الياء المكسورة.

«من أول ما يفيء الله علينا» أي: يرجع علينا من الغنيمة.

«طيبنا ذلك» يعني: من قلوبنا، أي: طابت قلوبنا^(٩) بذلك.

«والعرفاء» جمع عريف: الذي يعرف أمر القوم.

(١) سورة التحريم آية ٤.

(٢) ينظر الفتح ٦٠٥/٤.

(٣) السابق ٦٠٥/٤.

(٤) في (ب) وصلوا بها.

(٥) في (أ) و (ب) وأخلته. وانظر الأفعال ٣١٢/١.

(٦) لا تغفل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيباً ٦٨٤/٢، ٢٣٠٢-٢٣٠٣.

(٧) ... عن كعب بن مالك عن أبيه أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً فكسرت حجراً فذبحتها به...

الحديث ٦٨٤/٢، ٢٣٠٤.

(٨) من حديث عروة... وكتب قد استأنيت بهم... فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على خطه حتى نعطيه إياه

أول ما يضيء الله علينا فليفعل، فقال الناس: قد طيبنا ذلك لرسول الله ﷺ.. لهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ... الحديث

٦٨٥/٢، ٢٣٠٧-٢٣٠٨.

(٩) في (أ) أنفسنا.

«على جمل ثفال»^(١) بفتح المثلثة بعدها^(٢) فاء: البطيء، قاله القاضي^(٣)، ورواه بعضهم بكسر الثاء، وهو خطأ^(٤).

«وقد خلا منها» أي: ذهب منها بعض شبابها، ومضى من عمرها ما جريت به الأمور، ورواه بعضهم بالمد فصحف.

«فهلأً جاريةً» بالنصب، «هلا» من الأدوات المختصة بالأفعال، لكن الاسم هنا يتعلق بفعل مضمّر، أي^(٥): فهلا تزوجت جارية.

«جراب جابر» بكسر الجيم، ويروى: قراب^(٦).

«يحثو»^(٧) بحاء مهملة ومثلثة، أي: يأخذ بكفيه.

«أويّت» بقصر الألف في المشهور.

«وأما» بالتخفيف.

«إنه» بفتح «إن» وكسرهما.

«رصدته» أي: ترقبته.

«كذّبك» بالتخفيف.

«ولا يقرّبك» بفتح الراء والباء، وأصلح: يقرّبك بالنون المؤكدة.

«وكانوا أحرص شيء على الخير» أي: على عمل الخير وتعليم الخير، إنما^(٨) خلّى سبيله حرصاً

على تعليمه ما ينفعه.

(١) عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فكنت على جمل ثفال... قلت: تزوجت امرأة قد خلا منها،

قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك... فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبدالله ٢/٦٨٦، ٢٣٠٩.

(٢) في (ص) بعده والمثبت من (أ).

(٣) المشارق ١/١٣٤.

(٤) السابق ١/١٣٤.

(٥) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٦) هي رواية أبي ذر والنسفي. ينظر الفتح ٤/٦١١.

(٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام... فخلّيت عنه،

فأصبحت فقال النبي ﷺ... إما إنه قد كذبك وسيعود... فرصدته... دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها... ولا يقرّبك الشيطان حتى

تصبح... وكانوا أحرص شيء على الخير... الحديث ٢/٦٨٧، ٣٣١١.

(٨) في (ب) أي انما.

ومما يبحث عنه^(١) استدلاله بهذا الحديث على أن الوكيل إذا ترك شيئاً فأجازهُ الموكل جاز. فقيل:
أراد أن أباهريرة ترك الذي حثا الطعام وأخبر النبي ﷺ بذلك فأجاز فعله، وهذا فيه نظر؛ لأن
أباهريرة لم يكن وكيلا بالعطاء بل في الحفظ خاصة.

«أوه»^(٢) قال القاضي^(٣): رويناه بالقصر، وتشديد الواو وسكون الهاء، وقيل: بمد الهمزة. قالوا:
ولا يمد إلا لبعده الصوت، وقيل: بسكون الواو وكسر الهاء، ومن العرب من يمد الهمزة ويجعل بعدها
واوين اثنين فيقول: اووه، وكله بمعنى التذكر والتحرز ومن ذلك ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ﴾^(٤).

«غير متائل»^(٥) أي: غير جامع.

«بيرحاء»^(٦) سبق في الزكاة.

«قد سمعت ما قلت» هذا يدل على قبول النبي ﷺ لما جعل إليه أبوظلحة من الرأي في وضعها، ثم
رد الوضع فيها إلى أبي طلحة بعد أن أشار عليه فيمن يضعها.

«وقال روح عن مالك رابع» يعني بالموحدة: ذو ربح.

«الخرانة»^(٧) بفتح الخاء: اسم للموضع الذي يُخزن فيه الشيء.

«الألهاني»^(٨) بفتح الهمزة.

«السكة» بالكسر: الحديدة^(٩) تُحرث بها الأرض حكاها الجوهري^(١٠).

(١) في (ب) عليه.

(٢) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه... فقال النبي ﷺ: «أوه أوه عين الرباعين الربا...» الحديث ٢/٦٨٨، ٢٣١٢.

(٣) المشارق ١/٥٢.

(٤) سورة التوبة آية ١٤.

(٥) عن عمرو قال في صدقة عمر - رضي الله عنه -: ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقا غير متائل مالا ٢/٦٨٨، ٢٣١٣.

(٦) من حديث أنس - رضي الله عنه - كان أبوظلحة أكثر الأتصار بالمدينة مالا وكان أحب أمواله إليه بيرحاء... يخ ذلك مال رائج، ذلك مال

رائج قد سمعت ما قلت فيها... وقال: روح عن مالك رابع ٢/٦٨٩، ٣٣١٨.

(٧) من ترجمة البخاري باب وكالة الأمين في الخزانة ونحوها ٢/٦٩٠.

(٨) حدثنا محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة الباهلي قال: ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا يدخل هذا

بيت قوم إلا أدخله الله الذل ٢/٦٩٠، ٢٣٢١.

(٩) في (أ) حديدة.

(١٠) الصحاح: (س ك ك) وقد نقله الجوهري عن الأصمعي.

«إلا دخله الذل» هو ما يَلْمُ بهم من حقوق الأرض التي يطالبهم بها ولاة الأمور^(١).

ويستفاد من ترجمة البخاري على هذا الحديث جواب عن قال: أفضل المكاسب الزراعة، وأن ذلك

محمول على من ركن إليها وترك الجهاد.

«يزيد بن خُصيفة»^(٢) بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة، مصغراً.

«هذا استنقذتها مني»^(٣) جوز ابن مالك في «هذا» ثلاثة أوجه^(٤).

أن يكون منادى محذوفاً منه حرف النداء.

أو في موضع نصب على الظرفية مشاراً بها إلى اليوم (والأصل: هذا [اليوم])^(٥) استنقذتها مني.

[أو في موضع نصب على المصدرية]^(٦) والأصل هذا الاستنقاذ استنقذتها مني.

«يوم السَّبْع»^(٧) بفتح السين وضم الباء، ورُوي بإسكانها، يريد الحيوان المعروف، وبعضهم

يسكِّنه^(٨) ويقول: إنه يوم القيامة، وأنكره آخرون، ويحتمل أنه أراد يوم أكلي لها يقال: سَبَع الذئبُ

الغنمَ أكلها^(٩)، وقيل: يوم الإهمال، وقال الداودي: معناه: إذا طردك عنها السَّبْعُ فبقيت أنا فيها أتَحَكَّمُ

دونك لفرارك منه، وقيل^(١٠): يوم السَّبْع [عيد في الجاهلية يجتمعون فيه للهوهم فيهملون مواشيهم

فيأكلها السَّبْعُ]^(١١) وهذا لا يلائم سياق الحديث، وقيل^(١٢): إنما هو بياء مثنأة أي: يوم السباع، يقال:

أَسَيْعَتْ وَأَضَيْعَتْ بمعنى.

(١) في (ب) الأمر.

(٢) عن يزيد بن خصيفة.. الحديث ٢/٦٩٢، ٢٣٢٣.

(٣) هذه العبارة ليست في حديث الباب ولكنها في الرواية الأخرى له الواردة في كتاب الأنبياء ٢/١٠٨٠، ٣٤٧١. ولعلها في نسخة المؤلف.

(٤) شواهد التوضيح ص ٢١١-٢١٢.

(٥) من شواهد التوضيح وهو الصواب وفي (أ) و (ب) «الاستنقاذ».

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (ج).

(٧) من حديث أبي هريرة... وأخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال الذئب: من لها يوم السبع.. الحديث ٢/٦٩٢، ٢٣٢٤.

(٨) ومنهم ابن العربي فيما نقله العيني في العمدة ١٢/١٦٠.

(٩) ينظر الأفعال ١/١٢٢ واللسان (س ب ع).

(١٠) هذا قول ابن قرقول فيما نقله صاحب العمدة ١٢/١٦٠.

(١١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١٢) القول لابن قرقول كما في العمدة ١٢/١٦٠.

«وَتُشْرِكُنِي»^(١) بفتح أوله وثالثه، وبضم أوله وكسر ثالثه.

«بني النضير»^(٢) بفتح النون.

«البؤيرة» بضم الباء وفتح الراء على لفظ التصغير: موضع من بلد بني النضير^(٣).

قوله: «ولها يقول حَسَّان: وَهَانَ عَلَى سِرَاة» بفتح السين: خيارهم.

«بني لؤي» بالهمز، والمراد منهم قريش.

«حريق بالبؤيرة» بضم الموحدة: موضع^(٤).

«مستطير» أي: منتشر، قال صاحب المعجم^(٥): إنما قال ذلك حسان، لأن قريشاً هم الذين حملوا

كعب بن أسد القرظي صاحب عقد بني قريظة على نقض العهد بينه وبين رسول الله ﷺ حتى خرج

منهم^(٦) إلى الخندق، وقيل: إنما قطع النخل؛ لأنها كانت مقابل القوم ففُطِعت؛ ليبرز مكانها، فيكون

مجالاً للحرب.

«كنا نُكْرِي»^(٧) بضم أوله.

«لسيد الأرض» أي: مالكها.

«حقلاً»^(٨) الأرض التي تزرع، ويسميه أهل العراق القَرَّاح^(٩).

«من ثمر أو زرع»^(١٠) «أو» للتنويح وقيل: بمعنى الواو؛ ففي رواية مسلم^(١١): من الثمر والزرع.

(١) من ترجمة البخاري: إذا قال: اكفني مؤونة النخل أو غيره وتشركني في الثمر ٢/٦٩٢.

(٢) عن النبي ﷺ أنه حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البؤيرة ولها يقول حسان:

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبؤيرة مستطير. ٢/٦٩٣، ٢٣٢٦.

(٣) ينظر المشارق ١/١١٦-١١٧.

(٤) ساقطة من (ب). قلت: وقد ذكر المؤلف هذه الكلمة في الصفحة الماضية ولا داعي لتكرارها هنا.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) في (أ) معهم.

(٧) من حديث رافع بن خديج: كنا نكري الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض.. الحديث ٢/٦٩٣، ٢١٢٧.

(٨) عن رافع -رضي الله عنه- قال: كنا أكثر أهل المدينة حقلاً وكان أحدنا يكري أرضه فيقول: هذه القطعة لي وهذه لك، فربما أخرجت ذه

ولم تخرج ذه فنهاهم النبي ﷺ ٢/٦٩٤، ٢٣٣٢.

(٩) ذكر صاحب اللسان في (ح ق ل) حوالي عشرة أقوال تدور كلها حول الأرض والزراعة والماء.

(١٠) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: عامل النبي ﷺ خبير بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع ٢/٦٩٤، ٢٣٢٩.

(١١) صحيح مسلم ١٠/٤٥٥، ٣٩٤٢. قلت: لكن رواه «ثمر أو زرع» ثلاث مرات ٣٩٣٩ و ٣٩٤٠ و ٣٩٤١.

«قال إن يَمْنَحَ»^(١) يروى بكسر «إن» وفتحها، والنون ساكنة، وفي «يمنح» فتح النون وكسرها مع ضم أوله، فإنه يقال: مَنَحْتَهُ وَأَمْنَحْتَهُ إذا أعطيته^(٢).

«ربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه»^(٣) أي: ذي: فجيء بالهاء للوقف / ٨٢ / أو لبيان اللفظ، كما تقول^(٤): هذه وهذي، والجميع بمعنى وإنما دخلت هاء [التنبيه] على ذي في هذي.

واعلم أنه لا تعلق في هذا لمن منع المزارعة؛ لأن النهي قد يكون لتعيين قطعة لهذا وقطعة لهذا وما فيه من الغرر.

وحديث الغار^(٥) سبق وزاد هنا:

«فبغيت حتى جمعتها»^(٥) وهو بمعنى طلبت.

«فُرجة» بضم الفاء: الخلل بين الشيئين.

«فَفَرَجَ» بفتحين.

«قال عمر: لولا آخر المسلمين»^(٦) الخبر محذوف وجوباً.

«فُتِحَتْ» بضم أوله وبفتحه^(٧).

«قرية» بالرفع والنصب على الوجهين^(٨).

«إلا قسمتها بين أهلها» كان عمر يرى هذا نظراً لآخر المسلمين، ويتأول قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا

مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾^(٩) الآية. ويرى الآخرين^(١٠) منهم أسوة الأولين، وقد كان يعلم أن المال يعز والشح

(١) من حديث ابن عباس: أن يمنح أحدكم أخاه خيراً له من أن يأخذ عليه خيراً معلوماً ٢/٦٩٤، ٢٣٣٠.

(٢) ينظر الأفعال ٣/١٦٩ والجمهرة ١/٥٧٢ والصحاح (م ن ح).

(٣) هذه العبارة في حديث الباب الذي قبل هذا. ينظر الحديث رقم ٢٣٣٢.

(٤) في (أ) و (ب) يقال.

(٥) يعني الحديث رقم ٢٣٣٣ الوارد تحت باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم وقد تقدم برقم ٢٢٧٢ وزاد هنا

العبارة التي ذكرها وهي من كلام الرجل الثاني ونصه: وقال الآخر: اللهم إنها كانت لي بنت عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال

النساء فطلبت منها فأبت حتى أتيتها بمائة دينار فبغيت حتى جمعتها... فأفرج عنا فرجة... الحديث.

(٦) قال عمر - رضي الله عنه - لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي ﷺ خيبر ٢/٦٩٦، ٢٣٣٤.

(٧) في (ب) وفتحه.

(٨) النصب على أنه مفعول به لفتح والرفع على أنه نائب فاعل لفتح.

(٩) سورة الحشر آية ١٠.

(١٠) في (أ) للآخرين.

يَغْلِبُ، وَأَنْ لَا مَلِكَ ^(١) بَعْدَ كَسْرِي يُغْنِمُ مَالَهُ فَيُغْنِمُ ^(٢) فَقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ، وَاشْفَقَ أَنْ يَبْقَى آخِرُ النَّاسِ لِأَشْيَاءَ لَهُمْ، فَرَأَى أَنْ يَحْبِسَ الْأَرْضَ وَيَضْرِبَ عَلَيْهَا خَرَاجًا يَدُومُ نَفْعُهَا لِلْمُسْلِمِينَ كَمَا فَعَلَ بِأَرْضِ السَّوَادِ نَظْرًا لِلْمُسْلِمِينَ وَشَفَقَةً عَلَى آخِرِهِمْ ^(٣).

«لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» ^(٤) يُرْوَى بِتَنْوِينِ «عِرْقٍ» وَظَالِمٌ نَعْتُ لَهُ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى صَاحِبِهِ، وَيُرْوَى بِغَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى الْإِضَافَةِ، فَيَكُونُ الظَّالِمُ صَاحِبَ الْعِرْقِ، وَالْأَوَّلُ اخْتِيَارُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيُّ كَمَا نَقَلَهُ النَّوَوِيُّ فِي تَهْذِيبِهِ ^(٥).

«مَنْ أَعْمَرَ» ^(٦) بَضْمُ الْهَمْزَةِ أَجُودُ مِنَ الْفَتْحِ، وَقَالَ الْقَاضِي ^(٧): كَذَا وَقَعَ رِبَاعِيًّا، وَالصَّوَابُ عَمَرَ ثَلَاثِيًّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَمَّرُوهُمَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَّرُوهُمَا﴾ ^(٨) إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنْ يَجْعَلَ فِيهَا عَمَارًا. وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ ^(٩): ذَكَرَ صَاحِبُ الْعَيْنِ ^(١٠): أَعْمَرَتِ الْأَرْضُ وَجَدَّتْهَا عَامِرَةً وَلَيْسَ بِمَرَادِ هُنَا، أَي: وَلَا يَطَابِقُ التَّرْجُمَةُ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ هُنَا لِلثَّلَاثِيَّةِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ اعْتِمَارِ أَرْضِيَّاءَ، وَسَقَطَتِ التَّاءُ مِنَ الْأَصْلِ.

«فِي مَعْرَسِهِ» ^(١١) بِمَهْمَلَاتٍ: مَوْضِعُ التَّعْرِيسِ، وَهُوَ نَزُولُ الْمَسَافِرِ آخِرَ اللَّيْلِ لِلِاسْتِرَاحَةِ ^(١٢). وَكَانَ

النَّبِيُّ ﷺ عَرَّسَ بِذِي الْحَلِيفَةِ، وَصَلَّى فِيهِ الصُّبْحَ ثُمَّ رَحَلَ.

«الْمَنَاخُ» بَضْمُ الْمِيمِ.

(١) فِي (ب) مَالِكٍ.

(٢) فِي (أ) فَيُغْنِمِي.

(٣) فِي (ب) عَلَيْهِمْ.

(٤) وَقَالَ عَمْرٌ: مِنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ، وَيُرْوَى عَنْ عَمْرِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ

.٦٩٦/٢

(٥) تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ ١٩٨/٣.

(٦) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ ٦٩٦/٢، ٢٣٣٥.

(٧) الْمَشَارِقُ ٨٨/٢ - ٨٩.

(٨) سُورَةُ الرُّومِ آيَةٌ ٩.

(٩) نَقَلَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ ٥/٢٥.

(١٠) الْعَيْنُ ٩٨/٢.

(١١) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبِطْحَاءِ

مَبَارِكَةَ. فَقَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ بَنَّا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْبِغُ بِهِ ٦٩٦/٢، ٢٣٣٦.

(١٢) يَنْظُرُ اللِّسَانَ (ع ر س).

«فَقَرُّوا بِهَا»^(١) بفتح القاف.

«أَجْلَاهُمْ» أخرجهم.

«تِيْمَاء» بالمد، من أمهات القرى على البحر^(٢).

«أَبُو النَّجَاشِي»^(٣) اسمه عطاء بن صهيب.

«ظهير بن رافع» بضم الظاء.

«كَانَ بِنَا رَافِقًا» أي: ذا رفق كناصب أي^(٤): ذي نصب، أو بمعنى: مرفق.

«بِمَحَاقِلِكُمْ» بمزارعكم.

«قَلَّتْ نَوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ وَعَلَى الْأَوْسُقِ» يحتمل أن يكون الواو بمعنى أو.

«أَزْرَعُوهَا أَوْ أَزْرِعُوهَا» همزة الأولى وصل، والثانية قطع، وهو بفتح الراء^(٥) في الأولى وبكسرها

في الثانية^(٦) أي^(٧): امنحوها من يزرعها لنفسه، والرواية الثانية^(٨) مفسرة لذلك.

«قَدَ عَلِمْتُ أَنَا»^(٩) بفتح أن.

«الْأَرْبَعَاءُ» جمع ربيع، وهو النهر الصغير.

«مِمَّا يَنْبِتُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ» أي: كانوا يكرون الأرض بشيء معلوم، ويشترطون بعد ذلك على

مكثريها ما ينبت على الأنهار والسواقي.

(١) .. فقال لهم رسول الله ﷺ نقركم بها على ذلك ما شئنا ففَرُّوا بِهَا حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء ٢/٦٩٧، ٢٣٣٨.

(٢) ينظر المشارق ١/١٢٦.

(٣) عن أبي النجاشي، مولى رافع بن خديج، سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع.. دعاني رسول الله ﷺ قال: ما

تصنعون بمحاقلكم؟ قلت: نَوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ، وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، قَالَ: لَا تَفْعَلُوا أَزْرَعُوهَا أَوْ أَزْرِعُوهَا أَوْ أَمْسُكُوهَا.

(٤) ساقط من (ب).

(٥) في (ص) الزاي والمثبت من (أ) و (ب) وهو الصواب.

(٦) في (أ) و (ب) بفتح الراء في الأول وكسرها في الثاني.

(٧) ساقط من (ب).

(٨) يعني رواية «من كان له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه فإن أبي فليمسك أرضه» ٢/٦٩٨، ٢٣٤١.

(٩) قال ابن عمر: قد علمت أنا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله ﷺ بما على الأربعاء، وبشيء من التبن ٢/٢٣٤٤.

باب حدثنا محمد بن سنان

وفي نسخة ابن يسار^(١)

«سَلِق»^(٢) بكسر السين، وحديثه سبق في الجمعة.

(١) اكتفى المؤلف بهذا ولم يتعرض لحديث الباب.

(٢) عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - إنا كنا نفرح بيوم الجمعة، كانت لنا عجوز، تأخذ من أصول سلق لنا نغرسه في أربعائنا..

الحديث ٦٩٩/٢، ٢٣٤٩.

باب ما جاء في الشرب^(١)

هو بكسر الشين، أي: الحكم في قسمة الماء والسقي، وضبطه الأصيلي بالضم^(٢).

«[وعن]^(٣) يمينه غلام»^(٤) قيل^(٥): إنه عبدالله بن عباس، وقيل^(٦): الفضل بن العباس، وقيل^(٧):

خالد بن الوليد، نقل عن سفيان في مسنده.

«قال: لا أوثر بفضلِي» ويروى: بفضلٍ، وهو أوضح، وسيأتي في الرواية الثانية بنصيب^(٨).

«أنها حُلبت»^(٩) بضم الحاء والضمير للشأن.

«شاة داجن» قال ابن السكيت^(١٠): يقال: شاة داجن وراجن^(١١) إذا ألفت البيوت واستأنست،

ومنهم من يقولها بالهاء.

«ثم قال: الأيمن فالأيمن» منصوب بفعل محذوف، أي: قدموا الأيمن فالأيمن، ويجوز الرفع على

الابتداء وخبره محذوف، أي: أولى.

وإنما استأذن الغلام في حديث سهل^(١٢) ولم يستأذن الأعرابي في حديث أنس ايتلافًا لقلب

الأعرابي، وتطبيياً لنفسه ولم يجعل للغلام تلك المنزلة؛ لأنه كان قرابته وسنُّه دون سنِّ المشيخة الذين

عن^(١٣) يساره فأستأذنه عليهم [تأدياً ولئلا يوحشهم بإطعامه وهو صبي وتقديمه عليهم]^(١٤) حتى

(١) هذا الباب تحت كتاب المساقاة ٧٠١/٢.

(٢) ينظر المشارق ٢٤٧/٢.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب) والبخاري.

(٤) عن سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال: أتني النبي ﷺ بقدر فشرب منه وعن يمينه غلام؛ أصغر القوم والأشياخ عن يساره فقال

ياغلام أتأذن لي أن اعطيه الأشياخ قال: ما كنت لأوثر بفضلِي منك أحداً يارسول الله، فأعطاه إياه ٧٠١/٢، ٢٣٥١.

(٥) القول لابن التين كما في الفتح ٣٩/٥.

(٦) القول لابن بطال السابق ٣٩/٥.

(٧) القول لابن التين السابق ٣٩/٥.

(٨) سيأتي برقم ٢٣٦٦.

(٩) من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- أنها حلبت لرسول الله ﷺ شاة داجن... ثم قال الأيمن فالأيمن ٢٣٥٢، ٢٠٧/٢.

(١٠) لم أجده في الإصلاح والألفاظ.

(١١) ساقط من (ب).

(١٢) سبق برقم ٢٣٥١.

(١٣) في (ب) على.

(١٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتته من (أ) و(ب).

أعلمه^(١) أن ذلك حق له بالتيامن.

«إنن يحلف»^(٢) قال السهيلي^(٣): هو بالنصب لا غير؛ لأنه صُدِّرَ بـ«إنن» ولا تُلغى إذا صدرت.

قلت: وكلام ابن خروف في شرح سيبويه يقتضي أن الرواية بالرفع، فإنه قال: من العرب من لا ينصب بها مع استيفاء الشروط^(٤)، وذكر الحديث.

«سَكْرُ الْأَنْهَارِ»^(٥) بفتح السين وإسكان الكاف. قال الجوهرى^(٦): السَّكْرُ: مصدرٌ «سَكْرَتُ النَّهْرِ

أَسْكُرُهُ سَكْرًا، إِذَا سَدَدْتُهُ.

«أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ»^(٨) هو حاطب بن أبي بلتعة (وحكى ابن ظفر^(٩) في الينبوع^(١٠): أنه^(١١))

كان مهاجرًا^(١٢) بدرياً مذحجياً حليفاً للزبير، ثم قال: وفي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ...﴾^(١٣)

الآية شاهد لكون خصم الزبير أنصارياً لا مهاجرياً؛ لأن المهاجرين كُتِبَ عليهم أن يخرجوا من ديارهم ففعلوا، وكانت الديار للأنصار.

(١) كذا في (ص) وفي بقية النسخ (المهم) وهو انصب.

(٢) يارسول الله إنن يحلف فذكر النبي ﷺ هذا الحديث ٧٠٣/٢، ٢٣٥٦-٢٣٥٧.

(٣) الامالي ص ١١٤.

(٤) ينظر الارتشاف ٣٩٦/٢ والهمع ١٠٧/٤.

(٥) من ترجمة البخاري: باب سكر الأنهار ٧٠٣/٢.

(٦) الصحاح (س ك ر).

(٧) في (ص) موضع والتصويب من (ب) والصحاح.

(٨) عن عروة عن عبدالله بن الزبير -رضي الله عنهما- أنه حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ في شراج الحرّة...

فقال رسول الله ﷺ للزبير: أسق يازبير، ثم أرسل الماء إلى جارك، فغضب الأنصاري فقال: أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول

الله ﷺ ثم قال: أسق يازبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ٧٠٣/٢، ٢٣٥٩-٢٣٦٠.

(٩) هو محمد بن عبدالله بن ظفر الصقلي المكي أديب رحالة مفسر توفى في حماة سنة ٥٦٥هـ من مصنفاته ينبوع الحياة والمطول.

ترجمته في الوفيات ٥٢٢/١ والأعلام ٢٣١/٦.

(١٠) في النسخ، البيوع والمثبت هو الصواب كما ورد في ترجمته، ينظر الحاشية السابقة.

(١١) ما بين القوسين ساقط من (أ) و (ب) وفيهما بعد «حليفاً للزبير» حكاه بن مظفر.

(١٢) في (أ) و (ب) مهاجرياً.

(١٣) سورة النساء آية ٦٦ وتامها ﴿أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾.

«شِراجِ الحرّة» بشين معجمة مكسورة وآخره جيم: جمع شَرْجَة، وهي مسيل الماء من الحرّة إلى السهل^(١)، والحرّة بفتح الحاء: اسم موضع^(٢) فيه تلك الشراج.

«أسق» بفتح الهمزة رباعي، وبكسرهما من الثلاثي.

«أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ» بفتح الهمزة، أي: قضيت له لأنْ كان كذلك، وقيل: إنها تفسيرية، مثلها في قوله

تعالى: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾^(٣) و«ابن» منصوب؛ لأنه خبر كان، واسمها ضمير مستتر.

«الجَدْر» بفتح الجيم وإسكان الدال المهملة، وهو هنا^(٤) المسنّة، وهو ما وضع حول المزرعة

كالجدار، وقيل: هو لغة في الجدار الحائل بين المشارب وقال السهيلي: هي^(٥) الحواجز التي تحبس

الماء، ويقال للجدر: حباس، ويروى بالذال المعجمة يريد مبلغ تمام الشرب من جذر الحاسب، ويروى

الجَدْر بالضم: جمع جدار، قال ابن عمار^(٦): سألت الشاشي^(٧) عن قوله: / ٨٣ / «حتى يبلغ الجدر»

قال: حتى يبلغ الكعب. قال: وكأنه فسره على المعنى، وإلّا فمعنى الجدر في اللغة ليس الكعب.

«فاستوعى له»^(٨) أي: استوفى له، وهو من الوعاء، وهذا يدل على أن القول الأول على وجه

المشورة للزبير والمسامحة لجاره ببعض حقه، لا على وجه الحُكْم، فلما خالفه الأعرابي استقضى

للزبير حقّه. وقيل: إن عقوبته في ماله، والأول أوجه، والرواية الثانية مُصَرَّحة به، أعني في باب «إذا

أشار الوالي^(٩) بالمصلحة»، وقوله في الرواية الأخرى: «إنه كان ابن عمّك»^(١٠) يجوز في «إنه» الكسر

(١) القاموس (ش ر ج).

(٢) ينظر المشارق ١/ ١٨٧.

(٣) سورة القلم آية ١٤.

(٤) في (أ) هو ههنا.

(٥) في (أ) هو.

(٦) هو أحمد بن محمد بن عمار، أبو علي، من علماء الحديث والأصول من أهل الكوفة ت ٢٤٦ هـ. من كتبه: أخبار آباء النبي، وإيمان أبي

طالب وكتاب المدوحين والمذمومين. ينظر الأعلام ١/ ٢٠٨.

(٧) هو محمد بن علي بن اسماعيل الشاشي، من اكابر علماء عصره بالفقه والحديث واللغة، والأدب ولد ٢٩١ هـ في الشاس وفيها توفي

سنة ٣٦٥ من مؤلفاته: أصول الفقه ومحاسن الشريعة ترجمته في الوفيات ١/ ٤٥٨ والإعلام ٦/ ٢٧٤.

(٨) .. ثم قال: أسق ثم احبس، حتى يرجع الماء إلى الجدر واستوعى له حقه.. الحديث ٢/ ٧٠٤، ٢٣٦٢.

(٩) في (أ) و (ب) الإمام.

(١٠) ١٠٠/ ٧٠٤، ٢٣٦١.

والفتح، وإذا كسرت قُدِّرَ ما قبلها الفاء، وإذا فتحت قدر ما قبلها اللام، والكسر أجود، قاله ابن مالك^(١).

ويمكن ترجيح الفاء بكونه كلاماً مستقلاً من متكلم آخر يبتدئ به^(٢) كلامه، وجاز الفتح لكونه علّة لما قبله، وقوله^(٣): «إذا كسرت قدرت ما^(٤) قبلها الفاء» كلامٌ مشكل؛ لأن تقدير الفاء إنما يكون للتعليل، والتعليل يقتضي الفتح لا الكسر.

«الثرى»^(٥) بمثلثة: الأرض.

«من العطش» ويروى: العطاش، بضم العين، وهو داء يصيب الإنسان يشرب الماء فلا يروى، قاله الجوهري^(٦).

«لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي» مثل: نصب نعت لمصدر محذوف، أي: مبلغاً مثل.

«ثم رقي» بكسر القاف صَعَدَ.

«في هرة»^(٧) احتج به ابن مالك على مجيء «في» للسببية^(٨).

«أي رب»^(٩) بفتح الهمزة: حرف نداء.

«خشاش» مثلث الخاء المعجمة.

«لأنودن»^(١٠) بذال معجمة ثم بمهمله، بمعنى الطرد.

(١) شواهد التوضيح ص ٦٣.

(٢) ساقط من (أ) و (ب).

(٣) الضمير عائد على ابن مالك.

(٤) ساقط من (ب).

(٥) من حديث أبي هريرة: بينما رجل يمشي، فاشتد عليه العطش فنزل بئراً فشرّب منها، ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث، يأكل الثرى من

العطش، فقال: لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي، فملاً خفه ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب ٢/٧٠٤، ٢٣٦٣.

(٦) الصحاح (ع ط ش).

(٧) من حديث عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- عذبت امرأة في هرة حبستها... ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض ٢/٧٠٥،

٢٣٦٥.

(٨) شواهد التوضيح ص ٦٧.

(٩) من حديث إسماء: أن النبي ﷺ صلى صلاة الكسوف فقال: دنت مني النار حتى قلت: أي رب وأنا معهم... الحديث ٢/٧٠٥، ٢٣٦٤.

(١٠) والذي نفسي بيده لأنودن رجالاً عن حوضي كما تذاذ الغربية من الإبل عن الحوض ٢/٧٠٥، ٢٣٦٧.

«وقال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع»^(١) القائل: «وبلغنا» هو ابن شهاب، رواه ابن وهب في موطنه كذلك عن يونس. والنقيع - بالنون^(٢) - موضع بقرب المدينة كان يستنقع فيه الماء، أي: يجمع^(٣).

«السرف» بفتح السين المهملة وكسر الراء كذا عند البخاري، قيل: وهو خطأ، والصواب بالشين المعجمة وفتح الراء كذا رواه ابن وهب في موطنه، وهو من عمل المدينة، وأما سرف فمن عمل مكة على ستة أميال منها، وقيل: سبعة، وقيل: تسعة، وقيل: اثني عشر، ولا يدخله الألف واللام، وقد رواه بعض رواة البخاري وأصلحه على الصواب، وقال الحربي في تفسير الحديث: ما أحب أن أنفخ في الصلاة وأن لي ممر السرف، كذا ضبطه، وقال: خصه لجودة نَعَمِه^(٤).

«الربذة» براء ثم موحدة ثم ذال معجمة مفتوحات: موضع بالبادية^(٥) فيه قبر أبي ذر رضي الله عنه. «فما أصابت في طيلها»^(٦) بكسر الطاء وفتح الياء المثناة من تحت: الحبل الطويل يشدُّ أحد طرفيه في وتدٍ أو غيره، والطرف الآخر في يد الفرس ليدورَ فيه، ويرعى، ولا يذهب لوجهه. وعند الجرجاني^(٧): في طولها بالواو المفتوحة، وكذا في مسلم^(٨)، وأنكر يعقوب الياء وقال: لا يقال إلا بالواو؛ لأنها تكتب ياءً لكسر ما قبلها، وحكى ثابت في دلائله الوجهين^(٩). «استنتت» يقال: استنتت الفرس، استنتاناً أي: غداً لمرحه ونشاطه^(١٠).

(١) من حديث الصعب بن حثاق.. أن الرسول ﷺ حمى النقيع وأن عمر حمى الشرف والربذة ٧٠٦/٢، ٢٢٧٠.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٣) ينظر معجم البلدان ٣٤٨/٥.

(٤) كل ما ذكره المؤلف في تفسير هذه الكلمة منقول من المشارق ٢٢٣/٢ ولم يشر إليه.

(٥) ينظر المشارق ٣٠٥/١ والفتح ٥٨/٥.

(٦) من حديث أبي هريرة: الخيل لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر؛ فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال بها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنه انقطع طيلها فاستنتت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه، ولم يرد أن يسقى كان ذلك حسنات له، فهي لذلك أجر... ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزر. وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر فقال: ما أنزل على فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفائزة، «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره. ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره» ٧٠٦/٢، ٢٢٧١.

(٧) ينظر المشارق ٣٢٥/١.

(٨) ٦٨٠، ٩٨٧/٢.

(٩) نقله المؤلف عن القاضي نصاً ولم يشر إليه ينظر المشارق ٣٢٥/١.

(١٠) ينظر الصحاح (س ن ن).

«شرفاً أو شرفين» بتحريك الراء: العالي من الأرض، وقيل: المراد هنا طلقاً أو طلقين ولا راكب عليه^(١).
«ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها» قيل: إنما ذلك لأنه وقت لا تنتفع بشربها فيه
فيغتم لذلك فيؤجر، ويحتمل أنه كره شربها من ماء غيره بغير إذنه.

«نواء لأهل الإسلام» بكسر النون والمد، أي: معادة لهم، وأغرب الداودي فقال^(٢): بالفتح والقصر.
وهو منصوب على المفعول له أو على المصدر في موضع الحال.

«الفأذة» بالمعجمة، أي: القليلة المثل، المنفردة في معناها^(٣)، فإنها تقتضي أن من أحسن إلى الحمر
رأى إحسانه في الآخرة، ومن أساء إليها وكلفها فوق طاقتها رأى إساءته لها^(٤) في الآخرة.
«الجامعة» أي: العامة الشاملة، وهو حجة لمن قال بالعموم في «من»^(٥) وهو مذهب الجمهور. وهذا
منه ﷺ إشارة إلى أنه لم يبين له من أحكام الحمر وأحوالها ما بين له في الخيل والإبل وغيرها مما
ذكره، والمعنى: لم ينزل عليّ فيها نصٌّ لكن نزلت هذه الآية العامة.

«فسأله عن اللقطة»^(٦) بفتح القاف، كذا الرواية.

«فشأنك بها» بنصب «شأن» على الإغراء.

«السقاء والحذاء» بكسر أولهما، والحذاء بالذال المعجمة: الخفّ، والسقاء: الجوف.

«لأنّ يحتطب»^(٧) بفتح اللام.

«فيعطيه أو يمنعه» بنصبهما.

«الشارف»^(٨) المسن من النوق.

(١) في اللسان (ش ر ف): يقال طره شرفاً أو شرفين، يريد وجهها أو وجهين مغرباً متباعداً بعيداً؛ رفه عن أنفاسه أي نفّس وفرّج، وعلا
شرفاً أو شرفين أي: شوطاً أو شوطين.

(٢) نقله العيني في العمدة ١٢/٢١٦.

(٣) ينظر اللسان (ف ذ ذ).

(٤) في (ب) إليها.

(٥) ينظر شرح ابن عقيل ١/١٤٧ فما بعدها وأوضح المسالك ١/١٣٤ فما بعدها وشدور الذهب ص ١٣٤.

(٦) عن زيد بن خالد -رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال: اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة
فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها... قال... فضالة الإبل؟ قال: مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها.. الحديث ٢/٧٠٧، ٢٣٧٢.

(٧) من حديث أبي هريرة: لأنّ يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه ٢/٧٠٧، ٢٣٧٤.

(٨) عن علي -رضي الله عنه- أصبت شارفاً مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر... ومعني صائغ من بني قينقاع فأستعين به على وليمة
فاطمة... فقالت: ألا يا حمز للشرف النواء. فثار إليهما حمزة بالسيف فجب أسنمتها وبقر خواصرها... قال علي -رضي الله عنه-:

فنظرت إلى منظر أفظعني فانطلقت معه... فرجع رسول الله ﷺ يقهقهه حتى خرج عنهم، وذلك قبل تحريم الخمر ٢/٧٠٧، ٢٣٧٥.

«صائغ» ويروى: طابع^(١).

«قينقاع» مثلث النون.

«فاستعين» بالنصب^(٢).

«ألا يا حمز» يريد يا حمزة، يجوز فتح الزاي ورفعها، على لغة من لا ينتظر ومن ينتظر.

«للشُّرْف» أي: انهض إلى الشُّرْف، تستدعيه أن ينحرفها ليطعم أضيافه من لحمها، وهو بضم الشين

والراء، وقد تسكن تخفيفاً، جمع شارف: المسنة، وجمعهما وإن كانتا شارفين دليل على إطلاق الجمع

على الاثنين، ويروى بفتح الشين والراء، أي: ذو العلا والرفعة.

«النَّوَاء» بكسر النون وتخفيف الواو والمد: جمع ناوية: وهي السمينة، يقال: نَوَتِ الناقة سمنت،

فهي ناوية والجمع نواء، ووقع عند الأصيلي^(٣) والقاسبي^(٤): النوى مقصور، وحكى الخطابي^(٥) أن

ابن جرير الطبري^(٦) رواه: «ذا الشُّرْف» بفتح الشين والراء، وبفتح النون مقصوراً، وفسره بالبعد،

قال الخطابي^(٧): وهو وهم وتصحيف.

وبقية البيت:

وهن معقات بالفناء^(٨)

أي: بفناء الدار، وبعده:

وَصَرَّجَهُنَّ حَمَزَةً بِالدَّمَاءِ^(٨)

ضَعَّ السَّكِّينَ فِي اللَّبَاتِ مِنْهَا

قَدِيداً مِنْ طَبِيخٍ أَوْ شِوَاءٍ

وَعَجَلَ مِنْ أَطَايِبِهَا لِشَرْبِ

(١) هي رواية أبي ذر عن المستملي. ينظر إرشاد الساري ٣٦٨/٥.

(٢) بالعطف على قوله «أن أحمل».

(٣) ينظر العمدة ٢١٨/١٢.

(٤) السابق ٢١٨/١٢.

(٥) غريب الحديث ٦٥١/١.

(٦) محمد بن جرير بن يزيد الطبري، المؤرخ المفسر الإمام عاش بين ٢٢٤ - ٣١٠هـ، ينظر ترجمته في التذكرة ٣٥١/٢ والوفيات

٤٥٦/١ والأعلام ٦٩/٦.

(٧) غريب الحديث ٦٥١/١.

(٨) قال ابن حجر: حكى المرزباني في معجم الشعراء: أن هذا الشعر لعبدالله ابن السائب بن أبي السائب المخزومي. الفتح ٢٤٦/٦.

والأبيات في غريب الحديث للخطابي ٦٥١/١ والفتح ٢٤٦/٦ والعمدة ٢١٨/١٢ وإرشاد الساري ٣٦٨/٥ والأول منها في

اللسان (ش ر ف) والتاج (ش ر ف).

ذكرهما ابن [أبي] ^(١) شيبية في كتابه، والشَّرْبُ بفتح الشين: الجماعة على الشراب، واحده شارب،
كتاجر وتَجْرُ ^(٢).

«فتار» بمثلثة: وتَبَّ.

«فجب» قطع.

«أسنمتهما» جمع سنام، وهو ما على ظهر البعير.

«بَقْرَ»: شَقَّ.

«أفطنني» بفاء وطاء مشالة، أي: نزل بي أمر عظيم.

«وذلك قبل تحريم الخمر» أي: ولذلك لم يؤخذ حمزة بقوله، وإنما رجع القهقري لتعليم مثل ذلك

عند خوف العبث ^(٣) به.

قال ابن ولاد ^(٤): وتكتب القهقري بالياء لأنها مقصورة ^(٥) / ٨٤ / وقال أبو داود ^(٦): سمعت أحمد

ابن صالح يقول: في هذا الحديث أربع وعشرون سنة.

«أن يُقَطَّع» ^(٧) بضم أوله وكسر ثالثة، وهو عطاء يعطيه الإمام أهل السابقة والفضل، قال

الخطابي ^(٨): وإنما يسمى إقطاعاً إذا كان أرضاً أو عقاراً، وإنما يعطيه من الفيء، دون حق المسلمين

وإقطاعه من البحرين، إما من الموات الذي لم يملكه أحدٌ فيملك بالإحياء، وإما أن يكون من العمارة من

حقه في الخمس.

(١) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٢) في اللسان (ت ج ر) تَجْرُ، قيل اسم للجميع وقيل جمع.

(٣) في (ب) التبعث.

(٤) هو أحمد بن ولاد التميمي، أبو العباس نحوي، مصري، أصله من البصرة كان شيخه الزجاج بفضلته على أبي جعفر النحاس سنة

٢٣٢ هـ من مؤلفاته: المقصور والمدود وانتصار سبوية على المبرد. ترجمته في البغية ١/٢٨٦ والأعلام ١/٢٠٧.

(٥) المقصور والمدود ص ٨٩.

(٦) سنن أبي داود ٢/٥٠٣، ١٩٨٧.

(٧) من حديث أنس: أراد النبي ﷺ أن يقطع من البحرين فقالوا: يارسول الله إن فعلت فاكتب لآخواننا من قريش بمثلها، فلم يكن ذلك عند

النبي ﷺ فقال: إنكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني ٢/٧٠٨، ٢٢٧٧.

(٨) اعلام الحديث ٢/١١٨٨ بتصرف من المؤلف.

«سترون بعدي أثرة» بضم الهمزة وسكون الثاء، ويروى بفتحها، ويقال: بكسر الهمزة وإسكان الثاء وهو الاستئثار^(١) أي: سيستأثر عليكم بأمور الدنيا، ويفضّل عليكم غيركم نفسه، ولا يجعل لكم في الأمر نصيباً. وقال القالي^(٢): المراد به الشدة.

«القطائع»^(٣) يقال: استقطع الإمام: سأله قطعة أرض أن^(٤) يقرها له ملكاً وغير ذلك.

«أن تحلب على الماء»^(٥) سبق في الزكاة أن فيها روايةً بالجيم، وتبويب البخاري يردّها.
«بخرصها»^(٦) بكسر الخاء وفتحها.

«بشير بن يسار»^(٧) بضم الباء وفتح الشين، و«يسار» بياء مثناة وسين مهملة.

«مُعَلَى»^(٨) بضم الميم.

ما أحب أن يحول لي ذهباً»^(٩) قال ابن مالك^(١٠): تضمّن استعمال «حول» معنى «صير» وعامله عاملها^(١١)، وهو استعمال صحيح خفي على أكثر النحويين^(١٢)، فيقتضي مفعولين، هما في الأصل مبتدأ وخبر كظن وأخواتها، وقد جاءت في هذا الحديث لما لم يُسمَّ فاعله؛ فرفعت أول المفعولين وهو ضمير عائذ إلى أحد، ونصبت^(١٣) ثانيهما وهو الذهب، فصارت بينائها لما لم يُسمَّ فاعلة جارية مجرى

(١) منسوب إلى الأزهري في (أ) وليس في بقية النسخ.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب). وقول القالي ليس في المطبوع من البارع.

(٣) من ترجمة البخاري: باب كتابة القطائع ٧٠٨/٢.

(٤) في (أ) أي.

(٥) من حديث أبي هريرة: من حق الإبل أن تحلب على الماء ٧٠٨/٢، ٢٣٧٨.

(٦) من حديث زيد بن ثابت -رضي الله عنه- رخص النبي ﷺ أن تباع العرايا بخرصها تمرًا ٧٠٩/٢، ٢٣٨٠.

(٧) أخبرني بشير بن يسار... الحديث ٧٠٩/٢، ٢٣٨٢ - ٢٣٨٤.

(٨) حدثنا معلى بن أسد... الحديث ٧١١/٢، ٢٣٨٦.

(٩) من حديث أبي ذر كنت مع النبي ﷺ فلما أبصر -يعني أحدا- قال: ما أحب أن يحول لي ذهباً... ثم قال: إن الأكثرين هم الأقلون إلا من

قال بالمال هكذا وهكذا... الحديث ٧١٢/٢، ٢٣٨٨.

(١٠) شواهد التوضيح ص ٦٩.

(١١) في (ص) وعمله عملها والمثبت من (ب) وشواهد التوضيح.

(١٢) في (ص) المحدثين والمثبت من (أ) و (ب) وشواهد التوضيح.

(١٣) في (ص) ونصب والتصويب من شواهد التوضيح.

«صار» في رفع ما كان مبتدأً ونصب ما كان خبراً. ويروى: يُحول بضم المثناة من تحت ويفتح المثناة من فوق^(١).

«إلا من قال بالمال هكذا وهكذا» العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام، فتقول: قال بيده، أي: أخذ أو رفع، وقال برجله، أي: مشى^(٢).

«سلمة بن كهيل»^(٣) بضم الكاف.

«تقاضى» أي^(٤): طلب قضاء الدين.

«أوفاك الله»^(٥) ولأبي أحمد^(٦): «أوفى الله بك».

«مسعر»^(٧) بميم مكسورة.

(١) ينظر القتح ٧١/٥.

(٢) قلت: سبق مثله فيما مضى. وانظر اللسان (ق و ل).

(٣) أخبرنا سلمة بن كهيل... أن رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ فأغظ له... الحديث ٧١٢/٢، ٢٢٩٠.

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) .. فقال الرجل أوفاك الله... الحديث ٧١٢/٢، ٢٢٩٢.

(٦) هو الجرجاني سبقت ترجمته..

(٧) حدثنا مسعر... الحديث ٧١٢/٢، ٢٢٩٤.

باب إذا قضى دون حقه أو حلَّه (١)

قال ابن بطال (٢) : كذا في جميع النسخ، والصواب: وحله بالواو؛ لأنه لا يجوز أن يقضي ربُّ الدين دون حقه، ويسقط مطالبته بباقيه إلا أن يُحلَّ منه. وصوب غيره ما في النسخ (٣) والمعنى: أو حلَّه من جميعه، وأخذ البخاري هذا من جواز قضاء البعض، والتحليل من البعض، فإذا كان لصاحب الحق أن يهضم بعض حقه فيطيب للمديان، فكذلك الجميع.

«حدثني ابن كعب» (٤) هو عبدالرحمن بن عبدالله (٥) بن كعب.

«فجددتها» بدال مهملة ومعجمة: قطعتها.

(١) تنمة الترجمة (.. فهو جائز) ٧١٣/٢.

(٢) نقله ابن حجر في الفتح ٧٦/٥.

(٣) ينظر السابق ٧٦/٥.

(٤) حدثني ابن كعب بن مالك... فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من تمرها ٧١٣/٢، ٢٣٩٥.

(٥) ساقطة من (أ).

باب إذا قاصَّ أو جازفه في الدين^(١)

هو جائز تمرّاً بتمر أو غيره.

«حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس»^(٢) هو ابن عياض أبو ضمرة الليثي، قيل^(٣) : ترجمة هذا الباب لا يَصِحُّ استنباطها للبخاري؛ لأن بيع التمر بالتمر مجازفةً حرام؛ لعدم المماثلة، وإنما يجوز أن يأخذ مجازفةً إذا عَلِمَ أنه أقلُّ من دينه وسامح بالباقي، وقد جاء في حديث جابر في الصلح صريحاً قال: فعرضت على غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا ولم يروا أن فيه وفاءً وأجيب^(٤) بأن مقصود البخاري أنه يُغْتَفَرُ في القضاء ما لا يُغْتَفَرُ في المعاوضة ابتداءً.

«حدثني أخي عن سليمان»^(٥) هو ابن بلال، وحديثه سبق في الصلاة.

«الكلُّ»^(٦) بالفتح: العيال.

«أو ضياعاً»^(٧) بالفتح: مصدر ضاع يضيع، فسمى العيالَ بالمصدر كما تقول: وترك فقراً، أي:

فقراء، وأنكر الخطابي^(٨) : الكسر. وجوزه ابن الأثير^(٩) على جمع ضائع كجائع وجياع.

«لي الواجد»^(١٠) اللي بالفتح: المطل وأصله لَوِي، فأدغمت الواو في الياء. والواجد: الغني من

الوُجِدَ بالضم، بمعنى السعة والقدرة.

«يُحِلُّ عَرَضَهُ» بضم الياء، أي^(١١) : يقول: أنت ظالم ونحوه.

(١) تتمة الترجمة (.. تمرّاً أو غيره) ٧١٤/٢.

(٢) ٧١٤/٢، ٢٣٩٦.

(٣) القول للمهلب فيما نقله صاحب الفتح ٧٥/٥.

(٤) في (ص) فأجبت والمثبت من (أ) و (ب) والمجيب هو الديمياطي ثم ابن المنير ومن بعدهما ابن حجر. ينظر الفتح ٧٥/٥.

(٥) حدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي عن سليمان... الحديث ٧١٤/٢، ٢٣٩٧.

(٦) من حديث أبي هريرة: من ترك مالا فلورثته، ومن ترك كلا فإلينا ٧١٥/٢، ٢٣٩٨.

(٧) من حديث أبي هريرة... من ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأننا مولاه. ٧١٥/٢، ٢٣٩٩.

(٨) غريب الحديث ٢٦٠/٣.

(٩) النهاية ١٠٧/٣.

(١٠) ويذكر عن النبي ﷺ لي الواجد يحل عقوبته وعرضه ٧١٥/٢.

(١١) ساقطة من (ب).

باب من باع مال المُفلس أو المُعَدَم فقسمه بين الغرماء

قال ابن بطال^(١): ليس في هذا الحديث القِسْمَة بين الغرماء، وليس في الحديث أنه كان عليه دين، إنما^(٢) باعه عليه، لأنه دبره ولم يكن له مال غيره، ومن السنة ألا يتصدق الرجل بما له كلّه ويبقى فقيراً. قلت: قد روى النسائي^(٣): «أنه كان عليه دين ودفع إليه ثمنه، وقال: «أقض به دينك» والعجب من ابن بطال فإنه ذكره فيما سيأتي في باب المدبر.

«صَنَّفَ تمرًا»^(٤) أي: ميّز كل صنف من الآخر.

«على حدته» بتخفيف الدال أي: على انفراده.

«عَدَّق ابن زيد» بفتح العين، وسكون الذال المعجمة: نوع جيد من التمر، منسوب إلى ابن زيد، وقال الدمياطي^(٥): المعروف عَدَّق زيد، والعَدَّق بالفتح: النخلة، وبالكسر الكِبَاسَة^(٦).

«واللَّيْن» بلام مكسورة وياء ساكنة: جمع اللينة^(٧)، وهو من اللون، وقيل: إن أهل المدينة يُسمُّون النخل كلُّها ما سوى^(٨) البرني والعجوة: اللون والألوان واللَّين واللَّينة، وأصل لينة: لَوْنَة بكسر اللام، فقلبت الواو ياء [لكسر]^(٩) ما قبلها.

«الناضح»^(١٠) البعير يستقى عليه.

«فأزحف» بفتح الهمزة، وإسكان الزاي وفتح الحاء المهملة، يقال: أزحفه السير فزحف، أي: أعيا وكلّ.

«فوكزه» أي: ضربه بالعصا^(١١). «وسهمني» بتشديد الهاء، أي: أعطاني السهم، ويروى: وسهمني بإسكان الهاء.

-
- (١) نقله ابن حجر في الفتح ٥/٨٤.
- (٢) في (١) بل إنما.
- (٣) سنن النسائي ٨/٢٤٦، ٥٤١٨.
- (٤) من حديث جابر... صَنَّفَ تمرًا كل شيء على حدته، عَدَّق ابن زيد على حده واللين على حده، والعجوة على حدة... الحديث ٢/٧١٧، ٢٤٠٥.
- (٥) نقله القسطلاني في إرشاده ٥/٣٩٩.
- (٦) الكِبَاسَة: العَدَّق الكبير. القاموس (ك ب س). وفي اللسان: (ك ب س) الكِبَاسَة: العَدَّق التام بشماريخه وبسره، وهو من التمر بمنزلة العنقود من العنب.
- (٧) ومنه قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا﴾ (الحشر آية ٥).
- (٨) في (١) و (ب) خلا.
- (٩) في جميع النسخ بإسكان والصواب ما أثبتته.
- (١٠) وغزوت مع النبي ﷺ على ناضح لنا فأزحف الجمل فتخلف على، فوكزه النبي -صلى الله عليه وسلم- من خلفه.. فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسهمني مع القوم ٢/٧١٧، ٢٤٠٦.
- (١١) ومنه قوله تعالى: ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ (القصص آية: ١٥).

«باب ما نُهي عنه من إضاعة المال»

وقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(١)

والتلاوة: ﴿والله﴾^(٢) ثم قال: ﴿لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ والتلاوة^(٣): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُصَلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٤).

«عقوق الأمهات»^(٥) خصَّ الأمهات بالذكر لينبه على أن الآباء كذلك، وإن كان برُّ الأم مقدماً على الأب في نوع، وهو باب التَّحْفِي واللفظ، وحقُّ الأب مقدّمٌ قي الطاعة وحسن المتابعة لرأيه ونفوذ أمره، قاله الخطابي^(٦).

«ووأد البنات» ما كانت الجاهلية تفعله / ٨٥ / من دفن الأنثى حيةً عند ولادتها.

«وَمَنْعَ» بالفتح. ويروى: ومنعاً، بالنصب.

«وهات» مبني على الكسر، أي: مَنْعٌ ما عليه إعطاؤه، وطلبٌ ما ليس له.

«وقيل وقال» قيل: هما فعلان؛ «قيل» مبني لما لم يُسمَّ فاعله، و«قال» فعل ماضٍ. وقيل: هما اسمان منونان^(٧).

«قال رجل: إني أخدع»^(٨) سبق في البيع.

«الإشخاص»^(٩): إحضار الغريم من موضع إلى موضع.

«النزأل»^(١٠) بتشديد الزاي.

«ابن سبرة» بفتح السين المهملة، وإسكان الباء الموحدة.

(١) سورة البقرة آية ٢٠٥. وصوابها: ﴿والله لا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾.

(٢) مراد المؤلف - والله أعلم - أن في نسخته من صحيح البخاري خطأ في الآية فقام بتصويبه.

(٣) كما في حاشية (٢) وقال ابن حجر: قيل: وهو سهو، ووجهه عندي - إن ثبت أنه لم يقصد التلاوة. الفتح ٨٧/٥.

(٤) سورة يونس آية ٨١.

(٥) من حديث المغيرة بن شعبه: إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال ٧١٨/٢، ٧١٨، ٧٤٠٨.

(٦) إضاعة المال ٧١٨/٢، ٧٤٠٨.

(٧) أعلام الحديث ١٢٠٣/٢.

(٨) ينظر النهاية ١٢٢/٤ والصاح (ق ول) واللسان (ق ول).

(٩) .. سمعت ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رجل للنبي ﷺ: إني أخدع في البيوع... الحديث ٧١٨/٢، ٧٤٠٧.

(١٠) من ترجمة البخاري باب ما يذكر في الاشخاص.. ٧١٩/٢.

(١٠) ... سمعت النزأل بن سبرة... الحديث ٧١٩/٢، ٧٤١٠.

«فيصعقون»^(١) أي: يخرون صرعى لصوتٍ يسمعونه.

«فلا أدري أكان ممن صعق أو حوسب بصعقته الأولى» أي: التي كانت في الدنيا في قوله تعالى^(٢)

﴿وَوَخَّرَ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾^(٣)

«باطش جانب العرش» أي: قابض عليه بيده، وفي رواية «باطش بجانب العرش» أي: متعلق به

بقوة، والبطش: الأخذ القوي.

(١) من حديث أبي هريرة: لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى

باب من رد أمر السفية والضعيف العقل^(١)

ويذكر عن جابر: أن النبي ﷺ ردَّ على المتصدق قبل النهي ثم نهاه^(٢) قال عبدالحق^(٣): مراده حديث نعيم بن النخام^(٤) حين دبر غلامه، فباعه النبي ﷺ في دينه. وقال غيره^(٥): بل أراد حديث جابر في الداخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فأمرهم فتصدقوا عليه، فجاء في الجمعة الثانية فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بالصدقة، فقام ذلك المتصدق عليه فتصدق بأحد ثوبيه فرده -عليه السلام-^(٦) وهو حديث ضعيف رواه الدارقطني^(٧)، فلهذا ذكره البخاري بصيغة التمريض، وقد أشار بما جمعه في الباب من الأحاديث إلى التفصيل بين من ظهر منه الإضاعة فيردُّ تصرفه كصاحب المدير^(٨)، وبين من لم ينته إلى هذه الحالة بل كان عن غفلة فلا يرد كصاحب الخدع.

«فابتاعه منه نعيم بن النخام»^(٩) صوابه: نعيم النخام؛ لأن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة فسمعت نعمة من نعيم» وهي: السعلة^(١٠)، وعن ابن الكلبي^(١١) في الجمهرة أنه بضم النون وتخفيف الحاء، وقال: هو النخام بن عبيدالله.

«إن يَحْلِفَ وَيَذْهَبَ»^(١٢) بنصيهما.

(١) تتمة الترجمة (... وإن لم يكن حجر عليه الإمام) ٧٢٠/٢.

(٢) ٧٢٠/٢.

(٣) نقله ابن حجر في الفتح ٧٢١/٥.

(٤) في (ص) النخام -بالحاء- والتصويب من (أ) و (ب) والإصابة ٣٦١/٦.

(٥) ينظر الفتح ٧٢١/٥.

(٦) في (أ) فرده عليه النبي ﷺ.

(٧) ينظر الفتح ٩١/٥.

(٨) أي: الذي تقدم في قول عبدالحق قبل قليل.

(٩) عن جابر -رضي الله عنه- أن رجلاً أعتق له ليس له مال غيره فردّه النبي ﷺ فابتاعه منه نعيم بن النخام ٧٢١/٢، ٢٤١٥.

(١٠) قال صاحب الإصابة: النعمة: هي السعلة التي تكون في آخر النخحة الممدود آخرها. الإصابة ٣٦١/٦.

(١١) هو: هشام بن محمد أبي النضرين السائب الكلبي، أبو المنذر، مؤرخ عالم بالأنساب وأخبار العرب وأيامها سنة ٢٠٤ من كتبه:

جمهرة الأنساب والأصنام ونسب الخيل. ترجمته في الوفيات ١٩٥/٢ والأعلام ٨٨/٨.

(١٢) عن عبدالله -رضي الله عنه-.. قلت يارسول الله - إن يَحْلِفَ وَيَذْهَبَ بمالي... الحديث ٧٢١/٢، ٢٤١٦-٢٤١٧.

«سَجْفٌ»^(١) بكسر السين: الستر.

«لَبَّيْتَهُ بِرَدَائِهِ»^(٢) بتخفيف الباء^(٣) وتشديدها، والتخفيف أعرف، أي: جمع عليه ثوبه عند صدره

في لَبَّيْتَهُ وأمسكه.

(١) من حديث كعب... فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته... الحديث

٢٤١٨، ٧٢١/٢.

(٢) من حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-... ثم أمهلت حتى انصرف ثم لَبَّيْتَهُ بِرَدَائِهِ... الحديث ٢٤١٩، ٧٢١/٢.

(٣) في (ص) التاء، والمثبت من (أ) و (ب).

باب إخراج أهل المعاصي^(١)

أعاده في الأحكام، وقال بدل المعاصي: الرِّيب^(٢).

حديث زمعة^(٣) سبق. وقوله:

«هو لك يا عبد بن زمعة» بنصب «عبد» و«ابن» ورفعهما.

«المعرة»^(٤) الأمر القبيح المكروه والأذى، وهي مفعلة من العرو.

وحديث ثمامة بن أثال^(٥) سبق في الصلاة.

«يقول: النصف»^(٦) بالنصب بإضمار فعل، أي: ضع أو اترك.

«سويد بن غفلة»^(٧) بغين وفاء مفتوحتين.

«فلقيته بعد» القائل ذاك هو شعبة، يريد بذلك سلمة بن كهيل، وذلك أن أبا داود الطيالسي^(٨) قال

في الحديث: قال شعبة: فلقيت سلمة بعد ذلك فقال: لا أدري، وفي هذا ما يعتذر به عن القول بثلاثة أحوال من تردد الراوي فيه. قال الخطابي^(٩): وقد أجمع العلماء على الاكتفاء بحول واحد.

«فتمعر»^(١٠) بالعين المهملة، أي: تغير للغضب، وأصله قلة النضارة من قولهم: مكان أمعر، وهو

الجدب^(١١).

(١) تنمة الترجمة (... والخصوم من البيوت بعد المعرفة) ٧٢٢/٢.

(٢) صحيح البخاري ٢٢٥٧/٤.

(٣) يعني الحديث رقم ٢٤٢١ تحت باب دعوى الوصي للميت ٢٧٢/٢.

(٤) من ترجمة النجاري: باب التوثق ممن تخشى معرفته ٧٢٢/٢.

(٥) ٧٢٢/٢، ٢٤٢٢.

(٦) من حديث كعب بن مالك... فمر بهما النبي ﷺ فقال: ياكعب وأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك النصف

٧٢٣/٢، ٢٤٢٤.

(٧) حدثنا شعبة عن سلمة: سمعت سويد بن غفلة... فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته بعد بمكة فقال: لا أدري ثلاثة

أحوال أو حولا واحدا ٧٢٥/٢، ٢٤٢٦.

(٨) هو سلمان بن داود بن الجارود مولى قريش، أبو داود الطيالسي من كبار حفاظ الحديث، فارسي الأصل ولد سنة ١٢٣ وسكن

البصرة وبها توفي سنة ٢٠٤هـ. له مسند في الحديث. ينظر تاريخ بغداد ٢٤/٩ والأعلام ١٢٥/٣.

(٩) أعلام الحديث ١٢١٥/٢.

(١٠) عن زيد بن خالد الجهني -رضي الله عنه- جاء أعرابي النبي ﷺ فسأله عما يلتقطه... قال: ضالة الإبل؛ فتمعر وجه النبي ﷺ فقال:

مالك ولها معها غذاؤها وسقاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر ٧٢٦/٢، ٢٤٢٧.

(١١) القاموس (م ع ر).

«سئل النبي ﷺ عن اللقطة»^(١) هو بتحريك القاف بإجماع الرواة في هذا الحديث، كذا قال الأزهري^(٢)، قال^(٣): وهو على غير قياس اللغة، فإنها بالإسكان: اسم لما يلتقط، وبالفتح: الملتقط، فالفَعْلَةُ للمفعول كالضِحْكَةِ، [والفَعْلَةُ للفاعل كالضِحْكَةِ]^(٤) والتحريك للمفعول نادر. وقد ذكر البخاري في الحديث قبله: سأله عما يلتقط^(٥)، فدلَّ على أن السؤال عما لُقِطَ. «فإن جاء صاحبها وإلا استمتع بها» قال ابن مالك^(٦): تضمن حذف جواب «إن» الأولى، وحذف شرط «إن» الثانية، وحذَفُ الفاءُ من جوابهما، والأصل: فإن جاء صاحبها أخذها وإن لا يجيء^(٧) فاستمتع بها.

«الحذاء والسقاء» بكسر أولهما، سبق.

«الوكاء والعفاص» بكسر أولهما، فالوكاء: ما يربط به، والعفاص: الوعاء الذي يكون فيه.

«عن زيد بن خالد الجهني قال: جاء رجل»^(٨) زعم ابن بشكوال^(٩): أن الرجل هنا هو بلال المؤذن -رضي الله عنه- وساقه بسند^(١٠) كذلك، لكن يشكل عليه سياق البخاري السابق «جاء أعرابي»^(١١). «إن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها» هو بنصب النون على الإغراء، وفيه حذف الجواب، أي: إن جاء فادفعها إليه.

(١) من حديث زيد بن خالد -رضي الله عنه- سئل النبي ﷺ عن اللقطة فزعم أنه قال: اعرف عفاصها ووكاءها... الحديث

٢٤٢٨، ٧٢٦/٢.

(٢) تهذيب اللغة ٢٤٩/١٦.

(٣) السابق ٢٤٩/١٦.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٥) سبق برقم ٢٤٢٧.

(٦) شواهد التوضيح ص ١٣٥.

(٧) في (ب) لم.

(٨) عن زيد بن خالد -رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال: اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة،

فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها ٢٤٢٩، ٧٢٦/٢.

(٩) الغوامض والمبهمات ٨١٧/٢.

(١٠) في (أ) وساق سنده.

(١١) الحديث رقم ٢٤٢٧.

«عِضَاهُهَا»^(١) شجر أم غيلان، وقيل: شجر عظيم له شوك، الواحدة: عِضَةٌ، بالتاء، وأصلها: عضه، وقيل: واحدها: [عضاهة]^(٢).

«إِلَّا الْمُنْشَدُ» أي: مُعَرَّفٌ، بدليل الحديث قبله «إِلَّا لِمَعْرِفٍ»^(٣) يقال: نشدت الضَّالَّةَ فأنا ناشد إذا طلبتها، وأنشدتها فأنا منشد إذا عرَّفْتُها^(٤).

حديث «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلِ» سبق في كتاب العلم.

«أَبُوشَاهٍ»^(٥) بهاء منونة مصروفة، قال القاضي^(٦): كذا ضبطه بعضهم، وقرأته أنا معرفةً ونكرةً.

«الْمَشْرَبَةُ»^(٧) بضم الراء وفتحها: الغرفة، شبه النبي ﷺ ضروعَ المواشي في ضبطها [الألبان على أربابها بالمشربه التي تحفظ ما أُودِعَتْ من متاع ونحوه]^(٨).

[«صُوحَانٌ»]^(٩) بضم الصاد والمهمله.

«فَاعْتَقَلَ شَاةً»^(١٠) أي: حبسها، واعتقال الشاة: أن يضع رجله بين فخذي الشاة ويحلبها.

«حَلَبَ كَثْبَةً» بمثلثة، أي: قليل، وسميت بذلك لاجتماعها وقال يعقوب^(١١): الكثبة: قدر حلبه.

وأدخل البخاري هذا الحديث في أبواب اللقطة؛ لأن اللبن إن ذاك في حكم الضائع المستهلك، فهو

كالسوط الذي اغتفر التقاطه^(١٢)، وأعلى حاله أن يكون كالشاة، وقد قال فيها: «هي لك أو لأخيك أو

(١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد... الحديث ٢٤٣٣، ٧٢٧/٢.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٣) حديث ابن عباس ٧٢٧/٢.

(٤) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ١٢٢ والأفعال ٢٢٢/٣ والصحاح (ن ش د).

(٥) من حديث أبي هريرة وقد سبق برقم ٢٣٣٤ وفيه... فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه.

(٦) لم أجده في باب الشين من المشارق وقد نقله القسطلاني في إرشاده ٤٣٦/٥.

(٧) من حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما -.. أيحب أحدكم أن تؤتي مشربته... الحديث ٢٤٣٦، ٧٢٨/٢.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٩) عن سلمة بن كهيل قال: سمعت سويد بن غفلة قال: كنت مع سليمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة... الحديث ٢٤٣٧، ٧٢٩/٢.

وهذه اللفظة ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١٠) من حديث أبي بكر - رضي الله عنه - قال: انطلقت فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه... فأمرته فاعتقل شاةً من غنمه... فحلب كثبةً من

لبن... فصبيت على اللبن حتى برد أسفله... الحديث ٢٤٣٩، ٧٢٩/٢.

(١١) لم أجده في الإصلاح والألغاز.

(١٢) كما جاء في الحديث رقم ٢٤٣٧، ٧٢٩/٢.

للذئب»^(١) و [كذلك]^(٢) هذا اللين هو^(٣) إن لم يُحلب ضاع.

وهذا أولى من قول من تأوله على أنه مال حربي، إذ الغنائم لم تكن أُحلت بعدُ وقيل: إنها كانت لصديق الصديق؛ ولهذا قال: «فسماه فعرفته» أو على أن قوله: «هل في غنمك من^(٤) لبن» أراد به هل أذن لك في ذلك، أو على أن ذلك مستفاض بين العرب لا يرون بذلك بأساً مطلقاً، أو في حق محتاج، أو يبيحون/ ٨٦/ ذلك لرعاتهم، فهذه ستة أوجه، كلُّها محتملة.

«حتى بُرد» بضم الراء، قاله الجوهري^(٥). وبفتحها قاله ابن طريف^(٦) في الأفعال^(٧)، أي: صار

بارداً.

«إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ»^(٨) أي: نجوا منها قال تعالى: ﴿خَلَّصُوا نَجِيًّا﴾^(٩) أي: تميزوا.

«فَيْتَقَاصُونَ»: يتفاعلون، من اقتصصت الأثر إذا تبعته.

«حتى إذا نُقُوا» هو مبني لما لم يسمَّ فاعله، من التنقية بمعنى التخليص والتمييز.

«وَهُذَّبُوا» أي: خُلِّصُوا من العيوب.

«فِيضِعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ»^(١٠) بنون مفتوحة، أي: ستره، فلا يكشفه على رؤوس الأشهاد، بدليل سياق

الحديث، وقيل^(١١): عفوه ومغفرته، قال القاضي^(١٢): وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ تَصْحِيفًا قَبِيحًا، فَقَالَ بِالتَّاءِ.

(١) ٢٤٣٨، ٧٢٩/٢

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (ا) و (ب).

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) ساقطة من (ب).

(٥) الصحاح (ب رد).

(٦) هو عبدالله بن طريف الأندلسي، أبو مروان، نحوي لغوي، أخذ عن ابن القوطية مات في حدود الأربعمئة من آثاره: كتاب الافعال.

ينظر البغية ١١١/٢ ومعجم المؤلفين ٣١٧/٢-٣١٨.

(٧) لم أقف عليه.

(٨) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ إذا خلع المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون

مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا نقوا وهذبوا أذن لهم بدخول الجنة ٧٣١/٢، ٧٣١.

(٩) سورة يوسف آية ٨٠.

(١٠) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستتره... الحديث

٢٤٤١، ٧٣٢/٢

(١١) ينظر المشارق ٣٤٣/١

(١٢) السابق ٣٤٣/١

«ولا يُسَلِّمُهُ»^(١) بضم أوله، يقال: أسلم فلان [فلاناً]^(٢) إذا ألقاه إلى الهلكة، ولم يحمه من عدوه، وهو عام في كل من أسلمته إلى شيء، لكن دخله التخصيص، وغلب عليه الإلقاء في الهلكة. «يظلمه» بكسر اللام وفتحها، حكاة الجوهري^(٣) وغيره، ولم يذكر ابن سيده^(٤): إلا الكسر وقال: ابن القوطية^(٥): لا تقوله العرب بالفتح، وإنما هو بالكسر.

(١) من ترجمة البخاري: باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسَلِّمُهُ ٧٣٢/٢.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٣) الصحاح (ظ ل م).

(٤) المحكم ٢٥/١١.

(٥) الأفعال ص ١٢٠ وابن القوطية هو محمد بن عمر بن عبدالعزيز ابن ابراهيم الأندلسي، مؤرخ من أعلم أهل زمانه باللغة والأدب توفي

سنة ٣٦٧هـ من كتبه المقصور والمدود والأفعال. ترجمته في البغية ١/١٩٨ والأعلام ٦/٣١١-٣١٢.

باب إذا حل من مظلمة فلا رجوع فيه ^(١)

استشكل ^(٢) تطبيق هذه الترجمة على الحديث ^(٣)، فإنها تتناول إسقاط الحق من المظلمة، والآية مضمونها إسقاط الحق المستقبل، حتى لا يكون عدم الوفاء به مظلمة لسقوطه، وأجيب بأن مراد البخاري أنه إذا تعذر الإسقاط في الحق المتوقع فلأن يتعذر في الحق المحقق أولى.

«فتلّه رسول الله ﷺ بيده» ^(٤) التلّ، الدفع.

«طوقه من سبع أرضين» ^(٥) بفتح الراء على المشهور، وحكى الجوهرى ^(٦): إسكانها. وفيه معنيان، أحدهما: أن يكلف نقل ما ظلم منها من ^(٧) القيامة إلى المحشر فتكون كالطوق في عنقه. وثانيهما: أن يعاقب بالخسف إلى سبع أرضين.

«قيد شبر» ^(٨) بكسر القاف، أي: قدر.

«عن جبلة» ^(٩) بجيم وباء مفتوحتين.

«سنة» أي: قحط.

«نهى عن الإقران» كذا في أكثر الرواية، وصوابه: القران، وسبق في الحج.

«الألد» ^(١٠) الشديد اللد، وهو الجدل ومنه «وَتُنذِرُ بِهِ قَوْمًا لُدًّا» ^(١١).

(١) ترجمة البخاري فيما وقفت عليه: باب إذا حلّ من ظلمه فلا رجوع فيه. الصحيح ٧٣٥/٢ والفتح ٥٢٩/٥ والعمدة ٢٩٥/١٢ والأرشاد ٤٥٦/٥.

(٢) ممن استشكله الداودي. ينظر الفتح ١٢٩/٥.

(٣) يعنى حديث الباب ونصه: عن عائشة -رضي الله عنها-: «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا» قالت: الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستنكر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حل، فنزلت هذه الآية في ذلك. ٧٣٥/٢، ٢٤٥٠.

(٤) عن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ أتى الشراب فشرب... قال: فتلّه رسول الله ﷺ في يده ٢٣٥/٢، ٢٤٥١.

(٥) من حديث سعيد بن زيد -رضي الله عنه- من ظلم من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين ٧٣٥/٢، ٢٤٥٢.

(٦) الصحاح (أرض).

(٧) في (أ) و (ب).

(٨) من حديث أبي سلمة: من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين ٧٣٥/٢، ٢٤٥٣.

(٩) عن جبلة كنا بالمدينة في بعض أهل العراق فأصابنا سنة، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، فكان ابن عمر -رضي الله عنهما- يمر بنا فيقول: إن رسول الله ﷺ ينهي عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه ٧٣٦/٢، ٢٤٥٥.

(١٠) عن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي ﷺ قال: إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم ٧٣٦/٢، ٢٤٥٧.

(١١) سورة مريم آية ٩٧.

«الْحَصِيم» بفتح الخاء وكسر الصاد، من صيغ المبالغة، أي: الشديد الخصومة، قال تعالى: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ﴾^(١).

«إذا خاصم فجر»^(٢): عدل عن طريق الحق.

«غدر»: نقض العهد.

«أن أباسفيان مسيك»^(٣) بكسر الميم وتشديد السين، قال القاضي^(٤): كذا ضبطه أكثرهم للمبالغة في البخل كشرّيب، وفي رواية المتقنين وأهل العربية بفتح الميم وتخفيف السين^(٥). وبالوجهين قيده بعضهم، وكذا ذكره أهل اللغة^(٦)، وقال ابن الأثير: في شرح المسند^(٧): المشهور في كتب اللغة فتح الميم وتخفيف السين، والذي يقوله أهل الحديث بكسر الميم وتشديد السين.

«لا يقرونا»^(٨) بفتح أوله من القرى ويروى: «يقروننا» بنونين.

«السقائف»^(٩) جمع سقيفة: الصفة، وسقيفه بني ساعدة نسبت إليهم؛ لأنهم كانوا يجتمعون فيها، أو لأنهم بنوها.

«أن يغرز خشبة»^(١٠) يروى^(١١) بالإفراد والجمع، وقال عبدالغني بن سعيد^(١٢): كلُّ الناس يقولونه بالجمع إلا الطحاوي.

(١) سورة الزخرف آية ٥٨.

(٢) عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: أربع من كن فيه كان منافقا... إذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر ٧٣٧/٢، ٢٤٥٩.

(٣) من حديث عائشة: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت: يارسول الله إن أباسفيان رجل مسيك... الحديث ٧٣٧/٢، ٢٤٦٠.

(٤) المشارق ٣٨٧/١.

(٥) ينظر الصحاح (م س ك).

(٦) ينظر النهاية ٣٣٢/٤ واللسان (م س ك).

(٧) شرح مسند الشافعي وهو مخطوط فيما أعلم ولم أقف عليه.

(٨) عن عقبة بن عامر قال: قلنا للنبي ﷺ إنك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا... الحديث ٧٣٧/٢، ٢٤٦١.

(٩) من ترجمة البخاري: باب ما جاء في السقائف ٧٣٧/٢.

(١٠) من ترجمة البخاري: باب لا يمنع جاره أن يغرز خشبة في جداره ٧٣٨/٢.

(١١) في (أ) روى

(١٢) نقله عنه ابن حجر بنصه في الفتح ١٣٩/٥ وعبدالغني بن سعيد من الأزدي شيخ حفاظ الحديث بمصر في عصره، كان عالما

بالأنساب متقنا، ولد بالقاهرة سنة ٣٣٢ وبها توفي سنة ٤٠٩ هـ من مؤلفاته المؤلف والمختلف ومشتبه النسبة - ترجمته في

الوفيات ١/٣٠٥ والأعلام ٤/٣٣.

«بين أكتافكم»^(١) بالثناة من فوق، أي: بينكم، وروي في الموطأ^(٢) بالنون بمعناه -أيضاً-.
«الفضيخ»^(٣) بفاء وضاد وخاء^(٤) معجمة شراب يتخذ من البسر المفصوخ^(٥)، أي: المشدوخ.

«سك المدينة» بكسر السين: أزقتّها.

«أفنية الدور»^(٦) المتسع أمام الدار، جمع فناء بالكسر وبالمد.

«الصُعُدات» بضم الصاد والعين: جمع صُعُد. وصُعُد جمع صعيد، كطريق وطرق وطرقات، وهي

فناء باب الدار، وممر الناس بين يديه.

«فيتقصف»^(٧) أي: يزدحم.

«إياكم والجلوس»^(٨) بالنصب على التحذير.

(١) من قول أبي هريرة: مالي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم ٧٣٨/٢، ٢٤٦٣.

(٢) قلت في الموطأ ٧٤٥/٢ اكتافكم (بالتاء) مثل البخاري، ولكن ذكر ابن عبد البر في التمهيد ٢٢١/١٠ مانصه: «وكذلك اختلفوا علينا في اكتافكم وأكتافكم، والصواب فيه إن شاء الله وهو الأكثر التاء»..

(٣) عن أنس -رضي الله عنه- كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ... فجرت في سكك المدينة ٧٣٨/٢، ٢٤٦٤.

(٤) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٥) القاموس: (ف ض خ).

(٦) من ترجمة البخاري: باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات ٧٣٨/٢.

(٧) وقالت عائشة: فابتنى أبو بكر مسجداً بفناء داره يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه ٧٣٨/٢.

(٨) عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: إياكم والجلوس على الطرق ٧٣٨/٢، ٥٤٦٥.

باب الأبتار^(١)

بهمزة ثم باء ساكنة، وبعدها همزة مفتوحة، ثم مدة قبل الراء، هذا هو الأصل في الجمع، ويجوز تقديم الهمزة على الباء^(٢).

«يلهث» أي: يدلغ لسانه من العطش^(٣).

«يأكل»^(٤) يجوز أن يكون خبراً ثانياً، وأن يكون حالاً، ونظيره قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾^(٥).

«الثرى»: التراب الندي.

«لقد بلغ هذا الكلب مثل الذي» فاعل «بلغ هذا»، و«الكلب» مرفوع على البدلية، و«مثل» نعت لمصدر محذوف، أي: مبلغاً مثل. ويقع في بعض الأصول بنصب الكلب ورفع مثل على الفاعل، والمفعول بـ«بلغ».

«في كل ذات كبدٍ رطبة» أي: في إرواء كل ذات كبدٍ، و«رطبة»: صفة لكبد.

(١) تنمة الترجمة (... على الطريق إذا لم يتأذ بها). ٧٣٩/٢.

(٢) ينظر القاموس (ب أ ر).

(٣) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: بينما رجل بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني... قالوا يارسول الله: وإن لنا في البهائم لأجراً؟ قال: في كل ذات كبد رطبة أجر ٧٣٩/٢، ٢٤٦٦.

(٤) ينظر القاموس (ل هـ ث).

(٥) سورة طه آية ٢٠.

باب الغُرْفَةِ والعُلِّيَّة (١)

بضم الغين وكسرهما.

«الأطْمُ» (٢) الحصون.

«من أطام المدينة» بكسر الهمزة، وفتحها مع المد.

«خلال بيوتكم» أي: وسط.

«فتبرّز» أي: ذهب لقضاء الحاجة، من البراز، وهو الفضاء الواسع (٣).

«واعجباً» بالتنوين، ويروى: واعجبي (٤).

«إني كنت وجارٌ لي» بالرفع، ويجوز النصب عطفاً على الضمير في قوله: «إني».

«فنتناوب النزول» هو ينزل يوماً، وأنا أنزل يوماً.

«فطفق» بكسر الفاء وفتحها.

«يأخذن من إرث نساء الأنصار» ويروى: «من أدب» بالبدال.

«حتى الليل» بالجر.

«فتهلك» بكسر اللام ولا يؤذيك.

«ولا يغرنك أن كانت جارتك» بفتح «إن» وكسرهما مع التخفيف.

«أوضأ» أي: أحسن منك.

«تُنْعَل» بضم أوله، يقال: أنْعَلتِ الدَّابَّةُ، ولا يقال: نعلت قاله الجوهري (٥)، لكن القاضي حكاه (٦)

وأورد الحديث. «تنعل الخيل» والموجود في البخاري «تنعل النعال».

«يوشك» بكسر الشين.

«مَشْرَبَةٌ» بفتح الراء وضمها: الغرفة.

(١) تنمة الترجمة (... المشرفة في السطوح وغيرها) ٧٣٩/٢.

(٢) عن اسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال: أشرف النبي ﷺ على أطم من أطام المدينة، ثم قال: هل ترون ما أرى؟ إني أرى مواقع

الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر ٧٣٩/٢، ٢٤٦٨.

(٣) القاموس (ب ر ز).

(٤) ينظر إرشاد الساري ٤٧٧/٥.

(٥) الصحاح (ن ع ل).

(٦) المشارق ١٧/٢.

«فقلت لغلام أسود» اسمه رباح.

«على رمال حصير» الرمال بكسر الراء وضمها: ما يرمل، أي: ينسج من حصير وغيره. يقال: رمل الحصير نسجه، والمراد ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب النسيج. وقيل: الرمال جمع، وقيل: بمعنى مرمول / ٨٧ / والمراد أنه لم يكن فوق الحصير فراش ولا غيره ولم يكن بينهما حائل. «مثلها» بالنصب على الحال، ويروى بالرفع خبر ثان.

«وأنا قائم أستأنس» أي أتبصر هل يعود إلى الرضا، أو هل أقول له قولاً أطيب به قلبه وأسكن به غضبه.

«غير أهبة ثلاثة» بضم الهمزة والهاء وبفتحها: جمع إهاب الجلد.

«أو في شك» بفتح الواو، والهمزة للاستفهام.

«من شدة موجدته» أي: غضبه، يقال: وجدت من الغضب موجدةً، ومن الحزن وجدًا، ومن المال وجدًا^(١).

«تستأمري أبويك» أي: تستشيري.

«البلاط»^(٢) بالفتح (ما فرشت به الدار من حجر أو غيره، والبلاط في الحديث موضع.

«يطيف» ويروى يطوف)^(٣).

«السباطة»^(٤) بالضم: الكُناسة^(٥).

«الطريق الميتاء»^(٦) بكسر الميم والمد، أي: المسلك، مفعال من الإتيان، والميم زائدة.

«وهي الرحبة» بفتح الحاء، قيده الأزهري، ثم قال^(٧): ويقال بالتسكين.

(١) ينظر اللسان (وج د).

(٢) من حديث جابر بن عبد الله: دخل النبي ﷺ المسجد، فدخلت إليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط، فقلت: هذا جملك، فخرج، فجعل

يطيف بالجمل. قال: الثمن والجمل لك ٧٤٢/٢، ٢٤٧٠.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (١).

(٤) من ترجمة البخاري: باب الوقوف والبول عند سباطة قوم ٧٤٢/٢.

(٥) القاموس (س ب ط).

(٦) من ترجمة البخاري: باب إذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة... الخ ٧٤٢/٢.

(٧) تهذيب اللغة ٢٧/٥.

«إِذَا تَشَاحُوا»^(١) ويروى: «تشاجروا».

«النَّهْيَ»^(٢) بالضم: اسم ما انْتَهَب، كالعُمري من العمر، والمراد به في الغنيمة؛ لتوقفها على

القسمة.

«والمُنْتَلَةُ»^(٣): العقوبة في الأعضاء، كجُدْع الأنف والأذن، وفقء العين ونحوه.

«لايزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر»^(٤) فيه حذف الفاعل بعد النفي، فإن

الضمير لا يرجع إلى الزاني، بل الفاعل مُقَدَّرٌ دَلَّ عليه ما قبله، أي: ولا يشرب الشارب ثم قال

الخطابي^(٥): إنما سلبه كمال الإيمان دون أصله، وقد يكون المراد به الإنذار بزواله إذا اعتادها واستمر

عليها قال^(٦): وبعضهم يرويه «لا يشرب الخمر» بكسر الباء على معنى النهي، يقول: إذا كان مؤمناً

فلا يفعل كذا. وذكر غيره أنه سلب الإيمان باعتبار المستحلّ لذلك.

وحديث: «ينزل ابن مريم»^(٧) سبق.

«حتى لا يقبله أحد» برفع اللام ونصبها.

«الدنان»^(٨) جمع الدن^(٩).

«الزقاق» جمع الزق، معروف.

«النيران»^(١٠) بكسر النون.

(١) من حديث أبي هريرة: قضى النبي ﷺ إذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع ٧٤٣/٢، ٢٧٣.

(٢) من ترجمة البخاري: باب النهي بغير إذن صاحبه ٧٤٣/٢.

(٣) من حديث عبدالله بن يزيد الأنصاري: نهى النبي ﷺ عن النهي والمثلة ٧٤٣/٢، ٢٤٧٤.

(٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن... الحديث ٧٤٣/٢، ٢٤٧٥.

(٥) اعلام الحديث ١٢٣٦/٢.

(٦) السابق ١٢٣٦/٢.

(٧) لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ٧٤٣/٢، ٢٤٧٦.

(٨) من ترجمة البخاري: باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر، أو تخرق الزقاق؟، فإن كسر صنما أو صليباً أو طنبوراً أو ما لا ينتفع

بخشبه ٧٤٣/٢.

(٩) الدنُّ: ما عظم من الروافيد، وهو كهيئة الحب إلا أنه أطول، مستوى الصنعة في أسفله كهيئة قونس البيضة، والجمع الدنان وهي

الجباب. اللسان (د ن ن).

(١٠) عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ رأى نيراناً توقد يوم خيبر قال: على ما توقد هذه النيران؟ قالوا على الحمر

الإنسية قال: اكسروها وأهرقوها، قالوا ألا نهريقاً ونغسلها؟ قال: اغسلوا ٧٤٤/٢، ٢٤٧٧.

«الحمز الإنسية» أي: التي تألف البيوت، قال ابن الأثير^(١): والمشهور فيها كسر الهمزة منسوبة إلى الإنس، وهم بنو آدم، الواحد إنسي، وفي كتاب أبي موسى ما يدل على أن الهمزة مضمومة. قال ابن بري^(٢): ورواه بعضهم بفتح الهمزة والنون، وليس بشيء، وهذا ما حكاه البخاري عن ابن أبي أويس. وقال ابن الأثير^(٣): إن أراد أبو موسى بتوهينه أنه غير معروف في الرواية فيجوز، وإن أراد أنه ليس بمعروف في اللغة فلا؛ فإنه^(٤) مصدر أنست به أنساً وأنساً.

«وأهرقوها» ويروى: «واهريقوها» وكذا ما بعده، والهاء مفتوحة في يهريقها.

«نُصِباً»^(٥) بضم الصاد وسكونها، حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ويتخذونه صنماً، ويعبدونه،

والجمع: أنصاب.

«فجعل يطعنها» بفتح العين، وقيل: بضمها.

«السَّهْوَة»^(٦) بفتح السين^(٧) كالصَّفَّة تكون بين يدي البيت، وقيل: في البيت، وقيل: هي شبيهة

بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء.

«نمرقتين» بضم النون والراء وكسرهما.

«عند بعض نسائه»^(٨) هي عائشة، واختلف في الذي^(٩) أرسلته فقيل: صفية، وقيل: أم سلمة^(١٠).

(١) النهاية ٧٤/١ - ٧٥.

(٢) ما نقله المؤلف عن ابن بري هو ما نقله ابن الأثير عن أبي موسى وهو الصواب ينظر النهاية ٧٥/١.

(٣) النهاية ٧٥/١.

(٤) في (ص) لأنه والمثبت من (أ) و(ب) ومن النهاية.

(٥) دخل النبي ﷺ مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستن نصيباً، فجعل يطعنها بعود في يده ٧٤٤/٢، ٧٤٧٨.

(٦) عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت اتخذت على سهوة لها ستراً فيه تماثيل فهتكه النبي ﷺ فاتخذت منه نمرقتين، فكانتا في

البيت يجلس عليهما، ٧٤٤/٢، ٢٤٧٩.

(٧) في (أ) و(ب) السين المهملة.

(٨) عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام، فضربت

بيدها فكسرت القصعة... الحديث ٧٤٤/٢، ٢٤٨١.

(٩) كذا في النسخ ولعل الصواب «التي».

(١٠) قال ابن حجر: وأما المرسله فهي زينب بنت جحش ذكره ابن حزم في المحلى. الفتح ١٥٧/٥.

وليس في الحديث حجة على ضمان المتَّقومِّ بمثله كالكوز بالكوز والقصعة بالقصعة؛ لأنه لم يكن ذلك من النبي ﷺ على سبيل الحكم، إنما هو شيء كان في بيته بينه^(١) وبين أهله.

«المومسات»^(٢): الزانيات.

«قال: لا إلا من طين» قال ابن مالك^(٣): فيه شاهد على حذف المجزوم بلا الناهية^(٤)، فإنَّ مراده:

لا تبنيها إلا من طين.

«القَصعة»^(٥) بفتح القاف.

(١) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) من حديث أبي هريرة: ... اللهم لا تمته حتى تربه المومسات... قالوا نبني صومعتك من ذهب قال: لا إلا من طين ٢/٧٤٥، ٢٤٨٢.

(٣) شواهد التوضيح ص ١٩٧.

(٤) في (ص) النافية وهو خطأ والمثبت من (أ) و(ب) وشواهد التوضيح.

(٥) هذه اللفظة من الحديث قبل هذا وكان حقها أن ترد قبل قوله «المومسات».

باب ما جاء من الشركة في الطعام والنَّهْد (١)

بكسر النون: ما يخرج الرفقة عند المناهدة، وهي استقسام النفقة بالسوية في السفر.

«والعروض» جمع عَرَضَ خلاف النَّقْد، وأما بتحريك الراء فجميع أنواع المال (٢).

«يقوتنا» (٣) بتشديد الواو.

«إذا حوت مثل الظرب» بفتح الظاء وكسر الراء، وآخره ياء موحدة، أي: الجبل، ويقال: بكسر

الظاء وسكون الراء.

«بضلعين» بكسر الضاد وفتح اللام.

«خفت أزواد القوم وأملقوا» (٤) قلَّت، و«أملقوا»: الإملاق: الفقر.

«النطع» بكسر النون وفتح الطاء بوزن عَنَب في أفصح اللغات (٥).

«وبرك عليه» بتشديد الراء، أي: دعا له بالبركة.

«فاحتتى الناس» هو افتعل من الحثية، وهي الأخذ بالكفين.

«أرملوا» (٦) نغد زادهم، وأصله من الرمل، كأنهم لصقوا بالرمل، كما قيل للفقير: اترَّب (٧).

«عباية» (٨) بفتح العين.

(١) الذي وقفت عليه في ترجمة البخاري: باب الشركة في الطعام والنهد والعروض. ينظر صحيح البخاري ٧٤٧/٢ والفتح ١٩١/٥،

وارشاد الساري ٤٩٦/٥.

(٢) ينظر الصحاح (ع ر ض).

(٣) من حديث جابر.. فكان يقوتنا كل يوم قليلا حتى فنى... فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة، ثم أمر

أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا.. الحديث ٧٤٧/٢، ٢٤٨٣.

(٤) عن سلمة -رضي الله عنه- قال: خفت أو زاد القوم وأملقوا فأتوا النبي ﷺ في نحر إبلهم... فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع فقام

رسول الله ﷺ فدعا وبرك عليه فم دعاهم بأوعيتهم فاحتتى الناس حتى فرغوا... الحديث ٧٤٧/٢، ٢٤٨٤.

(٥) فيه أربع لغات هذه أفصحها ينظر اللسان (ن ط ع) وقد سبق.

(٦) عن أبي موسى قال: قال النبي ﷺ: إن الأشعرين إذا أرملوا في الغزو.. الحديث ٧٤٨/٢، ٢٤٨٦.

(٧) ينظر أساس البلاغة (ت ر ب).

(٨) عن عبادة بن رفاعة... فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بالقدور فاكفئت، ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببيعير، فند منها بيعير فطلبوه

فأعياهم، وكان في القوم خيل يسيرة، فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله، ثم قال: إن لهذه البهائم أوابد كأابد الوحش.. ما أنهر

الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ٧٤٨/٢، ٢٤٨٨.

«فَأَكْفَيْتَ» أي: كَبَّتْ لِيُفْرَغَ ما فيها يقال: كَفَّاتِ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتَهُ أَمْلَتْهُ^(١).

قيل: إنما أكفأها، لأنهم ذبحوا الغنم قبل أن يُقَسَمَ فلم يكن لهم ذلك؛ لأنه^(٢) في معنى النهي.

«فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ» بتخفيف الدال، بمعنى التسوية قال في الصحاح^(٣): التعديل:

التقويم وعدلت الشيء بالتشديد: قوّمته.

«نَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ» أي: شَرَدَ وَهَرَبَ.

«فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ» يقال: أهوى بيده إلى الشيء ليأخذه، وهوى نحوه: إذا مال إليه^(٤).

«إِنْ هَذِهِ^(٥) الْبَهَائِمُ أَوْابِدٌ» أي: نوافر جمع آبدة، يقال: تأبّد الرجل إذا انقطع عن الموضع الذي يكون

فيه، وسميت أوابد الوحش لانقطاعها عن الناس.

«الْمُدَى» جمع مُدْيَة، بضم الميم، على وزن كَلْيَة وكَلَى: السكين..

«أَنْهَرَ» أي صبّ بكثرة، وروي بالزاي، والنّهز: الدفع، حكاه القاضي^(٦)، وهو غريب.

«لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفْرُ» «ليس» هنا للاستثناء بمعنى إلا، وما بعدها بالنصب على الاستثناء وفي

رواية «ما خلا السن والظفر»^(٧).

«وَسَأَحَدْتِكُمْ عَنْ ذَلِكَ» أي: سَأَبَّيْنُ لَكُمْ الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ:

«أَمَّا السِّنُّ فَعِظْمٌ» وهذا يدل على أن النهي عن الذكاة بالعظم كان متقدماً، فأحال بهذا القول على

معلوم قد سبق، وقيل: المعنى أن العظم - غالباً - لا يقطع، إنما يجرح ويُدْمَى / ٨٨ / فَتَرْهَقُ النَّفْسُ مِنْ

غير أن يتيقن الذكاة، وقيل: أراد بالسن السن المركب في الإنسان، وقيل: بل المنزوع، وجاء في رواية:

أما السن فنَهَشٌ، وأما الظفر فَخَنَقٌ.

(١) ينظر فعلت وأفعلت للزجاج ص ١١٤، والأفعال ٩٩/٣ والصحاح (ك ف أ).

(٢) في (أ) (ب) فيانه.

(٣) مادة ع د ل.

(٤) ينظر فعلت وأفعلت ص ١٢٦ والأفعال ٣/٣٦٠.

(٥) في (أ) وصحيح البخاري ٧٤٨/٢ لهذه

(٦) المشارق ٣٠/٢.

(٧) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

باب القرآن في التمر^(١) حتى يستأذن أصحابه

كذا ثبت في جميع النسخ، وفيه إشكال؛ فقيل^(٢) معناه إشارة إلى أنه لا يجوز حتى تستأذنهم، واختصر «لايجوز» وقيل^(٣) : صوابه «حين» مكان «حتى»، وقيل: لعله «باب النهي عن القرآن حتى» فسقط لفظ النهي^(٤).

«جبله»^(٥) بفتح الجيم والموحدة.

«بن سحيم»^(٦) بسين وحاء مهملتين.

«فاصابتنا سنة»^(٧) أي: قحط.

«نهى أن يقرن» بكسر الراء وضمها، أي: يجمع بين تمرتين، وإنما نهى عنه لأن فيه شرها أو غبنا برفيقه، ونهى عن الإقران قال ابن الأثير^(٨) وغيره: كذا روي، والأصح القرآن.

«الشقص والشقيص»^(٩) النصيب في العين المشتركة.

«بشير بن نهيك»^(١٠) بضم الباء والنون.

«ثم استسعى» بضم التاء.

«غير مشقوق عليه» «غير» منصوب على الحال، وصاحب الحال العبد، والعامل فيها استسعى،

والتقدير: استسعى العبد مرفها أو مسامحا.

(١) في صحيح البخاري زيادة (بين الشركاء) بعد قوله «التمر» ٧٤٩/٢.

(٢) في (ب) فيقال.

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) كل هذه الأقوال وردت في الفتح ١٦٥/٥-١٦٦ غير منسوبة إلى أصحابها..

(٥) حدثنا جبله بن سحيم... الحديث ٧٤٩/٢، ٢٤٨٩.

(٦) في نسخ التنقيح أبو. والمثبت من البخاري ٧٤٩/٢ والفتح ١٦٥/٥.

(٧) عن جبله قال: كنا بالمدينة، فأصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، وكان ابن عمر يمر بنا فيقول: لا تقرنوا فإن النبي ﷺ نهى عن

الإقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه ٧٤٩/٢، ٢٤٩٠.

(٨) النهاية ٥٢/٤.

(٩) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ من أعتق شقصاً من عبد... الحديث ٧٤٩/٢، ٢٤٩١.

(١٠) عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ: من أعتق شقيصاً... ثم استسعى غير مشقوق عليه ٧٤٩/٢،

«الأويسى»^(١) بضم الهمزة.

«وما كان نسيئةً فذروه»^(٢) ويروى: «فردوه»^(٣).

«والعتود»^(٤) بفتح العين من أولاد المعز؛ مارعى وقوي وبلغ حولاً^(٥).

«وذكر أن رجلاً ساوم شيئاً فغمزه آخر، فرأى عمر أن له شركة»^(٦) يشير إلى ما رواه سفيان عن

هشام بن حجر عن إياس بن معاوية: قال: «بلغني أن عمر بن الخطاب قضى في رجلين حضرا سلعة،

فسام بها أحدهما، فأراد صاحبه أن يزيد فغمزه بيده فاشترى، فقال: أنا شريكك، فأبى أن يشركه

فقضى له عمر بالشركة».

«زهرة»^(٧) بضم الزاي.

«وأشركه معه في الهدى»^(٨) يشير إلى ما أخرجه في المغازي^(٩) قال: «أهللت بما أهل به النبي ﷺ

قال: فاهد وامكث حراماً كما أنت، قال: فأهدى له علي هدياً، فقله هنا: أشركه في الهدى، أي: الذي

أهداه علي عن النبي ﷺ وجعل له ثوابه فيحتمل أن يفرد بثواب ذلك الهدى كله، وهو شريك له في

هديه؛ لأنه أهداه عنه متطوعاً من ماله، ويحتمل أن يُشركه في ثواب هدي واحد يكون بينهما، كما

ضحى النبي ﷺ عنه وعن أهل بيته بكبش، وعن من لم يضح من أمته بآخر، وأشركهم في ثوابه.

«جُعْشُم»^(١٠) بضم الجيم والشين.

«من عدلَ عشراً من الغنم»^(١١) بتخفيف الدال.

(١) حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله العامري الأويسى... الحديث ٢/٧٥٠، ٢٤٩٤.

(٢) من حديث البراء بن عازب: ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئةً فذروه ٢/٧٥١، ٢٤٩٧.

(٣) ينظر الفتح ٥/١٦٩.

(٤) عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ أعطاه غنماً يقسمها على صحابته ضحايا فبقى عتود... الحديث ٢/٧٥٢،

٢٥٠٠.

(٥) ينظر القاموس (ع ت د).

(٦) ٢/٧٥٢.

(٧) عن زهرة بن معبد عن جده عبدالله بن هشام... الحديث ٢/٧٥٢، ٢٥٠١.

(٨) من حديث ابن عباس... فأمر النبي ﷺ أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدى ٢/٧٥٣، ٢٥٠٥-٢٥٠٦.

(٩) ٣/١٣١٤، ٤٣٥٢.

(١٠) فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: ٢/٧٥٣، ٢٥٠٦.

(١١) من ترجمة البخاري: باب من عدل عشراً من الغنم بجزور في القسم ٢/٧٥٣.

«قال: إِعْجَلْ أَوْ أُرْنِي»^(١) كذا رواية البخاري بفتح الهمزة وسكون الراء على وزن عَرْنِي^(٢)، ورواه أبو داود بكسر الراء بوزن عَرْنِي^(٣)، وقيل: الصواب: إِيْرِن، بوزن اعْجَل وبمعناه، وفيه كلام آخر يأتي في الصيد - إن شاء الله تعالى -.

«إِهَالَةٌ»^(٤) بكسر الهمزة: الدسم.

«سِنْخَةٌ» بفتح السين وكسر النون: متغيرة الريح.

«من لكعب بن الأشرف»^(٥)؟ «من» استفهامية.

«أرْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ» اللغة الفصحى: رهن، وأرهن لغة قليلة^(٦).

«اللأمة» مهموز: الدروع^(٧)، وعن الأزهري^(٨): السلاح كُلُّهُ. وهو يقوي تبويب البخاري وجمعها

لُومٌ على غير قياس، وقال ابن بطال^(٩): ليس في قولهم: «نرهنك للأمة» ما يدل على جواز رهن

الحربيين السلاح، وإنما كان ذلك في^(١٠) معاريض الكلام المباح^(١١).

(١) من حديث رافع بن خديج... قال جدي: يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غداً وليس معنى مدى فنذبح بالقصب فقال:

اعجل أو أرني... الحديث ٢/٧٥٣، ٢٥٠٧.

(٢) في (أ) عربى.

(٣) في (أ) عربى.

(٤) عن أنس - رضي الله عنه - قال: ولقد رهن النبي ﷺ درعه بشعير، ومشيت إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة ٢/٧٥٥، ٢٥٠٨.

(٥) من حديث جابر - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ لكعب بن الأشرف؟ فإنه أذى الله ورسوله ﷺ فقال محمد بن مسلمة أنا فأتاه

فقال: أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين فقال: أرهتوني نساءكم... ولكنا نرهنك للأمة.. الحديث ٢/٧٥٦، ٢٥١٠.

(٦) ينظر الأفعال ١١/٢ والجمهرة ٢/٨٠٧ والصحاح واللسان (رهن).

(٧) في (أ) الدرع.

(٨) تهذيب اللغة ١٥/٣٩٩.

(٩) نقله في الفتح ٥/١٧٩.

(١٠) في (ب) من

(١١) في (أ) المباحة في الحرب وغيره.

باب الرهن مَرَكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ

إنما ذكره في الترجمة؛ لأنه ليس على شرطه، وقد أسنده الحاكم^(١) عن أبي هريرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم - قال: «الرهن مَرَكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ» وقال^(٢): صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه؛ لإجماع الثوري وشعبة على توقيفه عن الأعمش عن أبي هريرة. وقال الشافعي^(٣) - رحمه الله -: يشبه قول أبي هريرة: «إن من رهن ذات درٍّ وظهرٍ لم يمنع الرهن درّها وظهرها، لأن له رقبتهَا» وقال الطحاوي: الحديث مجمل^(٤) لم يبين فيه الذي يُركب ويُسْرَب، فمن أين للمخالف أن يجعله للراهن دون المرتهن؟! ولا يجوز حمله على أحدهما^(٥) إلا بدليل.

«فكتب إلي: إن النبي ﷺ يجوز كسر «إن» وفتحها.

قال: أغلاها ثمنًا^(٧) بالغين المعجمة، ويروى بالمهملة.

«ضائعًا» بالضاد المعجمة، هكذا رواية هشام التي رواها البخاري من جهته، أي: ذا ضياع من فقرٍ أو عيالٍ أو حال قصر عن القيام بها، وروى بالصاد المهمل والنون، وقال الدارقطني^(٨): إنه الصواب؛ لمقابلته الأخرق وهو الذي لا يحسن العمل، وقال معمر^(٩): كان الزهري^(١٠) يقول: صحّف هشام، إنما هو الصانع.

«أو تصنع لأخرق» أي جاهل بما يجب أن يعلمه، ولم يكن في يده صنعة يكتسب بها.

«العتاقة»^(١١) بفتح العين.

(١) المستدرک ٦٧/٢، ٢٣٤٧.

(٢) أي: الحاكم.

(٣) الأم.

(٤) زاد «فيه» بعد مجمل في (أ).

(٥) في (ص) أحدها والمثبت من (أ) و(ب).

(٦) عن ابن أبي مليكة قال: كتبت إلى ابن عباس فكتب إلي: أن النبي ﷺ قضى - أن اليمين على المدعى عليه ٧٥٦/٢، ٢٥١٤.

(٧) عن أبي ذر - رضي الله عنه - ... قلت: فأبي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها. قلت: فإن لم أفعل قال: تعين صانعا أو

تصنع لأخرق... الحديث ٧٦٠/٢، ٢٥١٨.

(٨) نقله في الفتح ١٨٧/٥.

(٩) نقله ابن حجر بنصه ينظر الفتح ١٨٧/٥.

(١٠) في (أ) وهامش (ب) الهروي.

(١١) من ترجمة البخاري: باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف ٧٦٠/٢.

«عَنَام»^(١) بالعين المهملة والثاء المثناة، هو ابن علي ذكر هنا خاصة.

«فَأَعْطَى شَرَكَاؤَهُ»^(٢) «أَعْطَى» مبني للمفعول، شركاؤه مبني لما لم يسم فاعله هكذا المشهور في

الرواية، ومنهم من بنى أعطى للفاعل ونصب «شركاؤه» على المفعولية.

«حِصَصَهُمْ» أي: قيمة حِصَصِهِمْ.

«وإِلَّا فَقَدْ عَتَّقَ» بفتح العين والثاء، ولا يَبْنَى للمفعول إلا بهمزة التعديّة، فيقال: أُعْتِقَ، وهي رواية

هنا.

«فَعَلِيهِ عَتَقَهُ كُلُّهُ»^(٣) بالجر تأكيد للضمير المضاف، أي: عتقُ العبد كُلَّهُ.

«إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صَدُورُهَا»^(٤) بالضم، ورواه الأصيلي^(٥) بالفتح،

ويكون «وسوست» على هذا بمعنى حدثت، وهو كقوله في الرواية الأخرى: «ماحدثت به أنفسها»^(٦)

وهو بالفتح على المفعول، أي: قلوبها ويدل عليه قوله: «إِنَّ أَحَدَنَا يَحْدُثُ نَفْسَهُ» قال الطبري^(٧) وأهل

اللغة يقولون: أنفسها يرفعون السين، يريدون بغير اختيارها كما قال تعالى: ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُؤَسُّوسُ بِهِ

نَفْسُهُ﴾^(٨) والله أعلم^(٩).

(١) حدثنا عثام... الحديث ٢/٧٦٠، ٢٥٢٠.

(٢) عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: من أعتق شركا له في عبد، فكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوم العبد قيمة

عدل فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه، وإلا فقد عتق منه ما عتق ٢/٧٦٠، ٢٥٢٢.

(٣) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال رسول الله ﷺ من أعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله.. الحديث ٢/٧٦٠، ٢٥٢٣.

(٤) تمام الحديث... ما لم تعمل أو تكلم ٢/٧٦٢، ٢٥٢٨.

(٥) ينظر الفتح ٥/٢٠٢.

(٦) صحيح البخاري ٣/١٦٩٧، ٥٢٦٩.

(٧) نقله في الفتح ٥/٢٠٢.

(٨) سورة ق آية ١٦.

(٩) ساقطة من (أ) و(ب).

باب إذا قال للعبد^(١): هو لله، ونوى العتق، والإشهاد في العتق

هو بجر «الإشهاد»، أي: وباب الإشهاد، وحينئذٍ فينبغي حذف التنوين / ٨٩ / من «باب» ليصح عطف المضاف عليه.

«فَأَبَقَ لِي غَلَامٌ»^(٢) بفتح^(٣) الباء، وحكى ابن القطاع: كسرهما^(٤).
وحديث زمعة^(٥) سبق.

«وَأَخَذَ سَعْدٌ» بالتنوين، و«ابن» بالنصب مفعول؛ لأنه المأخوذ ويكتب بالألف، وقوله: «احتجبي منه يا سودة بنت زمعه» برفع «سودة» و«بنت» وبنصبهما.

«مَاتَ الْغَلَامَ عَامَ أَوَّلٍ»^(٦) بنصب^(٧) «عام» على الظرف، و«أول» مضاف إليه غير منصرف للصفة ووزن أفعل، فجره بالفتحة.

(١) في الصحيح لعبد ٧٦٢/٢.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال... وأبق منى غلام في الطريق... الحديث ٧٦٢/٢، ٢٥٣١.

(٣) في (ص) بكسر والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) الأفعال ٤٠/١.

(٥) هو برقم ٢٥٣٣ وفيه: أخذ سعد بن وليدة زمعة... واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة ٧٦٣/٢.

(٦) قال جابر: مات الغلام عام أول ٧٦٣/٢ - ٢٥٣٤.

(٧) في (أ) و(ب) انتصب.

باب إذا أسِرَ أخو الرجل أو عمه^(١)

مراده أن العمَّ وابنَ العمِّ ونحوهما من ذوي الرحم^(٢) لا يعتقان على من ملكهما من ذوي^(٣) رحمهما؛ لأن النبي ﷺ قد ملكَ من عمه العباس ومن ابن عمِّه عقيل بالغنيمة التي له فيها نصيبٌ، وكذلك علي، ولم يُعتقا عليهما، وهو حجة على أبي حنيفة -رحمه الله- في أن من ملك ذا رحمٍ مُحَرَّمٍ عتق^(٤).

«ابن أُخْتِنَا»^(٥) هو بضم الهمزة وإسكان الخاء؛ لأن الأنصار أخواله.

«أُتْحِنْتُ بِهَا»^(٦) بئاء مثلثة على الصواب.

«يعني: أتبرر» هو براءين، وهو من تفسير البخاري^(٧) من البرِّ، أي: يطلب البرَّ بها، ويروى أتقرب.

«أسلمت على ما أسلفت من خير» هذا أصل لقولهم: الخير عادة.

وحديث مروان بن الحكم ومسور بن مخرمة^(٨) سبق.

«أغار وهم غارون»^(٩) بتشديد الراء أي: غافلون، من الغرَّة بالكسر.

«محمد بن يحيى بن حَبَّان»^(١٠) بفتح الحاء والباء الموحدة.

«نَسَمَهُ» بالتحريك بمعنى: النفس.

«من كانت له جارية فعلمها»^(١١) هو الصواب، ويروى لأبي زيد: فعالها.

(١) تنمة الترجمة: (.... هل يفادي إذا كان مشركا) ٧٦٤ / ٢.

(٢) في (أ) رحمهما.

(٣) في (ب) دون.

(٤) ينظر الفتح ٢١٠ / ٥ وفيه بقية آراء العلماء.

(٥) من حديث أنس -رضي الله عنه-: أن رجلاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه

٢٠٣٧، ٧٦٤ / ٢.

(٦) من حديث حكيم بن حزام... يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها؟ يعني: أتبرر بها فقال رسول الله

ﷺ أسلمت على ما سلف لك من خير ٢٠٣٨، ٧٦٤ / ٢.

(٧) قال الحافظ بن حجر: هو من تفسير هشام بن عروة راوية كما ثبت عند مسلم والإسماعيلي، وقصر من زعم أنه تفسير البخاري،

الفتح ٢١٢ / ٥.

(٨) ٢٠٤٠ - ٢٠٣٩، ٧٦٥ / ٢.

(٩) أخبرنا عبدالله، أخبرنا ابن عون... أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون... الحديث ٧١٥ / ٢، ٢٠٤١.

(١٠) عن محمد بن يحيى بن حبان... ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة ٧٦٣ / ٢.

(١١) عن أبي موسى -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: من كانت له جارية فعلمها... الحديث ٧٦٦ / ٢، ٢٠٤٤.

«ساببت رجلاً»^(١) هو بلال^(٢).

«أعيرته بأمه» الأفصح تعديته بنفسه^(٣).

«خولكم» بالتحريك: حشم الرجل وأتباعه، واحده خائل.

«ولا تكلفوهم» بتشديد اللام.

«والذي نفسي بيده لو لا الحج وبرُّ أمي والجهاد في سبيل الله لأحببت أن أموت وأنا مملوك» هذا

مدرج في الحديث من قول أبي هريرة، ويدل عليه قوله: «وبرُّ أمي» وكلام الخطابي يدل على أنه

مرفوع^(٤)، وقال^(٥): لله أن يمتحن أنبياءه وأصفياه بالرِّق كما امتحن يوسف - عليه السلام -.

«نعم ما لأحدهم»^(٦) قال الجوهرى^(٧). إن أدخلت «نعم» على «ما» قلت: ﴿نَعِمًا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾^(٨) تجمع

بين ساكنين، وإن شئت حرَّكت العين بالكسر، وإن شئت فتحت النون مع كسر العين.

«أكلة أو أكلتين»^(٩) بضم الهمزة بمعنى اللقمة واللقمتين.

«قال: وأخبرني ابن فلان»^(١٠) القائل هو ابن وهب، وابن فلان هو ابن سمعان كنى عنه لضعفه،

وأدخل البخاري ذلك في المتابعات لافي الأصول.

«وعليها خمس أواق نُجِمت عليها في خمس سنين»^(١١) هذا خلاف ما سنذكره قريباً، قال

(١) من حديث أبي ذر إني ساببت رجلاً فشكاني إلى النبي ﷺ فقال لي النبي ﷺ: أعيرته بأمه؟ ثم قال: إن أخوالكم خولكم... ولا تكلفوهم

ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم ٢/٧٦٦، ٢٥٤٥.

(٢) في (ب) قيل هو بلال.

(٣) قلت: في الصحاح واللسان (ع ي ر) والعامّة تقول: عيرته بكذا. ولا يستوي كلامهما مع ثبوت الحديث في البخاري.

(٤) ينظر أعلام الحديث ٢/١٢٧٤.

(٥) أي: الخطابي، السابق ٢/١٢٧٤.

(٦) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيدته ٢/٧٦٧، ٢٥٤٩.

(٧) الصحاح (ن ع م).

(٨) سورة النساء آية ٥٨.

(٩) من حديث أبي هريرة: إذا أتى أحدكم خادمه بطعام فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي علاجه

٢/٧٦٩، ٢٥٥٧.

(١٠) حدثنا ابن وهب قال: حدثني مالك بن أنس قال: وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري... الحديث ٢/٧٦٩.

(١١) من حديث عائشة: أن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمسة أواق نجمت عليها في خمس سنين... ما بال رجال

يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؟، من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل، شرط الله أحق وأوثق ٢/٧٧١، ٢٥٦٠.

الإسماعيلي^(١): الأخبار مُصَرَّحة بأنها كُوتبت على تسع أواق، فإن كان وقع في الأواقي غلط في الكتاب فهي في العدد خلاف الأخبار الصحيحة، وقال: على خمسة أنجم، إنما هو في خبر هشام تسع أواق، في كل سنة أوقية.

«من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل» قال الإسماعيلي: أي: ليس في حكم الله جوازه أو وجوبه، لا أن كل شرط لم ينطق به الكتاب باطل؛ لأنه لا يبطل بشرط الكفيل وغيره من الشروط الصحيحة.

«بُرِيد» بضم الموحدة.

«يا نساء المسلمات»^(٢) ويروى «المؤمنات»، قال [ابن] السيد^(٣) والسهيلي^(٤) وغيرهما: روي^(٦)

برفع الهمزة، وهو المختار على أنه منادى مفرد، نحو: يا زيد، ويجوز في «المؤمنات» الرفع صفة على اللفظ، والنصبُ صفة على الموضع كقولك: يا زيد العاقل، (ويازيد العاقل)^(٧)، إلا أن المؤمنات بجرّ علامة للنصب؛ لأن جمع المؤنث يستوي نصبه وجره على ما أحكمته صناعة العربية، ولا يستحيل ارتفاع المنادى وإن كان غير علم بالإقبال، كما قال تعالى: ﴿يَا جِبَالُ﴾^(٨) وأما من روى «يا نساء» بالنصب فعلى أنه منادى مضاف وخفض المؤمنات بالإضافة كقولهم: مسجد الجامع مما أضيف فيه الموصوف إلى الصفة في اللفظ، فالبصريون^(٩) يتأولونه: على حذف الموصوف وإقامة صفته مقامه، أي: نساء الجماعات المؤمنات، والكوفيون: لا يقدرّون محذوفاً ويكتفون باختلاف الألفاظ^(١٠) في

(١) نقله القسطلاني مختصراً ينظر إرشاد الساري ٥/٥٨٠.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ٢/٧٧٥، ٢٥٦٦.

(٣) سقطت من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) نقله في الإرشاد ٤/٦.

(٥) في الأمالي ص ٦٩-٧٠.

(٦) في (ب) يروى.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٨) سورة سبأ آية / ١٠.

(٩) ينظر الإنصاف ٢/٤٣٦ فما بعدها وشرح الرضى ١/٢٦٣، فما بعدها وحاشية الصبان ٢/٢١٥.

(١٠) في (ب) اللفظ.

المغايرة. ووجه ابن رشيد^(١) ذلك بأن الخطاب توجّه إلى نساء بأعيانهن، أقبل بندائه عليهن فصحت الإضافة على معنى المدح لهن، فالمعنى: يا خيرات المؤمنات. وعن ابن عبد البر^(٢): إنكار الإضافة، قال ابن السيد^(٣): وليس بصحيح؛ لأنه قد نقله الرواة، وتساوده اللغة.

وتوجيه^(٤) ابن رشيد يقال فيه: إنه وإن خاطب نساء بأعيانهن فلم يقصد^(٥) تخصيصهن به بل غيرهن كذلك، فالخطاب على العموم.

«فِرْسَنَ شَاةٍ» بكسر الفاء والسين وإسكان الراء: عظم قليل اللحم وهو خف البعير، كالحافر للدابة، ويستعار للشاة، والذي للشاة هو الظلف، والنون زائدة، وقيل: أصلية.

قيل: وأشير بذلك إلى المبالغة في قبول القليل من الهدية لا إلى إعطاء الفرس. لأن أحداً لا يهديه.

«قالت: لعروة ابن أختي»^(٦) بفتح الهمزة والنصب على النداء.

«إن كنا لننظر إلى الهلال» «إن» مخففة من الثقيلة، وضميرها مستتر، ولهذا دخلت اللام في الخبر.

«ثلاثة أهلة» يجوز في ثلاثة الجر والنصب^(٧).

«قالت: الأسودان: التمر والماء» هذا على التغليب، فإن التمر أسود كما هو الغالب على تمر المدينة، وأضيف الماء إليه وغلب الأشهر، كالعمرين، والقمرين.

واعلم أن هذا الحديث مصرّح أن التفسير من قول عائشة وقال صاحب المحكم^(٨): فسره أهل اللغة

(١) نقله في الفتح ٢٤٧/٥ وابن رشيد وهو محمد بن عمر بن محمد أبو عبد الله الفهري، رحالة عالم بالأدب، عارف بالتفسير والتاريخ ولد بسبته سنة ٦٥٧هـ له مؤلفات اشتهرت بطول عناوينها منها: السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين البخاري ومسلم في السنن المعنعن. توفي سنة ٧٢١هـ ترجمته في البيهقي ١/١٩٩ والأعلام ٦/٣١٤.

(٢) ينظر الفتح ٢٤٧/٥.

(٣) السابق ٢٤٧/٥.

(٤) زاد في (ص) (قال) قبل هذه الكلمة وهو خطأ واضح يترتب عليه أن بعد قال من كلام ابن السيد وهو من كلام المؤلف.

(٥) في (ص) يفضل والمثبت من (أ) و(ب).

(٦) عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت لعروة: ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار فقلت يا خالة ما كان يعيشتكم؟ قالت الأسودان التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيننا ٢/٧٧٦، ٢٥٦٧.

(٧) الجر على البذل، والنصب على تقدير فعل والتقدير نرى ثلاثة أهلة، ينظر العمدة ١٣/١٢٧.

(٨) ٣٩٧/٨.

بالتمر والماء، وعندني أنها إنما أرادت الحرّة والليل، وذلك لأن وجود التمر والماء عندهم شَبَعٌ وَرِيٌّ
وَخِصْبٌ لَا سَغَبٌ، وإنما أرادت عائشة - رضي الله عنها - أن تبالغ في شدة الحال، وتنتهي في
ذلك / ٩٠ / إلى ما لا يكون معها إلا الليل والحرّة، وهو أذهب في سوء الحال من التمر والماء.

«جيران» بكسر الجيم.

«منائح» أي: غنم فيها لبن.

«يمنحون» بفتح أوله وثالثه، وبضم أوله وكسر ثالثه، أي: يجعلونها^(١) له منحة، أو عارية.

«ذراع أو كراع»^(٢) الذراع: الساعد، والكراع: ما دون الركبة من الساق، وجمعه أَكْرَعٌ، ويجمع

أَكْرَعٌ على أَكْرَاعٍ، وإنما جُمع على أَكْرَاعٍ^(٣) وهو مختص بالمؤنث؛ لأن الكُراع يذكر ويؤنث قاله
الجوهري^(٤).

وأغرب الغزالي في الإحياء فقال^(٥): إن الكراع^(٦) هنا كراع الغميم، الموضع البعيد من المدينة.

واحتجَّ به لاجابة الدعوة من المكان البعيد. ثم رأيت صاحب مرآة الزمان حكى في المراد بالكراع
الوجهين.

«أرسل إلى امرأة من المهاجرين»^(٧) يروى: «من الأنصار» وهو الصواب، قاله الدمياطي وغيره^(٨).

«وكان لها غلام نجار» سبق في الجمعة بيان اسمه^(٩).

«أبوقتادة السلمى»^(١٠) بفتح السين واللام.

(١) في (أ) يجعلوها، وهو لحن.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت... الحديث ٢/٧٧٥، ٢٥٦٨.

(٣) في (١) و(ب) اكرع.

(٤) الصحاح (ك ر ع).

(٥) إحياء علوم الدين ٣/١٣٧.

(٦) في (١) و(ب) كراعا.

(٧) عن سهل - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ أرسل إلى امرأة من المهاجرين، وكان لها غلام نجار.. الحديث ٢/٧٧٦، ٢٥٦٩.

(٨) ممن قاله - أيضا - ابن التين وابن بطل ينظر العمدة ١٣/١٢٩.

(٩) اسمه باقوم.

(١٠) عن عبدالله بن أبي قتادة السلمى... فقامت إلى الفرس فأسرجته... ثم ركبت فشددت على الحمار ففقرته... ثم إنهم شكوا في أكلهم

إياه وهم حرم... فأدركنا رسول الله ﷺ فناولته العضد فأكلها حتى نفدها وهو محرم. فحدثني بن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار

عن أبي قتادة ٢/٧٧٦، ٢٥٧٠.

«فَقَمْتُ إِلَى الْفَرَسِ» اسْمُهُ الْجَرَادَةُ، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجِهَادِ ^(١).
«فَشَدَّدْتُ عَلَيْهِ» بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، أَي: حَمَلْتُ عَلَيْهِ.

«وَهُمْ حُرْمٌ» بَضْمَتَيْنِ.

«فَادْرَكْنَا» بِإِسْكَانِ الْكَافِ.

«حَتَّى نَقْدَهَا» بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ وَالدَّالِ ^(٢)، أَي: أَفْنَاهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَيَّدَهُ بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الْفَاءِ ^(٣).

«وَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ» الْقَائِلُ «وَحَدَّثَنِي» هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ^(٤).

«خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ» ^(٥) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْخَاءِ.

«أَبُو طَوَالَةَ» بَضْمِ الطَّاءِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

«ثُمَّ شَبَّهْتُهُ» بَضْمِ الشَّيْنِ وَكَسْرِهَا، أَي: خَلَطْتَهُ.

«ثُمَّ قَالَ: الْإَيْمَنُونَ فَالْإَيْمَنُونَ» كَذَا بِالرَّفْعِ بِتَقْدِيرِ مَبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، أَي: الْمَقْدَمِ.

«أَنْفَجْنَا» ^(٦) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ الْجِيمِ ^(٧) أَي: أَثَرْنَا وَنَفَرْنَا.

«مَرَّ الظُّهْرَانُ» بِفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَالظَّاءِ الْمَشَالَةَ: مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ^(٨).

«لَغَبَوْا» بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ، وَفِي لُغَةٍ ضَعِيفَةٍ كَسَرُهَا ^(٩): تَعَبُوا.

«إِنَّا لَمْ نَرِدْهُ» ^(١٠) سَبَقَ فِي الْحَجِّ.

(١) (١) ٨٨٢/٢، ٢٨٥٤ باب اسم الفرس والجرادة.

(٢) في (١) الدال المهملة.

(٣) يعني: أباندر ينظر إرشاد الساري ٩/٦.

(٤) يعني: راوي الحديث عن أبي حازم. ينظر البخاري ٧٧٦/٢، ٢٥٧٠.

(٥) حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني أبو طواله... سمعت أنسا- رضي الله عنه- يقول: أتانا رسول الله ﷺ في

دارنا هذه فاستسقى فحلينا له شاة لنا ثم شببته من بئرنا هذه فأعطيته... ثم قال: الأيمنون الأيمنون ألا فيمنوا... الحديث ٧٧٦/٢،

٢٥٧١.

(٦) عن أنس- رضي الله عنه- قال: أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا... الحديث ٧٧٧/٢، ٢٥٧٢.

(٧) في (ص) النون والمثبت من (أ) و(ب) وهو أولى.

(٨) المشارق ١/٣٣٢.

(٩) ينظر اللسان (ل غ ب).

(١٠) أما إننا لم نرده عليك إلا أننا حرم ٧٧٧/٢، ٢٥٧٣.

«يبتغون»^(١) من البغية، ويروى «يبتعون» بعين مهملة^(٢).

«أم حفيد»^(٣) بحاء مهملة مضمومة.

«أضبًا» جمع ضَبَّ، مثل كَفَّ وأَكْفُ: دويبة لا تشرب الماء.

«أهدية أم صدقة»^(٤) بالرفع على الخبر، أي: هذا، وبالنصب بتقدير فعل، أي: أتيتم به.

«بلغت محلها»^(٥) بكسر الحاء، يقع على الموضع والزمان، أي: صارت حلالاً بانتقالها من الصدقة

إلى الهدية، وقد سبق في الزكاة.

«إنها ابنة أبيها»^(٦) فيه إشارة إلى الشرف بالفضل والفهم.

«لا يردُّ الطيب»^(٧) برفع الدال.

«فاشترى النبي ﷺ بعيراً من عمر»^(٨) ثم أعطاه ابن عمر قال: اصنع به ما شئت»^(٩) فيه تأكيد

للتسوية بين الأولاد في الهبة؛ لأنه -عليه السلام- لو سأل عمر أن يهبه لابنه عبدالله لم يكن عدلاً بين بني عمر، فلذلك اشتراه -عليه السلام- ووهبه.

وقول البخاري في الترجمة:

«ولا يشهد عليه» بضم أوله وفتح ثالثة، أي: لا يسوغ للشهود أن يشهدوا على ذلك لامتناع النبي ﷺ وقوله:

«وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى» وجه مناسبة هذه الزيادة للحديث جواز الرجوع

له، فهو كأكله من ماله بالمعروف؛ لأنه إذا انتزع ما يأكله من ماله الأصلي ولم يتقدم له فيه ملك، فلا بد أن ينتزع ما وهبه لحقه السابق فيه أولى.

(١) عن عائشة -رضي الله عنها- أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بها ٧٧٧/٢، ٢٥٧٤.

(٢) ينظر الفتح ٢٥٥/٥.

(٣) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي ﷺ أقطا وسمنا وأضبًا... الحديث ٧٧٧/٢، ٢٥٧٥.

(٤) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة؟... الحديث ٧٧٧/٢، ٢٥٧٦.

(٥) من حديث أم عطية -رضي الله عنها-... إنها قد بلغت محلها ٧٧٨/٢، ٢٥٧٩.

(٦) كذا في النسخ والذي وقفت عليه: «إنها ابنة أبي بكر» ينظر صحيح البخاري ٧٧٩/٢ وفتح الباري ٢٥٧/٥ وعمدة القاري ١٣/١٣٧،

وإرشاد الساري ١٦/٦.

(٧) كان أنس -رضي الله عنه- لا يرد الطيب ٧٨٠/٢، ٢٥٨٢.

(٨) في (١) والبخاري «من عمر بعيراً»

(٩) ٧٨٠/٢.

«نَحَلْتُ»^(١) وَهَبْتُ.

«فَأَرْجِعْهُ» يدل على وقوع القبض له متقدماً.

«فِي أَنْ يَمْرُضَ»^(٢) بتشديد الراء، أي: يلبث في مرضه.

«إِنْ كَانَ خَلْبَهَا»^(٣) بفتح الخاء المعجمة من الخلابة، أي: الخديعة.

«وَلَا تَوْعِي فَيَوْعِي اللَّهَ عَلَيْكَ»^(٤) بالنصب؛ لأنه في جواب النهي وكذا قوله:

«لَا تَحْصِي فَيَحْصِي اللَّهَ عَلَيْكَ»^(٥) لا تجمعني في الوعاء، وتشحي بالنفقة فيشح الله عليك،

وَتُجَازِي بِضَيْقِ رِزْقِكَ.

«قَالَ: أَوْ فَعَلْتُ؟»^(٦) بفتح الواو، والهمزة للاستفهام.

«أَمَّا أَنْكَ»^(٧) بفتح أما وتخفيفها بمعنى حقاً، و«أَنْ» مفتوحة.

«حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ مُوسَى»^(٨) بكسر الحاء، وباء موحدة.

«قَالَ لِي: أَقْرِبُهُمَا مِنْكَ بَاباً»^(٩) منصوب على التمييز.

«رِشْوَةً»^(١٠) مثلثة الراء.

«ابْنُ جِثَامَةَ»^(١١) بتشديد المثلثة.

(١) عن النعمان بن بشير: أن أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلته ابني هذا غلاماً. فقال أكل ولدك نحلته مثله؟ قال: لا. قال:

فأرجعه ٢/٧٨٠، ٢٥٨٦.

(٢) من حديث عائشة - رضي الله عنها - لما ثقل النبي ﷺ فاشتد وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي ٢/٧٨١، ٢٥٨٨.

(٣) وقال الزهري: يرد إليها إن كان خلبها وإن كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جاز ٢/٧٨١.

(٤) عن أسماء - رضي الله عنها - قالت: قلت: يا رسول الله مالي مال إلا ما أدخل عليّ الزبير فأتصدق قال: تصدقي ولا توعي فيوعي

عليك ١/٧٨٢، ٢٥٩٠.

(٥) ٢/٧٨٢، ٢٥٩١.

(٦) من حديث ميمونة - رضي الله عنها -: أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي قال: أوفعلت؟ قالت: نعم قال: أما إنك لو اعطيتها

أخوالك كان أعظم لأجرك ٢/٧٨٢، ٢٥٩٢.

(٧) هذه الفقرة مع شرحها ساقطة من (ص) وأثبتها من (أ) و(ب).

(٨) حدثنا حبان بن موسى... الحديث ٢/٧٨٢، ٢٥٩٣.

(٩) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قلت: يا رسول الله إن لي جارين فألتي أيهما أهدى؟ قال: إلى أقربهما منك باباً ٢/٧٨٣، ٢٥٩٥.

(١٠) وقال عمر بن عبدالعزيز: كانت الهدية في زمن رسول الله ﷺ هدية، واليوم رشوة ٢/٧٨٣.

(١١) عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أنه سمع الصعب بن جثامة الليثي... الحديث ٢/٧٨٣، ٢٥٩٦.

«ابن اللُّتَيْبِيَّة»^(١) سبق حديثه في أواخر الزكاة.

«الرُّغَاء» بالضم: صوت الإبل.

«والخُوار» بالضم: صوت البقر.

«واليُعَار» بالضم: صوت الشاة. وقوله:

«تَيَعَّر» بفتح المثناة من فوق وإسكان المثناة من تحت وفتح العين وكسرهما، يقال: يَعَرَّت العَنْزُ تَيَعَّرُ

يُعَارًا أَي: صاحت^(٢).

«عُفْرُ إِبْطِيهِ» بفتح العين وإسكان الفاء، وضبط في بعض الأصول بفتحهما، والعُفْرَةُ: بياض ليس

بالناصر.

«إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن يصل إليه»^(٣) قال الإسماعيلي^(٤): ترجمة هذا الباب لا تدخل

في الهبة بحال، وليس ما قاله النبي ﷺ لجابر هبةً، وإنما هو عِدَّةٌ على وصف إذا كان صحَّ الوعدُ،

ولكن لما كان وعد النبي ﷺ لا يجوز أن يُخلف جعلوا وعده بمنزلة الضمان في الصحة فرقاً بينه

وبين غيره من الأمة ممن يجوز أن يفي وأن لا يفي.

(١) عن أبي سعيد الساعدي - رضي الله عنه - قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزد يقال له: ابن اللُّتَيْبِيَّةِ.. إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة

لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع بيده حتى رأينا عفرة إبطيه ٢/٧٨٣، ٢٥٩٧.

(٢) ينظر اللسان (ي ع ر).

(٣) هذه ترجمة كاملة تسبقها كلمة «باب» ٢/٧٨٤.

(٤) نقله ابن حجر في الفتح ٥/٢٧٧.

باب إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت^(١)

قال الإسماعيلي^(٢): ليس في حديثه أنه أعطاه هدية، بل لعله كان من الصدقة، فيكون قاسماً لا

واهياً.

(١) في (أ) قبضت.

(٢) نقله في الفتح ٥/٢٧٩.

باب هبة الواحد^(١) للجماعة

قال الإسماعيلي^(٢): ليس في حديثه^(٣) هبة لا للواحد ولا للجماعة^(٤)، وإنما هو شراب أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فشرب منه، ثم سقى على وجه الإباحة والإرفاق، كما لو قدم للضيف طعاماً فأكله، وقوله للغلام: «أتأذن» ليس على جهة الهبة، لكن الحق من جهة السنة في الابتداء به، وللأشياخ حقُّ السبق قلت: ويؤخذ منه إذا تعارضت الفضيلة المتعلقة بالمكان والمتعلقة بالذات، تُقدَّم المتعلقة بالذات، وإلا لم يستأذنه، ويحتمل خلافه.

«عبيدة» بفتح العين.

«البكر» بفتح الباء: الفتى من الإبل كالغلام من الناس.

وحديث الجامع^(٥) سبق في الصوم، ومما سبق أيضاً حديث جابر^(٦) وما بعده^(٧).

«الغابة»^(٨) بغين معجمة وباء موحدة.

«وإن من خيركم أحسنكم»^(٩) بالنصب إسم «إن»، ويروى: «فإن خيركم» برفع «أحسنكم».

(١) في (ص) الرجل. والمثبت من (أ) ومن البخاري، وهو أولي.

(٢) نقله في الفتح بالمعنى ٢٨١/٥.

(٣) يعني حديث الباب وهو برقم ٢٦٠٢ وقد مضى نصه وشرحه قريباً.

(٤) في (ب) لا لجماعة ولا لواحد.

(٥) الحديث رقم ٢٦٠٤.

(٦) الحديث رقم ٢٦٠٥.

(٧) الحديث رقم ٢٦٠٦.

(٨) وقالت أسماء للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق: ورثت عن أختي عائشة بالغابة ٧٨٥/٢.

(٩) ... فاشتروها فأعطوها إياه، فإن من خيركم أحسنكم قضاءً ٧٨٦/٢، ٢٦٠٦.

باب إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ أَوْ رَجُلًا لِمَجْمَعَةٍ جاز / ٩١ /

وجه الاستنباط من الأول: أن الصحابة وَهَبُوا هَوَازِنَ السَّبْيِ وَهُوَ مُشَاعٌ لَمْ يَقْتَسِمُوهُ، فيزد على أبي حنيفة في منعه هبةَ المُشَاعِ، ووجهه [في الثاني: أنهم] ^(١) إنما فعلوا ذلك بشفاعة ^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم وأنه وعد بالعوض مَنْ لَمْ تَطِبْ نَفْسُهُ بِالْهَبَةِ، فكأنه هو الواهب إذ كان السبب في الهبة.

(١) في (ص) أن في الثاني فإنهم وفي (ب) و(ج) في الباب بأنهم. واستقامة المعنى بما أثبتته.

(٢) في (ب) لشفاعة.

باب من أهدى له هديةً وعنده جلساؤه^(١)

وجه مطابقته لحديث التقاضي أنه وهبه الفضل بين الشيين، فامتاز به دون الحاضرين^(٢)
«حلة سيرا»^(٣) سبق بما فيه في الجمعة.

«سيرا» بكسر السين.

«موشياً»^(٤) قال الجوهري^(٥): وشيت الثوب فهو موشى وموشى. وقال المطرزي^(٦): الوشى:

خلط لون بلون، ومنه: وشي الثوب إذا رقه ونقشه.

«إلى فلان أهل بيت»^(٧) بجر «أهل».

«فشقتها بين نسائي»^(٨) أراد زوجته وأقاربه؛ لقوله^(٩) في الرواية الأخرى: «بين الفواطم»^(١٠).

«أجر»^(١١) بفتحتين.

«وكتب لهم بجرهم»^(١٢) بباء موحدة، أي: ببلدهم وأرضهم.

«لمناديل سعد»^(١٣) إنما ضرب لهم المثل بالمناديل لأنها ليست من علية اللباس بل وقاية تتبدل في

صون الثياب، ويمسح بها الأيدي، وينفض بها الغبار على حد قوله تعالى: ﴿بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾^(١٤).

(١) تنمة الترجمة (..فهو أحق) ٧٨٧/٢.

(٢) يشير إلى ما جاء في حديث الباب: عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه أخذ سناً فجاء صاحبه يتقاضاه فقال: إن لصاحب الحق

مقالا، ثم قضاه أفضل من سنه وقال أفضلكم أحسنكم قضاء ٧٨٧/٢، ٢٦٠٩.

(٣) رأى عمر بن الخطاب حلة سيرا... الحديث ٧٨٨/٢، ٢٦١٢. ومن بداية هذه الفقرة إلى نهاية نص المطرزي الآتي تقدم على هذا الباب

في (أ) وهو سهو من الناسخ.

(٤) من حديث ابن عمر... إني رأيت على بابها سترا موشياً ٧٨٨/٢، ٢٦١٣.

(٥) الصحاح (وش ي).

(٦) المغرب ٣٥٦/٢.

(٧) قال: ترسل به إلى فلان، أهل بيت بهم حاجة ٧٨٨/٢، ٢٦١٣.

(٨) عن علي -رضي الله عنه- قال: أهدى إلى النبي ﷺ حلة سيرا فلبستها، فرأيت الغضب في وجهه، فشقتها بين نسائي ٧٨٨/٢، ٢٦١٤.

(٩) في (ب) بقوله.

(١٠) ينظر المشارق ١٥٦/٢ والفواطم هن: فاطمة أمه، وفاطمة زوجته، وفاطمة بنت أسد، وفاطمة بنت حمزة.

(١١) هاجر إبراهيم -عليه السلام- بساره فدخل قرية فيها ملك أو جبار فقال: أعطوها أجر ٧٨٨/٢.

(١٢) وقال أبو حميد: أهدى ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له بجرهم ٧٨٨/٢.

(١٣) والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا ٧٨٩/٢، ٢٦١٥.

(١٤) سورة الرحمن آية ٥٤.

«أكيدر دومة»^(١) بفتح الدال وضمها، وهو أكيدر بن عبد الملك، صاحب دومة الجندل، قيل: إنه بقي على نصرانيته، وقيل: أسلم ثم ارتد^(٢).

«لهوات»^(٣) بالفتح جمع لهاة، ويجمع لهيات، وهي الهنة المطبقة في أقصى سقف الفم، قاله الجوهري^(٤). قال عياض^(٥): هي اللحمة التي بأعلى الحنجرة من أقصى الفم.
«مشعان»^(٦) بضم الميم وتشديد النون: منتشر الشعر.

«فقال النبي ﷺ: بيعاً أم عطية أم هبة؟» نصب على المصدر، ويجوز أن يكون حالاً بتقدير، أي: أتدفعها بائعاً، ويجوز الرفع. أي: هذه.

«سواد البطن» الكبد.

«فقلت: وهي راغبة»^(٧) فيه اختصار، يوضحه روايته في غير هذا الموضع: «قلت: قدمت عليّ أمي وهي راغبة» أي: عن الإسلام، وقيل راغبة في صلتني، وروي: «راغمة»^(٨) بالميم، أي: كارهة للإسلام ساخطة، وأمها هذه: قبيلة بنت عبد العزي العامرية القرشية، وقيل: قتيلة.

«قضى بالعمري أنها لمن وهبت له»^(٩) «أن» هنا مفتوحة، تقديره: بأنها.

«المندوب»^(١٠) المطلوب، وهو من الذب، الرهن الذي يحصل في السباق. وقيل: سمي به؛ لندب كان في جسمه، وهو أثر الجرح.

«إن وجدناه لبحراً» أي: واسع الجري، قال الخطابي^(١١): «إن» هنا نافية و«اللام» في لبحراً بمعنى

(١) عن أنس إن أكيدر دومة أهدى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ٢/٧٨٩، ٢٦١٦.

(٢) ينظر ترجمته في أسد الغابة ١/١٣٣ وفي العمدة ١٣/١٧٠ - ١٧١.

(٣) من حديث أنس: فمازلت أعرفها في لهوات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ٢/٧٨٩، ٢٦١٧.

(٤) الصحاح (ل ه ي).

(٥) المشارق ١/٣٦٣.

(٦) عن عبد الرحمن بن أبي بكر... ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: بيعاً أم عطية أو

قال هبة... وأمر النبي ﷺ بسواد البطن أن يشوى... الحديث ٢/٢٨٩، ٢٦١٨.

(٧) عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها -... إن أمي قدمت وهي راغبة... الحديث ٢/٧٩٠، ٢٦٢٠.

(٨) هذه الرواية في سنن أبي داود كتاب الزكاة، باب الصدقة على أهل الزمة ٢/٣٠٨.

(٩) عن جابر - رضي الله عنه - قال: قضى النبي ﷺ بالعمري أنها لمن وهبت له ٢/٧٩١، ٢٦٢٥.

(١٠) من حديث أنس... فاستعار النبي ﷺ فرسا من أبي طلحة يقال له المنسوب فركب، فلما رجع قال: ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحراً ٢/٧٩١، ٢٦٢٧.

(١١) أعلام الحديث ٢/١٢٨٨.

الإيجاب، أي: ما وجدناه إلا بحرًا، والعرب تقول: إن زيد لعاقل، أي: ما زيد إلا عاقل، والبحر من نعوت الخيل. قيل^(١): شَبَّهَ بِالْبَحْرِ: لَأَنْ جَرِيَهُ لَا يَنْفَدُ كَمَا لَا يَنْفَدُ مَاءُ الْبَحْرِ.

«دِرْعُ قَطْرِ»^(٢) بكسر القاف: ضرب من برود اليمن: فيه حمرةٌ ولها أعلام فيها بعض الخشونة، ويقال: بردٌ قَطْرِيَّةٌ، قال الأزهري^(٣): في أعراض البحرين قرية يقال لها: قطر، وأحسن الثياب القَطْرِيَّةَ تنسب إليها، فكسروا القاف للنسبة وخففوا. قال البياسي^(٤): ووقع في رواية النسفي والقابسي وابن السكن فَطَّرَ بِالْفَاءِ، والصواب بالقاف.

«فإنها تُزهِى» بضم أوله وفتح ثالثه من الزهو، أي: تتكبر أن تلبسه، زَهِيَ الرَّجُلُ: تَكَبَّرَ وَأَعْجَبَ بِنَفْسِهِ، وهو مما جاء على ما لم يُسَمَّ فاعله.

«فإن كانت امرأة تقين» بالقاف وتشديد الياء^(٥)، أي: تتزين، قال صاحب الأفعال^(٦): قَانَ الشَّيْءُ قِيَانَةً أَصْلَحَهُ وَالْقِيَانَةُ: الْأَمَّةُ، وقيل: الماشِطَةُ، ويروى: «تزفن» ويروى: «تزف»^(٧).

«نعم المنيحة»^(٨) العطية، وهي ها هنا عاريةٌ ذوات الألبان، فيمنح لبنها ثم تُردُّ.

«اللَّقْحَةُ» بكسر اللام: الشاة التي لها لبن، وأمَّا بفتحها فالمرَّةُ الواحدةُ من الحلبَةِ، وقيل: فيه لغتان: كسر اللام وفتحها، حكاه أبو الفرج^(٩).

(١) القول لإبراهيم بن عرفة النحوي. أعلام الحديث ١٢٨٩/٢.

(٢) حدثنا عبدالواحد بن أيمن قال: حدثني أبي قال: دخلت على عائشة -رضي الله عنها- وعليها درعٌ قَطْرِ ثمن خمسة دراهم فقالت: أرفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها فإنها تزهي أن تلبسه في البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت إليّ تستعيره ٧٩١/٢ - ٢٦٢٨.

(٣) تهذيب اللغة ٢١٠/١٦.

(٤) نقله في الفتح ٣٠٢/٥ والعمدة ١٨٤/١٣ والبياسي هو: يوسف بن محمد بن إبراهيم الأنصاري البياسي، مؤرخ من علماء الاندلس وحفاظ الحديث فيها ولد سنة ٥٧٣هـ وتوفي سنة ٦٥٣ من آثاره: الحماسة المغربية. ينظر في ترجمته: الوفيات ٤١٣/٢ والأعلام ٢٤٩/٨.

(٥) ساقطة من (ص) والمثبت من (ب).

(٦) الأفعال ٦١/٣.

(٧) ينظر المصابيح ص ٣٧٠.

(٨) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي، تغدو بإناء وتروح بإناء ٧٩١/٢، ٢٦٢٩.

(٩) غريب الحديث ٣٢٨/٢..

«منحةً» نصب على التمييز، قال ابن مالك^(١) : وفيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهراً، وسيبويه يمنعه^(٢) ، ولا يجيز وقوع التمييز بعد فاعل نعم إلا إذا أضر الفاعل، كقوله تعالى: ﴿يُسْ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾^(٣) وجوزَه المبرد^(٤) ، وهو الصحيح. وقال أبو البقاء^(٥) : [المنحة فاعل]^(٦) نعم، واللحقة هي المخصوص بالمدح، والمنحة منصوبٌ على التمييز توكيداً، ومنه قول الشاعر^(٧) :

فنعم الزادُ زادُ أبيك زاداً

«والشاةُ الصَّفِيُّ» معطوف على اللحقة، وهي بفتح الصاد وكسر الفاء، وتخفيف الياء، أي: الكريمة والعزيزة اللبن، ويقال: صفية بالهاء، والجمع صفايا.

«تغدو بإناء وتروح بإناء» أي: تُحلبُ بكرةً وعشياً.

«فأعطت عذاقاً»^(٨) بكسر العين المهملة بعدها ذال معجمة: جمع عذق بالفتح، ككلب وكلاب، وهي

النخلة نفسها، والجمع عذوق وأعذاق، وقيل: إنما يقال للنخلة: عذق إذا كانت بحملها، والعرجون: عذق إذا كان قائماً بشماريخه وثمره^(٩).

«أرضين»^(١٠) بفتح الراء على المشهور.

«فاعمل من وراء البحار»^(١١) بالموحدة والحاء المهملة، أي: القرى والمدن، والعرب تسميها البحار

(١) شواهد التوضيح ص ١٠٧.

(٢) الكتاب ١٧٦/٢.

(٣) سورة الكهف آية ٥٠.

(٤) المقتضب ١٥٠/٢.

(٥) إعراب الحديث ص ٢٦٠.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتة من (ب) و (ج).

(٧) هو جرير من قصيدة مدح بها عمر بن عبدالعزيز وصدر البيت:

تزود مثل زاد أبيك فينا

والبيت في ديوانه ص ١٠٧ والمقتضب ١٥٠/٢ والخصائص ٨٢/١ وشرح المفصل ١٢٢/٧ وشواهد التوضيح ص ١٠٩ والمغرب ٦٩/١ والمغني ٥١٦.

(٨) من حديث أنس... فكانت أعطت أم أنس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عذاقا... الحديث ٧٩٢/٢، ٢٦٣٠.

(٩) ينظر اللسان (ع ذق).

(١٠) عن جابر - رضي الله عنه - قال: كانت لرجال منا فضول أرضين... الحديث ٧٩٢/٢، ٢٦٣٢.

(١١) حدثني أبو سعيد قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله عن الهجرة... قال: فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن

يترك من عملك شيئاً ٧٩٣/٢، ٢٦٣٣.

والبحر، أي: إذا كان هذا صنيعك فالزم أرضك، وإن كانت من وراء البحار، فإنك لا تُحرم أُجرَ الهجرة، وفي بعض النسخ: التجار، بمتناة وجيم.

«لن يترك» باسكان التاء من الترك، وبكسرها من النقص ﴿وَلَنْ يَتْرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾^(١).

«حُمِلَ عَلَى فَرَسٍ»^(٢) قال الحميدي: أي: وقفه على المجاهدين، وأنكره عليه ابن الصلاح وقال: إنما تصدق به على بعضهم من غير أن يقفه.

(١) سورة محمد آية ٣٥.

(٢) من ترجمة البخاري: باب إذا حمل رجل على فرس فهو كالعمري والصدقة ٧٩٣/٢.

كتاب الشهادات

«أهلك، ولا نعلم إلا خيراً»^(١) بالنصب على الإغراء، أو المفعول، أي: أمسك أهلك والزم، قاله القاضي^(٢)، وروى بالرفع، أي: هم أهلك، على الابتداء والخبر، أي: العفائف.

«استلّبت الوحي» هو استفعل، من اللبث والإبطاء والتأخر.

«أغمصها» بفتح الهمزة وإسكان الغين المعجمة وكسر الميم، بعدها صاد مهملة، أي: أعيبها به.

«الداجن» بالجيم: الشاة تآلف البيوت.

«من يعذرني؟» للاستفهام، وسيأتي معناه.

(١) أما اسامة فقال: أهلك ولا نعلم إلا خيراً. وقالت بربرة: إن رأيت عليها أمراً أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين

أهلها فتأتي الداغن فتأكله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي... الحديث

.٢٦٣٧، ٧٩٦/٢

(٢) ينظر المصابيح ص ٣٧٣.

باب إذا شهد بشيء وقال آخرون: ما نعلم فيحكم بقول من شهد^(١) / ٩٢ /

وجه مطابقة حديث عقبة للترجمة أنه -عليه السلام- رتبَّ على قول المثبِّتة للرضاع إرشاده للفراق وإلى التزام الورع، ولولا ذلك لبقى النكاح على ما كان؛ تَغْلِيْبًا لقول الثاني^(٢).

«يختل»^(٣) بكسر التاء، أي: يطلبه من حيث لا يشعر.

«في قطيفة»: كساء له خَمْلٌ.

«الزمزمة» بزائين أو راءين حركة الفم بالكلام من غير أن يتكلم.

«أي صاف» أي: حرف نداء، وصاف: اسم ابن صياد.

«عبدالرحمن بن الزبير»^(٤) بفتح الزاي.

«هُدْبَةُ الثوب» أرادت متاعه وأنه رَحْوٌ (كطرف الثوب لا يغني عنها شيئاً).

«حِبَّان»^(٥) بكسر الحاء.

[«ابن عزيز» بفتح العين وزائين معجمتين]^(٦) هذا هو الصواب، وممن قيَّده الأمير^(٧) وأبو علي

الغساني^(٨)، بخلاف ما ضبطه^(٩) أبوذر عن الحموي والمستملي^(١٠).

(١) الترجمة في البخاري باب «إذا شهد شاهد أو شهود بشيء فقال آخرون: ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد» ٧٩٧/٢.

(٢) يتضح كلام المؤلف بنص الحديث وهو: عن عقبة بن الحارث: أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز فأتته امرأة فقالت: قد أرضعت عقبة والتي تزوج فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني ولا أخبرتني، فأرسل إلى أبي إهاب يسألهم، فقالوا: ما علمنا أرضعت صاحبتنا، فركب إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- بالمدينة فسأله فقال رسول الله ﷺ كيف وقد قيل. ففارقها ونكحت زوجها غيره ٧٩٧/٢، ٢٦٤٠.

(٣) عن الزهري... انطلق رسول الله ﷺ.. وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في

قطيفة له فيها رمرمة أو زمزمة.. فقالت لابن صياد: أي صاف: هذا محمد... الحديث ٧٩٦/٢، ٢٦٣٨.

(٤) من حديث عائشة جاءت امرأة رفاعة الفرضي النبي ﷺ فقالت: كنت عند رفاعة فطلقني فأبت طلاقي فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير، انما معه مثل هدبه الثوب... الحديث ٧٩٧/٢، ٢٦٣٩.

(٥) حدثنا حبان... الحديث. وهذه اللفظة من الحديث رقم ٢٦٤٠ وسبق نصه قبل قليل وتأخيرها سهو من المؤلف.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتته من (أ) و (ب).

(٧) هو علي بن هبة الله بن علي بن جعفر، أمير، مؤرخ، من العلماء الحفاظ الأدباء. يلقب بالأمير، وابن مأكولا، ولد سنة ٤٢١ هـ في عكبرا وتوفي سنة ٤٧٥ هـ. من مؤلفاته: الإكمال والوزراء. ترجمته في التذكرة ١٢٠١/٤ والأعلام ٣٠/٥.

(٨) هو الجياني. سبقت ترجمته.

(٩) ضبطه بضم العين. ينظر العمدة ١٩٩/١٣.

(١٠) في (ص) السهيلي. وهو سهو من الناسخ والمثبت من (أ) و (ب). وانظر العمدة ١٩٩/١٣.

«فمن أظهر لنا خيراً أمناه»^(١) بهمزة مقصورة وميم مكسورة.

«قال: شهادة القوم.. المؤمنون شهداء الله في الأرض»^(٢) ضبطه بعضهم «شهادة» بالرفع على خبر مبتدأ مضمرة، أي: هي، ثم استأنف فقال: «المؤمنون شهداء الله في الأرض» وضبطه بعضهم «شهادة القوم» على الإضافة وكذا الأصيلي، فالمؤمنون رفعٌ بالابتداء، «شهداء» خبره، و«القوم» خفض بالإضافة، و«شهادة» على هذا خبر مبتدأ محذوف، أي: سبب قولي هذا شهادة القوم، ورواه بعضهم «المؤمنين» نعت للقوم، ويكون «شهداء» على هذا خبر مبتدأ محذوف، أي: هم شهداء الله، ويصحُّ نصب «شهادة»، بمعنى من أجل شهادة القوم، ومن روى «القوم» مرفوعاً كان مبتدأً و«المؤمنون» وصفهم هذا كلام القاضي. وقال السهيلي^(٣): إن كانت الرواية بتنوين «الشهادة» فهو على إضمار المبتدأ، أي: هي شهادة و«القوم» رفع بالابتداء، و«المؤمنون» نعت له، أو بدل وما بعده خبر، وفي هذا ضعف؛ لأن المعهود من كلام النبوة حذف المنعوت، نحو: «المؤمنون تتكافأ دماؤهم» و«المؤمنون هينون لينون» و«المؤمن غرّ كريم» ثم إن الحكم متعلق بالصفة، فلا معنى للموصوف، قال^(٤): وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا آخَرَ، وهو أن يرتفع «القوم» بالشهادة؛ لأنها مصدر، ويرتفع «المؤمنون» بالابتداء، إذ قد أجازوا إعمال المصدر عمل المفعول، فلا يعد في عمله هنا في القوم منوناً كما نقول: يعجبني ضربُ زيدٍ عمرًا، ويحتمل وجهًا ثالثًا، وهو أن يكون «القوم» فاعلاً بإضمار فعل، كأنه قال: هذه شهادة، ثم قال^(٥): أي: شهد القوم. انتهى.

«ذريعاً»^(٦) بذال معجمة، أي: سريعاً كثيراً.

«ثوية»^(٧) بمثلثة، اختلف في إسلامها، حكاها أبو نعيم^(٨).

«أراه فلاناً»^(٩) بضم الهمزة.

(١) وهو من كلام عمر - رضي الله عنه - ٧٩٨/٢، ٢٦٤١.

(٢) وهو حديث أنس بنصه ٧٩٨/٢، ٢٦٤٢.

(٣) أمالي السهيلي ص ٨٧ - ٨٨.

(٤) أي: السهيلي.

(٥) زاد أي قوم بعد قال في (ب).

(٦) عن أبي الأسود قال: أتيت المدينة وقد وقع بها مرض، وهم يموتون موتاً ذريعاً... الحديث ٧٩٨/٢، ٢٦٤٣.

(٧) وقال النبي ﷺ أرضعتنني وأبا سلمة ثوية ٧٩٨/٢.

(٨) ينظر العمدة ٢٠٢/١٣.

(٩) من حديث عائشة: يارسول الله هذا رجل يستأنن في بيتك، قالت: فقال رسول الله ﷺ أراه فلاناً.. الحديث ٧٩٩/٢، ٢٦٤٦.

«انظرن»^(١) بضم الظاء.

وقول البخاري في ترجمته:

«باب شهادة القاذف إلى أن قال: وكيف تعرف توبته»^(٢) هذه كالترجمة المستقلة المعطوفة، ثم بين كيفية المعرفة بالتوبة بتعريف من يُعَرَّبُ مدةً معلومةً، وبهجران الشخص مدةً معلومةً حتى تتحقق التوبة، ويحسن الحال، وهو معنى قول أصحابنا الفقهاء: لا بد من مضي مدة الاستبراء.

«شِبْلٌ»^(٣) بكسر الشين المعجمة، وسكون الموحدة.

«أن امرأة سرقت في غزوة الفتح»^(٤) هي فاطمة بنت الأسود^(٥).

«أبو حيان»^(٦) بحاء مفتوحة، وياء مثناة.

«أبو حريز»^(٧) بحاء وراء مهملتين، وزاي معجمة في آخره.

«أبو جمرة»^(٨) بجيم.

«زَهْدَمٌ» بفتح أوله وثالثه، وإسكان ثانيه.

«خيركم قرني» [القرن]^(٩): أهل عصر متقاربة أسنانهم مشتق من الاقتران في الأمر الذي يجمعهم

ويقال: لا يكون قرناً حتى يكون في زمان أو رئيس يجمعهم^(١٠) على ملة أو رأي أو مذهب^(١١).

«يشهدون ولا يستشهدون» لا يعارض حديث: «خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن

(١) في (ص) ينظرون. والمثبت من (أ) والبخاري. وهي من حديث عائشة: ياعائشة انظرن من إخوانكن فإنما الرضاة من المجاعة . ٢٦٤٧، ٧٩٩/٢ .

(٢) ينظر الترجمة في البخاري ٧٩٩/٢ - ٨٠٠ .

(٣) وجلد عمر أبا بكرة وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم ٨٠٠/٢ .

(٤) عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير: أن امرأة سرقت في غزوة الفتح... الحديث ٨٠٠/٢، ٢٦٤٨ .

(٥) ينظر العمدة ٢١١/١٣ .

(٦) أخبرنا أبو حيان التيمي... الحديث ٨٠١/٢، ٢٦٦٥٠ .

(٧) وقال أبو حريز عن الشعبي.. لا أشهد على جوز ٨٠١/٢ .

(٨) حدثنا أبو جمرة قال: سمعت زهدم بن مضرب... قال النبي ﷺ خيركم قرني ثم الذين يلونهم... أن بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن ٨٠١/٢، ٢٦٥١ .

(٩) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١٠) ما بين المعرفتين ساقط من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(١١) ينظر اللسان (ق ر ن).

يُسألها»^(١) لأن الأول في حقوق الأدميين، وهذا في حقوق الله التي لا طالب لها، وقيل: الأول في الشهادة على الغيب في أمر الخلق، فيشهد على قوم أنهم من أهل النار، ولآخرين بغيره.

«وينذرون» بفتح الياء وكسر الذال المعجمة وضمها، النذر: إيجاب على نفسك تبرعاً من عبادة أو صدقة أو غيره^(٢)، وهذا لا يعارض حديث النهي عن النذر، وإنما هو تأكيد لأمره وتحذير عن التهاون به بعد إيجابه.

«ويظهر فيهم السمن» أي يحبون التوسع في المأكل والمشرب^(٣)، وهي أسباب السمن، وفي الحديث «يكون قوم في آخر الزمان يتسمنون»^(٤) أي: يتكثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف، وقيل: جمعهم الأموال.

«عبدالله بن منير»^(٥) بكسر النون.

«الجريري» بجيم مضمومة، نسبة إلى جرير بن عبادة.

«منتقبة»^(٦) بميم ثم نون ثم تاء، ويروى بتقديم التاء على النون^(٧).

«وقال شريح: كلكم بنو عبيد وإماء»^(٨) كذا لأكثرهم، وعند ابن السكن^(٩): «كلكم عبيد وإماء» وهو الوجه، وقد أدخل البخاري في هذا الباب «فجاءت أمة سوداء فقالت: قد أرضعتكما»^(١٠) وروى الإسماعيلي في المستخرج^(١١) من حديث عمرو بن سعيد عن ابن أبي مليكة: حدثني عقبة بن الحارث قال: تزوجت ابنة أبي إهاب، فلما كان صبيحة ملكها جاءت مولاة لأهل مكة فقالت: إني أرضعتكما، قال عقبة: فركبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمدينة فذكرت ذلك له، وقلت: فسألت أهل

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١١/٢٤٣، ٤٤٦٩.

(٢) ينظر تعريفات الجرجاني ص ٢٤٠.

(٣) في (ب) المأكل والمشرب.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ٤/٤٣٣، ٢٢٢١.

(٥) حدثنا عبدالله بن منير... الحديث ٢/٨٠٢، ٢٦٥٣.

(٦) وأجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة ٢/٨٠٣.

(٧) هي رواية أبي زر. ينظر الفتح ٥/٣٣٣.

(٨) بنصه ٢/٨٠٤.

(٩) ينظر الفتح ٥/٣٣٦.

(١٠) من الحديث رقم ٢٦٥٩.

(١١) نقله في المصابيح ص ٢٨١.

الجارية فأنكروا، فقال: كيف وقد قيل؟ ففارقها، ونكحت غيره، قال الإسماعيلي^(١): من حيث صحّ^(٢) البخاري حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة فقد صحّ حديث عمرو بن سعيد عنه، وهو يروى: «مولاة لأهل مكة، وهي^(٣) من كانت حرة وعليها ولاء^(٤) فقد تُدعى بهذا الاسم؛ لأنه ممن يريد تحقيرها وتصغيرها.

(١) السابق ص ٣٨١.

(٢) في (ص) (من حديث صحيح) والتصويب من (أ) و (ب) والمصابيح ص ٣٨١.

(٣) ساقطة من (ب).

(٤) في (ب) الولاء.

حديث (١) الإفك

وكانت في غزوة المريسيع، واختلّف في زمانها، فقليل: في رمضان سنة ست من الهجرة، فعلى هذا، فيكون ذكر سعد بن معاذ في القصة وهماً؛ فإنه مات مُنصَرَفَ رسول الله ﷺ من بني قريظة بلا خلاف، وكذلك قال ابنُ عبد البر (٢). وإنما راجع في ذلك سعدُ بن عبادَة وأسيدُ بن حضير (٣). وقال القاضي (٤): وجدت / ٩٣ / الطبري ذكر عن الواقدي: أن المريسيع في سنة خمس، قال: وكان الخندق وقريظة بعدها. وعلى هذا لا يكون ذكر حديث سعد بن معاذ وهماً.

«فأيتهن»؟ هو الوجه ويروى: فأيتهن؟ (٥).

«الهودج» القبة التي فيها المرأة، وهي الخدر.

«قفل» رجع.

«آذن» روي بالمد وتخفيف الذال، وبالقصر وتشديدها (٦)، أي: أعلم.

«عقد» بكسر العين.

«والجزع» بفتح الجيم وإسكان الزاي: الخرز المنظوم اليماني.

«أظفار» كذا الرواية (٧)، وقال الخطابي (٨) وغيره: الصواب: ظفار، بفتح الظاء وكسر الراء، مبني

كجذام (٩) وهي مدينة بالبحر (١٠) ينسب إليها الجزع، وكذا ذكره البخاري في كتاب المغازي (١١)، فدل

على أن المذكور هنا وهم، ومنهم من وجّه الرواية الأولى بأن أظفار عودٌ طيبٌ الريح، فجاز أن يجعل

(١) كذا في النسخ والأنسب من حيث المعنى «حادثة» لأنه قال بعدها: وكانت... الخ أي: الحادثة. والله أعلم.

(٢) الاستيعاب ٢/٦٠٤.

(٣) في (أ) و (ب) الحضير.

(٤) المشارق ٢/٢٤٠.

(٥) ينظر الإرشاد ٦/١٠٧.

(٦) ينظر المصابيح ص ٢٨٢. والإرشاد ٦/١٠٨.

(٧) زاد في (أ) الرواية بألف.

(٨) أعلام الحديث ٢/١٣١١.

(٩) في (ص) كجدار، والمثبت من (ب) وهو الصواب؛ لأن جذام مبني بخلاف جدار.

(١٠) في (ب) باليمن وما في (ص) هو الصواب قطفار المشهورة اليوم مدينة على ساحل بحر الهند. وانظر معجم البلدان ٤/٦٨.

(١١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حديث الإفك.

كالخرز فيُتَحلى به، إما لحسن لونه أو طيب ريحه^(١).

«يرحلون» بفتح الياء والحاء المخففة، قال عياض^(٢) رَحَلْتُ البعير مخففاً: شَدَدْتُ عليه الرَّحْلَ. وعند أبي ذر^(٣) يَرَحِّلُون، بتشديد الحاء مع ضم الياء وفتح الراء، وكذا «فَرَحَّلُوهُ» بتشديد الحاء، والمعروف التخفيف.

«لَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ» وفي رواية في المغازي^(٤): «لَمْ يَهَبِّلَهُنَّ اللَّحْمُ» بضم الياء وكسرهما، أي: تكثر^(٥) شحومهن عليهن.

«العُلُقَةُ مِنَ الطَّعَامِ» بضم العين البلغة منه، وأصله شجرة تبقى في الشتاء تَعَلَّقُ به الإبل، أي: تجتزي به حتى تدرك الربيع.

«فَبِعَثُوا الْجَمَلَ» أي: أقاموه.

«بعدما استمر الجيش» أي: استفعل من «مر» ومنه: شَجَرَ مَسْتَمِرُّ أي: ذاهب.

«فَأَمَّمْتُ» بتشديد الميم أي. قصدت، وحكى السفاقي^(٦): تخفيفها.

«ووظننت» الظن هنا بمعنى العلم.

«سيفقدوني» بنون واحدة، فيحتمل أن تكون حذف إحدى النونين، وأن تكون النون مشددة، ويروى بنونين^(٧).

«صفوان بن المعطل» بفتح الطاء المشددة.

«وكان رأني قبل الحجاب» أي: قبل حجاب البيوت.

«فأستيقظت باسترجاعه» يعني قوله: «إنا لله وإنا إليه راجعون» فيحتمل أن يكون شقَّ عليه ما

جرى عليها، أو يكون عدّها مصيبة^(٨) لما وقع في نفسه أنه لا يسلم من الكلام.

(١) ينظر شرح الكرمانى ١٨٢/١١ والمصابيح ص ٣٨٢.

(٢) المشارق ١/٢٨٥.

(٣) ينظر المصابيح ص ٣٨٢.

(٤) كتاب المغازي. باب حديث الإفك.

(٥) في (أ) لم يكثر.

(٦) ينظر المصابيح ص ٣٨٢ والعمدة ١٣/٢٢٩.

(٧) هي رواية أبي ذر وأبي الوقت. ينظر الإرشاد ٦/١٠٩.

(٨) في (ص) «بنفسه» والمثبت من (أ) و (ب).

«معرسين» التعريس: نزول آخر الليل، وقال أبو زيد^(١): هو النزول في أي وقت كان. ويشهد له ما وقع هنا.

«نَحْرُ الظَّهيرة» حر^(٢) إذا بلغ الشمس منتهاها من الارتفاع، كأنها وصلت إلى النحر وهو أعلى الصدر، وقيل: نحرها أولها، والظهيرة شدة الحر.

«عبدالله بن أبي سلول» سبق ضبطه في الجنائز.

«يفيضون» يشيعون الحديث.

«ويريبني» بفتح أوله وضمه، رابَ وأراب بمعنى^(٣)، من الشكِّ والوهم.

«الوجع» المرض.

«اللطف» بضم اللام^(٤)، أي: البر والرفق^(٥): قال ابن الأثير^(٦): ويروي^(٧) بفتح اللام والطاء، لغة فيه.

«كيف تيكم»؟ هي من الإشارة للمؤنث، مثل ذلكم في الذكر، وهي تدل على لطف من حيث سؤاله

عنها، وعلى نوع جفاء من قوله: «تيكم».

«حتى نَقَهْتُ» بفتح القاف، مثل برأتُ وزناً ومعنى، قاله القاضي^(٨) وحكى الجوهري^(٩) وابن

سيدة^(١٠) الكسر أيضاً.

«مسطح» بميم مكسورة: لقب رجل، وأصله عود من أعواد الخباء، واسمه عامر، وقيل: عوف بن

أثاثة بن عباد بن عبدالمطلب بن عبد مناف، وأمه سلمى بنت أبي رهم بن عبد^(١١) المطلب بن عبد مناف،

هو ابن خالة أبي بكر - رضي الله عنه -^(١٢).

(١) النوادر ص ٥٣٩.

(٢) في (أ) و (ب) حتى.

(٣) ينظر فعلت وأفعلت ص ٨٠ والجمهرة ٢/٤٣٥ وهو قول أبي عبيدة.

(٤) «بضم اللام» ساقطة من (ب).

(٥) في (أ) الرفق والبر.

(٦) النهاية ٤/٢٥١.

(٧) في (ص) وروى والمثبت من (ب) ومن النهاية.

(٨) لم أجد في مادة: ن ق هـ من المشارق إلا النص التالي «قوله: حتى نقهت، أي: أفقت من مرضي بفتح القاف ٢/٢٥».

(٩) الصحاح (ن ق هـ).

(١٠) المحكم ٤/٩١.

(١١) ساقطة من (ب).

(١٢) من (أ) و (ب).

«المناصع» بصاد مهملة، قال الأزهري^(١): أراها: موضعاً خارج المدينة للحديث، أي^(٢): كانوا يتبرزون فيها.

«متبرزنا» بفتح الراء: موضع التبرز، بمعنى قضاء الحاجة، وأصله من تبرز إذا خرج للبراز.
«الكنف» بضمين: جمع كنيف أصله الساتر^(٣).

«وأمرنا أمر العرب الأول» قال القاضي^(٤): بفتح الهمزة وكسر اللام، على الجمع صفة للعرب، لا للأمر، يريد أنهم بعد^(٥) لم يتخلقوا بأخلاق العجم. وقال ابن الحاجب^(٦): الرواية المشهورة الإفراد ومنع قولك: الرجال الأخر، قال^(٧): ووجه رواية الجمع أن تقدر العرب اسم جمع تحتة جموع، كل واحد عرب أو جماعة، فتصير مفردة بهذا التقدير.

«ابنة أبي رهم» بضم الراء وإسكان الهاء.

«مرطها» بكسر الميم: الكساء.

«تعس» بفتح العين، قيده الجوهري^(٨)، بمعنى العثار، وأتعسه الله، أي: أكبه، دعاء عليه بأن لا يستقيل من عثرته، وكلام ابن الأثير يقتضي أن الأعراف كسر العين، ثم قال^(٩): وقد تفتح العين. وسبق تفسيرهما في الحج.

«يا هنتاه» بسكون النون وفتحها، والإسكان أشهر، قال صاحب نهاية الغريب^(١٠): وتضم الهاء

(١) التهذيب ٣٧/٢.

(٢) في (ص) الذي والمثبت من (أ) و(ب).

(٣) ينظر القاموس (ك ن ف).

(٤) المشارق ٥١/١.

(٥) في (أ) والمشارق بضم.

(٦) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) والمشارق.

(٧) الأمالي ٤/١٦١-١٦٢.

(٨) الصحاح (ت ع س).

(٩) النهاية ١/١٩٠.

(١٠) السابق ٥/٢٨٠.

الأخيرة وتسكن، أي: يا هذه قاله الخطابي^(١). وقيل: [بل]^(٢) نَسَبَهَا لِلْبَلِّهِ وَقِلَّةِ الْمَعْرِفَةِ بِالشَّرِّ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ هَنْتَاهُ، أَي: بِلِهَاءِ.

«وضيئة» بالهمز: حسنة.

«لا يرقأ لي دمع» هو بالهمز، أي: لا ينقطع، ورقاً الدمع بالهمز: سكن.

«أهلك» سبق أول الشهادات.

«وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله ﷺ بريرة» قيل: إن هذا وهم، فإن بريرة إنما

اشتريتها عائشة، وأعتقتها بعد^(٣) ذلك، ولهذا لما أعتقت واختارت نفسها جعل زوجها يطوف

وراءها ويبكي، فقال لها النبي ﷺ لو راجعتيه، فقالت: أتأمرني، فقال: إنما أنا شافع، فقال

النبي ﷺ يا عباس: ألا تعجب^(٤) من حبِّ مُعَيْثِ بَرِيرَةَ وبغضِها له؟ والعباس إنما قدم المدينة

بعد الفتح، والمخلص من هذا الإشكال أن تفسير الجارية ببريرة مدرج / ٩٤ / في الحديث من

بعض الرواة ظناً منه أنها هي^(٥).

«يريبك» بفتح أوله.

«فقال: من يعذرني؟» بفتح أوله، قال في البارع^(٦): أي من ينصرني عليه؟ والعذير: الناصر. قال

الهروي^(٧): معناه من يقوم بعذري إن كافاتاه على سوء صنيعه، فلا يلومني؟. وقيل معناه: من يعذرني

إن شكوت منه؟، يقال: عذرك من فلان بالنصب، أي: يصاب من يعذرك، فعيل بمعنى فاعل.

«فقام سعد» بضم بلا تنوين، ويروى مع التنوين.

«ابن معاذ» قال أبو ذر: هذا هو الصحيح، وأما ما وقع في بعض النسخ «سعد بن عباد» فهو خطأ؛

(١) غريب الحديث.

(٢) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و (ب).

(٣) في (ص) قبل والمثبت من (أ) و (ب).

(٤) في (ص) ياعائشة ألا تعجبين. والمثبت من (أ) و (ب) وهو الصواب لقوله بعد: والعباس إنما قدم... الخ.

(٥) قلت: والمخلص عند الدماميني أن يكون إطلاق الجارية على بريرة - وإن كانت معتقة - إطلاقاً مجازياً باعتبار ما كانت عليه. ينظر

المصابيح ص ٢٨٣.

(٦) ليس في المطبوع.

(٧) الغريبين ٢٧/٢ وانظر غريب الحديث لأبي عبيد ٨٥/١ والمشارك ٧٠/٢.

(٨) في (ص) عذيري والمثبت من (أ) و (ب).

لأن سعد بن عبادة هو الذي قام من بني الخزرج، وقال غيره^(١): الذي وقع في بعض النسخ سعد بن عبادة وهم من بني أسامة أو هشام.

«احتملته الحمية» بالحاء كذا وقع^(٢) لأكثرهم؛ ووقع في بعض النسخ: اجتهلته بالجيم والهاء^(٣)، وصوبه الوقشي^(٤)، وصوبهما القاضي^(٥) يقال: احتمل الرجل إذا غضب قاله يعقوب^(٦). فمعنى احتملته: أغضبته، ومعنى اجتهلته: حملته على أن يجهل، أي: يقول قول أهل الجهل.

«فقام أسيد بن حُصير» بضم أولهما.

«فَحَقَّضَهُمْ» أي: سَكَّنَهُمْ، وهَوَّنَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرَ، من الخفض: الدَّعَة والسكون.

«فاض دمعي» أي: ارتفع.

«وَوَقَّرَ» أي: سكن وثبت، من الوقار والحلم والرزانة.

«فوالله مارام مَجْلِسَه» أي: ما برح منه وفارقه، من رام يريم ريمًا، فأما من طلب الشيء فرام يروم رومًا^(٧).

«الْبُرْحَاء» بضم الباء وفتح الراء ممدودة من الْبَرْح، وهو أشد ما يكون من الكرب^(٨).

«الْجُمَان» بضم الجيم وتخفيف الميم: اللؤلؤ الصغار.

«فلما سُرِّي» أي: كشف عنه، والتشديد فيه للمبالغة.

«مِسْطَح» بكسر الميم.

(١) ينظر المشارق ٢/٢٤٠.

(٢) ساقطة من (ب).

(٣) ينظر المشارق ١/١٦٢.

(٤) قوله في المصدر السابق ١/١٦٢ والوقشي هو: هشام بن أحمد بن هشام الكنهاني، كاتب، قاض أديب، من أهل طليطلة ت سنة

٤٨٩هـ. من مؤلفاته: نكت الكامل للمبرد. ترجمته في البغية ٢/٣٢٧. والاعلام ٨/٨٤.

(٥) المشارق ١/١٦٣.

(٦) هو يعقوب بن إسحاق أبو يوسف ابن السكيت. من أئمة اللغة والأدب ت سنة ٢٤٤ ينظر ترجمته في الوفيات ٢/٣٠٩ والأعلام

٨/١٩٥ وقوله ضمن نص المشارق ١/١٦٣.

(٧) ينظر اللسان (روم).

(٨) السابق (ب ح).

«ابن أثأثة» بضم الهمزة وثاء مثلثة مكسورة^(١)، وضبطه المهلب^(٢) : بفتحها ولم يتابع عليه.

«لا أنفق على مسطح بشيء» ولأبي أحمد: «شيئاً».

«أحمي سمعي وبصري» أي: أمنعه من المآثم، ولا أكذب فيما سمعت وفيما أبصرت، فيعاقبني الله

في سمعي وفي بصري، ولكن أصدق حمايةً لهما.

«تساميني» أي تنازعني الحظوة، والمساماة مفاعلة من السمو.

«الورع»: الكف عن المحارم.

«مئله» بالنصب.

فائدة: ذكر البخاري^(٣) في كتاب الاعتصام^(٤) معلقاً أن النبي ﷺ جلد الرامين لها، وقد أسنده

أبوداود، وهما حسان بن ثابت، ومسطح، ويقولون: إن المرأة حمئة بنت جحش.

(١) في (أ) مكررة وهو سبق قلم من الناسخ.

(٢) ينظر المصابيح ص ٣٨٦.

(٣) زاد في (أ) -رحمه الله-.

(٤) كتاب الاعتصام، باب وأمرهم شورى بينهم.

باب إذا زكّي رجلٌ رجلاً^(١)

«وقال أبو جميلة»^(٢) بجيم مفتوحة: سُنِين بضم السين السلمي، أدرك النبي ﷺ وقال: إنه شهد معه حينئذٍ^(٣).

«منبوذاً» يعني: لقيطاً.

«فلما رأني عمر كأنه يتهمني» كذا ثبت لبعضهم: رأني بالنون، والوجه ما عند الأصيلي: رأني^(٤) بفتح الراء، وفاعله مضمر، وهو «عريفي» المذكور بعد، وعند الهمداني: «فلما رأني، قال: عسي^(٥) الغوير أبؤسا، كأنه يتهمني، فقال عريفي» وهذا أبين وأتم كلاماً، وهو مثل^(٦) ضربه؛ لأنه اتهمه أن يكون صاحبه، فضرب له المثل، أي: عسي أن يكون باطنُ أمرِك رديئاً، قال صاحب الصحاح^(٧): هذا تكلمت به الزبأ لما تنكّب قصير اللّحمي بالأجمال الطريق المنهج، وأخذ على الغوير، وهو جمع بأسٍ، وانتصب على أنه خبر عسي، والغوير: ماء لكلب.

«قال: كذاك» يريد أن عمر قال: كذاك، يريد قصد، يُقال: أحسب فلانا، بفتح السين، أي: أظن، وحكى الكسر. قال الجوهري^(٨): وهو شاذ؛ لأن ما كان ماضيه مكسوراً فمستقبله مفتوح، كَعَلِمَ يَعْلَمُ إِلَّا أربعة أحرف جاءت نواذر: حَسِبَ وَيَسَّسَ وَنَعِمَ^(٩). قال الإسماعيلي^(١٠): وليس في الحديث دلالة على أنّ تزكية الواحد إذا احتيج إليها كافية، كما ترجم عليه.

«بريد»^(١١) بموحدة مضمومة.

(١) تنمة الترجمة (.. كفاء) ٨٠٨/٢.

(٢) وقال أبو جميلة: وجدت منبوذاً فلما رأني عمر قال: عسي الغوير أبؤسا، كأنه يتهمني، قال عريفي: إنه رجل صالح. قال: كذاك أذهب وعلينا نفقته ٨٠٨/٢.

(٣) ينظر في ترجمة أسد الغابة ٢/٣٨٤ والإصابة ٧/٥٧.

(٤) ينظر المصابيح ص ٣٨٦.

(٥) ساقطة من (ب).

(٦) ينظر المثل وقصته في الأمثال للميداني ٢/١٧.

(٧) الصحاح (غ و ر).

(٨) السابق (ح س ب).

(٩) وأسقط الرابع وهو «يسس» الصحاح (ح س ب).

(١٠) ينظر المصابيح ص ٣٨٦.

(١١) حدثنا بريد بن عبد الله عن أبي موسى -رضي الله عنه- قال: سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- رجلاً يثني على رجل ويطريه في مدحه، فقال: أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل ٨٠٨/٢، ٢٦٦٣.

«يُطْرِيه» بضم أوله: يمدحه بما ليس فيه.

«فَلَمْ يُجْزِنِي»^(١) بضم الياء، أي: في القتال، ولهذا قيل: إنما رده أولاً لضعفه، ثم أجازته لقوته لا لبلوغه.

«إِذَنْ يَحْلِفُ»^(٢) بالنصب، وجوز الرفع.

«شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ»^(٣) قال القاضي^(٤): كذا الرواية، ارتفع «شاهدك» بفعل مضمّر، قال سيبويه^(٥)

: معناه: ما قال شاهدك، قلت: أو على أن التقدير: لك إقامة شاهدك أو طلب يمينه، فحذف الإقامة والطلب وأقيم المضاف إليهما^(٦) فارتفع، وحذف الخبر للعلم به.

(١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه ٢/٨٠٩، ٢٦٦٤.

(٢) من حديث عبد الله... قلت يا رسول الله: إذن يحلف ويذهب بمالي. الحديث ٢/٨٠٩، ٢٦٦٦-٢٦٦٧.

(٣) وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - شاهدك أو يمينه ٢/٢١٠.

(٤) المشارق ٢/٢٥٩.

(٥) الكتاب ١/١٤١.

(٦) زاد في (أ) و(ب) مقامه بعد إليهما.

باب إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق إليه ليطلب البينة

مقصوده من هذه الترجمة تمكين القاذف من إقامة البينة على زنا المقذوف لدفع الحد عنه، ولا يريد عليه أن الحديث إنما هو في الزوجين، والزوج له مخرج عن الحد باللعان إن عجز عن البينة بخلاف الأجنبي، فإننا نقول: إنما كان هذا وقوله ﷺ: «انطلق» قبل نزول اللعان، حيث كان الزوج والأجنبي سواء فاستقام الدليل.

«شريك»^(١) بالشين المعجمة.

«ابن سحماء» بالسين والحاء المهملتين.

«البينة أوحده في ظهرك» انتصب «البينة» بفعل مضمر، أي: أحضر البينة.

«رجل على فضل ماء»^(٢) أي: فضل عن كفاية السابق إليه^(٣).

«وفى له» بالتخفيف، كذا الرواية، قال القرطبي^(٤): وهو الصحيح هنا رواية ومعنى؛ لأنه يقال:

وفى بعهده وفى وفاءً، والوفاء ممدود ضد الغدر، ويقال: أوفى بمعنى وفى، وأما وفى المشددة الفاء

فهي بمعنى توفية الحق واعطائه، ومنه قوله تعالى ﴿وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾^(٥) أي: قام بما كلف من

الأعمال. [وحكى الجوهرى^(٦): أوفاه حقه. وعلى هذا فتكون «أوفى» بمعنى الوفاء بالعهد، وتوفية

الحق]^(٧).

«أن يسهم بينهم في اليمين»^(٨) أي: يقرع، قال تعالى: ﴿فَسَاهِمٌ﴾^(٩) وإنما يفعل ذلك إذا تساوت^(١٠)

(١) عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء، فقال النبي ﷺ: البينة أوحده في

ظهرك... الحديث ٢/٨١١، ٢٦٧١.

(٢) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكاهم ولهم عذاب أليم: رجل على

فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا، فإن أعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له... الحديث

٢/٨١١، ٢٦٧٢.

(٣) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

(٤) المفهم ١/٣٠٩.

(٥) سورة النجم آية: ٣٧.

(٦) الصحاح (و ف ي).

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) وأثبتته من (أ) و(ب).

(٨) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ عرض على قوم اليمين فأسرعوا، فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف ٢/٨١١، ٢٦٧٤.

(٩) سورة الصافات آية ١٤١. وتامها: ﴿فَسَاهِمٌ فَكَانَ مِنَ الْمَدْحُضِينَ﴾.

(١٠) في (ب) استوت.

درجاتهم في أسباب الاستحقاق، مثل أن تكون العين في يد اثنين، كلُّ منهما يدعيها، ويريد الحلف على ذلك.

«أيهم يحلف» سبق نظيره في الصلاة في قوله: «أيهم يكتبها أول».

«أو ليصنمت»^(١) بضم الميم وكسرهما.

«ألحن بحجته»^(٢) أي: أعرف بها، وأفطن لها من غيره، واللحن بتحريك الحاء: الفطنة، وأما

بالسكون فالزيع في الإعراب، يقال: لحن بكسر الحاء يلحن بفتحها إذا فطن، ولحن يلحن بفتحها إذا زاغ، قاله الخطابي^(٣).

وموضع استنباط الترجمة من الحديث أنه ﷺ / ٩٥ / لم يجعل اليمين الكاذبة مفيدة حلاً ولا قطعاً

لحقُّ المحقِّ، بل نهاه بعد يمينه عن القبض.

«ابن أشوع»^(٤) بشين معجمة غير منصرف، هو سعيد بن عمرو بن أشوع الهمداني الكوفي

قاضيها، حدث عن الشعبي^(٥).

«أحدث الأخبار بالله»^(٦) أي: أقربهم إلينا انزالاً.

«لم يشب» بضم أوله، أي: يخط.

«فجرت الأقلام مع الجرية»^(٧) بالكسر: جري الماء إلى أسفل.

«وعال قلم زكريا» أي: ارتفع على الماء.

«مثل المدهن»^(٨) بإسكان الدال وكسر الهاء، أي: المداهن فيها المضيع لها.

«طار لهم سهمه»^(٩) يقال: طار له في سهمه كذا، إذا خصه ذلك وأصابه في سهمه.

(١) عن عبدالله - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت ٨١٣/٢، ٢٦٧٩.

(٢) وقال النبي ﷺ لعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ٨١٣/٢.

(٣) أعلام الحديث ١٣١٣/٢ قلت: وفي اللسان (ل ح ن) أن الزيع في الكلام بفتح الحاء وسكونها.

(٤) وقضى ابن الأشوع بالوعد ٨١٣/٢.

(٥) ينظر في ترجمته تقريب التهذيب ١/٣٦٠.

(٦) عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار

بالله تقرؤونه لم يشب... الحديث ٨١٥/٢، ٢٦٨٥.

(٧) وقال ابن عباس: اقترعوا فجرت الأقلام مع الجرية، وعال قلم زكريا الجرية فكفلها زكريا ٨١٥/٢.

(٨) من حديث النعمان بن بشير: مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم... الحديث ٨١٥/٢، ٢٦٨٦.

(٩) من حديث أم العلاء: أن عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى... الحديث ٨١٥/٢، ٢٦٨٧.

«عثمان بن مظعون» بالطاء المشالة، سبق حديثه في الجنائز.

«وهو في أرض سبخة»^(١) بكسر الباء.

«فقال رجل من الأنصار» هو عبدالله بن رواحة^(٢).

«فكان بينهم ضرب بالجريد» بالجيم والراء لأكثرهم، ولأبي زيد: بالحديد^(٣)، بالحاء المهملة والذال

وهو الصحيح^(٤).

فبلغنا أنها نزلت ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ﴾^(٥) قال ابن بطال^(٦): يستحيل نزولها في قضية عبدالله بن أبي

والصحابية؛ لأن أصحاب عبدالله ليسوا بمؤمنين، وقد تعصبوا له بعد الإسلام في قصة الإفك، وقد

رواه البخاري في كتاب الاستئذان^(٧) عن أسامة بن زيد: أن النبي ﷺ مرَّ في مجلس فيه أخلاطٌ من

المشركين والمسلمين، وعبدة الأوثان واليهود، وفيهم عبدالله بن أبي، فذكر الحديث، فدلَّ على أن الآية

لم تنزل فيه وإنما نزلت في قوم من الأوس والخزرج اختلفوا في حقِّ فاققتلوا بالعصي والنعال.

«فينمي خيراً»^(٨) بالتخفيف، يقال: نَمَيْتَ الحديثَ أَنْمِيَهُ إِذَا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الإِصْلَاحِ وَطَلَبِ الخَيْرِ،

فإِذَا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الإِفسَادِ وَالنَّمِيمَةِ، قُلْتَ: نَمَيْتَهُ بِالتَّشْدِيدِ، كَذَا قَالَ أَبُو عبيد^(٩) وابن قتيبة^(١٠)

وغيرهما من الأئمة، وقال الحربي^(١١): هي مشددة، وأكثر المحدثين^(١٢) يُخَفِّفُهَا وَهَذَا لَا يَجُوزُ،

(١) من حديث أنس: قيل للنبي ﷺ: لو أتيت عبدالله بن أبي فانطلق النبي ﷺ وركب حماراً فانطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض

سبخة، فلما أتاه النبي ﷺ قال: إليك عني، والله لقد آذاني نتن حمارك، فقال رجل من الأنصار منهم: والله لحمار رسول الله ﷺ

أطيب ريحا منك.. فكان ضرب بالجريد والأيدي والنعال، فبلغنا أنها أنزلت: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾.

(٢) ينظر المصابيح ص ٣٨٩، والعمدة ١٣/٢٦٧.

(٣) المصابيح ص ٣٨٩.

(٤) في (أ) و(ب) والأول هو الصحيح.

(٥) سورة الحجرات آية ٩ وتمام الآية في نص الحديث ينظر الصفحة الماضية.

(٦) نقله في المصابيح ص ٣٨٩.

(٧) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين.

(٨) ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً ٢/٨١٨، ٢٦٩٢.

(٩) في (ص) أبو عبيدة وفي (ب) أبو عبدالله، وكلاهما خطأ والصواب هو المثبت من (أ) وانظر غريب الحديث لأبي عبيد ١/٤٠٣.

(١٠) أدب الكاتب ص ٣٥٥ وانظر اللسان (ن م ي).

(١١) ليس في المطبوع وهو في النهاية ٥/١٢١ والمصابيح ص ٣٩٠.

(١٢) في (ص) النحويين والمثبت من (أ) و(ب).

ورسول الله ﷺ لم يكن يلحن، ومن خفف لزمه أن يقول «خير». قال أبو السعادات^(١): وهذا ليس بشيء، فإنه ينتصب بـ«ينمي» كما ينتصب بـ«يقال»، وكلاهما على زعمه لا زمان، وإنما نمي متعد، يقال: نُميت الحديث، أي: رفعت وأبلغته.

«فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم»^(٢) برفع «نصلح» وجزمه.

«بكتاب الله»^(٣) أي: بحكم الله، ولم يُرد القرآن، لأن النفي والرجم ليسا فيه.

«عسيفاً» أي: أجيراً قال في المحكم^(٤): المستهان به.

«على هذا» قيل: «على» هنا اسم بمنزلة عند.

«جلد مائة» بتنوين «جلد» ونصب «مائة» على التمييز، قال القاضي^(٥): هذه رواية الجمهور،

وروى: جلد مائة، بالإضافة مع إثبات الهاء، واستبعد، إلا أن تنصب «مائة» على التفسير، أي: يضم

المضاف، أي عدد مائة أو تمام مائة أو يكون جلده جلد مائة.

«المخزمي»^(٦) بفتح الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الراء: من ولد المسور بن مخرمة ذكره

البخاري في المتابعات^(٧).

«الحديبية»^(٨) بتخفيف الياء، مثل دويهية: بئر على مرحلة من مكة، مما يلي المدينة^(٩)، وقال

الخطابي^(١٠): سميت بشجرة حدياء كانت هناك.

(١) النهاية ١٢١/٥ وأبو السعادات هو ابن الأثير.

(٢) عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: اذهبوا بنا نصلح بينهم ٢/٨١٩، ٢٦٩٣.

(٣) من حديث أبي هريرة جاء أعرابي فقال: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، فقام خصمه فقال: صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال الأعرابي إن ابني كان عسيفاً على هذا، فزنى بامرأته فقالوا لي: على ابنك الرجم، ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم فقالوا: إنما على ابنك الرجم... على ابنك جلد مائة وتغريب عام ٢/٨١٩، ٢٦٩٥، ٢٦٩٦.

(٤) ٣١٠/١.

(٥) المشارق ١/١٥١.

(٦) .. رواه عبدالله بن جعفر المخزمي ٢/٨٢٠.

(٧) المتابعات جمع متابعة ومثالها: أن يروى حماد بن سلمة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ حدثنا: فإن رواه غير حماد عن أيوب أو غير أيوب عن محمد أو غير محمد عن أبي هريرة أو غير أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فهذه متابعات. الباعث الحديث ص ٣٠.

(٨) من حديث البراء - رضي الله عنه - لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية كتب علي بينهم كتاباً... فقال لعلي: امحه... وصالحهم علي أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح، فسألوه ماجلبان السلاح؟ فقال القراب بما فيه ٢/٨٢٠، ٢٦٩٨.

(٩) معجم البلدان ٢/٢٦٥.

(١٠) قاله الخطابي في أماليه كما نقله ياقوت في معجم البلدان ٢/٢٦٥ ولم أقف على هذه الأمالي.

«امحّه» بضم الحاء والهاء للسكت، أو هاء المضمر، مَحَوْتُ الْكِتَابَ وَمَحَيْتُهُ أَذْهَبْتُ كِتَابَتَهُ.
 «جَبَّانُ السَّلَاحِ» الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ، وَهُوَ بِضْمِ الْجِيمِ، وَأَجَازُوا كَسْرَهَا، قَالَ أَبُو الْفَرَجِ ^(١). وَاللَّامُ
 مَضْمُومَةٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْ تَشْدِيدِ الْبَاءِ، وَصَوَّبَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ ^(٢). وَرَوَى بِإِسْكَانِ اللَّامِ، وَكَذَا ذَكَرَهُ
 الْهَرَوِيُّ ^(٣)، وَصَوَّبَهُ، هُوَ وَثَابِتٌ ^(٤)، وَبِالْوَجْهِينِ ذَكَرَهُ ^(٥) أَبُو حَنِيفَةَ فِي النَّبَاتِ ^(٦)، وَقِيلَ: الْمَعْرُوفُ:
 جَرْبَانٌ ^(٧) السِّيفُ وَالْقَمِيصُ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا اشْتَرَطُوا أَنْ تَكُونَ السِّيُوفُ فِي الْقِرَابِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ
 أَمَارَةً لِلسَّلَامِ، لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّهُمْ دَخَلُوهَا قَهْرًا، وَالْقِرَابُ: شَيْءٌ يَخْرُزُ مِنَ الْجُلُودِ يَضَعُ فِيهِ الرَّابِكُ أَدَاتَهُ.
 «قَاضَاهُمْ» ^(٨) مِنَ الْقَضَاءِ وَهُوَ إِحْكَامُ الْأَمْرِ وَإِمْضَاؤُهُ.

«فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ» قَالَ أَبُو الْفَرَجِ ^(٩): إِطْلَاقُ يَدِهِ بِالْكِتَابَةِ وَلَمْ يَحْسُنْهَا كَالْمَعْجِزَةِ لَهُ، وَلَا
 يِنْفِي هَذَا كَوْنَهُ أُمِّيًّا لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ؛ لِأَنَّهُ مَا حَرَّكَ يَدَهُ تَحْرِيكَ مَنْ يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ، إِنَّمَا حَرَّكَهَا فَجَاءَ
 الْمَكْتُوبُ صَوَابًا. وَقَالَ السَّهْلِيُّ ^(١٠): فِي الْبَخَارِيِّ: كَتَبَ وَهُوَ لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ، فَتَوَهَّمُ أَنْ اللَّهَ أَطْلَقَ يَدَهُ
 بِالْكِتَابَةِ حِينَئِذٍ فَقَطْ، وَقَالَ: هِيَ آيَةٌ، فَيُقَالُ: لَكِنَّا مَنَاقِضَةٌ لِآيَةِ أُخْرَى، وَهُوَ كَوْنُهُ أُمِّيًّا لَا يَكْتُبُ، وَفِي
 ذَلِكَ إِفْحَامُ الْجَاهِدِ، وَقِيَامُ الْحُجَّةِ، وَالْمَعْجِزَاتُ يُسْتَحِيلُ أَنْ يَدْفَعَ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَمَعْنَى «كَتَبَ» أَمْرٌ،
 وَكَانَ الْكَاتِبُ يَوْمئِذٍ عَلِيًّا.

«وَخَالَتَهَا تَحْتِي» يَعْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ، لِأَنَّ أُمَّ بِنْتَ حَمْزَةَ سَلَمَى بِنْتُ عَمِيْسٍ.

«وَقَالَ زَيْدٌ: بِنْتُ أُخِي» لَمْ يَرِدْ أُخُوَّةُ النَّسَبِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَى بَيْنَ حَمْزَةَ وَزَيْدٍ.

(١) غريب الحديث ١/١٦٤.

(٢) ينظر المشارق ١/١٥٠.

(٣) السابق ١/١٥٠.

(٤) السابق ١/١٥٠.

(٥) في (ب) ذكر بسقوط الهاء.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) زاد في (ب) بالراء بعد جربان.

(٨) عن البراء - رضي الله عنه - اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم... فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله... فقال علي: أنا أحق بها وهي ابنة عمي، وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي.

وقال زيد ابنة أختي... وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا ٢/٨٢١.

(٩) ينظر المصابيح ص ٣٩٢.

(١٠) الروض الأنف ٦/٤٨٥-٤٨٦.

«أنت أخونا ومولانا» الولاء هنا بمعنى الانتساب فقط لا الموارثة؛ لأنه قد نُسخ التوارث بالتبني والحنف، فلم يبق من ذلك إلا انتساب الرجل إلى حلفائه ومعاقديه خاصة، وإلى من أسلم على يديه.

«وأن لا يدخلها إلا بجلبان السلاح والسيف والقوس ونحوه»^(١) كذا وقع هنا مفسراً، وهو مخالف لقوله في السياق السابق «فسألوه: ما جلبان السلاح؟ فقال: «القراب بما فيه» وهو الأصوب، قال الأزهري^(٢): الجلبان: يشبه الجراب من الأدم، يضع فيه الراكب سيفه مغموداً، ويضع فيه سوطه وأداته، ويعلقه في آخر الرُّحْل أو وسطه، وقال ابن قتيبة: لا أراه سمي بذلك إلا لخفائه.

«يَحْجُلُ» بحاء مهملة ثم جيم^(٣) مضمومة، والحَجْلُ أن يرفع رجلاً ويقف على الأخرى من الفرع، وقد يكون بالرجلين كمشي المُقْعَد.

«بِجْلُبٍ» بضم الجيم واللام، وتشديد الباء جمع، قال القاضي^(٤): ولعله بفتح اللام جمع جلبة، وهي الجلدة تغشى القَتَبَ^(٥).

«سريع بن النعمان»^(٦) بسين مهملة مضمومة، وآخره جيم.

«عن بشير»^(٧) بضم الموحدة وفتح الشين.

«يسار» بمثناة وسين مهملة.

«محيصة» بضم الميم وفتح الحاء وسكون الياء مصغراً، وبكسر الياء مع التشديد^(٨).

«الرَّبِيع»^(٩) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد الياء^(١٠) المكسورة.

(١) من حديث البراء: صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء... ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس والفرس ونحوه، فجاء أبو جندل يحجل في قيوده، فردّه إليهم. قال: لم يذكر مؤمل عن سفيان أباجندل وقال إلا بجلب السلاح ٨٢١/٢، ٢٧٠٠.

(٢) التهذيب ٩٤/١١.

(٣) في (ب) وجيم.

(٤) المشارق ١٥٠-١٥١.

(٥) القتب: إكاف البعير. اللسان (ق ت ب).

(٦) حدثنا سريع بن النعمان... الحديث ٨٢١/٢، ٢٧٠١.

(٧) عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال: انطلق عبدالله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر ٨٢١/٢، ٢٧٠٢.

(٨) في (١) و(ب) بكسر الياء وتشديدها.

(٩) حدثني حميد: أن أنساً حدثهم: أن الربيع، وهي ابنة النضر... يا أنس كتاب الله القصاص... الحديث ٨٢١/٢، ٢٧٠٣.

(١٠) ساقطة من (ص) والمثبت من (أ) و(ب).

«كتاب الله القصاص» مرفوعان على الابتداء والخبر، ويجوز نصبهما على وجهين، أحدهما:
/ ٩٦ / أنه مما وُضِعَ فيه المصدرُ موضعَ الفعل، أي: كتب الله القصاص كقوله تعالى ﴿كِتَابَ اللَّهِ
عَلَيْكُمْ﴾^(١).

والثاني أنه إغراء، ويكون القصاص بدلاً أو منصوباً بفعل، أو مرفوعاً خبر مبتدأ محذوف، ولا
يجوز هذا الوجه في الآية أعني^(٢): يمتنع أن يكون «كتاب الله» منصوباً بعلينك المتأخر عنه.
«بكتائب»^(٣) بمثناة: جمع كتيبة الجيش.

«وكان والله خير الرجلين» يريد وكان معاوية خيراً من عمرو بن العاص.

«أي عمرو» أي: حرف نداء، وعمرو مبني على الضم.

«بضيعتهم» بفتح الصاد: عيالهم.

«عبدالرحمن وعبدالله بن عامر» مجروران على البدلية مما قبله، ويجوز قطعهما بالنصب والرفع.
«كزين» بضم أوله، وآخره زاي.

«فقال: اذهبوا إلى هذا الرجل» يدل على أن معاوية كان الراغب في الصلح، وأنه عرض على الحسن
المالَ رغبةً في حقن الدماء، ورفع سيف الفتنة، قالوا: وفيه أن الصلح على الانخلاع من الخلافة،
والعهد بها على أخذ مال جائز دفعه وأخذه.

«عائت» أي: اتسعت في الفساد، يقال: عاث وعثاءً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾^(٤).

«فسمع صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما»^(٥) بجر «عالية» على الصفة لـ «خصوم»، ويروى
بالنصب^(٦).

(١) سورة النساء آية ٢٤.

(٢) في (ب) أي

(٣) عن أبي موسى قال: سمعت الحسن يقول: استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص: إني لأرى كتائب
لا تولى حتى تقتل أقرانها فقال له معاوية: - وكان والله خير الرجلين - أي عمرو. إن قتل هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء هؤلاء من لي بأموار الناس،
من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم، فبعث إليه رجلين من قريش، من بني عبد شمس، عبدالرحمن بن سمرة وعبدالله بن عامر بن كزين
فقال: اذهبوا إلى هذا الرجل فاعرضوا عليه وقولا له واطلبوا إليه... وإن هذه الأمة قد عاثت في دماؤها... الحديث ٢/ ٨٢٢، ٢٧٠٤.

(٤) سورة البقرة آية ٦٠.

(٥) من حديث عائشة: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما، وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه... الحديث
٢/ ٨٢٣، ٢٧٠٥.

(٦) على الحال... ينظر المصابيح ص ٣٩٥، والعمدة ١٣/ ٢٨٥.

«يستوضع» أي: يستحطه من دينه.

«سلامي»^(١) بضم السين جمع سلامية، وهي الأئمة من أنامل الأصابع، وقيل: واحدة وجمعه

سواء، ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان^(٢).

حديث الزبير في شراج الحرة^(٣) سبق.

«فلما أحفظ الأنصاري»^(٤) بالحاء المهملة، أي: أغضبه، والحفيظة والحفظ الغضب. قال^(٥):

إِذَا لَقَامَ بِنَصْرِي مَعْشَرُ حُشْنٍ عِنْدَ الْحَفِيزَةِ

وقيل: إن قوله: «فلما أحفظ» من كلام الزهري، وكان من عادته أن يصل كلامه بالحديث إذا رواه،

قال له موسى بن عقبة: مَيِّزَ قَوْلِكَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

«تَوِي»^(٦) بمتناة: هلك بكسر الواو، ويروى بفتحها، ويقال تَوَى بِالْفَتْحِ يَتَوَى بِالْكَسْرِ.

«جددته»^(٧) بدال مهملة ومعجمة، أي: قطعته.

«المَرَبِد» بكسر الميم: الموضع الذي يُجْمَعُ فِيهِ التَّمْرُ.

«أذنت» بهمزة ممدودة مفتوحة، ويجوز ضم التاء وفتحها^(٨).

«وفضل» بكسر الضاد، عند^(٩) أبي ذر. وفي المحكم^(١٠): فَضِلَ الشَّيْءُ يَفْضِلُ نَادِرٌ جَعَلَهَا سَيِّبِيهِ كَمِتٌ

تَمُوتُ. وقال اللحياني^(١١): فَضِلَ يَفْضِلُ كَحَسِبَ يَحْسَبُ نَادِرٌ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى، وَالْفَضَالَةُ: مَا فَضِلَ مِنْ الشَّيْءِ.

(١) من حديث أبي هريرة: كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس، يعدل بين الناس صدقة ٢/٨٢٣، ٢٧٠٧.

(٢) هذا كلام صاحب النهاية ٢/٣٩٦.

(٣) الحديث رقم ٢٧٠٨، ٢/٨٢٣.

(٤) فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى للزبير حقه في صريح الحكم ٢/٨٢٤، ٢٧٠٨.

(٥) البيت لقريط بن أنيف العنبري التميمي، شاعر جاهلي وتماه:

عند الحفيظة إن ذو لوتة لانا

وهو في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ٢٥ وأمالى ابن الشحري ٢/٢ والمغنى ص ٣٠ والمصابيح ص ٣٩٥.

(٦) وقال ابن عباس: لا بأس أن يتخارج الشريكان، فيأخذ هذا ديننا، وهذا عينا، فإن توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه ٢/٨٢٤.

(٧) من حديث جابر... إذا جددته فوضعت في المربد أذنت رسول الله ﷺ فما تركت أحدا له على أبي دين إلا قضيته وفضل ثلاثة عشر

وسقا، وسبعة عجوة وستة لون أو ستة عجوة وسبعة لون... الحديث ٢/٨٢٤، ٢٧٠٩.

(٨) في (ب) فتح التاء وضمها.

(٩) في (أ) عند وفي (ص) زيادة واو قبل عند وب حذفها يستقيم الكلام.

(١٠) ١٤٠/٨.

(١١) نقله في اللسان (ف ض ل).

«لون» اسم من أسماء التمر.

واعلم أن قصد البخاري من هذا الحديث أن المجازفة في الاعتياض عن الدين جائزة، وإن كانت من جنس حقه وأقل، وأنه لا يتناوله النهي، إذ لا مقابلة هنا من الطرفين.

«السجف»^(١) بالكسر: الستر.

«قم فاقضه» بكسر الهاء، ضمير الغريم، وليست للسكت، وإلا لسكنت.

(١) من حديث كعب بن مالك: أنه تقاضى ابن أبي حردد ديناً... فارتفعت أصواتهما... فخرج رسول الله ﷺ إليهما حتى كشف سجف

حجرته... فقال ﷺ: قم فاقضه ٢/٨٢٥، ٢٧١٠.